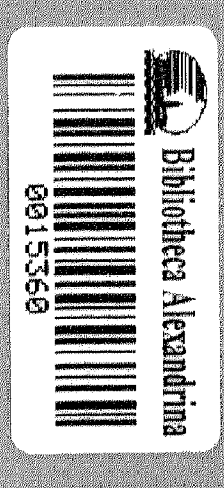
دراسات إسلامية معاصرة

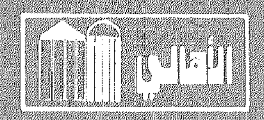
«٣»

الدولة والمجتمع

الدكتور

محمد شحرور







دراسات إسلامية معاصرة

في

الدولة والمجتمع

- دراسات إسلامية معاصرة (في الدولة والمجتمع) .
- د. محمد شحرور
- الطبعة الرابعة ١٩٩٧

- الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع .

دمشق ـ هاتف : ٣٣٢٠٢٩٩ ص.ب ٩٥٠٣ تلكس : ٤١٢٤١٦

فاكس : ٣٣٣٥٤٢٧

- التوزيع :

قسم التوزيع ـ الأهالي للنشر والتوزيع

دمشق ـ هاتف : ٢٢١٣٩٦٢ ـ ص.ب : ٩٢٢٣ فاكس : ٣٣٣٥٤٢٧

الدكتور المهندس
محمد شحرور

دراسات إسلامية معاصرة
في
الدولة والمجتمع



إهداء

إلى والدي العزيز .. ديب بن ديب شحرور

الذي علمني الفكر النقدي ..

وعلمني أن أقول كلمة الحق بدون خوف ..

وعلمني أن حرية الرأي، وحرية التعبير عن الرأي، أغلى ما يملكه الإنسان ..

وإلى والدتي العزيزة صديقة بنت صالح فليون

التي أخذت بيدي ذات يوم، وأنا على مفارق الطرق ..

والتي لولاها ما تابعت دراستي ..

أهدي هذا الجهد المتواضع

محمد



بسم الله الرحمن الرحيم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ
رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ
إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَٰحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ
تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ

هود ٨٨

صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ



شكر

إلى كل من ساهم في دفع هذا الكتاب إلى دائرة النور ، وإلى كل من شارك في التدقيق والمراجعة وتحقيق المراجع والتنضيد ، وحمل على عاتقه أعباء خطوات لابد منها لكل كتاب ، وإلى كل من زودني مشكوراً بآرائه وتوجيهاته ، وفي مقدمتهم الأستاذ حسين العودات لقراءته الكتاب مخطوطاً ، وللملاحظاته القيمة التي أعطت الكتاب حلته هذه ، وأسأل الله تعالى أن يجزيهم عني بما هو أهل له .

المؤلف


Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كلامنا هذا رأي .. فمـن كـان عنـده
خير منه فليأت به ..

" أبو حنيفة النعمان "

رأيي صـواب يحتمـل الخطـأ .. ورأي
غيري خطأ يحتمل الصواب ..

" الامام الشافعي "



توطئــة

وقع بيدي كتيب صغير عنوانه " علامات قيام الساعة الصغرى والكبرى " ، طبع لأول مرة عام ١٨٩٢ ، منذ أكثر من مئة عام ، تأليف يوسف اسماعيل النبهاني ، وأعيد طبعه عـام ١٩٨٧ . في آخره فهرس بعنـاوين كتـب أصدرهـا المؤلـف ، كـان أحدهـا "القصيدة الرائية الصغرى في ذم البدعة وأهلها ومدح السنة الغرّا ، وخصـت بـالذم مـن مبتدعة العصر جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده المصري ورشـيد رضـا صـاحب جريـدة المنار " . وكان هؤلاء وقتها مازالوا على قيد الحياة ، حيث تـوفي الشـيخ محمـد عبـده ، مثلاً ، عام ١٩٠٥ .

والآن ، وبعد مرور قرن من الزمان ، أصبح هؤلاء من أعلام النهضة الاسلامية ، ويصنفون مع المصلحين الكبار ، وذهبت التهم الموجهة إليهم ، مع من وجهوها ، أدراج الرياح ، فحضرني قوله تعالى ﴿.. **فأما الزبد فيذهب جُفاءً وأما ماينفع الناس فيمكث في الأرض ، كذلك يضرب ا لله الأمثال** ﴾ ـ الرعد ١٧ .

لقد توجه الانتباه في نهاية القرن التاسع عشر إلى أن الاسلام بحاجـة إلى تجديـد ، وتم ذلك على أيدي مصلحين كبار ، أمثال جمال الدين الأفغـاني ومحمـد عبـده ورشـيد رضا ، في نهاية حياة الامبراطورية العثمانية ، وفي ذروة الصراع بـين العرب والمسـلمين من جهة ، والغرب من جهة أخرى . ومن أهـم مـاتم طرحـه في ذلـك الوقـت الاسـلام وقضايا المجتمع . وكان من نتائجه قيام حركات سياسـية إسـلامية علـى أسـاس الخلافـة وإصلاح الدولة ، وحركات قومية على أساس الاستقلال عن الدولة العثمانية . وكانت هذه الحركات الاسلامية منها خاصة ، أسيرة لمنطلقات ظنت أنها من أساسيات الاسلام كدولة ومجتمع، وكان أهم هذه المنطلقات :

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أ - **الانطلاق من أن مافعله الصحابة بعد وفاة النبي (ص) هو من أساسيات الاسلام، علماً أنه احتهاد انساني بحت ، وبالتالي عدم التفكير بوضع أسس الدولة والمجتمع على أساس التنزيل الحكيم والاحتهاد الانساني المعاصر ، مستعملين أدوات المعرفة والبحث المعاصرة .**

ب - عدم التفكير بمراجعة أصول الفقه والتشريع الاسلامي ، ووضع أصول حديدة تختلف عن الأطر المعرفية التي تم وضع هذه الأصول من خلالها ، في القرنين الثاني والثالث من الهجرة .

وهذا المرض ، ورد في قوله تعالى ﴿ **بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتدون** ﴾ ـ الزخرف ٢٢ . وفي قوله تعالى ﴿ **وإذا قيل لهم اتبعوا ماأنزل الله قالوا بل نتبع ماألفينا عليه آباءنا ، أولو كان آباؤهم لايعقلون شيئاً ولا يهتدون** ﴾ ـ البقرة ١٧٠ . ونحن حين ننظر إلى هذه الآيات نظن أنها تعني مشركي العرب ، وأنها لاتعنينا مطلقاً ، علماً أنه سبحانه ذكر فيها داءً يصيب كل الأمم قاطبة ، مؤمنة وغير مؤمنة ، أطلق عليه اسم داء الالفة الآبائية (ماألفينا عليه آباءنا) . ولا أعتقد بوجود شعب في الأرض ، مصاب بهذا الداء المزمن ، كإصابتنا نحن به ، ظانين أننا نحسن بذلك صنعاً .

جـ - ربط الاسلام ، من خلال السياق التاريخي للدولة الاسلامية ، بأشخاص ، ولم يتم تحويله إلى مؤسسات . فالجيد مربوط بشخص الحاكم ، والاسلام في أذهاننا أسير شخص الحاكم ، فإذا كان الحاكم جيداً فالأمور بخير ، وإذا كان سيئاً فالأمور عكس ذلك ، كما لو أن المجتمع الاسلامي مجتمع هامشي ليست له أية فعالية . والمثالان التاليان يوضحان معنى ربط الاسلام بشخص، ومعنى عدم تحويله إلى مؤسسة :

موقف عمر بن الخطاب (رض) عندما أعطى اليهودي تعويض شيخوخة من

بيت مال المسلمين . وهو موقف نفخر بـه حـين نذكـره ونسـجله لعمـر كـرأس الدولة . لكننا نرى اليوم ، في نهاية القرن العشـرين ، دولاً غـير إسـلامية تعطـي إعانات لكل مولود على أرضها ، ولـو كـان مـن أبويـن لايحمـلان جنسـية هـذا البلد، ويحصل الأمر دون علم رئيـس الجمهوريـة أو رئيـس الـوزراء ، ذلـك لأن عملية الإعانة هذه وباقي بنـود الضمـان الاجتمـاعي ، تم تحويلهـا إلى مؤسسـة ، بحيث لايدري بها إلا الموظف المسؤول عنهـا . وبقـي عمـر بـن الخطـاب عندنـا شخصية تاريخية ، أما (عمرهم) فتحول إلى مؤسسة ، لاتهم معها موافقة رئيـس الدولة أو عدم موافقته .

ب ـ مسلسلات (القضاء في الاسلام) التي نشاهدها على شاشات التلفزيون ، تـدور حول فكرة واحدة ، هي موقف القاضي ضـد الـوالي أو ضـد الخليفـة للمحافظـة على نزاهة القضاء . أما الآن ، وبعد أن تم فصل السلطات عن بعضها في القـرن العشرين ، فإن من المضحك أن يفكر الفرنسـيون مثـلاً ، بـأن قاضيـاً في بـاريس يقف ضد رئيس الجمهورية أو ضد رئيس الوزراء ، لأنه يتدخل في القضاء . أي أن القضاء عندهم تم تحويله إلى مؤسسة ، وأصبـح اسـتقلاله مـن نافلـة القـول ، وليس موضع بحث ، أي أصبح من عاداتهم وتقاليدهم في شؤون الحكم .

كل هذا أدى إلى أمور هامة هي :

١ ـ لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (اسلام الواقع) مؤسسـات سياسـية تضمـن حريـة الرأي والرأي الآخر (حرية المعارضة) وحرية التعبير عن الرأي ، بحيث تسـتطيع أن تلفظ أي إنسان يحاول اختراقها والاعتداء عليها . فقاد هـذا إلى غيـاب فـرع هام من فروع التشريع هو الفقه الدستوري، الذي ينظم بنية الدولة وشـرعيتها . لهذا أقول : لاتبحثوا في التراث العربي الاسلامي عـن فقـه دسـتوري ، لأنـه غـير موجود . وهذا أدى إلى النقطة التالية :

٢ - لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (إسلام الواقع) مؤسسات تشريعية ، بل تم ربط الفقه بأشخاص وليس بمؤسسات . لهذا نجد مفهوم الانتخابات التشريعية ، مثلاً، غريباً عن الاسلام التشريعي .

٣ - لم يقدم لنا الاسلام التاريخي (إسلام الواقع) مؤسسات قضائية مستقلة عن السلطة التنفيذية . بل قدم لنا عوضاً عن ذلك مواقف نبيلة لأشخاص قضاة ومعاناتهم .

فكانت النتيجة المنطقية لغياب هذه النقاط الثلاث ، وجود مؤسسة بديلة لها، هي مؤسسة الاستبداد السياسي ، التي نعيشها منذ قرون ، ولم يصلنا غيرها . ولاأريد هنا تفصيل كيف دفنت الشورى في صدر الاسلام ، وكيف تم استبدالها بمؤسسة استبداد ، فقد بحث ذلك من قبل العديد من المفكرين ، وتطرقت إليه في كتابي هذا ، لكنني أود أن أبين ماذا فعلت مؤسسة الاستبداد السياسي بنا ، وكيف وصلتنا ، وكيف صاغتنا وشكلتنا حتى صرنا إلى مانحن عليه الآن ، وكيف أن ماكتب في الفقه والتفسير والحديث وعلوم العربية حصل تحت ظلها ، ووصل إلينا مطبوعاً بطابعها . وأن هذه المؤسسة تحمل المواصفات التالية :

١ - عدم وجود الرأي الآخر . فالتصفية للمعارضة تتم بأبشع صورها جسدياً ، وبأحسن صورها سجناً أو نفياً .

٢ - الخليفة هو الحاكم المطلق ، لايخضع للمحاسبة أو المساءلة ، والحكم وراثي . ثم تحول الخليفة في عصور الانحطاط إلى صورة كرتونية ، وأصبح الحكم بأيدي العسكر (الطاعة لذي الشوكة) وهذا واضح عند المماليك والعثمانيين ، حيث نحن من نتاجهم المباشر .

٣ - بيت المال تحت تصرف الحاكم ، كما لو أنه ماله الخاص ، والأمور المالية رهن مزاج الحاكم ، فإذا كان نزيهاً (عمر بن عبد العزيز) فهنيئاً للناس ، وإن كان

غير ذلك ، فليس لهم إلا الصبر وانتظار الفرج دون معارضة .

لقد تم ترسيخ هذه المؤسسة في عهد الأمويين ، ثم تطورت واستمرت حتى يومنا هذا . فوضع الاستبداد بصماته على كل شيء في حياة المواطن كفرد ، وفي حياة الجماعة . حتى أنه وضع بصماته على العلوم التي من شأنها أن تحتج على الاستبداد ، وهي علوم الفقه والتفسير والحديث والعقيدة ، والتي من شأنها أيضاً إذا أرادت ، أن تثير الناس على الاستبداد . فكيف وضع الاستبداد السياسي بصماته على هذه العلوم ؟

١ - لقد بدأ الاستبداد السياسي ، أول مابدأ ، بوضع بصماته على العقيدة ، وذلك بتقديم تعريف القضاء والقدر . فلكي يبرر الأمويون استلامهم للسلطة تبريراً شرعياً ، طرحوا المقولة التالية :

لقد سبق في علم الله الأزلي أن بني أمية ستحكم الدولة العربية الاسلامية ، وبالتالي لابد لهذا العلم من أن ينفذ . فاستلام بني أمية الحكم هو نفاذ هذا العلم ، وبالتالي فحكمهم هو القدر .

وأصبح تعريف القضاء والقدر بذلك كما يلي :

١ - القضاء علم الله الأزلي .

٢ - القدر نفاذ هذا العلم في عالم الواقع .

وهذا التعريف للقضاء والقدر يضع المؤمن في إطار الاستسلام لكل شيء ، أي أن كل ماحصل لابد من حصوله (مكتوب سلفاً) . ومازال هذا التعريف شائعاً إلى يومنا هذا ، ولم يوضع تحت مجهر النقد .

فإذا أخذنا هذا التعريف ، واستعرضنا آيات التنزيل الحكيم كلها ، سنجد أن القضاء فيها هو الأمر والنهي ، كما في قوله تعالى ﴿ **وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً .. الآية** ﴾ - الاسراء ٢٣ .

فهذه الآية تقول أن الله قضى ألا نعبد إلا إياه ، كما قضى ببر الوالدين ، ومع ذلك فنحن نرى أناساً لاتعبده ، وأناساً لاتبر بوالديها ، ونفهم وجود احتمال بأن يكون قضاء الله غير نافذ .

إلا أن الآيات الأخرى تعطينا شرطاً إضافياً لنفاذ قضاء الله ، هو النفاذ من خلال كلماته كما في قوله تعالى ﴿ .. **إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون** ﴾ مريم ٣٥ .

قضى أمراً ← يقول له (قول الحق) ← كن فيكون (الكلمات)

فعندما قال تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ..) لم يتبعها بقوله كن فيكون. ولهذا نرى بعض الناس لاتعبد الله ، ولو قال كن فيكون ، لأصبحت عبادة الله أمراً لامناص منه ولاخيار للانسان فيه . والسؤال الآن : هل قضى الله سلفاً أن يحكم هتلر ألمانيا ، ويسبب كوارث الحرب العالمية الثانية ؟ وهل حكم المستبدين والطغاة من قضاء الله ؟ والجواب : كلا !! لأنها لم تخضع لقوله كن فيكون ، كما خضعت ولادة المسيح بدون أب كما في قوله تعالى ﴿ **ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون * ماكان لله أن يتخذ من ولدٍ سبحانه ، إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون** ﴾ مريم ٣٤ و ٣٥ . وكما في قوله تعالى ﴿**..إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة..**﴾ ــ النساء ١٧١ . ونلاحظ هنا أن :

عيسى ابن مريم (قول الحق) (كلمة الله) ← قضى أمراً ← يقول له كن فيكون

ومن هنا نرى أن تعريف قضاء الله المطروح أمامنا لايمت إلى الذكر الحكيم بأية صلة ، وأنه تعريف يسلب الانسان كامل حريته ويدعوه إلى الاستسلام ، وأنه تعريف يلائم تماماً استبداد السلطة وخضوع الناس ، وليست له علاقة بعلم الله الأزلي لامن قريب ولامن بعيد . وإلا فأين علم الله الأزلي في قوله تعالى ﴿**وماكان لمؤمنٍ ولامؤمنةٍ إذا**

قضى ا لله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ، ومن يعص ا لله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ ـ الأحزاب ٣٦ .

ولو كان القدر هو نفاذ هذا العلم بالضرورة ، لأصبحت الآية لامعنى لها ، ولا ضرورة لإخبار زينب بأن لها الخيار في الزواج قبل الآية وبعدها . فالآية تقول لزينب أنها إن رفضت تكون قد عصت حكم ا لله ورسوله، ولكن احتمال الرفض قائم قبل الآية وبعدها ، إذ لايوجد فيها كن فيكون . وهي على هذا أمر ونهي وليست كلمات. ولم تنزل هذه الآية إلا بعد أن رفضت زينب الزواج من زيد .

فإذا انتقلنا إلى تعريف القدر ، وأخذناه كما يفسرونه أنه نفاذ علم ا لله الأزلي في الواقع ، واستعرضنا التنزيل الحكيم بما فيه من آيات ورد فيها ذكر القدر، نجده في أوضح أشكاله بقوله تعالى ﴿**نحن قدّرنا بينكم الموت ومانحن بمسبوقين**﴾ الواقعة ٦٠. فالموت قدرٌ قدره ا لله على الناس ، والقتل قضاء . والطعام وجهاز الهضم قدر ، والصوم قضاء . ووجود الكف والوجه قدر ، والصفع قضاء . وإمكانية الكذب والصدق قدر ، والصدق والكذب قضاء . وإمكانية الجماع بين الذكر والأنثى قدر إلهي ، والزنا والعفة قضاء إنساني . والانشطار النووي قدر ، لكن صناعة أسلحة التدمير وتوليد الطاقة الكهربائية قضاء. ولهذا ، فقد جاء القدر في القرآن (النبوة) ، وجاء القضاء في أم الكتاب (الرسالة) .

إن هذا التعريف للقضاء والقدر ، هو بصمة الاستبداد السياسي الخطيرة على العقيدة الاسلامية . ومازال راسخاً مع الأسف إلى يومنا هذا ، نكرره وكأننا لم نقرأ ونتدبر آيات التنزيل الحكيم .

لقد تم سفك الكثير من الدماء ، في سبيل ترسيخ هذا التعريف ، حيث أقاموا بعد ترسيخه ، حواجز وأسواراً للترهيب ، حتى لايعود البحث فيه وتوضع الأمور في نصابها . أما في عصر جيل الراشدين الذي شهد النبي (ص) فقد كان الناس بعيدين عن

هذا التعريف . ونحن نسمع عمر (رض) يأمر الناس بالخروج من المناطق الموبوءة بالطاعون ، فيقول له أحدهم : أنفر من قدر ا لله ؟ ويجيب عمر : نفر من قدر ا لله إلى قدره . حيث كان عمر (رض) يعلم أن ا لله قدّر الصحة تماماً كما قدّر المرض وأن الانتقال من أحدهما إلى الآخر هو من قضاء الانسان .

٢ - أثر الاستبداد على الناحية العقائدية هذا ، تبعته آثار أخرى متممة على نواح أخرى ، فقد ارتسم أثره الثاني على الفقه الاسلامي في الناحيتين التاليتين :

أ - بعد أن ربط الحاكم المستبد وجوده بقضاء ا لله وقدره ، لم تبق عند الناس حاجة إلى الاحتجاج على تصرفاته . حتى وصل بهم الأمر إلى القول بأنه لايعزل الحاكم والسلطان ، وإن جار وظلم ولاط وزنا [١] . ورغم أنهم أعلنوا على استحياء أنه يكفي الحاكم المستبد أن يقول لاإله إلا ا لله ، ولايعلن الكفر البواح بشتم ا لله ورسوله ، ولايمنع الناس من العبادات كالصلاة والزكاة والحج ، لكي يضمن طاعة الناس وخضوعهم ، إلا أنهم أغلقوا باب الاحتجاج على جوره وظلمه ، الذي كان يعني القتل الفردي والجماعي لتصفية المعارضة بالسجن المؤبد ودس السم ، وأخذ أموال الناس، وصرفها كيفما يشاء متى يشاء وعلى من يشاء دون محاسبة أو مساءلة ، واسمع معي أبا جعفر المنصور يقول يوم عرفة خطيباً : أيها الناس ، إنما أنا سلطان ا لله في أرضه ، أسوسكم بتوفيقه وتسديده وتأييده . وحارسه على ماله ، أعمل فيه بمشيئته وإرادته ، وأعطيه بإذنه ، فقد جعلني ا لله عليه قفلاً، إذا شاء أن يفتحني فتحني لإعطائكم، وإذا شاء أن يقفلني عليه أقفلني [٢] .

---

(١) اقرأ مافعله يزيد في " تاريخ الخلفاء " ص ٢٠٩ ، يوم الحرة في المدينة المنورة ، حيث نهبها وافتض فيها ألف عذراء . وانظر حديث حذيفة بن اليمان عن الرسول قوله : تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع . (صحيح مسلم ج ١٢ ص ٢٣٨) .

(٢) انظر العقد الفريد ج ٤ ص ١٨٦ .

لقد تم ترسيخ الاستبداد تحت اسم إجماع العلماء (كذا) ، فكان السبب الأساسي في منع تحويل التشريع إلى مؤسسة تشريعية ، وفي القضاء على الشورى تحت شعار أن الشورى غير ملزمة للحاكم . ومازلنا نعيش هذه المأساة حتى يومنا هذا ، فالسلطات التشريعية (المجالس) التي تعتبر حديثة نسبياً على العرب والمسلمين، لم تأخذ حتى اليوم دورها الفعال في البلاد التي توجد فيها.

ب ـ ظهر الفقه الاسلامي ، كما قلنا ، والسلطة المستبدة حقيقة قائمة ، فجاء خالياً من الفقه الدستوري الذي يحدد شرعية الدولة ، والعلاقة بين السلطة والمواطن، وحدود صلاحيات السلطة ، وإقرار الحريات الشخصية والعامة ، ومبدأ الاختيار والتعبير عن الرأي . وظهر بدلاً منه مفهوم الطاعة ، طاعة أولي الأمر مقرونة بطاعة ا لله ورسوله ، واعتبارها من الفضائل الدينية والدنيوية على حد سواء . كما ظهر فقه العبادات كالوضوء والصلاة والحج والزكاة ، حتى شمل هذا الفقه كثيراً من المجلدات ، علماً أن العبادات جاءت للعالم والجاهل واضحة وللعامة والخاصة مفصلة لاتحتاج إلى كل ذلك ، ومازال يجري التركيز عليها ، بسبب داء الآبائية الذي وصلنا بالوراثة . مما أوقع الفقه الاسلامي في تناقض وجوب طاعة الحاكم الظالم الفاسق ، مع الدخول في أدق تفاصيل العبادات من وضوء وطهارة ، بشكل أصبحت تبدو معه ، وكأن الإخلال بواحد فقط من هذه التفاصيل الدقيقة كافياً لأن يرمى بالصلاة في وجه المصلي وبالصوم في وجه الصائم ، ووصل الأمر إلى أن أخذ المسلمون صورة مشوهة عن ا لله وعدالته ، فأظهروه وكأنه حاكم مستبد يعدّ على المؤمنين عثراتهم وهم يعبدونه ، وكأن الملائكة موظفين في دولة بيروقراطية لايهمهم غير الشكل في الروتين ، فهم بالمرصاد لصغائر مايرتكبه الناس في الحياة الدنيا ، وهم بالمرصاد مع آلات التعذيب في القبر لاستكمال التحقيق برئاسة أنكر ونكير وإغلاق الملف .

ويصورون الآخرة والحشر بما تقشعر له الأبدان، من صور يغرقون في تفصيل رعبها وبشاعتها، فمن معلقات من شعورهن، إلى مصلوبات بالخطاطيف من أثدائهن ، إلى غير ذلك من مشاهد تحفل بها كتب كثيرة كثيرة [1] .

وهكذا يعرض الوجود الإنساني بطريقة إرهابية استبدادية منذ الولادة ، وحتى نهاية الحساب . الأمر الذي نجد خلافه في التنزيل الحكيم ، فهو لايذكر النار إلا ذكر معها الجنة ، وحين يذكر الرحمة يذكرها عامة واسعة ، أما العذاب فمقصور مخصص ، كما في قوله تعالى ﴿ .. **قال عذابي أصيب به من أشاء ورحمتي وسعت كل شيء..**﴾ الأعراف ١٥٦ . وبالمحصلة فقد ترك الفقه الاسلامي الحاكم الفاسق المستبد، وانصرف يشتغل في المرأة وحجابها !!

لقد خلط الفقه الاسلامي بين المعاملات والأحوال الشخصية والعبادات والأخلاق ، وجعل منها أمراً واحداً يضم الفروع الثلاثة ، وأفاض فيها لأنها لاتتعارض مع السلطة المستبدة . ورسم للناس كيف يتعاملون فيما بينهم ، ولهذا نرى أن المستوى الفقهي في هذه الأمور وصل إلى درجة رفيعة من الاستفاضة والشرح ، بينما بقي الفقه الدستوري معدوماً أو هزيلاً يتناسب مع السلطة المستبدة. وكانت أزمة الناس دائماً هي أزمة السلطة . فهم يعيشون حياتهم اليومية، إلى أن يموت الحاكم فتتوقف الحياة ، حتى تستقر أمور الحاكم الجديد ويعلمون من هو ، لتعود الحياة إلى مجراها العادي ، لتتبع شخصية الحاكم ومزاجه دون أي ضابط فقهي دستوري ، فإن كان عادلاً فله الأجر وعليهم الشكر ، وإن كان ظالماً فعليه الوزر وليس عليهم إلا الصبر !!

٣ ـ أما تأثير الاستبداد على الحديث النبوي (السنة) فكان كالتالي :

بما أن الاستبداد ليس له أي سند في التنزيل الحكيم ، بل العكس ، فقد لعن ا لله

---

(١) وردت هذه الصور وغيرها في كتب العامة حول قصة المعراج ، التي اختُلف فيها وصدر حولها كثير من الآراء المتباينة ، علماً أن من الثابت قطعاً ورود قصص مشابهة لها في ديانات ماقبل الاسلام .

الظالمين والمستبدين ، وعبر عن الاستبداد فيه بالظاهرة الفرعونية ، التي أخذت حيزاً منه أكبر مما أخذت الأحكام كلها . لذا ، كان لابد من سند عقائدي لتأطير ايديولوجيا الاستبداد ، فكان هذا السند هو الحديث النبوي .

ففي صدر الاسلام ، بعد وفاة الرسول (ص) ، كان ثمة عدد كبير من الصحابة مازال على قيد الحياة ، وكان من المستحيل على أحد ، حتى لو كان صحابياً ، أن يقول : قال رسول الله .. وسمعت رسول الله .. دون أن يعترضه معترض (انظر أخبار عمر مع أبي هريرة) ، إذ كان في أذهان الصحابة وذاكرتهم، ماسمعوه أنفسهم بلسان رسول الله نفسه :

- لاتكتبوا عني غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عني ولاحرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار (صحيح مسلم ج١٨ ص ٢٢٩) .
- بلغ رسول الله أن أناساً كتبوا أحاديثه ، فصعد المنبر وقال : ماهذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم ؟ إنما أنا بشر ، فمن كان عنده شيء فليأت به . يقول أبو هريرة : فجمعنا ماكتبناه وأتلفناه ، أو قال فأحرقناه . (تقييد العلم للخطيب البغدادي ص ٣٤) .

ومع ذلك فنحن نجد أن بداية تدوين الحديث النبوي جاءت في العصر الأموي ، ومعها بدأ الانتحال على رسول الله ، وخاصة فيما يتعلق بأيديولوجية السلطة والطاعة والجهاد . لقد نهى الرسول عن تدوين حديثه في رأينا لأسباب :

أ ـ أن التنزيل الموحى هو أساس الاسلام وعموده الفقري .

ب ـ أن طاعة الرسول تعني طاعة الرسالة ، والرسالة موجودة في التنزيل .

جـ ـ أن الأمور التي أمر الله الناس بطاعة الرسول فيها ، كالصلاة والزكاة ، قد بلغها الرسول إلى الناس ومارسها فعلاً ، ووصلتنا بالتواتر .

د - أما في الأمور التي وصلنا معظمها بطريق الآحاد ، حتى لو صحت ، فإن تطبيقها نسبي وطاعتها في حياته فقط (طاعة الرسول المنفصلة في حياته) .

لقد بلغت الأحاديث المنقولة عن النبي (ص) ، باعتراف علماء الحديث ، حداً يفوق الوصف ، فقاموا بتصنيفها ، وقسموها إلى متواتر وآحاد . ويقوم علم الحديث في معظم معظمه على أحاديث الآحاد الظنية التي لاتقيم ديناً ولاتبني حياة. وحيث أن أحاديث الحكم وتسويغ الاستبداد من الآحاد، فقد أخذ هذه الأهمية ، ورأيناه في علاقة عضوية متلازمة مع الفقه ، بحيث أخذ بيد الفقهاء إلى أزمة وورطة لم نخرج منها إلى اليوم . فقد كادت أحاديث الآحاد هذه أن تتقدم على التنزيل الحكيم في مجال الحكم والاستبداد إن لم تكن قد تقدمته فعلاً . ورغم أنها في الأصل غير ملزمة لأحد ، إلا أن الالزام والالتزام بها أصبح قسرياً، وأصبحت هي حجر الأساس لدى المسلمين في استنباط الأحكام .

هـ - لقد كان من الضروري للاستبداد ، لكي يلزم الناس بطاعته ، ولتأخذ هذه الطاعة شكلها العقائدي ، بحيث يخرج من الاسلام من لم يلتزم بها ويعدم ، أن تندمج الطاعة المتصلة لله ورسوله بالطاعة المنفصلة لله وللرسول ، مع الطاعة لأولي الأمر ، بحيث تصبح هذه الطاعات على مختلف وجوهها أمراً واحداً هو الطاعة الدائمة لله !! فتم دمج ﴿ **أطيعوا الله والرسول ..** ﴾ مع ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ..** ﴾ مع ﴿ **من يطع الرسول فقد أطاع الله** ﴾ مع ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم** ﴾ لينتج من هذا الدمج أن طاعة أولي الأمر كطاعة الله تماماً ، فندخل في الحق الالهي بالحكم ، وأن الحاكم ممثل الله في الأرض ، كالرسول تماماً ، وأن عصيانه والخروج عليه يوجب غضب الله ورسوله . إن الفرق بين الآيات في الطاعة واضح بشكل لانظن أن الفقهاء وعلماء الحديث لم ينتبهوا إليه ، لكن وقوفهم عنده سيوقعهم في إشكالية أساسية

هي التعرض لأطر السلطة . أي أنهم سيدخلون إلى الفقه الدستوري من مدخل مغاير تماماً لما تريده السلطة ولما تم فعلاً . وكان من جراء ذلك كله أن أخذ علم الحديث بأمور غير مقبولة منهجياً بمعظمها عند أي باحث علمي .

و ـ فقد أجاز علم الحديث أخذ الحديث عن أطفال ، كعبد الله بن عباس ، الذي نقل البخاري عنه أنه قال : توفي رسول الله وأنا ابن عشر سنين مختوناً . ويروي صاحب المنار أن له في مسند أحمد ١٦٩٦ حديثاً . وكأنس بن مالك، وكان عمره أقل من عشر سنوات حين وفاة الرسول ، وعبد الله بن الزبير ، والحسن بن علي ، والحسين بن علي .. وغيرهم .

وعبد الله ابن عباس لم يعرف النبي ، ولا اجتمع به قبل الفتح ، إذ كان يقيم في مكة مع أبيه الذي لم يهاجر مع من هاجروا إلى المدينة . حتى بعد الفتح ، عاد النبي إلى المدينة وبقي ابن عباس مع أبيه في مكة ، وهو ابن ثمان . فمن أين له أن يقول كما يروي البخاري : والله الذي لاإله غيره ، مانزلت سورة من كتاب الله إلاّ وأنا أعلم أين نزلت، ولا نزلت آية من كتاب الله إلاّ وأنا أعلم فيم نزلت [١] .

ونحن اليوم لانقبل شهادة طفل في هذه السن ، ببيع أو شراء دراجة ، فكيف قبل المحدثون ذلك ؟ لقد كان علماء الحديث حريصين جداً على أمانة الراوي وعدالته ، حتى أن البخاري رفض حديث رجل يكذب على دابته [٢] ، ويرفضون في الوقت نفسه شهادة رجل كعمر بن الخطاب في رجل كأبي هريرة ، حيث منعه من رواية الحديث ، واتهمه بالسرقة والرشوة في ولايته على البحرين . ومع ذلك زادت أحاديثه في كتب الصحاح والسنن على الخمسة آلاف حديث ، كما يحكي ابن عساكر ، رغم أنه كما

---

(١) يجدر التنويه هنا إلى أننا نستهدف ابن عباس كصحابي راوٍ للحديث طفلٍ ، أما بعد أن بلغ أشده فقد غدا من أبرز علماء الأمة في صدر الاسلام .

(٢) وترك شعبة بن الحجاج حديث رجل سمع شعبة في بيته صوت طنبور ، وحديث رجل رآه يلعب الشطرنج .

يقول الشيخ رشيد رضا : لو أحصينا ماانفرد به أبو هريرة من أحاديث الأحكام الشرعية لرأيناه قليلاً جداً ، وعلمنا أنه لو لم يروه لما نقصت كتب الأحكام شيئاً ، وأن الطعن فيه لو كان صادقاً ماحط من قدر الشريعة شيئاً ، ولو لم يخلق أبو هريرة لما نقصت الشريعة شيئاً . (تفسير المنار ج ١٩ ص ١٠٨) .

من هنا يتم طرح أمور كثيرة على المسلمين تحت شعار الاسلام ، كلها من أحاديث الآحاد ، دون أن يتعب المسلمون أنفسهم في العودة إلى قراءة التنزيل الحكيم ودراسته دراسة مستفيضة ، لما يحتاجونه في ذلك إلى الوقت والجهد وتحمل مسؤولية وجرأة في الحق . فالقرآن كما يقول الشيخ محمد الغزالي : .. خطاب الزمن كله ، حتى يرث الله الأرض وما عليها ، خطاب الأجيال والأجناس والعلماء ، والمستويات الحضارية المتفاوتة ، ولا يمكن منطقياً بأي حال من الأحوال أن نجمده عند فهم عصر معين [1] . لكن المسلمين ، وكما يقول الشيخ الغزالي مرة أخرى ، تركوا الكتاب للسنة، ثم تركوا السنة لأقوال الأئمة ، ثم تركوا الأئمة للمتون .. فأصبح التراث حاجزاً يحول بين المسلمين وبين مصادرهم الأساسية [2] .

٤ ـ بعد أن رسخ الاستبداد بالشكل الخادع الجبري ، كما شرحناه ، وزرع القناعات المسبقة لدى الناس عن أعمارهم وأعمالهم وأرزاقهم ، ونتج أن عمر الانسان ثابت منذ الأزل ، وأن رزقه مكتوب ، مهما كان عمله ، فقد انعكس ذلك مباشرة على علم التفسير ، وعلى شرح الآيات المتعلقة بهذه المواضيع . وحين يقرؤ الانسان قوله تعالى **﴿ .. وما يُعمَّر من معمَّرٍ ولاينقص من عمره إلا في كتابٍ ، إن ذلك على الله يسيرٌ﴾** ـ فاطر ١١. فهو يفهم أن الحديث بالآية يدور حول شخص واحد ، وهو محل فعل يعمَّر وفعل ينقص وهاء عمره.

(١) انظر " كيف نتعامل مع القرآن " دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ١٦٤ .

(٢) المصدر نفسه ص ٢٠٨ .

ويفهم أن عمر هـذا الشـخص الواحـد ، يطـول في كتـاب ويقصـر في كتـاب ، وينظر حوله في الواقع ليجـد مصـداق ذلـك في علـم الطـب الـذي يـدرس هـذه الكتب . أما المفسر ، فسـيضطر بحكـم الفكـرة المسـبقة الـتي يحملهـا عـن ثبـات الأعمار إلى أن يلجأ للتخريجات . والتخريـج هنـا ، أن فعـل ينقـص يعـود علـى شخص آخر غير المعمر الذي يطول عمره . ومـع حمـل الأفكـار المسبقة ، ومـع اللجـوء إلى التخريـج ، لايفيـد التبحـر في اللغـة ، ولاتفيـد التقـوى ، ولاتفيـد العبقرية. لقد كان معظم المفسرين التراثيين لغويـين، وأتقيـاء، وعبـاقرة ، لكنهـم كانوا يحملون أفكاراً مسبقة يخرّجون على أساسها تفاسيرهم !!

ونضرب على ذلك مثلاً علمياً مـن عصرنـا الحـاضر ، هـو مـاحدث مـع ألـبرت أينشتاين صاحب النظرية النسبية ، وعالم الرياضيـات والفيزيـاء الـذي لايشـك أحـد في عبقريته . فعندما كتب مجموعة معادلات النسبية ، نتج لديه أن الكون غير ثـابت، وأنـه في حالة اتساع دائم [١] . لكن الفكرة المسبقة التي كـانت عنـده بـأن الكـون ثـابت ، جعلتـه يلجـأ إلى تخريجـة ، تسـوغ مـاوصل إليـه مـع مايحملـه ، بـأن أضـاف إلى المعـادلات معـامـلاً هو (معامل الثابت) ليحول الكون من متسع دائم إلى ثابت . الأمـر الذي اعترف به بعد سنين ، وقال أنها كانت أكـبر خطيئـة ارتكبهـا في حياتـه . فـانظر كيف أن الفكرة المسبقة غلبت الذكاء والعبقرية [٢] .

لقد انتصرت مدرسة الترادف تحت ظل الاستبداد ، على مدرسة عدم الـترادف ، حيث تؤدي الثانية إلى دراسة التنزيل دراسـة دقيقـة ، وتشـير إلى الفـروق بـين الكتـاب والقرآن والذكر ، وبين الحكم والحكمـة ، وبـين الامـام المبـين واللـوح المحفـوظ ، وبـين الرسـالة والنبـوة . وتقود إلى فهم أفضـل للتنـزيل وفهم أفضـل لمسـائل القضـاء والقـدر

---

(١) لك أن تقرأ ﴿ **والسماء بنيناها بأيدٍ وإنا لموسعون** ﴾ - الذاريات ٤٧ - وتعتمدهـا دليـلاً علـى أن العلـم مهما اتسع فلن يخرج عن الآيات الكونية في التنزيل .

(٢) انظر " موجز تاريخ الزمن " تأليف ستيفن هوكينغ ترجمة الدكتور أدهم السمان .

والحرية والشورى والتشريع ، وتؤدي إلى الأخذ بيد مدرسة الرأي وترك مدرسة الحديث . لهذا نرى سيبويه وابن خلدون يقولان بالترادف ، فيؤخذان كمراجع أهم من ثعلب وأبي علي الفارسي .

كل هذا أدى بعلوم التفسير إلى أن تقتصر على آيات الأحكام ، وإلى أن تفسر بالحديث والسيرة ، دون أن تقترب من آيات الكونيات والقصص القرآني ، فإن اقتربت، فمرجعها الاسرائيليات وأخبار القصاص في المساجد إذ كان لايوجد لديهم مراجع أخرى . أي أن كتب التفسير ليست أكثر من :

(فقه أحكام + سيرة نبوية + إسرائيليات) .

ومما زاد الطين بلة ، منع الاجتهاد في التفسير أو نقده ، وبما أن النبي (ص) والصحابة جميعاً ، لم يفسروا آيات القصص القرآني والكونيات ، و لم يفسروها هم أنفسهم في تفاسيرهم ، فقد حذروا الناس من الاقتراب منها ، ودفعوهم بعيداً عنها، بوضعهم قاعدة أنك كلما اقتربت من السلف في التفسير (أي المأثور) أصبت. رغم أن العكس صحيح ، فكلما ابتعدت عن المأثور بالزمان والمعارف اقتربت من فهم التنزيل .

لقد حاول أحد المفسرين المعاصرين ، هو الشيخ جوهري طنطاوي في كتابه " الجواهر في تفسير القرآن " أن يجمع ٧٥٠ آية من آيات التنزيل في الكونيات ، ويشرحها شرحاً علمياً معاصراً ، فتصدى له مناع القطان في كتابه "مباحث في علوم القرآن" يقول معلقاً على ص ٣٧١ ، إن في تفسير طنطاوي كل شيء ماعدا التفسير !! والحقيقة عكس ذلك ، فقد سار الشيخ طنطاوي على المنهج العلمي في التفسير ، فأنكروا ذلك عليه .

لقد جاء القصص القرآني ، ليس من أجل الأخبار ، كأي كتاب تاريخ ، لكنه جاء ليشرح سنن التاريخ وحركته ، وذكره فرعون ٧٤ مرة بشكل مباشر ، وكون

الآيات التي تحدثت عنه وعن هامان وقارون أكثر من آيات الأحكام مجتمعة، لم يلفت نظر المفسرين ليقفوا عندها ، بل قاموا كالفقهاء بشرح نواقض الوضوء ومفسدات الحج والصلاة ، ومروا على الباقي مر الكرام ، أو علقوا عليها في أحسن الأحوال تعليقات لامعنى لها ، ولو تركوها لنا دون تفسير لكان أفضل لنا وللمسلمين ، إذ سنعلم أن فهمها في هذه الحالة يقع على عاتقنا .

يقول الشيخ محمد الغزالي [1] : واضح أن الاسلام إطلاق للعقل لاحجر عليه، وإعمال له لاتعطيل لوظائفه ، والقرآن جاء دعوة إلى قراءة كتاب الكون ، وتأمل أسراره وسننه وحث الفرد على التأمل داخل نفسه وخارجها للوصول إلى تعاون أفضل مع بني جنسه وفهم أتم لوحدات الكون وطبيعة المادة ، ولكن الاصابات التي أحدثت في ثقافتنا نمواً غير طبيعي من تضخم المرويات الواهية ، وتضخم الأحكام الفقهية في الفروع ، والذبول في علم الكون والحياة بموت المكتشفين والرواد والأوائل في الكيمياء والفيزياء والرياضيات ، كل ذلك كان سبباً في انحسار واضح في الجوانب الأخرى من الشمولية القرآنية " .

ويقول [2] : .. لقد انتزعنا مثلاً آية ﴿ **وا لله خلقكم وماتعملون** ﴾ من سياقها لنقول إن العمل الذي نؤديه هو من صنع ا لله ، ولندل على مذهب أهل السنة في أن العمل مخلوق لله . ونسينا أن هذا الكلام لو صح ، ماكان عبدة الأصنام مسؤولين ، لأنهم إذا كانوا مخلوقين لله ، وأعمالهم في شركهم ووثنيتهم مخلوقة لله، فما عليهم من ذنب !!

---

(١) كيف نتعامل مع القرآن ـ دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ٨٨ .

(٢) المصدر نفسه .

تعليق على الكتب والمقالات والردود التي صدرت حول " الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة "

بعد صدور عدد من الكتب والمقالات الناقدة ، داخل سورية وخارجها ، في الرد على " الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة " الصادر عام ١٩٩٠ ، كان علي أن أختار أحد طريقين . إما الرد على هذه الردود تباعاً ، أو الانصراف إلى المزيد من العطاء والتفرغ للنظر في مواضيع التنزيل الحكيم التي لاتنضب ولاتنتهي .

وكنت خلال هذه المدة كلها أميل إلى الطريق الثاني ، إلى أن ترسخت هذه القناعة عندي ذات يوم ، وأنا أسمع الكاتب الكبير أسامة أنور عكاشة وهو يقول : هل نقضي عمرنا في الدفاع عن قيثارتنا، أم في العزف عليها !! ومن يومها قررت أن أقضي العمر في العزف وليس في الدفاع ، منطلقاً من قوله تعالى ﴿ **وأما ماينفع الناس فيمكث في الأرض** ﴾ راجياً منه سبحانه أن يكون فيما أصنع نفع للناس ابتغاء مرضاته، إنه خير سميع وخير مجيب .

لقد تحدثت في مقدمة هذا الكتاب ، عن مرض الآبائية ، الذي يمكن أن تبتلى به أية أمة من أمم الأرض ، والذي هو من الأمراض المستعصية عندنا ، خاصة حين نتكلم في علوم الأولين (القرنين الأول والثاني الهجريين) وكأنهم فوق البشر . فعلى كل من يبدي رأيه في أمر منها ، أن يذكر المرجع السلفي الذي استقى منه رأيه هذا ، وإلا فهو مبتدع ، خارج عن مناهجهم وآرائهم .

ولقد لاحظت أن هذه المشكلة ، مشكلة المرجعية ، هي القاسم المشترك بين كل هذه الكتب والردود ، لاأستثني منها سوى مقالة الدكتور نصر حامد أبو زيد، التي رددت عليها بمجلة الهلال المصرية عدد كانون الثاني ١٩٩٢ . فأنا وأصحاب الردود

على طرفي نقيض ، هم يعتبرون المرجعية ومراجع التراث وماقاله السلف مسلمة واجبة الالتزام بها ، وأنا أراها أمراً قابلاً للحوار يجب الوقوف عنده . وأضرب على ذلك مثالاً جرى معي بالذات .

ففي كتابي الأول ، انطلقت من مسلّمة المرجعية في موضوع الناسخ والمنسوخ ، وقلت بالنسخ كما يقولون ، دون أن أقف عندها بالنظر والبحث . لكنني بعد أن استقصيت قوله تعالى ﴿ **مانسخ من آيةٍ أو ننسها نأت بخيرٍ منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيءٍ قدير** ﴾ ـ البقرة ١٠٦ . ودرستها انطلاقاً من صدق الخبر القرآني، وجدت أن النسخ لايمكن أن يكون في آيات التنزيل الحكيم، بل هو بين رسالتين أو رسالات ، أي أن النسخ يقع على سلم التطور التاريخي للمجتمعات الانسانية ، وأن تراكم المعلومات والرقي الحضاري يؤدي إلى تطور التشريع .

وفي كتابي الأول أيضاً ، اعتمدت الثقة بالتراث ، وسرت وراء المسلمات المرجعية في قراءتي لقوله تعالى : ﴿ **ولكم في القصاص حياة ياأولي الألباب** ﴾ البقرة ١٧٩ ـ فوقعت فيما وقعت فيه من اعتبار أن القصاص هو العقوبة ، لكنني حين وقفت عندها بالنظر، وصلت إلى فهم آخر مختلف تماماً ، أفردت له بحثاً خاصاً في هذا الكتاب.

إن أسلوب تعامل أصحاب الردود وكثير غيرهم مع التراث ، يقوم على مبدأ الثقة والمسلمة ، لاعلى مبدأ العلم والبحث والنظر ، وهنا يكمن لب المشكلة ، فكيف نلتقي ؟؟ وثمة منظومة معرفية في الكتاب ، وفي فهم التنزيل الحكيم ، تختلف عن المنظومة المعرفية لدى أصحاب الردود في القراءة والفهم ، فكيف نتفق؟ وقد حدد الاستاذ جودت سعيد هذه المشكلة في كتابه " حتى يغيروا مابأنفسهم " [1] .

---

(١) " وهنا ينبغي أن نشير إلى أمر آخر ، وهو القدرة على التمييز ، بين مانقبله على أساس الثقة ، وما نقبله على أساس التعامل مع السنة . فإن من أدرك كيفية التعامل مع السنة ، لايعود يبالي بالثقة من جهة الناقل ـ فيما يمكن اختباره على أساس السنة ـ سواء كان الناقل موثوقاً به ، أو ليس كذلك ، لأن الموضوع ـ

أحد كتب الردود ، صاحبه دكتور في الحقوق ، تزيد صفحاته عن الخمسمئة ، فيها الكثير الكثير من الجدية والجهد ، تعرض فيه لشرح قوله تعالى ﴿**ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب**﴾ على أنها نظرية في العقوبات . فإذا كان هو المختص بحكم دراسته يخلط بين القصاص والعقوبة ويعتبر إحداهما مرادفة للأخرى في الدلالة ، فكيف حال من ليس مختصاً ، وكيف يفهم الاثنان الفرق بين الكتاب والقرآن والتنزيل والفرقان ، علماً أن قولي هذا ، لايعني أبداً التشكيك في ذكائه أو تقواه أو حسن نواياه، فهو ليس محل شك مطلقاً ، لكن تطبيق مبدأ الترادف في التنزيل الحكيم ، والتزام المنظومة المعرفية للسلف في فهمه ، لن ينفع معه ذكاء ولا تقوى ولا حسن نية . إن كل مافعله الدكتور صاحب الرد ، هو أنه أتعب نفسه وبذل جهداً كبيراً في تبني المقولات الموروثة ، وأخرجها في حلة أنيقة حديثة ، أي أنه قام بأقصى مايستطيع أن يقوم به انسان مصاب بداء المرجعية ، فأخذ النظم المعرفية المرجعية للسلف كمسلمات ثابتة ، وغسلها وكواها ، ثم ألبسها ثوباً قشيباً . وهذا وإن كان جهداً يشكر عليه ، إلا أنه لايفيد ، ولا يضيف جديداً مفيداً .

الحقيقة المعرفية ، هي العلاقة بين نظم المعرفة وموضوعاتها ، وبين المعارف وموادها ، فنحن نعيد صياغة المعارف دائماً بحسب أدواتها ، التي من شأنها حين تتغير أن تؤدي إلى تغيير المفاهيم وفصل الالتباس بين الحقيقة والوهم ، في مسيرة لاتتوقف

=بهذه الحالة ، يحمل دليله معه . فكل من عرف التعامل مع السنن ، لايمكن أن يخدعه صديق ، أو يغره عدو ، سواء كان قاصداً أو غير قاصد . أما من لايعرف التعامل مع السنة ، وإنما يقبل الموضوع على أساس الثقة فقط ، فهو معرض للوقوع في الخطأ ، ولاسيما إذا كان ، في قبول التفسير ما ينقل عن المعصوم ، صلى الله عليه وسلم . وهذا التعرض للخطأ يكون على وجهين : حين نقبل خطأ من نثق به. وحين نرفض صواب من لانثق به .

وأسلوب أخذ المسلمين ، العلوم الاجتماعية والنفسية ، مبني على أساس الثقة ، فلهذا لاقدرة لنا على التعامل مباشرة مع السنن ، وإعطائها ماتستحق من العناية . " (ص ١٥٨ ، ١٥٩) .

أبداً. ومن هنا فنحن حين نعيد النظر بمفاهيم السلف في ضوء النظم المعرفية الحديثة التي بين أيدينا ، فذلك لايعني أبداً التشكيك بذكائهم أو بتقواهم أو بحسن نواياهم ، أضف إلى هذا كله أخيراً أننا ندرك تماماً أن التراث الذي أمامنا اليوم، ليس كل تراث السلف.

ومن هنا ، يمكن تقسيم كتب ومقالات الردود إلى الفئات التالية :

١ ـ فئة تفتقر إلى الجدية العلمية ، تحكمها العواطف والعبارات الرنانة الخطابية ، توحي بأن صاحبها قرأ و لم يفهم شيئاً .

٢ ـ فئة تجاهلت تجاهل العارف جوهر المنهج ، واكتفت بالتعليق على الشكل .

٣ ـ فئة ذات طابع جدي وجهد مشكور .

لكنها تشترك كلها كما قلت في قاسم واحد هو خلافها معي في المنهج، أي النظام المعرفي المتبع، الذي انطلقت منه ومازلت، والذي يتلخص في النقاط التالية :

١ ـ لايمكن فهم أي نص لغوي إلا على نحو يقتضيه العقل .

٢ ـ الألفاظ خدم للمعاني ، فالمعاني هي المالكة سياستها المتحكمة فيها . ووظيفة اللغة هي نقل مايريده متكلم إلى سامع .

٣ ـ حين يخاطب المتكلم سامعاً ، فهو لايقصد إفهامه معنى الكلمات المفردة ، لذا فالثقافة المعجمية غير كافية لفهم أي نص لغوي ، فما بالك إذا كان النص هو التنزيل الحكيم . والمعاني موجودة في النظم ، وليس في الألفاظ كل على حده . وحين نقول إن الولد أكل تفاحة حمراء ، فنحن نعني ضمناً أن هناك تفاحاً بألوان أخرى ، ولو لم نقل ذلك لفظاً بالنص .

٤ ـ اللغة حاملة للفكر ، وتتطور معه . وهناك تلازم لاينفصم بين اللغة ووظيفة التفكير عند الانسان ، حتى الأحلام التي يراها النائم ، يراها ضمن نظام لغوي .

٥ ـ اللغة حاملة للفكر الانساني، لكن الفكر الانساني يمكن أن يكون صادقاً ،

ويمكن أن يكون كاذباً ، وهذا يعني أن توفر الرباط المنطقي ، وصحة الشكل اللغوي في النص لايعني بالضرورة أنه حقيقي ، وجمال التركيب اللغوي ومتانته في النص لايعني بالضرورة أنه صادق . لذا قالت العرب أن " أجمل الشعر أكذبه". وهذه الحقيقة أكدها التنزيل الحكيم في وصفه للشعراء بأنهم (يقولون مالا يفعلون) ، فهم يستعملون تراكيب لغوية خيالية غير قابلة للتحقق في عالم الواقع ، كقول الشاعر :

وصرت إذا أصابتني سهامٌ تكسرت النصال على النصال

فالصورة البلاغية والخيال المجنح في الشعر هو الذي يجعل منه كاذباً لايمت إلى عالم الحقيقة بصلة، ومن هنا لايمكن الاقتصار على إعجاز التنزيل بالقول أنه استعمل مختلف أدوات وأساليب البلاغة والبيان التي عرفها العرب ، بل يجب بالاضافة إلى ذلك الايمان بأن الخبر القرآني صادق وحقيقي ، ومن هذا المنطلق الأساسي شرحت الناسخ والمنسوخ في الآية ١٠٦ من سورة البقرة . ولما كانت البلاغة هي إيصال مايريده المتكلم إلى السامع، ولو بالاشارة دون كلام، فقد صح أن نقول إن التنزيل الحكيم استعمل أعلى مستويات البلاغة التي لايمكن تجاوزها أو الاتيان بمثلها في أداء المعنى وتوصيله إلى السامع .

لقد كان يعنيني كثيراً صدق الخبر في النص القرآني ، وواقعية التشريع في آيات الأحكام أكثر مما يعنيني جمال التركيب والصياغة ولاأشك أنه يعني أيضاً أصحاب الردود ، لكنهم كانوا يعنون به من حيث الشكل وسلامة العقيدة وليس تطبيقاً عملياً على الآيات . فالقول بالنسخ في التنزيل، يقتضي وجوباً وجود الناسخ والمنسوخ ويقتضي أن يكون الناسخ مثل المنسوخ أو خيراً منه في نفس مجاله وموضوعه ، لكنني لم أجده صدقاً وحقاً كذلك . ولتحقيق الصدق في الخبر القرآني ، فقد قلت بأن النسخ ليس في الرسالة الواحدة ، بل في

الرسالات على مدى مسيرة التاريخ والتطور ، ولم يعد يهمني هل قال أحد من قبل بذلك أم لا ، وهل ينطبق ماوصلت إليه مع إجماع العلماء أم لا ، ومع إجماع الجمهور أم لا ، فصدق الخبر الالهي عندي أهم من تصديق المراجع كائناً من كان مؤلفها .

٦ - لو تفحصنا كتاباً في الطب أو في الهندسة ، بأية لغة من لغات الدنيا ، نرى أن ظاهرة الترادف غير موجودة ، فإذا اختلفت خلية عن خلية أخرى ولو اختلافاً بسيطاً جداً ، نجد المؤلف يعطيها إسماً جديداً لتمييزها ، وإذا اختلف حد مجهول في الرياضيات عن حد آخر ، ولو اختلافاً تافهاً جداً ، رأينا المؤلف يعطيها أرقاماً مميزة عن بعضها (س١ ، س٢ ، س٣) ، وذلك تحقيقاً للدقة العلمية ، فكيف نقبل هذا من البشر في العلوم ونثني عليه ونصفه بالدقة العلمية ، ونصر من جانب آخر ، على أن كل السينات واحدة في كتاب الله، الذي يصف الكون بمخلوقاته وقوانينه ، وأن العهود عنده هي المواثيق وهي العقود وهي الأيمان ، وأن الرسول هو النبي وهو الرجل وهو البشر وهو الانسان ، وأن الكتاب هو الرسالة وهو الذكر وهو القرآن وهو الفرقان !! كيف يمكن أن يكون المخلوق في تعابيره أدق من الخالق في تنزيله ؟

٧ - لقد خلق الله الوجود وصاغ التنزيل ، فلزم أن نرى فيهما وحدة الخالق الصائغ، التي تجلت في أنه خلق لكل شيء عملاً ووظيفة ، فلا شيء في الدنيا لالزوم له أو لامعنى له ، ولهذا فقد صاغ التنزيل بالمثل ، خالياً من الحشوية، لايمكن حذف كلمة منه دون أن يختل المعنى ، ولايمكن من جهة ثانية تقديم أو تأخير أي من كلماته وألفاظه ، دون أن يفسد النظم الحامل للمعنى ، وليس مجرد خلل في جمالية الشكل أو الوقع الموسيقي . واقرأ معي ﴿**وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون**﴾ - النور ٥٦ . فإذا وضعناها بالشكل التالي

(وأطيعوا الرسول وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة لعلكم ترحمون) لتغير المعنى تماماً. رغم أن الأوامر الثلاثة في الآية بقيت هي نفسها: إقامة الصلاة ، إيتاء الزكاة ، طاعة الرسول .

فنحن نفهم من الآية في شكلها الثاني بعد التقديم والتأخير ، أن الله يأمرنا بطاعة الرسول إطلاقاً ، ويأمرنا بإقامة صلاة وإيتاء زكاة نعرف كيف نقيمها وكيف نؤتيها . فإذا طبقنا هذا الفهم على التنزيل لجاء الخبر في الآية كاذباً ، حاشا الله وتعالى ، إذ لانجد في آيات التنزيل كلها شرحاً للصلاة بقيامها وقعودها وركوعها وسجودها ، ولاشرحاً للزكاة بنسبتها ومقاديرها ومواعيد إخراجها واستحقاقها . ومن هنا نفهم لتحقيق صدق الخبر القرآني أن الله يأمرنا بطاعة الرسول في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، التي يعرف سبحانه سلفاً أنه لم يشرحهما في تنزيله .

٨ - التنزيل الحكيم خالٍ من العبث، وخالٍ من الأخبار غير المهمة والمعروفة عند الناس، فهو سبحانه لايحتاج إلى وحي ليقول للناس ، مثلاً ، إن الجرة تنكسر إذا وقعت على أرض صلبة من ارتفاع عال . لكننا إذا قرأنا قوله تعالى ﴿..**فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ، تلك عشرة كاملة .. الآية**﴾ البقرة ١٩٦ . وسلّمنا بما ورد في التفاسير بشأنها ، رأينا الله يعلّم الناس في الآية أن ٣ + ٧ = ١٠ ، وهذا خبر يعرفه كل الناس ، عالمهم وجاهلهم ، ولايحتاجون إلى وحي لمعرفته . وهذا غير معقول في ضوء خلو التنزيل من العبث. فإذا حذفنا كلمة (كاملة) من النص ، لم يتأثر المعنى الذي ذهب إليه المفسرون وهو أن الله يعلم الناس الجمع والحساب . وهذا أيضاً غير معقول في ضوء خلو التنزيل من الحشوية .

ماهو إذن تفسير الآية الذي يحقق كل الفرضيات ولايخل بواحدة منها ، ويغطي:

صدق الخبر القرآني ، وخلوه من الحشو ، وبعده عن العبث في سوق المعارف المألوفة عند الناس ؟

نقول هو التفسير الذي ينتبه إلى وجود أكثر من نظام واحد للعد عند الناس. فهناك النظام العَشْري والنظام السباعي والنظام الاثني عشري والنظام الست عشري ، فالعشرة في النظام الاثني عشري مثلاً عشرة ناقصة نعبر عنها بالشكل التالي ١٢/١٠ ، أما العشرة في النظام العَشْري فهي عشرة كاملة ، وقوله تعالى (كاملة) في الآية إشارة إلى نوع نظام العد الذي جاءت آية الحج على أساسه.

وهذه النقطة بالذات ، نقطة خلو التنزيل الحكيم من العبث ، ومن الأخبار المعروفة عند الناس ، هي التي جعلت العرب تدعو مسيلمة بالكذاب، حين ساق إليهم آيات من صياغته ادعى أنها من عند الله ، محاولاً تقليد القرآن ، كل مافيها أن الفيل خرطومه طويل !! ونستمع للدكتور جواد علي في كتابه "المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام" ج ٦ ص ٩١ و ٩٢ دار العلم للملايين ١٩٧٠ يروي آيات مزعومة لمسيلمة الكذاب هذا :

والمبذرات زرعاً ، والحاصدات حصداً ، والذاريات قمحاً ، والطاحنات طحناً، والخابزات خبزاً ، والثاردات ثرداً ، واللاقمات لقماً ، إهالة وسمناً ، لقد فضلتم أهل الوبر ، وماسبقكم أهل المدر ، ريفكم فامنعوه ، والمقتر فآووه ، والباغي فناوئوه .

فإذا نظرنا في هذا النص ، نجد أن صياغته عربية ، ولم يرتكب من الناحية اللغوية أية خطيئة ، واستعمل السجع والكنايات وأدوات البلاغة ، كل ذلك مع صدق في الخبر ، فلماذا اتهمه الناس بالكذاب ؟

نقول : لأن آياته كانت عبثية ، قال فيها للناس ، إنكم تزرعون القمح، ثم تحصدونه وتطحنونه وتخبزونه وتثردونه بعد وضع السمن فيه ، ثم أتبع ذلك بمكارم يعرفها الجميع .. ولو أنه قال لهم ذلك دون أن يسميه وحياً من عند الله

لما كذبه أحد . ومن هنا نفهم قوله تعالى في صفات المتقين أنهم ﴿ **الذين يؤمنون بالغيب** ﴾ أي أن أخبار التنزيل صادقة ، قد لايعرفها السامع ، فهي غيب بالنسبة له ، كما نفهم أن كلام مسيلمة الكذاب لاتوجد فيه غيبيات .

٩ - عند دراسة أي نص لغوي ، مهما كان نوعه ، لدينا الأركان التالية :

المؤلف - النص - القارىء أو السامع

فالقارىء يتعرف على المؤلف من خلال النص وقراءته له ، وليس ضرورياً أن يذهب القارىء إلى المؤلف ويجلس معه ليفهم منه ماذا يريد بكتابه . فإذا فهم القارىء النص مئة بالمئة كما أراده المؤلف ، فهذا يعني أنه دخل إلى عقل المؤلف وصار مثله في المعارف الواردة في النص . وعندما يقرأ القارىء النص فإنه يوظف معلوماته المكتسبة تلقائياً ليفهمه ، فإذا لم يفعل ذلك فإنه يعطل فكره ولايفهم شيئاً ، وهذا مايحصل مع شديد الأسف عند الكثير من الناس حين يقرؤون آي الذكر الحكيم .

ففي التنزيل الحكيم ، و لله المثل الأعلى ، المؤلف هو ا لله مطلق المعرفة ، والنص هو التنزيل الموحى ، والسامع هو الناس محدودو المعرفة من زمن التنزيل إلى أن تقوم الساعة ، بمختلف مداركهم ومعارفهم المتطورة دائماً والمتقدمة دائماً. لهذا ، لايمكن لانسان واحد ، أو لمجموعة من البشر في جيل واحد ، أن يفهم النص القرآني بشكل كامل مطلق كما أراده صائغه ، وإلا أصبح شريكاً لله في المعرفة ، بدلالة قوله تعالى ﴿ **لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون** ﴾ الأنعام ٦٧ . ولما كان ذلك كذلك ، وأنه لاوحي ولاتنزيل بعد محمد (ص) الخاتم ، يضع الأنباء في مستقرها ، فقد أخذ المؤلف باعتباره اختلاف القارىء في الأرضية المعرفية وفي المدركات ، فجاء تنزيله يحمل ظاهرة التشابه ، أي ثبات النص وحركة المحتوى ، وجاءت الأحكام في هذا التنزيل حنيفية ، تحمل مرونة

التطابق مع المتغيرات الزمانية والمكانية ، في تحركها بين حدود ا لله الدنيا والعليا ، تاركة للمجتمع وللأرضية المعرفية في المجتمع صنع المعاني ، واختيار النقطة الملائمة لها ، ضمن هذه الحدود حصراً ، لتقف عليها وتأخذ بها .

١٠ - لايمكن فهم التنزيل الحكيم ، من خلال فهم الشعر الجاهلي ومفرداته ، فللجاهليين أرضيتهم العلمية ، التي جاءت مفردات شعرهم عاكسة لها ومعبرة عنها ومقيدة بها ، ونحن لانجد كلمات أو مفردات عند العرب وقتها ، تدل على الجاذبية الأرضية أو على كرويتها ، لأنهم لم يعرفوها أصلاً . ولو حصرنا فهم التنزيل الحكيم بها ، لما حق لنا أن نقول إن المكتشفات الحديثة العلمية أكدت مصداقية القرآن . ومن هنا قلنا إن المجتمعات هي التي تشارك في صنع المعاني حسب تطور معارفها ، لكن هذه التطورات نفسها محسوبة في التنزيل ، بحيث مهما امتدت واتسعت، فسيجد الانسان أنها منسجمة مع النص القرآني، مصدقة له ، ودائرة في فلكه .

١١ - إضافة إلى ماورد في الفقرة السابقة ، فقد جاء التنزيل يحمل في ذاته تطويراً لغوياً لم يعرفه الجاهليون في لسانهم قبله . ففيه مفردات أتى بها من لغات أخرى غير العربية ، وفيه أسلوب متميز بالنظم يخرجه كلية من دائرة الشعر أو الخطابة التي عرفها العرب قبله ، وفيه مصطلحات مستحدثة انفرد بها ، لم تكن موجودة قبله ، وهذا وأشباهه كثير كثير ، يؤكد استحالة اعتبار مفردات الجاهلية كافية بذاتها لفهم التنزيل الحكيم .

هذه النقاط كمرتكزات للمنهج ، هي التي انطلقت منها في محاولة فهم النص القرآني ، على حين انطلق أصحاب الردود من مرتكزات أخرى مختلفة تماماً:

١ - **لقد اعتمد أصحاب الردود النظرية البنيوية في اللغة .** ففصلوا الشكل عن المضمون ، واعتبروا المحمول بعيداً عن الموضوع ومسلوخاً عنه ، وارتكزوا على

الجانب النحوي في اللغة تاركين جانب البلاغة والابـلاغ ، ولاغرابـة في ذلـك ، فمرتكزهم هذا استمرار لظاهرة تاريخية بدأها الفقهاء والمتصوفة .

لكن اللغة ليست مجرد علاقات داخلية قائمة بذاتها ولذاتها ، كالذرَّة مثلاً ، الـتي تقوم منفصلة عن الانسان ببروتوناتها والكترووناتها وأوتارها الفائقة ، إذ أن للغـة وظيفة إبلاغية بين متكلـم وسـامع ، وثمـة علاقـة تلازميـة بـين المحمـول في اللغـة والموضوع ، إذا تركناها أو أهملناها ، يصبح الخبر عبثاً لامعنى له . وإذا أنكرنـا دور السامع في صياغة المعاني ، نتجت لدينا نصوص لغوية منفصلـة عـن المجتمـع ولا علاقة لها بالواقع ، والتقعيد والإعراب وضبط الشكل ، إن كـان يعـين علـى فهم النص ، إلا أنه لايقيم فهماً مطلقاً بذاته .

٢ - **انطلق أصحاب الردود من أن السلف فهم التنزيل فهماً مطلقاً** ، طبقـاً لمعايير اللغة في العصر الجاهلي ، ولكن ذلك إن كان صحيحاً ، فإنه يعني تجميد التاريخ ووقف الزمن وتطور المجتمعات إلى أن تقوم الساعة ، وهذا مـع الأسـف ماتتبنـاه مدرسة السـلفية ، الـتي تريـد للتـاريخ أن يقـف عنـد مرحلـة السـلف ، وتحكـم بالضلال على كل من يخرج عنها من مجتمعات أهل الأرض، ومن هذا المنطلق تم التركيز على الحديث النبوي وجعله مطلقاً .

٣ - **أصر أصحاب الردود على أن خير القرون هي القرون الثلاثـة الأولى الهجريـة في فهم التنزيل** ، ثم يقف الفهم عند أهل هذه القرون . وكأن قوله تعالى (لقـوم يعقلون) و (لقوم يفقهون) و (لقوم يتفكرون) جاء وقفاً على أهل هذه القرون ، وكأن كل الناس بعدها تولد وتعيش وتموت دون عقل ودون فقه ودون فكر .

٤ - **لم يفرق أصحاب الردود بين آيات القرآن والتفسير ، وآيات الأحكـام وفقـه الفقهاء** ، فهي عندهـم في مقام واحد ، لكنهم غفِلـوا عـن أن الأسـس العقائديـة والتشريعية في آيات القـرآن والأحكـام هـي (المثـال) ، وأن التفسـير والتطبيـق

الفقهي هو (الواقع) ، فالمثال من الله المطلق ، والواقع من الانسان النسبي ، لايمكن تطابقهما . فالتطابق معرفي نسبي تاريخي ، ولهذا لايحق لنا أن نقدم كتب الفقه والتفاسير على أنها الاسلام ، وإنما هي علوم إسلامية تحمل صفة التاريخية (الواقع) ، وعلينا تطويرها بأنفسنا ، لأنفسنا وللأجيال القادمة، وكذلك الأجيال من بعدنا .

٥ - **أغفل أصحاب الردود التطور الهائل الذي حصل في القرون الثلاثة الأخيرة بعلوم الفيزياء والكيمياء واللغة** . فعلوم اللسانيات ، ونشوء اللغات ، وارتباط اللغة بالفكر ونشوئه ، تنامت واتسعت وتعمقت ، وعلينا الأخذ بها وعدم إغفالها ، لما لها من أثر في آليات القراءة وإشكاليات التأويل، إذ تربط بين اللغة والفلسفة وتهتم بشكل رئيسي بعلم الدلالات الذي أهملته مدارس الترادف ، وقضت عليه مدارس الظاهر ، التي ينتمي إليها أصحاب الردود .

فرأيناهم يهتمون بفصل الشكل عن المضمون ، ولايهمهم أن يصل الناس من جراء هذا الفصل إلى حالة العدمية في تعاملهم مع اللغة . والعدمية هي أن تفقد الدالات مدلولاتها ، فنصل إلى أن نقرأ النص قراءة ليس لها مايقابلها في الواقع ، ودون أن نكترث بصدق الخبر وانطباقه على الوجود ، طالما أنه لايخرج عما يسمى (قواعد تفسير النصوص).. وليس أوضح للحالة العدمية من فهمنا لمقولة : كان الله ولاشيء معه . فأصحاب الردود يفهمونها بأن الله خلق الكون من العدم، الذي هو اللاشيء عندهم!!

لكن قولنا إن اللاشيء هو العدم ، تعريف لامعنى له مطلقاً . ونحن نرى أن الكون قبل أن يصير شيئاً ، كان موجوداً في علم الله ، وهذا ليس عدماً . ونرى أن الخلق كله كان مدلولات مجردة في علم الله ، ثم صارت أشياء لها دالات تطابقها في الواقع ، وهذا أيضاً ليس عدماً .

ونضرب مثالاً سماه أصحاب الردود مآخذ ، على تفسيرنا (البنون) بأنه البنيان

في قوله تعالى ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا ، والباقيات الصالحات خيرٌ عند ربك ثواباً وخيرٌ أملاً ﴾ ـ الكهف ٤٦ .

فإذا أخذنا بفهم السيوطي في الدر المنثور ، وهو مقدس عند أصحاب الردود ، نتج لدينا أن معنى الآية : إن المال والذكور من الأولاد زينة الحياة الدنيا ، وإن "سبحان الله والحمد لله ولاإله إلا الله والله أكبر" خير عند ربك ثواباً وخير أملاً .
وتظهر فوراً أمامنا التساؤلات التالية :

آ ـ إن كان معنى البنون في الآية هو الأولاد الذكور ، فأين البنات ؟ وهل يعقل أن يتناقض سبحانه مع ذاته ، حاشاه ، وهو القائل **﴿ ألكم الذكر وله الأنثى * تلك إذن قسمة ضيزى ﴾** ـ النجم ٢١ و ٢٢ ، معيباً على الجاهليين تفريقهم وتفضيلهم . أم يعقل أنه ألغى التساوي ، حاشاه ، بين الذكر والأنثى في آيات تنزيله : آل عمران ١٩٥ والنساء ١٢٤ والنمل ٩٧ وغافر ٤٠ والحجرات ١٣، وغيرها كثير كثير .

ب ـ ماهي العلاقة التي تربط المال والأولاد الذكور من جهة، بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، من جهة ثانية ؟ وماهو الخبر القرآني المنطقي الصادق الذي يجب أن يفهمه السامع والقارىء من هذا القول ولو بعد مئة ألف عام ؟

جـ ـ ماهو موضوع محمول الآية ؟ أي ماهو الجانب الذي تتلبسه هذه المفردات في الواقع الذي إن بحثنا عنه وجدناه ؟

وانطلاقاً ، كما قلنا ، من حتمية صدق الخبر القرآني، ومن انتفاء الحشوية والعبثية عنه ، ومن انسجامه مع الأخبار القرآنية الأخرى ، فقد ذهبنا ممسكين بالخيط الرفيع اللغوي الذي لايجوز تركه ، في تفسير البنون على أنها من بَنَنَ ـ بنى، وعلى أنها جمع جمع للبنيان . وذهبنا إلى أن الباقيات الصالحات في الآية هي الصدقات . ولم نكن نقصد فيما ذهبنا إليه ، بمجرد مخالفة الامام السيوطي حباً في الظهور ، بل كان تجنب

الوقوع في العدمية . فصار معنى الآية كما رأيناه : المال والأبنيـة ، أي الأمـلاك المنقولـة وغير المنقولة ، زينة الحياة الدنيا ، لكن ذلك كله زائل ، فلا يبقى من العمل الصـالح إلا الصدقات التي تنفع الناس ، فهي خير عند ربك من تلك الزينة وبهارج الحياة الدنيا .

من هنا فقد أصبحنا نفهم بوضوح أكثر ، قول الفقـراء مـن المسـلمين للرسـول (ص) : ذهب أهل الدثور بالأجر . فإذا كانت الباقيات الصالحات هـي الصدقـات الـتي يستطيعها أهل الدثور من الموسعين ، فـأين أجـر غـير القـادرين على الصدقـة . ونفهـم جوابه (ص) : قولوا سبحان الله والحمد لله ولاإله إلا الله والله أكبر تصبحوا مثلهم .

ثمة مثال آخر فيه كما أرى فائدة كبيرة ، جاءني ذات يـوم مـن يقـول : أنـت ضد المعجمية في اللغة ، فلماذا ؟ قلت أنا لست ضد المعاجم كعلـم لتصنيـف الألفـاظ ، لكنني ضد الأطر المعجمية التي يظن الكثـيرون معهـا أنهـا جمـدت اللغـة والمعـاني ضمـن حدود لاخروج منها ولا تجديد فيها . قال : أعطني مثالاً . قلـت : مـامعنى قولـه تعـالى "وقصرٍ مشيد " ـ الحج ٤٥ ؟ فقال باستغراب : أي قصر عالي البناء. قلت : وهل هناك قصر في الدنيا غير مشيد ، إلا إذا أطلـق علـى أرض تخلـو مـن كـل بنـاء ؟ قـال : كـذا وردت عند السيوطي في الدر المنثور . قلـت : مـالك ولـه ﴿ **تلـك أمـة قـد خلـت لهـا ماكسبت ولكم ماكسبتم ولا تسئلون عمـا كـانوا يعملـون** ﴾ ، ألم تقـرأ قولـه تعـالى ﴿ **..تتخذون من سهولها قصوراً وتنحتون الجبـال بيوتـاً ..** ﴾ ـ الأعـراف ٧٤ . فـإذا اعتبرنا القصور هنا العـالي مـن الأبنيـة ، رأينـا في الآيـة تكـراراً وتضـاداً ، أو في أحسـن الأحوال عدم انسجام . لكن القصور في الأساس هي قطع الأراضي المسوّرة التي تحددهـا صكوك ملكية أي أن الله سبحانه وتعالى يعطينا خـبراً هامـاً في هـذه الآيـة وهـو ظهـور الملكية الخاصة في الأرض ، والتي من معناها هذا جاء قوله تعالى ﴿**حـورٌ مقصـوراتٌ في الخيام**﴾ ، ومن معناها هذا جاءت تسمية الغرف الصغيرة في حمام السوق " مقاصير"..

مـن هـذا كـله نصـل إلى خلاصـة القول ، بأن ثمة منهجين مختلفين ، بيني وبين

أصحاب الردود ، فلا عجب أن نجد اختلافاً في الاستنتاجات . وبأن المشكلة ليست مشكلة ذكاء أو تقوى أو حسن نية ، بل هي مشكلة اختلاف النظام المعرفي المطبق .

ثمة من قال بأن في الكتاب خطأ وصواباً ، ونقول إن الخطأ والصواب يحتاجان في تفريقهما إلى معيار، فما هو معيارهم في الفرز ؟ ونرى أن الأفضل استخدام مصطلح ملائم وغير ملائم بدلاً من خطأ وصواب . فليس ثمة خطأ مطلق، أو صواب مطلق ، ونحن حين نكتشف اليوم عند ابن كثير في تفسيره أو عند السيوطي في دره ، أغلاطاً وأخطاءً ، في ضوء تطور المعارف وتقدم العلوم، فإنما نكتشفها في ضوء التطور والتقدم، أما لو كنا معاصرين لهما ، لحملنا آراءهما، وكان ميزاننا وقتئذ هو ميزانهما نفسه .

فقرة أخيرة أختم بها ردي على الردود وأصحابها ، أقتبسها من كتاب "اغتيال العقل" لبرهان غليون ص ٣٦١ :

" إن كل ثورة فكرية تبدأ من تحرير المفاهيم من سياقاتها الماضية ، ودمجها في سياقات واشكاليات جديدة ، فتتخلص من مدلولاتها السابقة المرتبطة بخبرة زائلة ، وتصبح مركزاً لبلورة وتخزين خبرة جديدة .

فليس هناك مفاهيم أو مقولات ثابتة المعنى وأبدية ، إنما تأخذ دلالات ومعاني جديدة ومتجددة ، كلياً أو جزئياً ، حسب المناخ الاجتماعي الذي يحيط بها ، والحقل المعرفي التي توظف فيه والمنظومة الفكرية التي تستوعبها ، وتجدد الأفكار والمفاهيم نابع من تجدد الاشكاليات والمسائل النظرية " .

والحمد لله رب العالمين .

دمشق ـ ٢٨ نيسان ١٩٩٤ م

١٧ ذي القعدة ١٤١٤ هـ

الدكتور المهندس محمد شحرور

الفصل الأول

الأســــرة

كان الانسان القديم في الفترة ما بين آدم ونوح ، مازال قريباً من المملكة الحيوانية ، من حيث المعاش والمأكل والمسكن والسلوك ، دون أي تشريع سماوي ، إلا النذر . وهي ملائكة تأتي مشخصةً لتنـذر . وإنذاراتها للدلالة فقط على وجود ا لله والتعريف به ، دون أية تشريعات أخرى . وكان التجريد في أوائله ، حيث لم يظهر في أبسط صوره إلا في عهد نوح ، حين اكتمل أول مجتمع انساني بلغة مجردة، وطبقات اجتماعية (الملأ ، الكهنة ، الأراذل) .

في هذه المرحلة ، التي كان السلوك الانساني مازال فيها موحَّداً في كل أماكن الأرض ﴿ **كان الناس أمةً واحدةً فبعث ا لله النبيين مبشرين ومنذرين..** ﴾ البقرة ٢١٣ حيث لاتوجد وسائل إنتاج ، والمعاش هو الصيد ، والسكن هو الغابات والكهوف ، والانتقال على الأقدام ، لأن الأنعام لم تكن مذللة بعد، في هذه الفترة تمّ اكتشاف النار.

وبما أنه لم تكن توجد أية تشريعات ، فقد كانت الأمور الأسرية أموراً مشتركة بين الانسان والبهائم ، وخاصة العليا منها ، أي أن الأسرة كانت على أساس بهيمي بحت ، الأم فيه هي ربة الأسرة ، وذلك لعدم ظهور محارم نكاح ، فعند البهائم لايوجد شيء في المجال الجنسي اسمه المحارم [1] ، وبالتالي فقد كانت العلاقة الأسرية ،

---

(١) إذا أثبت العلم وجود بهائم من فصائل عليا لاتنكح أمهاتها ، فهذا يدل أولاً على اشتراك البشر والبهائم في النفور من نكاح الأم مما يعني أن تحريم نكاح الأم فطري وليس مكتسباً . ويؤكد ثانياً أن أول المحارم في النكاح هو الأم وأن تسلسل التحريم في الآية فطري ثم أنثروبولوجي .

من حيث النكاح ، بهيمية ، تظهر فيه المرأة كرب الأسرة ، وليس الرجل . فالمرأة هي التي تعرف أولادها ، أما الرجل فدوره ينحصر في الاخصاب كالبهائم .

لم يكن مفهوم الأخلاق في تلك الفترة موجوداً ، فأول مفهوم أخلاقي أسري ظهر عند الانسان هو مفهوم أنه تعرّف على أمه وأبيه ، فخطا بذلك أول خطوة في الابتعاد عن المملكة الحيوانية ، تمثلت في مفهوم بر الوالدين ، الذي لم يكن موجوداً في المملكة الحيوانية . فالأم ترعى أولادها بدافع غريزة المحافظة على النوع ، ولكن لم يكن يوجد العكس ، بأن يبر الأولاد بالأم والأب .

كانت أسرة الأمومة ، إذن ، هي النواة الأولى في المجتمع ، ومع التقدم ظهر مفهوم أخلاقي معاكس للطبيعة الحيوانية ، هو ظهور أسرة الرجل. وكان لايمكن لهذا المفهوم أن يظهر إلا بظهور تخصص بالعلاقات الجنسية دون تشريع ، وإلا بظهور وعي الأولاد لوالديهم . لهذا ، نرى في الوصايا (الفرقان) أن وصية ﴿ **وبالوالدين إحساناً** ﴾ جاءت مباشرة بعد قوله تعالى ﴿ **ألاّ تشركوا به شيئاً** ﴾ .

لقد جاءت النذر بمفهوم وحدانية الله ، في فترة الانسان القديم (آدم - نوح) واستمرت بعدها (هود - لوط - ابراهيم) ففي نوح ﴿ **ولو شاء الله لأنزل ملائكة ماسمعنا بهذا في آبائنا الأولين** ﴾ - المؤمنون ٢٤ - وفي هود ﴿**واذكر أخا عادٍ إذ أنذر قومه بالأحقاف وقد خلت النذر من بين يديه ومن خلفه ..**﴾ الأحقاف ٢١ - وفي لوط ﴿ **ولما جاءت رسلنا لوطاً سيء بهم وضاق بهم ذرعاً..** ﴾ هود ٧٧ - وفي ابراهيم ﴿ **ولما جاءت رسلنا ابراهيم بالبشرى ..** ﴾ العنكبوت ٣١ .

أما مفهوم بر الوالدين ، كأول مفهوم أخلاقي تم فيه التمييز المباشر عن البهائم ، فقد ظهر أول مرة في تاريخ الانسان عند نوح ﴿ **رب اغفر لي ولوالديَّ ولمن دخل بيتي مؤمناً ..** ﴾ - نوح ٢٨ - وأما العلاقات الجنسية فكانت علاقات بهيمية مباحة ، ولم يظهر مفهوم الزنا إلاّ في وقت متأخر ، حيث بدأ الله سبحانه بتحريم

اللواط عند لوط ، وبتحريم الفواحش (الزنا) عند موسى ، ثم أكمل موضوع الفواحش بتحريم اللواط والزنا والسحاق عند خاتم الأنبياء محمد (ص) ، فلوط كان قبل موسى ، مما نتبين معه بشكل قاطع أن تحريم اللواط جاء قبل تحريم الزنا . ولكن كيف انتقلت الأسرة من الأمومة إلى الأبوة ؟

لقد ظهر هذا الانتقال مع ظهور مفهوم الملكية ، أي مع ظهور الحاجة إلى الدفاع عن المجال الحيوي للأسرة ، حيث ظهر التدخل الحاسم للرجل في رئاسة الأسرة . فالحاجة الغريزية إلى الطعام والشراب والمأوى، والجهد في الحصول عليها والدفاع عنها، جعل من الرجل رئيساً ، لأنه الأقوى . فظهر مفهوم رب الأسرة كرجل أولاً ، ثم كرجل أقوى ثانياً . فكانت هذه بذاتها البذور الأولى لظهور الدولة ورئاسة الدولة . ومع ظهور المجال الحيوي للمعاش ، والدفاع عنه وعن البقاء ، ظهرت بذور الدولة . علماً أن الزراعة والأنعام المذللة لم تكن قد وجدت بعد في هذه الفترة ، والمجال الحيوي الوحيد هو مجال الدفاع عن البقاء والطعام الطبيعي (خيرات طبيعية + الصيد المتوفر) .

أخذ هذا المجال الحيوي بعداً إضافياً ، بعد اكتشاف الانسان للنار ، حيث استعمل الانسان النار في الدفاع عن مجاله الحيوي ضد الآخرين وضد الحيوانات ، وأصبح قادراً على توسيع مجاله الحيوي على حساب الأسر التي لم تستطع امتلاك هذا السلاح . ثم تطورت وسائل انتاج النار بالاحتكاك ، وظهرت تجمعات انسانية يرأسها الذكر الأقوى عضلياً ، وليس فكرياً [1] ، في الدفاع عن المجال الحيوي وتوسيعه . وبدأ ظهور التمايز بين القوي والضعيف ، فكانت الحياة للقوي فقط ، ويتم تبديل السلطة بظهور شخص يغلب الرئيس الموجود ويزيحه ، وهذا لايتم إلا بالقتل ، إذ كان مفهوم التراحم ضعيفاً جداً ، إن لم يكن معدوماً . فالحياة المادية هي المسيطرة ، دون أية قيم

(١) نؤكد هنا على مفهوم الأقوى ، وليس مفهوم الأدهى أو الأحنك ، لأن مفهوم الدهاء والحنكة ظهر بعد أن تعقدت الحياة الاجتماعية وزادت الشهوات الانسانية .

اجتماعية أخلاقية . ثم ظهر مفهوم التقرب من الآلهة ، بالقرابين المادية على شكل ذبائح حيوانات أو انتاج طبيعي كالقمح والعسل . ثم تحولت إلى ذبائح بشرية مع ظهور الوثنية ، التي كانت عبادة مظاهر الطبيعة أولها .

أما من الناحية المعرفية ، فكانت معارف الانسان تقليد ماحوله من أصوات الطبيعة والحيوانات ، فكانت بداية اللغة المجردة ، التي أعطي آدم المصطفى معها القفزة الأولى بالتوبة والشعور بالذنب . واستمرت عملية التجريد بشكل بطيء مع تنامي الحياة الاجتماعية (أسرة الأمومة فأسرة الأبوة) التي أتاحت لبعض الناس فهماً بدائياً لقوى الطبيعة المباشرة (حيوانات مفترسة ، رياح ، أمطار، برق، رعد، شمس ، قمر) وتكرست لهذه الظواهر قوى خفية ، ظهر معها مفهوم الوثنية الطبيعية . والسبب الأساسي في ظهور هذه الوثنية ، هو ربط ظواهر الطبيعة المباشرة بالاحساسات الداخلية للانسان (الخوف ، الجوع ، اللذة ، الألم، المرض) فربط الرعد والبرق مع الخوف ، والشمس بالطعام .. وهكذا . فكان الله يبعث النذر بشكل مادي للإنذار بوجود الله الواحد . وتحول الناس الذين حاولوا فهم مظاهر الطبيعة المادية ، وأعطوها قوى خفية ، وربطوها بالاحساسات الداخلية للانسان إلى كهنة وعرافين . وهكذا ظهرت طبقة رجال الدين بأبسط صورها ، وأخذ المجتمع ينقسم إلى ثلاث شرائح متمايزة بعضها عن البعض الآخر : الأولى ، **السلطة السياسية** ، وتميزت بالقوة الجسدية والعضلية . الثانية ، **رجال الدين** (كهنة وعرّافون) وتميزت بالقوى المعرفية ولعبت الدور الاستشاري للشريحة الأولى (الحرب، الطب، التنجيم). الثالثة، **الأراذل** (بقية الناس) .

وكانت هذه الشرائح الثلاث تمارس نشاطها ضمن مايسمى بالمجال الحيوي للمجموعة . ونمت هذه المجموعة باندماج الأسر بعضها مع بعض بالغلبة ، فتوسع المجال الحيوي للمجموعة واتسع عددها ، علماً أن التشريعات الإلهية والمعارف ضمن هذا المجال ، كانت أولية تتعلق كلها بالعالم المحيط المباشر ، وكانت معظم المعارف غيبية

تُعزى إلى قوى غير مرئية انطلقت من عالم المشخص (روح الشمس، روح البرق، روح الرعد) . لهذا فقد مارس الكهنة في ذلك الوقت ، مشاورة رأس المجموعة والتطبيب ، وتم الحصول على الامتيازات . وكانت الشريحة الأولى (السلطة السياسية) مع الشريحة الثانية (السلطة المعرفية) متضامنة متكافلة يدعم بعضها بعضاً ، تعيش على حساب عمل الآخرين ، لأن الكهنة لايعملون .

تطور الأسرة وظهور المجتمع :

قلنا إن بداية الأسرة كانت أمومة ، ثم أبوة . ثم وعي الأم والأب للأولاد، أي ظهور المحارم في النكاح ، ثم وعي الأولاد للأم والأب ، دون ظهور مفهوم الفاحشة ، وقد جاءت كل هذه المراحل في آيتي النكاح :

١ - ﴿ **ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء إلا ماقد سلف ، إنه كان فاحشةً ومقتاً وساء سبيلاً** ﴾ - النساء ٢٢ -

٢ - ﴿ **حُرِّمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ماقد سلف إن ا لله كان غفوراً رحيماً** ﴾ - النساء ٢٣ -

يكمن في الآيتين المذكورتين آنفاً سر نشوء المجتمعات الانسانية ، ويعكس تطور الأسرة . فالتسلسل في الآية ٢٣ هو تسلسل تاريخي ، يعكس تطور المجتمعات الانسانية الواعية ، والعلاقة الواعية بين الأفراد التي تشكل فهم الأسرة كبنية تحتية أولية لأي تجمع انساني . فسار التطور الانساني باتجاه توسيع دائرة المحارم في النكاح ، وبالتالي توسيع دائرة الأسرة . إذ أن أي زيادة في المحارم هي تطور في اتجاه الحضارة

وليس العكس . وكما قلت في نظرية الحدود [1] ، أن الآيتين هما الحد الأدنى للمحارم، ويمكن للانسان الزيادة عليهما احتهاداً ، بدليل مافعله النبي (ص) حيث زاد في عدد المحارم بقوله : (لاتجمعوا بين البنت وعمتها) . وهنا نلاحظ أن حركة النبي (ص) كانت صعوداً ضمن حدود الله ، وهذا تعليم لنا بأن نتجه صعوداً ، لا أن نقف عند الآية فقط .

فإذا ألغينا الآيتين السابقتين من أي مجتمع انساني ، فإنه يعود مباشرة إلى المملكة الحيوانية في المشاعية الجنسية ومشاعية النسل ، مما يؤدي إلى انهيار المجتمع بأكمله ، ولا يمكن أن نطلق عليه مصطلح مجتمع انساني لأن كلمة الأسرة تتلاشى ليحل محلها قطيع . وفي هذه الحالة لاتفيد المجتمع الدبابات والأسلحة النووية والتقدم العلمي والتقني . ولو بدأنا بالمحارم بالترتيب الذي وردت عليه في الآية ٢٣ لوجدنا :

١ - **الأم** : هي أول المحارم التي بدأ مجتمع الأمومة بها ، لأنها هي التي تلد ، وقد تشكلت الأسرة الأولى من وعي الأولاد للأم أولاً ، لذا فقد كانت هي ربة الأسرة ، استمراراً لما هي عليه المملكة الحيوانية ، مع فارق أن الحيوان ، في مرحلة معينة ، يترك أمه ، ولايتعرف عليها بعد سن الحضانة (تصرف غريزي)، أما في الانسان فالابن يتعرف على أمه حتى بعد سن الحضانة . فتشكلت بداية الأسرة مع امتناع الابن عن معاشرة أمه جنسياً لوعيه لها ، وهذه علاقة انسانية واعية غير غريزية ، فكانت الأم أول المحارم .

٢ - **البنت** : هي المرحلة الثانية للمحارم . ونلاحظ هنا أن الخطاب موجه للذكر ، بعكس الآية ٣١ من سورة النور ، التي تخاطب الإناث المؤمنات . ويجب ، في هذه الحالة حتى يستوعب الذكر الخطاب ، أن يكون وعي الأب لابنته موجوداً. وبما أن الكلام عن النكاح ، وجب أن يكون الأب واعياً لابنته المؤهلة

---

(١) انظر الكتاب والقرآن / قراءة معاصرة ص (٤٥٣) .

للإخصاب (الناضجة جنسياً) . لكن هذا الوعي جاء متأخراً عن وعـي الأولاد لأمهاتهم ، فعندما وعـى الأولاد أمهـم بـادىء ذي بـدء ، كـانت علاقـة الأب الذكر بابنته غير محرمة ، ثم جاء وعيه لابنته فدخلت التحريم .

٣ ـ **الأخـت** : هـذه المحرمـة الثالثـة أكملـت الركـيزة الأساسية في المحرمـات ، الـتي اكتملت بها الأسرة الانسانية ، خلية المجتمع الأولى في أبسط أنواعهـا ، متمـيزة عن الأسرة الحيوانية ، فاكتمل بوعي الأخت الناضجة جنسياً ، هذا الثالوث مـن الوعي .

كـانت هـذه المحرمـات الثـلاث الركـيزة الأساسـية في تشـكيل وحـدة المجتمـع الانساني الأولى ، وهي الأسرة بأصغر أشكالها . وباكتمالها كان الايـذان بانتقـال أسـرة الأمومة إلى أسرة الأبوة ، حيث الذكر لاينكح أمه ولا ابنته ولا أخته ، وبالتالي فهو يعي أمه وأخته وابنته ، وبدون هذا الوعي لايمكن كما قلنا لأسرة الأبوة أن تتشكل .

كانت المحارم الثلاث موجودة في مجتمـع نـوح ، باعتبارهـا الحـد الأدنـى لقيـام مجتمع انساني ، لذا كان مفهوم بر الوالدين الوصية الوحيـدة بعـد التوحيـد ، في رسـالة نوح ، علماً بأن وعي الوالدين حصل عند الانسان قبل نوح ، لقوله تعـالى علـى لسـان نوح : ﴿ **رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخـل بيـتي مؤمنـاً وللمؤمنـين والمؤمنـات ..** ﴾ نوح ٢٨ ـ فقد بينت هذه الآية وعي الأبناء للآباء . ولقوله تعالى على لسان نوح أيضاً: ﴿ **قال نوح ربِّ إنهم عصوني واتبعوا من لم يزده ماله وولده إلا خساراً** ﴾ نوح ٢١ فأوضحت هذه الآية وعي الآباء للأبنـاء ، أي الوعـي المتعـاكس بـين الآبـاء والأبنـاء . ولايوجد في قصة نوح مايدل على الـرق في المجتمـع (مجتمـع العبيـد) بـل كـان مجتمـع الأسرة الأولية ومجتمع الطبقات الثلاث : الملأ ، الكهنة ، الأراذل .

أما المحارم فإنهـا أتـت متـأخرة ، بعـد أن كـانت العلاقـات الجنسـية مفتوحـة ومتروكة للأعراف ، إذا كانت هناك أعراف . وأما الزنا كفاحشة فلم يكن موجوداً .

ويخبرنا القصص القرآني بأن أول ماحرم ا لله من الفواحش ، بعد اكتمال الأسرة الأولية ، هو اللواط . كما ورد على لسان لوط ﴿ **إنكم لتأتون الفاحشة..**﴾ العنكبوت ٢٨ ـ علماً بأن نكاح النساء من غير المحارم الواردة أعلاه ، كان وقتها لايعتبر فاحشة ، كما جاء على لسان لوط في قوله تعالى ﴿**قال ياقوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا ا لله ولاتخزونِ في ضيفي ..**﴾ ـ هود ٧٨ ـ تُرى هل كان يعرض عليهم الزواج ببناته ، وهل كان عنده عدد من البنات يساوي عدد الذكور في قومه ليفعل هذا ، أم كان يعرض عليهم الإناث عوضاً عن الذكور ؟

ويخبرنا القصص القرآني كيف صرف ا لله سبحانه الفاحشة عن يوسف ، بنكاح امرأة العزيز في قوله تعالى ﴿ **ولقد همّت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه ، كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين**﴾ ـ يوسف ٢٤ ـ . ترى هل كان يقول ذلك لو كان يوسف يعلم أن نكاح امرأة العزيز من الفواحش ؟ هنا سمى ا لله نكاح المرأة الغريبة لأول مرة فاحشة في عهد يوسف ، إلا أن الزنا لم يحرم بشكل قطعي إلا في كتاب موسى .

أما بقية المحارم الواردة في الآية ٢٣ في سورة النساء : **وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت** ، فقد جاءت حلقة في توسيع دائرة الأسرة الأولية ، حصلت مع تطور الانسان ، ومع توسع وعي الأسرة ، حتى شمل هذا الوعي العمة (أخت الأب) والخالة (أخت الأم) وبنت الأخ (مفهوم العم أخ الأب) وبنت الأخت (مفهوم الخال أخ الأم) . هذا التوسع أدى إلى نشوء مفهوم الأسرة الكبيرة ، التي سميت فيما بعد العشيرة ، وتطورت من ثمّ إلى القبيلة. لقد حصل هذا التطور ضمن أعراف محلية ، ثم بشرائع سماوية متنامية ، بدليل أننا لانجد نكاح بنت الأخ و بنت الأخت موجوداً ضمن المحارم في كتاب موسى .

لقد وسّعت الآية ٢٣ من سورة النساء المحارم ، حتى شمل عددها (١٣) .

وهذا هو الحد الأدنى من المحارم . ونلاحظ ، كما أسلفنا ، أن الرسالة المحمدية أضافت إضافات لم تكن محرمة في الجاهلية هي : الأم من الرضاعة ، الأخ من الرضاعة ، الجمع بين الأختين ، امرأة الأب . وتأتي خاتمة الآية ﴿ **وكان ا لله غفوراً رحيماً** ﴾ لتشير إلى أن نكاح المحارم المذكورين فيها ، قد سلف خلال التطور التاريخي وأن ا لله قد غفر ماسلف .

وهكذا نرى الانسانية ، من زاوية العلاقات الجنسية ، تسير إلى الأمام ، لتبتعد في سيرها عن المملكة الحيوانية . وقد أظهر القصص القرآني هذا الاتجاه بكل وضوح ، ودعمته الأحداث التاريخية والمكتشفات الآثارية . ونسوق هنا أمثلة تبين هذا التطابق ، وكيف نفهم صدق الخبر القرآني في ضوء التاريخ والمكتشفات :

١ ـ لقد كانت ظاهرة اللواط في قوم لوط ظاهرة علنية ، دخلت في بنية العلاقات الاجتماعية ، حتى أصبحت جزءاً مميزاً لحضارتهم في شكل طقس تعبدي. ولهذا جاء ذكرها في التنزيل الحكيم ﴿ **ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ماسبقكم بها من أحدٍ من العالمين** ﴾ ـ الأعراف ٨٠ ـ ﴿ **أئنكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر ، فما كان جواب قومه إلا أن قالوا ائتنا بعذاب ا لله إن كنت من الصادقين** ﴾ ـ العنكبوت ٢٩ـ ونلاحظ ثلاثة أمور في آية العنكبوت :

أ ـ تأتون الرجال

ب ـ تقطعون السبيل

جـ ـ تأتون في ناديكم المنكر

فإتيان الرجال يصرف عن إتيان النساء ، ويقطع النسل بالانصراف عن سبيل النسل ، ولما كانت سبيل النسل واحدة فقد جاءت في الآية معرّفة .

أما إتيان المنكر في النوادي والمنتديات ، فإشارة واضحة إلى أن الممارسة علنية وأن اللواط ظاهرة اجتماعية عند قوم لوط . يوضحها أكثر قوله تعالى ﴿.. **قال ياقوم**

هؤلاء بناتي هنّ أطهر لكم .. ﴾ ـ هود ٧٨ ـ وقوله تعالى ﴿**..أخرجوا آل لوط من قريتكم إنهم أناس يتطهرون** ﴾ ـ النمل ٥٦ ـ .

٢ ـ لقد أظهرت الحفريات في منطقة عمريت (جنوب طرطوس على الساحل السوري) أن العلاقات الجنسية من الممارسات التعبدية فيها . فإذا وهبت امرأة نفسها للمعبد ، كان لكل من يدخل المعبد أن يطأها . وتجد في الحفريات مئات التماثيل الفخارية المصغرة والمكبرة لأعضاء الذكورة . كما نجد أن النصب الكبير للمعبد في عمريت ، تمثال مكبّر لعضو الذكر التناسلي . مما يدلنا بوضوح على الشبه الكبير بين حضارة عمريت وقوم لوط ، مع فارق أن الجنس في عمريت كان بين ذكر وأنثى ، بينما هو عند قوم لوط بين ذكر وذكر . كما يدلنا بوضوح على أن الانسانية تسير في حضاراتها برقي متصاعد بعيداً عن المملكة الحيوانية . فنحن لانجد اليوم ولاحضارة ترفع مكبّرات الأعضاء التناسلية على أنصاب ، وتفتح لها المعابد ، وتفرد لها الطقوس والشموع . على عكس ماينثره البعض على رؤوسنا في المناسبات ، أن الكون والانسان يسير إلى الأرذل والأسوأ .

٣ ـ لقد ذكر الله سبحانه مريم بنت عمران في تنزيله ، وامتدحها بقوله ﴿**والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنها آية للعالمين** ﴾ الأنبياء ٩١ ـ فأخبرتنا الآية أنها وصلت إلى سن النضوج الجنسي وهي عذراء محصّنة لم يمسسها بشر ، وهذا في مقام المديح .

فإذا جاءنا اليوم في القرن العشرين شخص يقول إن فلانة من الناس ، وصلت إلى سن العشرين مثلاً ، وماتزال عذراء محصنة ، فلن نرى أية غرابة في هذا الخبر ، لأن مثلها بيننا كثير . لكننا إذا رجعنا إلى التاريخ ، نرى أن مريم عاصرت الحضارة الرومانية ، التي اشتهرت بالدعارة ، والإباحة الجنسية العلنية ، فنفهم أن ظاهرة الحصانة والعذرية في مثل ذلك المحيط ، أمر يستحق المديح والتخليد .

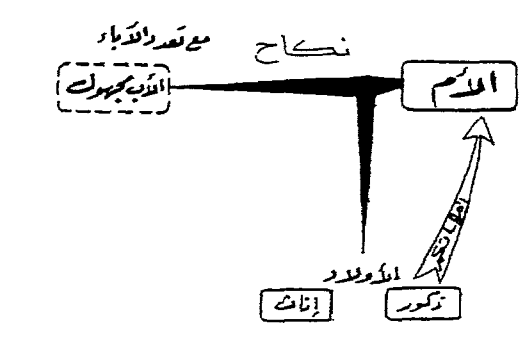
ثمة نبي آخر ، عاصر وصفاً مماثلاً ، هو النبي يحيى (ص) ، كان عليه أن ينجو من الفسق في وقته ، فجعله الله حصوراً ، أي غير مؤهل للعلاقة الجنسية (محصوراً عن الجنس) . فهل في حضارات اليوم ممارسات للجنس تماثل التي كانت في عهد السيد المسيح ؟

٤ ـ في ذروة الحضارة العربية الإسلامية (دمشق ، بغداد ، القاهرة) كان يتم جلب آلاف الإماء إلى أسواق النخاسة ، حتى طغى عددهن على عدد الحرائر ، فهل يستطيع القارىء تصور العلاقات الجنسية التي سادت وقتئذٍ ، فأدت إلى أن ترتدي الحرائر لباساً خاصاً يميزهن عن الإماء ، من بينه غطاء الوجه ، الذي ورثناه باسم الحجاب الشرعي ... هكذا نرى أن الانسانية والحضارات ، كما قلنا ، تسير إلى الأمام في أمور العلاقات الجنسية ، وليس إلى الوراء ، كما يطيب للبعض أن يصوّر لنا الأمور معكوسة .

* * *



مجتمع الأمومة



مجتمع الأبوة

في هذا المجتمع بدأ الوحي للبشر (نوح) - ربِّ اغفر لي ولوالديّ

نكاح مع التعددية - الوصية الثانية - وبالوالدين إحساناً

أم

أم

الأب

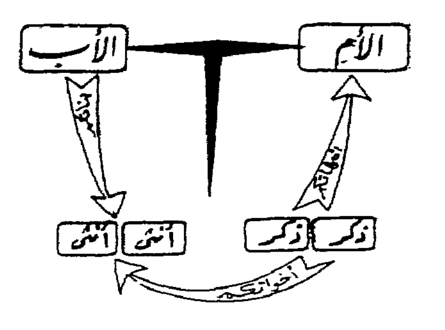
الأولاد

ذكور

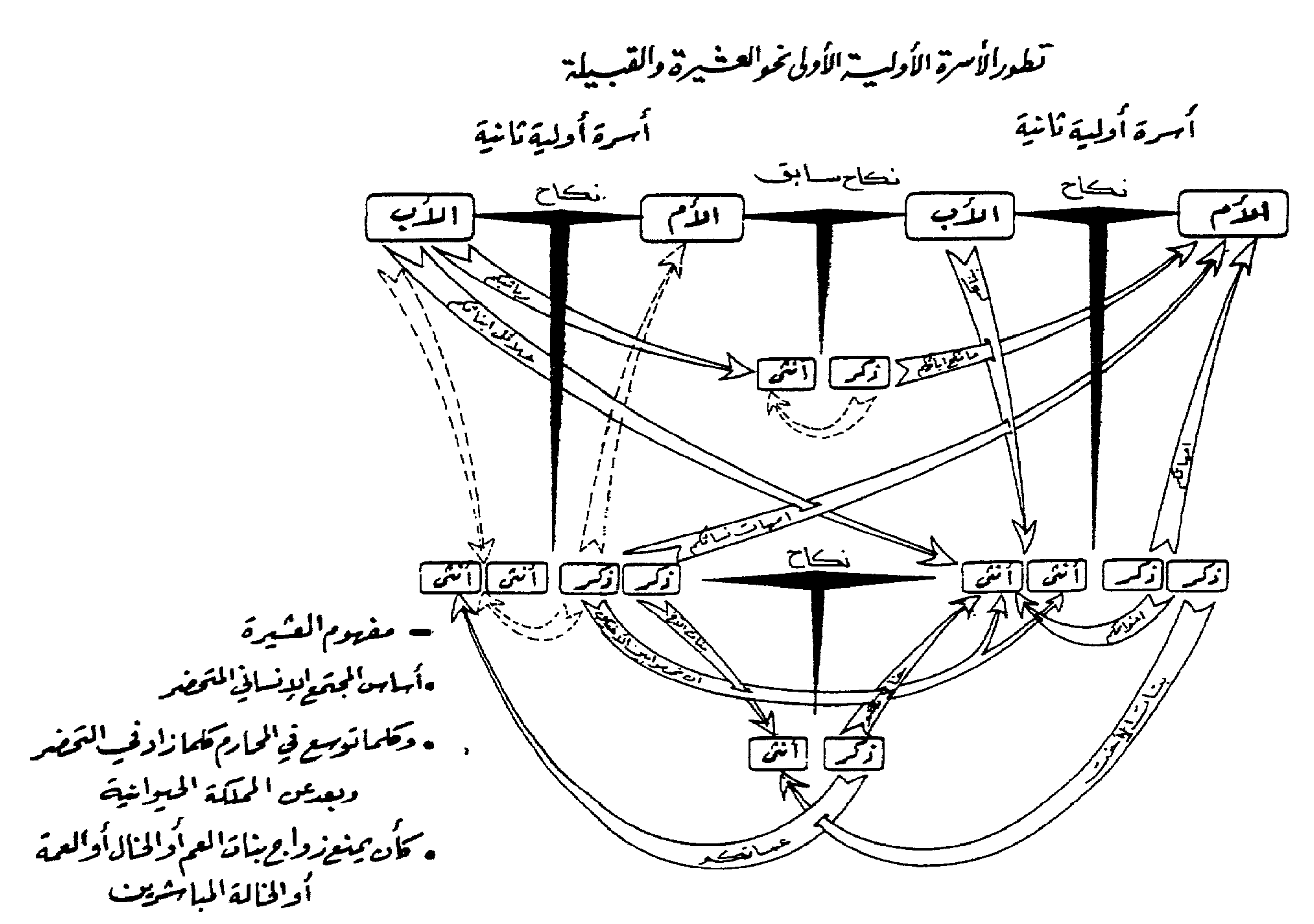
إناث

بدون محارم

اكتمال الأسرة الأولية

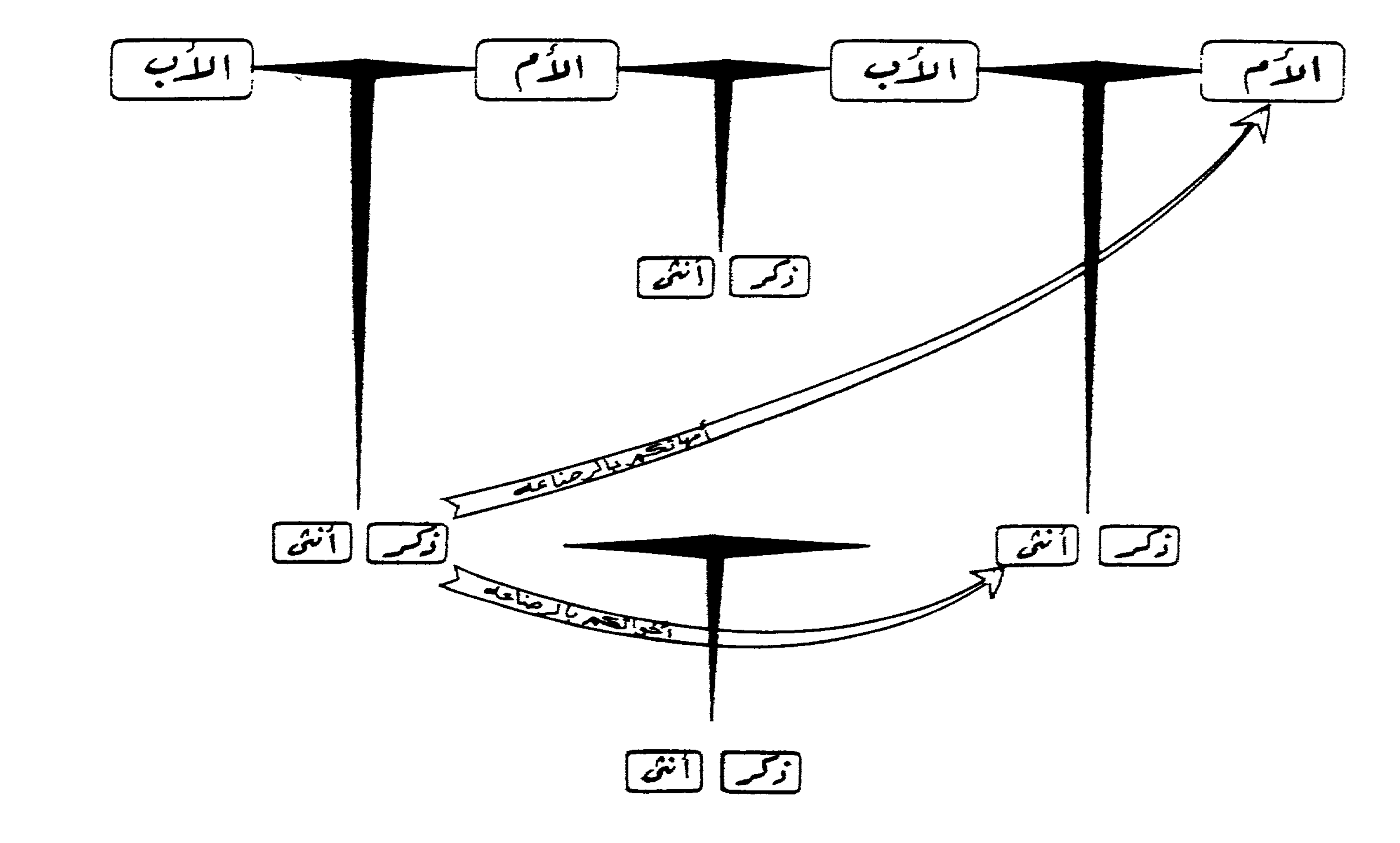






تطور الأسرة الأولية الأولى نحو العشيرة والقبيلة
أسرة أولية ثانية
أسرة أولية ثانية
نكاح
نكاح سابق
نكاح
الأم
الأب
الأم
الأب
أنثى
ذكر
نكاح
أمهات نسائكم
عماتكم
بنات الأخت
- مفهوم العشيرة
• أساس المجتمع الإنساني المتحضر
• وكلما توسع في المحارم كلما زاد في التحضر وبعد عن المملكة الحيوانية
• كان يمنع زواج بنات العم أو الخال أو العمة أو الخالة المباشرين




الأم
الأب
الأم
الأب
ذكر
أنثى
أمهاتكم بالرضاعة
أخواتكم بالرضاعة
ذكر
أنثى
ذكر
أنثى
ذكر
أنثى



الفصـــل الثـــانـــي

الأمـــــــة

قال تعالى : ﴿ **كان الناس أمة واحـدة فبعـث ا لله النبيـين مبشـرين ومنذريـن وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيـه الا الذين أوتوه من بعـد ماجاءتهم البينات بغياً بينهـم ، فهدى ا لله الذين آمنـوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه ، وا لله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم**﴾ البقرة ٢١٣.

نرى في هذه الآيـة أن مفهـوم الأمـة وجـد قبـل أن يبعـث ا لله أي نـبي ونراهـا توكد، بما لايقبل الرد ، على أن آدم ليس أبا البشـر ، وليـس نبيـاً . فـأول نـبي رسـول ذُكر في التنزيل الحكيم هو نوح عليه السلام. وفي عهده وصل الانسان إلى أبسـط لغـة مجردة ، وشكّل بالتالي مجتمعاً واعياً . وقـد أطلـق التـنزيل الحكيـم مفهـوم الأمـة ، مـن ناحية ، على التجمعات الانسـانية الأكـثر بدائيـة قبـل نـوح، كمـا أطلقـه ، مـن ناحيـة أخرى، على البهائم في قوله تعالى ﴿ **ومامن دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ، مافرطنا في الكتاب من شيء، ثم إلى ربِّهم يُحشرون** ﴾ - الأنعـام ٣٨ كما استعمله ، مـن ناحيـة أخـرى، علـى التجمعـات الانسـانية الحديثـة في قولـه تعـالى ﴿**ولتكنْ منكم أمةٌ يدعونَ إلى الخيرِ ويأمرونَ بالمعروفِ وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون** ﴾ - آل عمران ١٠٤ - وأخيراً استعمله للفرد الواحد في قوله تعـالى ﴿ **إنَّ إبراهيم كان أمـةً قانتـاً للهِ حنيفـاً ولم يـكُ مـن المشـركين** ﴾ - النحـل ١٢٠ . فلمـاذا استعمل مفهوم الأمة هذا الاستعمال الأساسي ، وبدأ بها أمر الناس ؟

جاء مصطلح الأمة من (أَمَّ) ولهذا الأصل في اللسان العربي معانٍ عدة :

١ ـ فمنه جاء (الإمام) وهو الذي يقود الناس فيتبعونه في سلوكه وفي مقالتـه ، كما في قوله تعالى ﴿ .. **واجعلنا للمتقين إماماً** ﴾ ـ الفرقان ٧٤ ـ وقوله تعـالى ﴿ **يوم ندعو كل أناس بإمامهم ..** ﴾ ـ الاسراء ٧١ ـ وقوله تعالى ﴿**فقاتلوا أئمـة الكفـر ..**﴾ التوبة ١٢ ـ وقوله تعالى ﴿ **وجعلناهم أئمةً يهدون بأمرنا ..**﴾ ـ الأنبياء ٧٣ .

٣ ـ ومنه (الأمي) ، وهو ما أطلقه اليهود على مجموعة الناس التي تجهل تعـاليم الدين اليهودي ، ثم عمموه على كل الناس من غير اليهود ، فقالوا عنهم أميين . وانظـر معي كيف استعمل العرب لفظة الأمي ، كمـا وردت في التـنزيل الحكيـم تماماً ، في آل عمران ٢٠ و ٧٥ ، وفي سورة الجمعة الآية ٢ [١] .

فعندما هزم الفرس الروم ودخلوا بيت المقدس ، قبل الهجرة ، وكـانت عواطـف المسلمين مع الروم ، وعواطف المشـركين من قريـش مـع الفـرس ، قـال المشـركون للمسلمين : أنتم والنصارى أهل كتاب ، ونحن والفرس أميون [٢] .

٣ ـ ومنه (الأمة) وهي الفترة من الزمن كما في قوله تعالى ﴿ **وقـال الـذي نجـا منهما وادّكر بعد أمّةٍ أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون** ﴾ ـ يوسف ٤٥ .

٤ ـ ومنه (الأمة) بمعنى السبيل والطريق والأثر كما في قوله تعالى ﴿ **بـل قـالوا إنّا وجدنا آباءنا على أمّةٍ وإنا على آثارهم مهتدون** ﴾ ـ الزخرف ٢٢ .

---

(١) ﴿ **فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن وقل للذين أوتوا الكتاب والأميـين ءَأسـلمتم فـإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ وا لله بصيرٌ بالعباد** ﴾ ـ آل عمران ٢٠ ـ
﴿ **ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطـار يـؤده إليـك ومنهـم مـن إن تأمنـه بدينـار لايـؤده إليـك إلا مادمت عليه قائماً ذلك بأنهم قالوا ليـس علينـا في الأميـين سـبيلٌ ويقولـون علـى ا لله الكـذب وهـم يعلمون** ﴾ ـ آل عمران ٧٥ ـ
﴿ **هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمـة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين** ﴾ ـ الجمعة ٢ ـ

(٢) انظر " العقل العربي السياسي " للدكتور محمد عابد الجابري .

فاستعمال التنزيل الحكيم مصطلح الأمة على هذا النحو الواسع ، يدل على أنه استعمال أساسي ، وأن له معنى هو القاسم المشترك لكل هذه الاستعمالات . فإذا عدنا إلى (الإمام) ، الذي يأتم الناس في سلوكه ، وبيده توجيه السلوك المشترك عند الناس ، فإذا قام قاموا ، وإذا قعد قعدوا ، نفهم لماذا استعمل مصطلح (الأمم) للناس والبهائم معاً . فهناك سلوك مشترك عند النمل والنحل والقرود ، وهو مايدرسه علم سلوك الحيوان ، ومن هنا قال تعالى ﴿ **أمم أمثالكم** ﴾ ، أي من زاوية السلوك . لقد كان الناس ضمن المملكة الحيوانية ، ثم تأنسنوا ، وبدأوا بالابتعاد عن هذه المملكة ، لكن بقي عندهم سلوك مشترك قريب من المملكة الحيوانية ، لم يتطور في تلك الفترة التي سميناها فترة ماقبل التاريخ، ليشكل اختلافاً في السلوك الواعي بين أمة وأخرى ، ولهذا قال تعالى ﴿**كان الناس أمة واحدة** ﴾ .

إن فترة ماقبل التاريخ هذه ، فترة ماقبل نوح وماقبل الأنبياء : هي الفترة الانتقالية بين آية ﴿ **وما من دابة في الأرض ولاطائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم**﴾ وبين آية ﴿ **كان الناس أمةً واحدة فبعث ا لله النبيين** ﴾ . إذ بدأت المجتمعات الانسانية ، بعد هذه الفترة ، بالتشكل ، وظهرت المعارف بالنبوات والتشريع بالرسالات ، وبدأت مرحلة اختلاف الثقافات والسلوك ، وهي مرحلة ﴿ **ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولايزالون مختلفين** ﴾ - هود ١١٨ - هذه المرحلة التي استمرت إلى يومنا هذا ، وسيستمر فيها اختلاف الثقافات وتباينها إلى نهاية التاريخ .

الأمة مجموعة مخلوقات عاقلة من الانس لها سلوك موحد ، كما في قوله تعالى ﴿**كان الناس أمةً واحدة ..** ﴾ - البقرة ١٢٣ - أو من الانس والجن كما في قوله تعالى ﴿ **قالَ ادخلوا في أممٍ قد خلتْ من قبلكم من الجنِّ والإنسِ ..** ﴾ الأعراف ٣٨ - أو مخلوقات غير عاقلة كما في قوله تعالى ﴿ **ومامنْ دابةٍ في الأرض ولا طائرٍ يطير بجناحيه إلاّ أممٌ أمثالكم ..** ﴾ - الأنعام ٣٨ . ومع التطور التاريخي ، تغيرت السلوكيات بين

الناس والتجمعات الانسانية ، بتطور المعارف والشرائع والعادات ، فأصبح النـاس أممـاً ، وهذا من نواميس رب العالمين **﴿وماكان الناس إلاّ أمةً واحدةً فـاختلفوا ولـولا كلمـةٌ سبقتْ من ربكَ لقضي بينهم فيما فيه يختلفون﴾** ـ يونس ١٩ .

والأمة هي مانطلق عليه بالمصطلح الحديث (الثقافـة) ، وهـي حلقـة في سلسـلة متوالية على امتداد عصور التاريخ القديم منها والمتوسط والحديـث ، وهـي مأشـار إليـه تعالى في قوله **﴿ كذلك أرسلناك في أمةٍ قد خلتْ من قبلها أمـمٌ .. ﴾** ــ الرعـد ٣٠ . وانظر في تعريف الثقافة ماورد عند الدكتور معن زيادة واقتطفنا منه بعـض الفقـرات في نهاية هذا البحث [١] .

فإذا أخذنا الآيات التي ورد فيها مصطلح الأمة في التنزيل الحكيم ، نراها لاتخـرج عـن هـذا المعنى إلا في الآيـات التي يـأخـذ فيهـا المصطـلـح معنى الفـــترة الانتقاليـة أو معنى السبيل والطريق (يوسف ٤٥ والزخرف ٢٢ و ٢٣) [٢] . فالحساب يوم القيامـة يقوم على أساس السلوك والعمل ، لهذا فقد دمج سبحانه مجموعـة النـاس ذات السـلوك المشترك ، بغض النظر عن اللغة ، في مصطلـح الأمـة ، بقولـه عـن مشـاهد يـوم القيامـة **﴿ويـومَ نبعـثُ في كـل أمـةٍ شـهيداً عليهـم مـن أنفسـهمْ، وجئنـا بـك شـهيداً علـى هؤلاء..﴾** ـ النحل ٨٩ . وبقوله تعالى **﴿ويومَ نبعث من كل أمـةٍ شـهيداً ثـم لايـؤذنُ للذين كفروا ولاهمْ يُستعتبون﴾** النحل ٨٤ ـ وبقوله تعالى **﴿ ويومَ نحشرُ من كل أمةٍ فوجاً ممن يكذّبُ بآياتنا فهم يوزَعون﴾** ـ النمل ٨٣ ـ وبقوله تعالى **﴿ ونزعنا من كـل أمةٍ شهيداً فقلنا هاتوا برهانكم فعلمـوا أن الحق لله .. ﴾** ــ القصـص ٧٥ ــ وبقولـه

---

(١) " معالم على طريق تحديث الفكر العربي " مجلة عالم المعرفة ـ العدد ١١٥ .

(٢) **﴿ وقال الذي نجا منهما وادّكر بعد أمةٍ أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون ﴾** ـ يوسف ٤٥ ـ

﴿ بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتدون ﴾ ـ الزخرف ٢٢ ـ

﴿ وكذلك ماأرسلنا من قبلك في قريةٍ من نذيرٍ إلاّ قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا علـى أمـةٍ وإنـا علـى آثارهم مقتدون ﴾ ـ الزخرف ٢٣ ـ

تعالى ﴿ وترى كلَّ أمةٍ جاثيةً ، كلُّ أمةٍ تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ماكنتم تعملون﴾ - الجاثية ٢٨ - وبقوله تعالى ﴿قال ادخلوا في أممٍ قد خلتْ من قبلكم من الجنِّ والإنسِ في النار، كلما دخلت أمةٌ لعنت أختها .. ﴾ - الأعراف ٣٨ .

وبما أن الاختلاف في الشرائع والمعارف والعادات والسلوك بدأ منذ أن بعث الله النبيين ، أي منذ نوح ، فقد قال تعالى ﴿ قيلَ يانوحُ اهبطْ بسلامٍ منا وبركاتٍ عليك وعلى أممٍ ممن معك ، وأممٌ سنمتّعهم ثم يمسُّهم منا عذابٌ أليم ﴾ - هود ٤٨ .

وحين بُعث محمد (ص) كانت ثمة أمم سبقت ، واختلافات في الشرائع حصلت ، فقال تعالى ﴿ ولقد أرسلنا إلى أممٍ من قبلك فأخذناهمْ بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون ﴾ - الأنعام ٤٢ - وقال تعالى ﴿ .. لكلٍ جعلنا منكم شِرْعةً ومنهاجاً، ولو شاء الله لجعلكم أمةً واحدةً .. ﴾ - المائدة ٤٨ - ونلاحظ هنا الربط المباشر بين الشرع والمنهاج والأمة .

وليبين وحدة الألوهية واختلاف السلوكية بين الناس في تعظيم هذه الألوهية، قال تعالى ﴿ ولكلِّ أمةٍ جعلنا منسكاً ليذكروا اسم الله على مارزقهم..﴾ - الحج ٣٤ وقال تعالى ﴿ لكلِّ أمةٍ جعلنا منسكاً هم ناسكوه ، فلا ينازعُنّك في الأمر ، وادعُ إلى ربك ، إنك لعلى هدىً مستقيم ﴾- الحج٦٧- ونلاحظ هنا الربط بين المنسك والأمة .

وعندما يلوم سبحانه الناس في اتباعهم للسلف على أساس السلوك والعقيدة والنظرة إلى الكون ، فهو يلومهم كأمم ، كما في قوله ﴿ .. إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مهتدون ﴾ - الزخرف ٢٢ - وفي قوله تعالى ﴿ .. إنا وجدنا آباءنا على أمةٍ وإنا على آثارهم مقتدون ﴾ - الزخرف ٢٣ - ونلاحظ أن الأمة هنا هي الطريقة في النظر إلى الكون والحياة والسلوك .

ولبيان أن الحرية الانسانية والاختلاف بين الأمم من نواميس رب العالمين وقوانينه فقد قال تعالى ﴿ ولولا أن يكونَ الناسُ أمةً واحدةً لجعلنا لمن يكفر بالرحمن

لبيوتهم سقُفاً من فضةٍ ومعارج عليها يظهرون ﴾ ـ الزخرف ٣٣ ـ ونفهم هنـا أن ا لله لو أراد للناس أن يكونوا أمة واحدة ذات سلوك واحـد ونظـرة واحـدة إلى الكـون ، لمـا استطاع المخالف أن يخالف نواميس رب العالمين ، واستعمل سـبحانه في الآيـة مصطلـح (الرحمن) ليؤكد على أن هذا القانون مادي عام .

وعندمـا يطلـب ا لله سـبحانه وتعـالى مـن النـاس القيـام بعمـل مشـترك ، والأخـذ بقناعـة مشـتركة ، يطلـب ذلـك علـى أسـاس الأمـة ، كمـا في قولـه تعـالى **﴿ولتكـن منكـم أمـةٌ يدعـون إلى الخير .. ﴾** ـ آل عمـران ١٠٤ ـ وفي قولـه تعـالى **﴿ كنتـم خـير أمـةٍ أُخرجـتْ للنـاس تـأمرون بـالمعروفِ وتنهـون عـن المنكـر وتؤمنـون بـا لله .. ﴾** ـ آل عمـران ١١٠ .

وعندما يذكر ا لله سبحانه التطـور التـاريخي ، يذكـره في قـالب تطـور العبـادات والسـلوكيات والشـرائع ، والاختـلاف بينهـا ، واندثـار أمـم وظهـور غيرهـا ، واندثـار ثقافات وظهور ثقافات أخرى جديدة ، كما في قوله تعالى **﴿ تلكَ أمةٌ قـد خلـتْ، لهـا ماكسبتْ ولكم ماكسبتم ، ولاتُسألون عما كانوا يعملون ﴾** ـ البقرة ١٣٤ و ١٤١ ـ وفي قولـه تعـالى **﴿ ولكـلِّ أمـةٍ أجـلٌ ، فـإذا جـاءَ أجلهـم لايسـتأخرون سـاعة ولايستقدمون﴾** ـ الأعراف ٣٤ ـ .

وعندما يميز سبحانه قوم موسى ، يميزهم على أساس الأمة ، كما في قولـه تعـالى **﴿ وقطّعناهم اثنتي عشرةَ أسباطاً أمماً .. ﴾** ـ الأعراف ١٦٠ ـ ونلاحظ هنا كيف حدد أن قوم موسى واحد ، ولكن عدة أمم . وفي قوله تعالى **﴿ ومن قومِ موسى أمةٌ يهـدون بالحقِّ وبه يعدلون ﴾** ـ الأعراف ١٥٩ ـ ونلاحـظ هنـا كيـف سمّـى مجموعـة مـن قـوم موسى أمة ، أعطاها صفة مشتركة هي الهداية بالحق والعدل به .

وعندما يطلب سبحانه من الناس الالتزام بالعبودية له ، والالتزام بتقواه ، يطلـب ذلك منهم على أساس الأمة ، كما في قوله تعالى **﴿ إنَّ هـذه أمتكـم أمـةً واحـدةً وأنـا**

ربكم فاعبدون ﴾ - الأنبياء ٩٢ - وفي قوله تعالى ﴿ **وإنَّ هذه أمتكم أمةً واحدةً وأنا ربكم فاتقون** ﴾ - المؤمنون ٥٢ - مبيناً أن العبودية والتقوى مطلوبتان من كل الناس ، والناس متساوون فيهما أمام الله تعالى .

وعندما استعمل سبحانه مصطلح الأمة للفرد ، استعمله مع ابراهيم ، إذ شذّ عن قومه ، وشكل قناعات وسلوكيات كان فيها رائداً مفرداً (التوحيد والحنيفية) فقال تعالى ﴿ **إن ابراهيم كان أمةً قانتاً للهِ حنيفاً ولم يكُ من المشركين** ﴾ - النحل ١٢٠ - .

وعندما هرب موسى من فرعون ، اتجه شرقاً نحو مدين ، فوجد مجموعة من الناس تقوم بعمل مشترك هو السقاية ، فقال فيه تعالى ﴿ **ولما وردَ ماءَ مدينَ وجدَ عليه أمةً من الناسِ يسقون ..** ﴾ - القصص ٢٣ - ونلاحظ كيف سمى مجموعة الناس أمة بدلالة العمل المشترك الذي يجمعهم على السقاية ، ولو وجد مجموعة من الغزلان تشرب لقال : أمة من الغزلان يشربون .

نخلص إلى أن مفهوم الأمة مفهوم عام شامل ، كان مع الحيوان في وحدة السلوك الغريزي ، ثم انتقل إلى الانسان كبشر ، ثم أخذ مفهوم السلوك الواعي في مرحلته الانتقالية من المملكة الحيوانية إلى التجمعات الانسانية ، مع نشوء الأسرة ونشوء المجال الحيوي . ثم اختلفت السلوكيات الواعية من ثقافات وشرائع وعادات وتقاليد ، فكانت بداية وجود مجتمع انساني (منذ نوح) ، ثم تطورت هذه الاختلافات مع مجيء باقي الأنبياء والرسل ، ومع ماجاؤوا به من معلومات وتشريعات مختلفة . فيقول سبحانه مبتدئاً الآية : كان الناس أمة واحدة .. ويتمها بقوله : فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين . ثم اختلف الناس فقال تعالى : وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه . ثم أوضح أن هذا الاختلاف هو محاولات من بعض المجموعات للسيطرة على المجموعات الأخرى فقال : وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ماجاءتهم البينات . ونلاحظ هنا أن قوله البينات يعني النبوات ، في ضوء قوله تعالى :

فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق .

وقد انعكس هذا التسلسل في النبوات والرسالات بما تحمله من بينات وتشريعات على أهل الأرض جميعاً ، وعلى معارفهم وقيمهم الأخلاقية ، فأصبحوا أمماً ، أما اختلاف الثقافات وتطورها بين الأمم ، فنرى له سببين :

١ ـ العلاقة الجدلية بين حرية الفكر وانطلاقة العقل ، وبين الأطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السائدة ضمن مجتمع ما . وهي علاقة داخلية ضمن الأمة الواحدة .

٢ ـ علاقة التأثير والتأثر المتبادل بين الثقافات المتعاقبة والمتزامنة . وهي علاقة داخلية في الثقافة الواحدة بحالة التعاقب الزمني والتاريخي ، وخارجية في التلاقح بين الثقافات المتزامنة التي يعاصر بعضها بعضاً .

لقد قلنا أن تعريف الأمة هو في السلوك الغريزي للحيوان ، ثم في السلوك الواعي للانسان وهي مايدعى بالثقافة . نورد بعض التعاريف للثقافة كما وردت في كتاب : (معالم على طريق تحديث الفكر العربي / د. معن زيادة / سلسلة عالم المعرفة العدد ١١٥ تموز ١٩٨٧) .

ص ٣٠ ـ عندما طرح سؤال " ماهي الثقافة ؟ " في النصف الثاني من القرن الماضي " كانت أشهر الاجابات وأكثرها تكاملاً إجابة ادوار ب. تايلور في كتابه " الثقافة البدائية " عام ١٨٧١ ، جاء فيه : الثقافة هي ذلك المركب الكلي الذي يشتمل على المعرفة والمعتقد والفن والأدب والأخلاق والقانون والعرف والقدرات والعادات الأخرى التي يكتسبها الانسان بوصفه عضواً في المجتمع .

ص ٣١ ـ أما ك. رايت فيعرفها بأنها " النمو التراكمي للتقنيات والعادات والمعتقدات لشعب من الشعوب يعيش في حالة الاتصال المستمر بين أفراده، وينتقل هذا

النمو التراكمي إلى الجيل الناشيء عن طريق الآباء ، وعبر العمليات التربوية .

إلا أن هذا التعريف لم يتمكن من التخلص كلية من الطابع الوصفي الذي أخذ على تعريف تايلور . ولايتضمن الدور الذي يمكن أن تلعبه الثقافة في توجيه سلوك الانسان ، وفي صنع حاضره ومستقبله . ومن هذا القبيل تعريف مالينوفسكي الذي يؤكد أن الثقافة :

" جهاز فعّال ينتقل بالانسان إلى وضع أفضل ، يواكب مشاكل الطموح الخاصة التي تواجه الانسان في هذا المجتمع أو ذاك في بيئته وفي سياق تلبيته لحاجاته الأساسية " .

ص ٣٢ - وقد اهتمت الدراسات الأنتروبولوجية بشكل خاص بمحاولة فهم العنصر أو العناصر التي تشتمل عليها الثقافة ، وتجعلها حيّة متحركة ، إلا أنها تحت تأثير الدراسات النفسية والنفس - اجتماعية اتجهت إلى اعتبار الثقافة ضرباً من السلوك دون أن تكون سلوكاً ... إنها البناء أو التركيب أو التجريد الذي ينتقل من الآباء إلى الأبناء عبر الروابط الاجتماعية لاعبر الروابط البيولوجية كما هو الحال عند الحيوان . ومن هذه التعريفات تعريف ادوارد هيريو القائل " إن الثقافة هي مايبقى في ذاكرتنا عندما ننسى كل شيء " .

ص ٣٣ - إلاّ أن ثمة مآخذ متعددة يمكن أن تؤخذ على هذا التعريف . إذ لامعنى للبناء المنطقي أو الأفكار المجردة أو تجريد السلوك إلا عندما يعبر عنها الانسان سلوكياً بالكلمات أو بالأفعال ... والواقع أن ماهو بيولوجي يدعم ماهو ثقافي وبالعكس ، كما يؤكد ب. ف. سكينر : " ينهار التوازن بين التطور البيولوجي والثقافي عند نقطة النقل" أي عند نقطة انتقال الممارسات المكتسبة من جيل إلى جيل .

ص ٣٤ - .. نستطيع أن نقول إن الثقافة هي مايختص به الانسان ، ليس لأن الثقافة ليست سلوكاً بل لأن سلوك الحيوان لايرقى إلى أن يشكل ثقافة . أضف إلى ذلك أننا

نستطيع أن نميز السلوك عن الثقافة فنجعله موضوعاً لعلم النفس دون أن نخرج السلوك من عداد الثقافة ... فالثقافة كانت ومازالت وستبقى ظاهرة انسانية صرفة . ومايجعلها كذلك قدرة الانسان على الترميز ، أي التعبير عن أفكار ومعان وعلاقات وغيرها عبر الرموز .

* * *

الفصل الثالث

القـوميـــة

لقد ورد ذكر القوم في التنزيل الحكيم كمفهوم أعلى من مفهوم الأمة ، وجاء بعدها زمانياً ، فقد ذكر التنزيل القوم بالمفاهيم التالية :

١ - جمع امرىء ، كما أن النساء جمع امرأة . وجاء بهذا المعنى في قوله تعالى : ﴿ **يأيها الذين آمنوا لايسخرْ قومٌ من قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم ولانساءٌ من نساءٍ عسى أن يكنَّ خيراً منهن ..** ﴾ - الحجرات ١١ .

كما جاء بهذا المعنى في قوله تعالى ﴿ **وجاءه قومه يُهرعون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات ، قال ياقوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا ا لله ولاتخزون في ضيفي أليس منكم رجلٌ رشيد** ﴾ - هود ٧٨ - وتجدر الإشارة هنا إلى أن (قومه) و (قوم) كما وردت في الآية الشاهد تعني حصراً جمع الذكور ، إذ ختم الآية بقوله ﴿**أليس منكم رجلٌ رشيد**﴾ ، من جهة ثانية، فموضوع الآية يدور عن اللواط، واللواط للذكور، كما جمع الذكور في قوله تعالى ﴿ **قالَ إنكم قومٌ منكرون** ﴾ الحجر ٦٢ .

٢ - مجموعة من الناس العاقلين ، ذكوراً وإناثاً ، في بيئة اجتماعية معينة ، وقد ورد هذا الخطاب ابتداء من نوح بقوله تعالى ﴿ **إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم** ﴾ - نوح ١ - وفي قوله تعالى ﴿ **قال ياقوم إني لكم نذيرٌ مبين** ﴾ - نوح ٢ .

بدأ استعمال مصطلح " **القوم** " مقترناً بفعل " **قال** " ابتداءً من نوح ، وقد قلنا أن البلاغة في القول ، فعندما تتحول الكلمات المنطوقة إلى معنى في الذهن تصبح قولاً ،

مما يدل على وجود لغة مشتركة بين المتكلم والسامع (لغة مجردة بأبسط أشكالها) .

من هنا أسبغ التنزيل الحكيم مصطلح القوم على المجموعة العاقلة ، لوجود لغة تفاهم ، وهذا يقودنا إلى المعنى الثالث .

٣ - مجموعة من الناس العاقلين لهم لغة مشتركة (وحدة اللغة) . وبما أن الناس قبل نوح كانوا أمة واحدة ولم تظهر القوميات بعد ، إذ تحدد ظهورها في التنزيل بظهور لغة تفاهم مجردة بين متكلم ومخاطب ، فقد ظهرت القوميات مع اكتمال مجتمع بأبسط صوره التي ذكرناها في بحث الأمة (مجتمع نوح) ولما كان نوح أول نبي رسول من البشر ، وأراد الله تعالى أن يبين وجود ألسنٍ بين المتكلم والمخاطب ، وليس لساناً واحداً ، فقد قال ﴿ **وما أرسلنا من رسولٍ إلا بلسان قومه ليبين لهم ..** ﴾ - ابراهيم ٤ هنا نلاحظ كيف حدد القوم باللسان ، وكيف عرف البيان بأنه وظيفة اللسان .

هذه هي المعاني الثلاثة للقوم ، كما رأيناها جاءت في التنزيل الحكيم . ولو دخلنا في تفصيل المعنى الثاني والثالث ، أي أن القوم مجموعة من الناس العاقلين لهم لغة (أداة تفكير وتعقل عند المفرد ، وأداة بيان بين المتكلم والمخاطب) الذي جاء شمولياً ، فنجد أن التنزيل الحكيم يستعمل دائماً (قال) مع مصطلح (قومه) وليس مع مصطلح (أمته) ، مما يدلنا على أن القول بين المتكلم والمخاطب يقصد به البيان ، فهو يحتاج إلى لسان ، واللسان صفة خاصة بالقوم . [1] كما يدلنا على أن الدعوة تبدأ دائماً بفعل الأمر ، بدءاً من نوح :

- ﴿ **إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك ..** ﴾ - نوح ١ - لاحظ فعل "أنذر".
- ﴿ **قال ياقوم اعبدوا الله ..** ﴾ [1] لاحظ فعل " اعبدوا " .

فصيغة الأمر صيغة بين متكلم ومخاطب ، لاوجود فيها للشخص الثالث الغائب .

---

(١) انظر سورة الأعراف الآيات (٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٧٢ ، ٧٥ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٥) .

وهذا يقودنا إلى أن الناس كانوا أمة واحدة ، فأصبحوا أمماً في الثقافات (معارف وتشريعات) المختلفة ، وبما أن الثقافة تحتاج إلى لغة ، فقد أصبحوا قوميات في الألسن ، وبما أن الألسن ، كصيغة للتفكير والتعقل والبيان ، من صفات العاقل الذي يملك لغة مجردة، فقد استعملها التنزيل هذا الاستعمال الواسع.

لقد حفل التنزيل الحكيم بالصفات التي أطلقها على مجموعة من الناس هم القوم، بغض النظر عن مسألة اللسان الواحد والألسن المختلفة ، في مجال التفكير (لقوم يتفكرون) والعقل (لقوم يعقلون) والإيمان (لقوم يؤمنون) والتذكر (لقوم يذكرون) والتقوى (لقوم يتقون) والعدل (لقوم يعدلون) وغيرها كثير . ونلاحظ أن هذه الصفات تنطبق على كل مجموعة عاقلة ، بغض النظر عن نوع اللغة، وأن هذه المجموعة تملك بالضرورة لغة تفكر وتدبر وتعقل، وأن هذه الصفات من صفات العاقل . لقد بينا صفة البيان في اللسان ، كما في قوله تعالى بالآية ٤ من سورة ابراهيم ،وتبين لنا أن مفهوم الأمة مفهوم تحتي لمفهوم القومية ، ضمن المرحلة التي مازال الناس فيها أمة واحدة كبشر ، وأمماً كإنسان . وانتقلنا إلى أن الأمة سلوك بهيمي غريزي (طبائع البهائم) ثم سلوك عاقل واع (ثقافة الناس). كان الناس أمة واحدة عندما كانوا في المملكة الحيوانية، ثم بدأوا بالابتعاد عنها ، ثم تنوعت الثقافات فأصبحوا أمماً ، وتنوعت الألسن فأصبحوا قوميات .

والواقع أن الأمة والقومية الآن مفهومان متداخلان ، فقد توجد أمة واحدة ذات ثقافة مشتركة وسلوك مشترك ، تتألف من عدة قوميات (ألسن مختلفة) ، وقد توجد قومية واحدة (لسان واحد) فيه عدة ثقافات (أمم) . لذا جاءت صيغة الخطاب في التنزيل للقوم ، وصيغة الحساب للأمة (لاحظ الدقة في استعمال مصطلح الأمة والقومية) . وعلى هذا الأساس يمكن أن نقرر مايلي :

بنو هاشم ⟵ أهل محمد (ص) .

قريش ⟵ عشيرة محمد (ص) ﴿ **وأنذر عشيرتك الأقربين** ﴾

العرب ⟵ قوم محمد (ص) مسلمين وغير مسلمين لأن القرآن عربي والأحكام عربية والخطاب عربي .

المسلمون ⟵ أمة محمد (ص) وهم من قوميات مختلفة .

والسؤال الآن كيف ظهرت القوميات ؟ للإجابة على هذا السؤال ، لابد من أن نرجع إلى نشأة الكلام الانساني ، لأن مصطلح القوم استعمل للعاقل حصراً بصيغة التفكير أوالبيان ، وهذا يقتضي وجود لغة مجردة في الفترة الواقعة بين آدم ونوح ، حيث كان عند نوح كما أسلفنا لسان مجرد بصيغ بدائية ، ومجتمع بوحدته الأساسية ، الأسرة الأولية (الوالدان - الأولاد) وهيكله الأساسي الملأ - الكهنة - الأراذل .

يخبرنا القرآن بأن نشأة القوميات واختلاف الألسن ظهرت ، بعد قفزة التجريد الأولى ، من اختلاف الشروط الطبيعية ، وأن تأثير هذه الشروط على الانسان هو الذي أدى إلى التأثير على تنوع اللغات فكانت بداية اللغات هي :

١ - الكلمة الجملة ، التي نسميها اسم الفعل ، وهي ذات مقطعين صوتيين مثل (آمين) أي يارب استجب ، الموجودة في معظم لغات أهل الأرض ، مع أنها غير موجودة في التنزيل الحكيم ، أو ذات مقطع صوتي واحد ، مثل (آه ، مه ، صه ، عو، نو ، فع) أو ذات مقطع صوتي واحد مكرر، مثل : (هاها) التي تطورت إلى هيهات، كما في قوله تعالى ﴿ **هيهات هيهات لما توعدون** ﴾ المؤمنون ٣٦ - ثم انتقلت الكلمة الجملة بعد التجريد (أي بعد انتقال العلاقة الطبيعية بين الصوت والمدلول إلى علاقة اصطلاحية) إلى كلمة جملة بوجود الضمائر المتصلة والضمائر الغائبة مثل (قالتا) و (أكلت) .

٢ - بعد بداية التجريد كان هناك تأثير متبادل بين الطبيعة والانسان في عملية التجريد ، وقد وضع القرآن في آية واحدة اختلاف الألوان والألسن وخلق السموات

والأرض بقوله تعالى ﴿ **ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ، إن في ذلك لآيات للعالمين** ﴾ ـ الروم ٢٢ ـ أي أن اختلاف الألسن والألوان للناس خضع لقوانين طبيعية رحمانية كخلق السموات والأرض ، وأن القوانين التي أثرت على اختلاف الألوان بين الناس هي نفس القوانين التي أثرت على اختلاف الألسن أي قوانين التكيف (الزوجية) ، فتأثير الطبيعة ، مثلاً، في المستوى اللغوي ممثلاً بمفردات اللغة العربية ، عن الثلج والحيوانات القطبية ومواصفاتها ، أقل بكثير من المفردات الموجودة في لغة سكان الاسكا الأصليين عن الثلج والحيوانات القطبية . ومفردات الصحراء وحيوانات الصحراء كالجمل ، أكثر بكثير في اللغة العربية منها في لغة الأسكيمو ، والأصوات الشائعة في لغات أهل الغابات أكثر من الأصوات نفسها في لغات أهل الصحراء .

نعود إلى تعريف القوم ، بأنه **مجموعة من الناس العاقلين يحملون أداة تفكير وأداة اتصال وبيان مشترك** ، ومن هنا جاءت القومية . وباختلاف ألسن الناس ، ظهرت القوميات المختلفة ، مقتصرة بالضرورة على العاقل الذي يملك أداة التفكير وأداة الاتصال .

فالقومية صفة ذاتية ملازمة لتجمع من الناس العاقلين ، لأن هذا التجمع لايوجد بدون أداة اتصال وأداة تفكير هي اللغة . فلا يوجد عرب بدون قومية عربية ، ولاتوجد قومية عربية بدون لسان عربي . أما العروبة فهي شعور واعٍ بالانتماء إلى القومية العربية والتعصب الايجابي لها . فالقومية العربية من هذا المنظور، وجود حقيقي غير وهمي ، شأنها في ذلك شأن القوميات الأخرى ، التركية والكردية والانكليزية . فلا أفضلية في الوجود لأية قومية على قومية أخرى، لكن الأفضلية تأتي من ميزات أخرى تكتسبها قومية ما عن جدارة واستحقاق ، وبجهد أفرادها وسعيهم ، لا بمجرد أنهم عرب أو أتراك . فإذا قلنا بأن الوجود القومي لمجموعة من الناس مهدد ، فهذا يعني أن هذه

المجموعة أكرهت على تغيير لسانها ، إما بغزو ثقافي من ثقافة أخرى قوية ، كما حصل عندما غزا العرب الأندلس ، وكانت الثقافة العربية قوية إلى حد غزت معه اللغات المحلية، وإما بغزو تقليدي باحتلال البلاد من قبل آخرين فرضوا لغتهم وثقافتهم ، وهو ماحاولت فرنسا فعله في الجزائر ، وماحاولت الدولة العثمانية فعله عند العرب ، وإما بطرد مجموعة من الناس ، تحمل لغة معينة ، من قبل محتل أجنبي أخذ أراضيهم وأقام مجتمعه الخاص ولغته الخاصة، وهذا ماحصل في الحروب الصليبية ، وفي الغزو الصهيوني لفلسطين . في هذه الحالات يمكن أن نقول أن الوجود القومي مهدد بالنسبة لمجموعة من الناس تعيش على بقعة ما من الأرض ، وفي هذه الحالة تصبح المعركة التي يخوضها الانسان معركة قومية وليست أممية من أجل عقيدة (ثقافة) أو من أجل مكاسب اقتصادية . وربما يكون الغزو بسبب مكاسب اقتصادية ، أما الدفاع من قبل السكان في هذه الحالة فهو ليس اقتصادياً وإنما قومي وسياسي .

ولنُزيل بعض المفاهيم الخاطئة عن القومية العربية ، وعن أصل العرب ، نقول إن العرب كما نرى ، هم مجموعة من الناس عاشت ضمن مجال حيوي معين، ولنقل أنه أرض شبه جزيرة العرب ، وتكلمّت اللسان العربي . وهذا المفهوم لايحمل أي صفة عرقية خاصة ، فالعرب ليسوا كلهم من سلالة اسماعيل. ثمة عائلات عربية من سلالة اسماعيل ، ومن هذه العائلات كان النبي (ص) ، لكن إذا كان النبي من سلالة اسماعيل وابراهيم وآدم ، فهذا لايعني أبداً أن العرب كلهم من سلالة اسماعيل وابراهيم وآدم ، لأن الله اصطفى آدم ، وخص من ذريته سلالات من بين كل البشر ، هذه السلالات هي نوح وآل ابراهيم وآل عمران ، والنبي (ص) كان من آل ابراهيم .

فعروبة عنترة بن شداد وامرىء القيس ، لاتقل أبداً عن عروبة النبي (ص)، لأن كليهما ينتمي إلى قوم واحد له نفس اللسان ، إضافة إلى أن النبي (ص) ينتمي إلى ابراهيم عليه السلام ، أما الباقون فليس لهم بالضرورة هذا الانتماء . وهذا يؤكد أن

العروبة ، وهي الانتماء الواعي إلى القومية العربية والتعصب الإيجابي لهذا الانتماء ، ليست نظرة عرقية ، وإنما هي نظرة انسانية صرفة ، والتعصب الإيجابي لها يتطلب من العرب الجد والسعي والمشاركة الفعالة في صنع الحضارة الانسانية مع بقية القوميات .

لنطرح السؤال التالي : هل للقومية العربية خصائص خاصة بها غير اللغة ؟ وأقول : كلا لايوجد . لأن الأخلاق صفة شمولية ، فالصدق وعدم الحنث باليمين، وعدم شهادة الزور ، والالتزام بالوفاء بالكيل والميزان ، وبر الوالدين ، هذه كلها من الأخلاق ، ولكنها ليست عربية وإنما هي إنسانية صرفة . فلا يوجد شيء اسمه الصدق العربي ، وشيء اسمه الصدق الانكليزي ، وشهادة زور عربية وأخرى فارسية ، كما لايوجد شيء اسمه الأخلاق العربية والأخلاق التركية . وتلتبس هذه الأمور على الانسان عندما يخلط بين الأخلاق والعادات ، فالأخلاق من الصراط المستقيم ، أما العادات فهي من الأعراف ، وقد أقر الاسلام كليهما ، ولكن شتان ما بينهما .

أما الأعراف (العادات والتقاليد) ، فهناك عادات وأعراف عربية وأخرى تركية، وهذا صحيح . وتتأثر الأعراف بمؤثرين أساسيين هما البيئة (صحراوية ، حارة ، باردة ، جبلية ، غابات) والإنتاج (المستوى الاقتصادي وطرق المعاش). وفي هذا تختلف العادات العربية نفسها بين منطقة وأخرى عند العرب أنفسهم (بدو ، حضر ، سكان ساحل ، سكان مناطق داخلية ..) ، كما تختلف العادات العربية عن عادات القوميات الأخرى . فمفاهيم الشهامة والنخوة والكرم ، مثلاً ، وهي كلها من العادات والأعراف وليست من الأخلاق ، تختلف بين البدو والحضر، وبين المزارعين والصناعيين. وعلينا أن نقبل هذا على أنه من قوانين رب العالمين في خلقه . وعلينا أن نعيد النظر بمصطلح الأخلاق العربية لأنه مصطلح وهمي ، ونستعمل بدلاً منه مصطلح العادات والأعراف العربية المتغيرة من مكان لآخر ومن زمان لآخر .

أما خصائص اللسان العربي التي تميزه عن كثير من الألسن فهي : الأصالة ، وهي

الايغال في القدم (الجذور) ، وهو العنصر الأول للأصالة ، والثمار ، أي أنه مازال مثمراً حتى يومنا هذا ، وهو العنصر الثاني للأصالة . ويتجلى العنصر الأول في الصفات التالية :

أ ـ الكلمة الجملة ، وهي مرحلة أولية من مراحل نشأة الألسن ، وتتجلى بوجود الضمير المتصل والضمير الغائب ، كقولنا (قالتا) وبأسماء الأفعال ، فكثير من الأفعال العربية مازال يحاكي الطبيعة حتى يومنا هذا (عواء ، مواء ، فحيح ، نقيق ، صهيل ، خرير) .

ب ـ التطابق بين الحركة الصوتية للفظ الحرف ، وبين مدلول الحرف مثل (ف)، فعند لفظها يفتح الفم (الشفتان) فترى الأفعال التي تبدأ بها : (فتح ، فرق ، فخت ، فك ، فض ، فقر) تدل على فتح . والميم بلفظها عبارة عن ضم الشفتين ، فنرى أن كل التحام بين اثنين يبدأ بالميم (مبارزة ، مقاتلة ، منافسة)، ومكان تجميع الأشياء تبدأ بالميم : (مكتب ، ملحمة ، متجر ، مدرسة) ، فإذا جمعنا الفاء والميم ، نتجت لدينا كلمة (فم) وهو عضو الفتح والضم ، كفم الانسان وفم المعدة ، أما عضو الفتح بدون ضم فهو (فوهة) فوهة البندقية وفوهة البركان ، ولانقول فم البندقية أو فم البركان [1] .

جـ ـ كثرة الصفات (النعوت) للاسم الواحد . فللسيف اسم واحد ونعوت كثيرة ، فالمهند هو السيف المصنوع في الهند (بلد المنشأ) وهذه تعكس مرحلة من مراحل تطور الألسن حين لم يكتمل التجريد .

بهذا نرى أن اللسان العربي يعكس كل مراحل تطور نشأة الكلام الانساني في منطقة الشرق الأوسط . وعليه ، نستطيع القول أن جميع الألسن ، التي كانت في هذه

---

(١) لمزيد من الإفاضة ، راجع " الخصائص " لابن جني . و " العبقرية العربية في لسانها " لزكي الأرسوزي / المجموعة الكاملة المجلد الأول ص ٧١ ـ ٨٢ . مطابع الادارة السياسية ١٩٧٢ .

المنطقة واندثرت ، ماهي إلا مراحل لتطور هذا اللسان ، الذي وصل إلى مرحلة اللسان العربي المبين عند نزول الوحي ، وأن سكان هذه المنطقة هم عرب بالمفهوم التاريخي لابالمفهوم القومي . إذ لايوجد شيء اسمه القومية السامية، لأن القومية يحددها اللسان. فما هو اللسان السامي ؟ والقول بالسامية وهم من وجهة نظر القرآن . والذي يدعي أن اليهود ينتسبون اليها (سام بن نوح) واهم أيضاً ، لقوله تعالى عن بني اسرائيل أنهم ﴿ **ذرية من حملنا مع نوح..**﴾ - الإسراء ٣ .

لقد خضع اللسان العربي لقوانين التطور (الجدل الداخلي والخارجي) . أما الجدل الداخلي فهو التناقضات التي كانت تفرزها الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، انعكست كتناقضات في اللغة الواحدة (هل تفيد هذه اللفظة المعنى المطلوب أم لاتفيده ، وهذا القانون هو أم قوانين التطور اللغوي الداخلي) . وقد انعكس في قوانين الصرف في اللغة الواحدة ، وفي تنوع لهجاتها (اللهجات المختلفة في اللغة الواحدة) وفي تنوع اللغات وتشعبها . أما الجدل الخارجي فهو التأثير والتأثر المتبادل (قانون الزوجية / التكيف) فقد انعكس في مستويات ، لأن قانون الزوجية يعمل في مستويات مختلفة ، لا في مستو واحد . الأول منها داخلي، وذلك في ظهور الإسناد (مسند ومسند إليه) بعلم النحو . والثاني ، تأثير الطبيعة على المفردات اللغوية . فأهل الصحراء عندهم مفردات كثيرة عن أحوال الصحراء وحيواناتها ، بينما لايملك أهل أوروبا هذه المفردات ، والعكس صحيح . والثالث، التأثير والتأثر المتبادل بين لسانين مختلفين تماماً ، أو بين لهجتين للسان واحد ، وهو تلاحم ثقافي بين ثقافات مختلفة . فمثلاً هناك مفردات في اللسان العربي أصلها فارسي (استبرق ، سندس) استعملها القرآن ليبين لنا أن قانون الاستعارة بين لغتين مختلفتين ، قانون طبيعي لاعيب فيه ، وأن الألفاظ في الاستعارة من لغة إلى لغة أخرى ، تدخل ضمن قوانين النحو والصرف للغة ، أي ضمن بنيتها الخاصة . ومن هنا نرى أنه لاعيب في أن يطلق

الأوربيون لفظة (COTTON) على القطن وهي لفظة عربية ، وأن يستعمل العرب لفظة (أليكترون ، وتلفزيون ، وتلفون) وهي مفردات غربية . لأن ذلك جرى ضمن قوانين التكيف (الزوجية) ولم يفرض بالقوة ، وهذا حق طبيعي للذي اكتشف الأليكترون أن يسميه كما يريد ، وأن يستعيره الآخرون منه كما هو . وهذا يوضح التبادل الثقافي الطبيعي بين اللغات . لذا ، فمهما استعارت اللغة العربية من مفردات أجنبية لأشياء اكتشفها الأجانب، فهذا لايؤثر في بنيتها ، وتبقى عربية . لكن العيب الوحيد هو في العرب أنفسهم لافي اللسان العربي ، لأنهم تخلفوا في مضمار العلم ، وبالتالي في مضمار المصطلحات العلمية العربية . ومنتج المعرفة هو صاحب الحق في وضع مصطلحاتها، وليس مستهلك المعرفة . أما المستوى الرابع والأخير ، فهو تكيف اللهجات المحلية بلسان واحد ، وذلك من خلال التأثير المتبادل بين المناطق التي تتكلم نفس اللسان ، فنرى أن مصر الآن هي المنتج الأول للأفلام السينمائية والمسلسلات التلفزيونية وللمسرح ، ونرى أن اللهجة المصرية هي لهجة مألوفة عند كل العرب أكثر من اللهجة اليمنية مثلاً ، ولاعيب في ذلك ، لكن هذه كلها لهجات للسان واحد ، ولا يمكن أن نقول أن اللهجة المصرية هي اللهجة النموذجية الصحيحة . ولابد من الإشارة إلى مقياس اللفظ اللغوي السليم ، ففي كل لغة من لغات الأرض لهجات لفظية مختلفة ضمن نفس اللغة للكلمة الواحدة (القراءة)، لهذا نرى في اللغات العالمية لفظاً قياسياً للغة المنطوقة ، يقاس اللفظ السليم إليه (STANDARD) هو الذي نقول عنه اللغة الفصحى . فاللغة الفصحى لاتعني سلامة النحو والصرف فقط ، وإنما تعني قياسية اللفظ اللغوي ، وخلوه من اللهجات والعيوب النطقية مثل التأتأة والفأفأة واللثغة .

هناك مثلاً لغة إيطالية ، ولكن اللغة الإيطالية الفصحى التي نسمعها من راديو روما ، من مذيع الأخبار بالإيطالية ، هي لهجة أهل فلورنسا ، التي تعتبر المقياس الذي

تقاس به سلامة النطق اللغوي . والقياس الفصيح في الإنكليزية هو لغة الملك KING) LANGUAGE) ، وفي الفرنسية لغة أهل باريس . فما هي اللغة القياسية الفصحى عند العرب ؟ وهل وصلتنا هذه اللغة القياسية (من حيث اللفظ) ؟

لقد وصلنا اللسان العربي المبين ، من حيث المبنى ، في التنزيل الموحى إلى محمد (ص) أما المعنى فهو نسبي انساني ، يشارك السامعُ المتكلمَ في صنعه . هذا اللفظ الفصيح وصلنا من النبي (ص) في قوله إن صح (أنا أفصح العرب بيد أني من قريش)[1] والفصاحة في اللسان (اللفظ) . فهو يبين هنا ، أن قريشاً ليست فصيحة ، وأن النموذج الفصيح للتنزيل الموحى ، هو نطقه (ص) ، وبما أن النبي (ص) كان أمياً بالخط، وجاءه التنزيل منطوقاً لامخطوطاً ، فنطقه (ص) هو اللسان العربي الفصيح ، علماً بأن نطقه للتنزيل كما نطقه هو (ص) ليس له علاقة بنطق قريش للسان العربي، وهذا النطق وصلنا إلى اليوم عن طريق تواتر الحفظة لنطق التنزيل كما سمعوه من النبي (ص) .

نستنتج مما سبق ، أن للقومية صفتين أساسيتين ، أولاهما الصفة الذاتية ، وهي أنه لابدّ للسان ، حتى يصير لساناً ، من وجود مجموعة من الناس تستعمله كأداة للتفكير وأداة للاتصال ، والصياغة الثقافية لهذه المجموعة تتم بواسطة هذا اللسان . وثانيتهما الصفة الموضوعية ، أي عندما نضع صيغة المضاف إلى القومية كأن نقول: القومية العربية ، فهذا وجود موضوعي حقيقي لمجموعة من الناس تتكلم العربية ، وأنتجت ثقافتها بهذه اللغة ، وهو وجود موضوعي بالنسبة لقوميات أخرى ، فالقومية العربية وجود موضوعي بالنسبة للقومية التركية ، واللسان العربي وجود ذاتي بالنسبة للعرب ، وإلا لما سمينا هذا التجمع الانساني باسم العرب . فإذا أردنا أن نفرق بين الذاتي والموضوعي، نقول إن الذاتي هو الذي يستمد وجوده من إدراكنا له ، أما الموضوعي فهو الذي نستمد إدراكنا من وجوده ، أي أن العلم يتبع المعلوم في الوجود

(١) ذكره القاضي عياض في " الشفاء " وروى نحوه الطبراني مرفوعاً .

الموضوعي ، لافي الوجود الذاتي . فالكون وجود موضوعي خارج الذات الانسانية ، والأخلاق لها وجود ذاتي غير منفصل عن الانسان . فمعلوماتنا عن الكون تستمد وجودها من الكون نفسه ، لأن الكون منفصل عن الانسان ، أما الأخلاق والصلاة والعبادات فتستمد وجودها من وعينا لها ، وهنا نلاحظ مرة أخرى الفرق الجوهري بين النبوة والرسالة [1] .

من وجهة النظر الموضوعية ، إن للقومية العربية وجوداً يرتبط بمجموعة من الناس لها وجود موضوعي بخصائص ذاتية (اللسان كأداة تفكير واتصال) هذا الوجود لايتميز عن أية قومية أخرى صغرت أم كبرت ، وفي هذا المجال لافضل لعربي على أعجمي إلا بالخصائص الذاتية (الأخلاق ، العلم، التشريع " التقوى ") لذا فالعربي ليس بالأب والأم ، وإنما الذي اتخذ اللسان العربي وسيلة للتفكير ووسيلة للاتصال والتعبير عن الثقافة (معارف وتشريعات) ولافرق في هذا المجال بين عروبة محمد (ص) وعروبة عنترة وعروبة المتنبي . أما من ناحية النسب (الدم) فمحمد (ص) ينتسب إلى إبراهيم، بينما عنترة لاينتسب إلى إبراهيم . وفي هذا المجال أيضاً ، يمكن أن نعرف العرب بأنهم مجموعة من الناس عاشت في مجال حيوي معين (شبه جزيرة العرب ـ منطقة الشرق الأوسط) فكان منها اللسان العربي ، في مختلف مراحل تطوره التاريخي حتى وصوله إلى درجة اللسان المبين حين نزول القرآن .

أما فيما يتعلق بالعروبة ، فالعروبة شعور بالانتماء (العصبية) إلى القومية العربية. وهي صفة ذاتية صرفة ، قد تأخذ شكل التعصب المتطرف أو التعصب المعتدل. فقد كان تعصب النبي (ص) إلى العروبة تعصباً معتدلاً باعتبار العرب قومه ، والتنزيل جاء باللسان العربي المبين ، وكان تعصبه شديداً حين تلزم الشدة فقط ، وظهر في حرصه الشديد على قومه ، كما جاء بقوله تعالى ﴿ **لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم**

---

(١) راجع كتابنا " الكتاب والقرآن قراءة معاصرة " (ص ١٠٣ - ١١١) .

عزيزٌ عليه ماعنتُّم حريصٌ عليكم بالمؤمنين رؤوفٌ رحيم ﴾ ـ التوبة ١٢٨ .

لهذا ، كان التعصب القومي الذي يظهر في الحرص الشديد من الانسان على قومه تعصباً مشروعاً ، ظهر أول ماظهر عند محمد (ص) على العرب وغيرهم . ثم وضح في سلوك الصحابة بعد النبي (ص) حين فرض عمر بن الخطاب ضرائب مزدوجة على بني تغلب ، العرب المسيحيين [1] ، ليدخلهم في الإسلام بدافع من حرصه الشديد عليهم كعرب ، ليأخذوا دوراً رائداً في بنية الدولة الإسلامية .

ولهذا ، فنحن نعتبر القومية العربية خامة الإسلام الأولى ، والتعصب لها تعصب مشروع من باب الحرص عليها ، ونعتقد أنه لاتناقض بين العروبة والإسلام، إذ جاءت آية سورة التوبة لتصهرهما في آخرها صهراً مباشراً في قوله تعالى ﴿ .. **بالمؤمنين رؤوف رحيم** ﴾ . من هنا كان للقومية وجود مادي موضوعي ، اعتبرها الإسلام الخامة الأساسية ، لكون الإسلام مبادىء انسانية (نظرة إلى الحياة والكون والانسان) جاءت للعرب ولغير العرب ، إلاّ أنّ تطبيقه الأول (العملي والتاريخي) كان على العرب . ومن هنا جاء هذا الصهر المباشر بينهما ، فالاسلام دين أممي تم تطبيقه على خامة قومية هي (القومية العربية) . وفي ضوء ذلك يمكن أن نفهم الالتباس ، مثلاً ، فيما يسمى بالحجاب الشرعي ، من حيث هو تعصب للعروبة في القرن السابع لا للإسلام . أي أنه تعصب لزي المرأة العربية في القرن السابع ، يعبر عن عصبية (عروبة) لا عن سلوك إسلامي (أممي) ، صالح لكل قوميات أهل الارض في كل زمان ومكان . وهنا لابد لي من التذكير بأن للعروبة أيضا مفهوماً معاصراً ، فهل يجب علينا كلما ذكرنا القومية العربية والعروبة ، أن ننظر إلى الوراء دائماً ؟ أي : هل من الواجب ضرورة ، عندما نضع العروبة على خشبة المسرح ، أن يكون الممثلون امرؤ القيس وعنترة وزهير وعمر والصحابة من قريش والأنصار ؟ بمعنى آخر ، ما هو التعصب الواعي للقومية العربية

---

(١) انظر " العرب النصارى " ـ حسين العودات ، دار الأهالي

(العروبة) في القرن العشرين ؟ بما أن السنة النبوية أظهرت الإسلام على أرض الواقع في شبه جزيرة العرب في القرن السابع الميلادي (أي قومية عربية + إسلام) وكانت الثمرة الأولى هذه الانطلاقة الجبارة ، ألا يمكن أن تكون ثمة قومية عربية (عروبة + إسلام) في القرن العشرين ، وتكون هناك ثمرة أخرى ناضجة وفعالة ؟

إنه لمن الممكن ، بقراءة معاصرة ، أن نفهم الكتاب والقرآن في القرن العشرين (النبوة والرسالة) ، أفلا يمكن أن نصوغ مفاهيم حديثة فيها التقطع والاستمرار ، التقطع في المفاهيم والطروحات القومية والتعصب والاستمرار في التاريخية ؟ أعتقد أن ذلك ممكن ، وأرى أن نعبر عن العروبة في القرن العشرين بالتعصب للقومية العربية تعصباً معاصراً ، بتعريب الثقافات ونقلها إلى العربية ، ليتاح للعرب قراءة كافة الثقافات الأخرى ، وترجمة النتاج العربي خاصة الأدبي إلى لغات حية أخرى ، وتعريب الحاسوب الالكتروني كلية ، وتحديث الشعر والقصة والمسرح وطرق التعبير ، وتشجيع ثقافات ولغات الأقليات القومية في الوطن العربي ، وتشجيع ترجمتها إلى العربية ، وتشجيع هذه الأقليات على الكتابة والتكلم بلغتها ، ليصبح التلاقح بينها وبين اللسان والأدب العربي فعالاً مثمراً ، وإعادة النظر جذرياً في طرق تدريس اللسان العربي ، ووضع قواعد نحو وصرف جديدة ، وعدم التحرج من الاستعانة بمفردات غير عربية ، كالتلفزيون والتلفون ، وادخالها إلى اللغة العربية ، بعد أن علّمنا الله في التنزيل الحكيم أن استعارة مفردات لغة من لغة أخرى هو من باب التأثير والتأثر المتبادل . وهذه من سنة الله في ألسن أهل الأرض .

وبهذا المجال لابد من الاهتمام بتطوير قواعد اللغة العربية ، باعتبار أن التطور هو العمود الفقري للعقيدة الاسلامية ، وهو العمود الفقري للرسالات كلها ، وقد بيّن سبحانه في آية النسخ كيف تتطور الرسالات .. فهل يمكن تطبيق هذا القانون على قواعد اللغة العربية ؟ .

لقد وهم الكثيرون ، حين ظنوا أن التنزيل الحكيم ثبّتَ اللغة العربية ضمن إطار دائم أبدي ، فنتج من وهمهم هذا ، أن قانون تطور الخلق شمل جميع لغات أهل الأرض، وتوقف في اللغة العربية ، علماً أن قانون التطور عام شامل .

وقد يقول قائل ، بأن تطبيق قانون التطور على اللغة العربية ، يفصل بين اللغة وأهلها من جهة ، وبين التنزيل الموحى بلسان عربي مبين من جهة ثانية . ومن هذه النقطة بالذات ، حصل الفصل بين النحو والدلالة ، ليصبح النحو عبئاً على العرب، غدا معه العرب أنفسهم يدرسونه كمن يدرس الطب أو الفيزياء النووية ، كما لو أنه ليس له أية علاقة بنمط تفكيرهم .

وقد قاد هذا الوهم ، إلى وهم آخر عند البعض ، حين سعوا لتطوير اللغة العربية باتجاه اللغة العامية المحكية . ففي هذه الحالة سيأتي يوم على العرب، لايستطيعون فيه ، بمعظمهم على الأقل ، قراءة آي الذكر الحكيم . فكيف نحل هذه المشكلة ؟ بمعنى آخر ، كيف نطور اللغة العربية ، دون أن نخرج عن اللسان العربي المبين ، ودون أن يأتي يوم يسحبنا فيه مدّ التطور إلى حيث لانعود نفهم معه التنزيل الحكيم ؟

هذا لايمكن .. إلا إذا فهمنا أولاً ، أن التنزيل الحكيم نفسه قد طوّر اللغة العربية، بمعنى أنه نزل بلغة ليست هي لغة الجاهلية وماقبل الاسلام ، وضمن دلالتها ومدلولاتها حصراً . فلغة التنزيل ليست نفس لغة الأدب الجاهلي ، أي أن فهمنا للأدب الجاهلي كله شعراً وخطابة لايعني أننا فهمنا التنزيل الحكيم . إلا أننا نلاحظ أن التنزيل نفسه ، أعطانا الاتجاهات التي يمكن للسان العربي أن يتطور في هديها ، ومنها الاتجاه من الأصعب إلى الأسهل .

من هذه الزاوية ، فنحن نرى أن سيبويه لم يضع قواعد اللغة العربية ، كما يتوهم البعض ، بل قام بمجرد توصيف العربية ، كما كانت في زمانه ، وقبل زمانه. أي أنه قام بعملية جرد إحصائي لمخزون اللغة العربية المتراكم حتى عصره ، ثم قام بتبويب وضم وتجميع المواضيع المتشابهة بعضها مع بعض ، فخلص بعد ذلك كله إلى قواعد يندرج

تحتها (معظم) الكلام العربي ، وترك الأخذ بما لم يندرج ، معتبراً أنه من الشواذ ، أو من الغريب .

ولما كان التنزيل الحكيم ، على رأس كلام العرب ، الذي تم وضع القواعد في هديه ، فقد ظهر معظمه تحت هذا التقعيد ، وظل بعضه خارجه ، وبقيت هناك حالات شاذة ، كتب فيها أهل التقعيد الكثير من المجلدات لتبريرها ، لكنها بقيت عندهم في المحصلة شاذة ، أي شاذة عن قواعد سيبويه !!

وانظر في قوله تعالى :

- ﴿ **هذان خصمان اختصموا في ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نارٍ يُصب من فوق رؤوسهم الحميم** ﴾ الحج ١٩ .
- ﴿ **وهل أتاك نبؤ الخصم إذ تسوَّروا المحراب * إذ دخلوا على داوود ففزع منهم قالوا لاتخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطُط واهدنا إلى سواء الصراط * إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجةً ولي نعجةٌ واحدةٌ فقال اكفلنيها وعزني في الخطاب** ﴾ ص ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ .
- ﴿ **ولقد أرسلنا إلى ثمود أخاهم صالحاً أن اعبدوا ا لله فإذا هم فريقان يختصمون** ﴾ النمل ٤٥ .

نجد أن الضمائر بصيغة المثنى (خصمان ـ خصمان ـ فريقان) والأفعال بصيغة الجمع (اختصموا ـ ربهم ـ الذين ـ كفروا ـ لهم ـ رؤوسهم ـ تسوروا ـ دخلوا ـ منهم ـ قالوا ـ بيننا ـ واهدنا) وفي هذا كله خِلاف لتقعيد سيبويه .

لكن آيات التنزيل ، كما هو واضح أمامنا ، تدلنا على أننا نستطيع :

١ ـ حذف صيغة المثنى في الأفعال ، وتبقى صيغة المفرد والجمع .

٢ ـ الابقاء على صيغة المثنى في الأسماء ، وأسماء الإشارة ، وجواز الابقاء عليها في الأسماء الموصولة .

٣ ـ الغاء صيغة المثنى من الضمائر ، كما في قوله (ربهم) عوضاً عن ربهما .

واسمع معي قوله تعالى :

- ﴿ **لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر ، أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً** ﴾ النساء ١٦٢ .
- ﴿ **يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً..** ﴾ الممتحنة ١٢ .

ونحن في آية النساء أمام واو عطف تعطف المنصوب [١] (والمقيمين الصلاة) على المرفوع (الراسخون) . ونحن في آية الممتحنة أمام فعل ماض (جاءك) عائده مفرد مذكر غائب ، وأمام فاعل للفعل (المؤمنات) جمع مؤنث سالم . وهذا كله مرة أخرى مخالف لتقعيد سيبويه ، ولو جاء به أحد طلاب الثانوية في امتحان اللغة العربية ، لنال عليه صفراً ثلاثياً من الدرجة الأولى .

ونلاحظ أخيراً أن صيغة المثنى في اللغة العربية ، موجودة في المخاطب والغائب، (أنتما ، هما) ، لكنها غير موجودة في المتكلم ، فإلى أي مدى نستطيع أن نجعل من هذه الملاحظات أساساً لتطوير يسهّل العربية على العرب ، وتقعيد العربية عليهم ، ضمن إطار التنزيل الحكيم ، وأن نعتبرها إشارات خضراء ، أقامها لنا الله سبحانه في تنزيله ، دليلاً وهداية ورشداً ، نحو تطوير النحو العربي ..

إننا إذ نأمل من أهل الذكر ، وهم هنا علماء اللغة واللسانيات ، أن يتدبروا قولنا هذا ، بعيداً عن قدسية المأثور من الأطر القواعدية ، وبعيداً عن العبادة الآبائية، وعن التعصب الذميم لما وجدنا عليه آباءنا ، نرجو ألا يكون ردهم في المحصلة ، إقفال

---

(١) أوجد الإمام السيوطي في الدر المنثور " تخريجة " لها ، فقال : هي منصوبة على المدح .. ونحن نقول : لامحل لهذه التخريجة فالمؤمنون في الآية أجدر من مقيمي الصلاة بالمدح .

الطريق على من يود أن يتجاوز سيبويه ، دون أن يتجاوز التنزيل الحكيم ، وألا يقولوا أن الأصل هو قواعد سيبويه ، ومانراه في التنزيل مجرد حالات شاذة ، علماً بأن عدد هذه الحالات الشاذة في التنزيل الحكيم غير قليل !! وبهذا نكون قد وضعنا أيدينا على أحد معاني ﴿ **مافرطنا في الكتاب من شيء** ﴾ وعلى أن الله أعطانا خط تطور اللغة العربية مع مصداقية قوله تعالى ﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾ وعلى مصداقية أن قانون التطور يسري على كل شيء بما فيه اللسان العربي المبين الذي صيغ به التنزيل الحكيم . وأن التنزيل الحكيم حوى مراحل تطور اللسان العربي السابقة وأعطى خطوطاً لمراحل تطوره اللاحقة والله الموفق .

* * *

الفصل الرابع

الشعب

كيف ارتبط مفهوم الشعب ، كمنظومة سياسية ، تحتوي بنية احتماعية اقتصادية، بمفهوم الوطن والوطنية ، وكيف أن القومية (القوم) والأممية (الأمة) تختلفان عن مفهوم الوطن، المرتبط بتشكيل الشعوب والقبائل؟ لابد للاجابة على هذا، من شرح كيف عبَّرت قوانين الجدل، بما فيها جدل الانسان، عن نفسها في تشكيل الشعوب .

لقد رأينا كيف بدأ التجمع الانساني بالابتعاد عن المملكة الحيوانية، بوعي الأولاد بعد النضوج الجنسي للوالدين، وبوعي الوالدين للأولاد، وكان هذا الوعي موجوداً في مجتمع نوح، أي في بداية الانسان الحديث، وكيف كانت آية محرمات النكاح هي المفتاح في تطور الأسرة وتشكلها، وكيف كانت الأم أول المحرمات ، وبها تشكل مجتمع الأمومة ، ثم البنت مع الانتقال إلى مجتمع الذكورة ، ثم الأخت لتكتمل الحلقة الأساسية للأسرة ، ثم تبعتها العمة والخالة وبنت الأخ وبنت الأخت، فاتسعت بذلك دائرة الأسرة الأولية ، لتشكل العشيرة مع أسر أولية أخرى ، ثم اتسع مجال العشيرة بانضمام عدة عشائر لها صلات قربى لتشكل القبيلة، ثم انتسب أناس غرباء هاربين من أماكن أخرى إلى القبيلة للحماية ،فكانوا الموالي ، وكانوا مواطنين من الدرجة الثانية .

كان مكان عيش العشيرة ، ومن بعدها القبيلة ، هو المجال الحيوي ، الذي دفع أفراد القبيلة لتتحد من أجله ، وتدافع عنه في أيام الحروب والقحط ، كما في جزيرة العرب ، وفي أماكن فساد الدورة الزراعية بسبب سوء استعمال الأرض .

وكانت الهجرات تحصل بسبب هذين العاملين (الحروب وبوار الأرض) ، فتسبب حروباً طاحنة بين السكان الأصليين والمهاجرين ، وكان الدفاع عن المجال الحيوي هو السبب الكامن وراء تشكل العبيد والعبودية والإماء ، وبيع الناس كالسلع ، وكان ذلك بعد تذليل الأنعام واكتشاف الزراعة والبناء ، حيث كان الناس بحاجة إلى يد عاملة مجانية لاتقدر أن تدافع عن نفسها ، إذ كان الخيار بين العبودية أو القتل . هكذا تشكلت الشعوب والحضارات القديمة في الأماكن الخصبة (أرض زراعية ، مياه ، حرارة) كما في وادي النيل ومابين النهرين وحضارات الصين والهند . وذلك حسب الترتيب التالي :

١ - **القبيلة** ⟵ **الدولة**
(القومية) (نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .

٢ - **القبائل** ⟵ **الدولة**
(القومية) (نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .

٣ - **القبائل + عبيد** ⟵ **الدولة**
(من قوميات أخرى أو من نفس القومية) (نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، الوطن) .

٤ - **الشعب** ⟵ **الدولة**
(قوميات مختلفة يمكن أن تحوي أمماً مختلفة) (نظام سياسي واقتصادي على أرض الوطن ، كالهند وأمريكا).

٥ - **الشعب** ⟵ **الدولة**
(قومية واحدة يمكن أن تحوي أمة أو أمماً مختلفة) (نظام سياسي واقتصادي على أرض المجال الحيوي ، كاليابان).

من هذا التطور التاريخي نشأت العبودية والعلاقات الاقتصادية البدائية ، وكان الغزو من أسرة إلى أخرى أو عشيرة إلى أخرى أو قبيلة إلى أخرى ، لتوسيع المجال الحيوي ، أو للاستبدال بمجال حيوي آخر أكثر خصوبة ، مما كان يستدعي قتل المهزوم لتوفير الغذاء للمنتصر ، ثم انتقل القتل إلى العبودية . أي أن ظهور العبودية كان تطوراً ايجابياً من الناحية التاريخية ، حلت فيه العبودية محل القتل الجماعي أو الفردي . إلاّ أن القتل بدأ عند ظهور الملامح الأولى للأسرة (وعي الأم) بقتل الأولاد لتوفير الغذاء ، وهي ظاهرة بهيمية صرفة ، لذا جاءت الوصية الثالثة في الفرقان بعد بر الوالدين ، بعدم قتل الولد بسبب قلة الغذاء ، في قوله تعالى ﴿ .. **ولاتقتلوا أولادكم من إملاق** .. ﴾ الأنعام ١٥١ ـ ولاحظ كيف قال ﴿.. **من إملاق** .. ﴾ أي أن قلة الغذاء موجودة . هذا من الناحية التاريخية الصرفة، أي أن الوصية الثالثة كانت بتحريم القتل المباشر للولد، ثم تطورت مع الزمن حتى أصبحت الآن تعني الإجهاض ، فجاء تحريم قتل الولد قبل تحريم قتل النفس ، إذ لم يحرم الله قتل النفس إلا في رسالة موسى .

إن أول مانلاحظه في المجتمعات القديمة ، هو خلوها من الثورات الداخلية الفعالة. فالثورات الداخلية لم تكن أبداً سبباً في هلاك هذه الدول ، كما لو أن قانون التناقضات الداخلي كان عاطلاً عن العمل ، أو غير موجود . أي أن أسباب القضاء على دول المجتمعات القديمة تكاد تكون كلها خارجية . لكن قانون جدل الأضداد يظل يعمل في الظواهر الطبيعية وفي ظواهر المجتمعات القديمة والحديثة ، لكونه المعبّر عن القانونين الأساسيين للجدل المادي ، ولجدل الانسان . ففيه يوجد الغنى والفقر ، والحرية والعبودية ، التي هي وليدة هذين القانونين ، اللذين يعملان في المجتمعات منذ أن تشكلت .

فقانون صراع المتناقضات موجود في الشيء الواحد ، والشيء هنا هو المجتمع نفسه (الأسرة ـ العشيرة ـ القبيلة ـ الشعب) أي التجمع الانساني [illegible] الواعية،

التي تطورت مع الزمن . أما قانون الزوجية (التأثير والتأثر المتبادل) فهو هنا في علاقة الأسرة بغيرها من الأسر ، والعشيرة بغيرها من العشائر، والقبيلة بغيرها من القبائل ، وفي علاقة الشعب بغيره من الشعوب (التكيف) . هذه العلاقة التي تتجلى :

أ ـ إما في علاقة المجتمع مع الطبيعة والظروف الطبيعية (أرض ، مياه ، صيد ، ثروات ، كوارث) .

ب ـ أو في علاقة المجتمعات الانسانية بعضها مع بعض، أسر وعشائر وقبائل وشعوب.

وبدأت علاقة التكيف (قانون الزوجية ـ التأثير والتأثر المتبادل) بعلاقة الانسان مع الطبيعة وتكيفه معها ، ولما كان الانسان جاهلاً بكثير من قوانين الطبيعة فقد فرضت الطبيعة نفسها عليه ، بحيث أصبح هو متكيفاً معها ، قبل أن يستطيع تكييفها لصالحه . ثم أصبحت المعرفة بالقوانين وأدوات الانتاج العامل الحاسم في هذه العلاقة ، فانتقى الانسان أماكن سهلة للعيش ، ثم اختار مجاله الحيوي ، فانتقى الأماكن ذات الصيد الوفير والمياه الغزيرة ، وسكن الكهوف للحماية ، وفي هذا الوقت اكتشف النار ، فأعطاه ذلك بعداً إضافياً في السيطرة على الطبيعة ، وعلى التجمعات الانسانية الأخرى. وكانت وسائل الانتاج هي الأحجار (العصر الحجري) ثم تطورت بتذليل الأنعام واكتشاف البناء (المدماك)، فاستقر في مواطن الاستقرار (تربة زراعية ــ مياه ــ أنعام ــ حرارة + بناء). وتشكلت أول حضارة انسانية مستقرة للانسان الحديث ، وامتلك الانسان لغة مجردة .

لقد شرحنا مفهوم الأمة ومصطلح القوم كما جاء في التنزيل الحكيم ، وأوردنا الآيات الشواهد في معرض التوضيح ، وتعمدنا ألا يرد مصطلح الشعب في البحث أو الشاهد رفعاً للالتباس . إلا أن مصطلح الشعب ، ورد بدوره في التنزيل الحكيم، كما في قوله تعالى ﴿ **انطلقوا الى ظل ذي ثلاث شعب** ﴾ ـ المرسلات ٣٠ .

الشعب جاءت في اللسان العربي من فعل " شعب " وهو من أفعال الأضداد ، ويعني التجمع والفرقة . وقد جاء بمعنى الفرقة في الآية السابقة ، ويأتي بنفس المعنى في قولنا " تشعّب الأمر " ، أي تفرق إلى عدة نواح ، وقد يأتي بمعنى التجمع والفرقة كما في قوله تعالى ﴿ **ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير**﴾ ـ الحجرات ١٣ ـ فأورد سبحانه هنا الشعوب والقبائل ، وأغفل الأمم والقوميات ، لكنها جاءت متضمنة في الشعب والقبيلة . فالشعب مجموعة من الناس (ياأيها الناس) العاقلين ، وبالتالي فإن لهم لساناً ، وينتسبون لقومية أو قوميات ، ولهم سلوك متماثل بالغرائز ومختلف بالثقافات . والشعب، من حيث فيه أمة أو أمم ، أعم من مفهوم الأمة والقومية لأنه يتضمنهما معاً، ويحتوي ، إضافة ، على معانٍ ليست موجودة في الأمة والقومية . ففي الخلق قال تعالى ﴿**ذكر وأنثى**﴾ ثم حصل تغير في صيرورة هذا التجمع (الناس) فأصبح شعوباً وقبائل على سلم التطور ، فكانوا أمة واحدة ثم أصبحوا أمماً . وكما بدأوا بتقليد أصوات الطبيعة والحيوانات (لغة طبيعية) ، فقد أصبحوا قوميات بعد أن امتلكوا لغة مجردة .

ولكي نفهم مفهوم الشعب ، لابد أن نربطه بمفهوم متقدم جداً ، هو النظام السياسي والاقتصادي . ولابد من تحديد كيف اجتمعت الفرقة والتجمع في مصطلح الشعب ، وكيف احتوت الأمة (سلوك) على قوميات مختلفة ، وكيف يمكن للقومية (كأداة اتصال وتفكير) أن تحتوي على أمم مختلفة (ثقافات مختلفة).

أما التجمع والفرقة ، فقد جاء من أن كيان الفرد موجود منفرد ، ومحافظ عليه في الحرية الشخصية ، ومن أن الكل يعيش ضمن قوانين اجتماعية واقتصادية وحقوقية ، وبالتالي ، فهو يضم مجموعة من الناس بمختلف ثقافاتهم (أمم) وباختلاف ألسنتهم (قوميات) . من هذين المفهومين المتضادين في مصطلح الشعب ، ينتج الفرق بينه وبين المجتمع البهيمي ، الذي تحكمه قوانين غريزية ، ولاوجود فيه للأنا ، ذلك لأن الشعب ،

بالمفهوم الانساني ، مجموعة من الذوات المتعددة (الأنا) المنفردة والمتميزة التي لاتنصهر في الكل ، ولولا هذه الخاصية لأصبح الفرد مجرد عدد في مجموعة ، لايتميز عن غيره كالبهائم تماماً . أما في المعنى المقابل المضاد وهو الجمع ، فالشعب مجموعة من الذوات المتعددة المتميز بعضها عن بعض ، تجمعها علاقات واعية ، وتربطها المصالح المشتركة التي يعبر عنها بالمنظومة التشريعية والقانونية ، على أرض هي المجال الحيوي تسمى الوطن ، وينظم العلاقات بينها سلطة تسمى الدولة ، سيطرتها تشمل حدود الوطن .

أما أداة هذه العلاقة الواعية فهي اللغة ، لأنها أداة تفكير وأداة اتصال . ومن هنا نرى أن القومية عنصر أساسي مميز مكون للأمة والشعب . وباختلاف الألسن تميز الناس إلى مجموعات على أساس اللغة (القومية) . فإذا وضعنا القومية ، كأحد أسس بناء الدولة (الشعب) ، نكون قد وضعنا قانوناً موضوعياً استثمرناه في خدمة إنشاء الدولة.

لقد وضع القرآن القبيلة والشعب معاً ، ولم يضع القومية والشعب ، أو الأمة والشعب ، وذلك من باب التجانس . فالعرب كانوا قبائل متعددة ، مع أنهم من قومية واحدة . فالقبيلة تضم عدة عشائر ، والعشيرة عدة أسر ، لها مجال حيوي تعيش فيه وتدافع عنه ، وتتعدى عند الشح والأزمة الاقتصادية على مجال قبيلة أخرى ، فتحصل الحروب بين القبائل مع أنها جزء من قومية واحدة ، لها رأس ومدافعون وجهاز كامل بدائي ، لكنه يعبر عن منظومة السلطة والمجال الحيوي لهذه القبيلة ووطنها . وعندما تتحد مجموعة قبائل ، طوعاً أو كرهاً ، وتضم مجالاتها الحيوية بعضها إلى بعض ، فإنها تشكل شعباً يعيش في مجال حيوي له حدود هو الوطن ، فالوطن والشعب مرتبطان ارتباطاً عضوياً لاانفصام فيه ، والقومية والأمة عنصران متضمنان (SUBSTRUCTURE) في مفهوم الشعب .

كان العرب قبائل ، بعث فيها النبي (ص) ، وأسس الدولة العربية الإسلامية في المدينة المنورة ، فكل أرض شبه جزيرة العرب ، التي كانت تحت سيطرة الدولة ،

وعاصمتها المدينة المنورة ، هي الوطن . وكل الذين يعيشون في هذه الأرض تحت سيطرة هذه الدولة هم الشعب ، بغض النظر عن قوميتهم وعن دينهم (قوميات وأمم)، يعيشون في وطن واحد ، له حدود واحدة ، وفيه نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي واحد . والعلاقة التي تربط أفراد الشعب ، بغض النظر عن أممهم وقومياتهم ، هي علاقة المصلحة المشتركة الاقتصادية والاجتماعية والأمنية ، التي ينشأ عنها النظام السياسي (الدولة) .

إن علاقة الجدل بين الكل والأنا (المجتمع والفرد) في التأثير والتأثر المتبادل، علاقة واضحة في مفهوم الشعب ، فماذا يحصل في حال حدوث خلل في هذه العلاقة الجدلية ؟ هذا مانراه في الأحكام الدكتاتورية عندما تطغى الأنا الواحدة على الكل ، وتصبح هي المفوضة عن الكل بالكلام واتخاذ القرارات ، ويصبح الكل في هذه الحالة مسخراً لأنا واحدة ولرغباتها . ولكن هذه الأنا تبقى انسانية ﴿ **إنك ميتٌ وإنهم ميتون**﴾ ـ الزمر ٣٠ ـ وبما أنه لايوجد إلا أنا واحدة باقية ، مسيطرة على هذا الوجود ، هي الله ، فالمجتمع يقع في ظاهرة الشرك في أوضح صوره إلا إذا كانت هذه الأنا غير قابلة للموت ، وهذا غير ممكن ، كما نراه في الظاهرة الفرعونية بادعاء الربوبية . فلكي تكون هذه الأنا مطاعة الأوامر (الألوهية) يجب أن تتملك الدولة كلها بكل مقاليدها ، ليصبح الشعب مجرد عدد لاأكثر ولاأقل ، مسخراً لهذه الأنا . وهنا نقع في شرك الألوهية والربوبية معاً .

أما إذا حصل العكس ، وهو سيطرة الكل على الأنا ، كما نراه في كثير من الادعاءات حول سيطرة الكل وإلغاء الأنا ، فهذا مجرد ادعاء ، لأنه غير قابل موضوعياً للتحقيق . والسبب هو الاستحالة الموضوعية في إزالة الفرق بين الكل والأنا ، حتى ولو طبقت كل وسائل القمع والارهاب في سبيل هذا الشعار ، الذي قد يراه البعض جميلاً للوهلة الأولى ، إلا أنه في الحقيقة رجوع إلى المملكة الحيوانية (القطيع) لتساوي أفراده

ولغياب الأنا فيه . لكننا من خلال تطبيق هذا الشعار ، نصل إلى النتيجة الأولى ، وهو سيطرة الفرد (الأنا) ، أو مجموعة يرأسها فرد ، على المجتمع ، فينتج لدينا نظام ديكتاتوري تتجلى فيه الظاهرة الفرعونية بأعلى صورها. (الربوبية ثم الألوهية) . أي أن هذه المجموعة التي يرأسها فرد (وغالباً مايكون هذا الفرد ليس الأول بين متساوين) لابد أن تمتلك كل مقاليد الثروة (الاقتصاد) والحكم (الألوهية) حتى تطاع بالقمع على أساس الملكية (الربوبية).

أما الحل الحقيقي لهذه المعضلة ، بين الأنا والكل ، فهو في الوسط ، وهو هنا ليس الانتهازية ، بل الديموقراطية (الشورى) . الذي نفهمه على نسق مانفهم المثال التالي : الكرم هو الوسط بين البخل والتبذير . وكما نفهمه من قوله تعالى **﴿ولاتجعلْ يدكَ مغلولةً إلى عنقك ولاتبسطها كلَّ البسطِ فتقعد ملوماً محسوراً﴾** - الإسراء ٢٩ .

فإذا ماعدنا بعد ذلك كله ، إلى الطرح الحالي ضمن المفهوم الحاضر لمصطلح الشعب العربي، نجد أنه طرح خاطىء ، فالشعب يحمل مفهوم الدولة والنظام السياسي، ومع أن الوطن العربي فيه قومية واحدة عربية ، وأمة واحدة عربية ، وأمة واحدة إسلامية ، ثقافتها إسلامية ، إلا أن فيه أكثر من عشرين دولة ، وبالتالي أكثر من عشرين شعباً ، فنفهم أن الغاية الوحدوية هي تشكيل شعب عربي (دولة واحدة) من خامة قومية ، ومن منطلق أممي إسلامي معاصر .

ومن هنا نرى كيف فهمت السيرة النبوية هذه المصطلحات . فقد بدأ النبي (ص) بطرحه الأممي في مكة **﴿ ياأيها الناس ﴾** من نظرة إلى الكون والحياة والانسان موجهة إلى كل الناس على الأرض ، لكن الممارسة اليومية لهذا الطرح الأممي كانت مع العرب ، في شبه جزيرة العرب . لذا كانت القومية العربية الخامة الأولى للطرح الأممي الإسلامي، فكان المظهر الأول للإسلام مظهراً وقالباً عربياً . وعندما توفي النبي (ص) ، أصبحت الدولة الإسلامية دولة عاصمتها المدينة المنورة، وحدودها شبه جزيرة العرب ، بكل

سكانها مسلمين وغير مسلمين ، عرب وغير عرب ، وأصبح هؤلاء السكان كلهم هم الشعب ، وأصبح الشعب أعلى مستوى من التشكيل ، حوى الأمة والقومية والدولة والوطن في وحدة كاملة. ولهذا نقول إن الممارسة الفعلية للنبي (ص) كانت قمة الانجازات في الطروحات الأممية والنشاط القومي . وعلى هذا الأساس ، نستطيع أن نقول إن ثمة شعباً واحداً في دولة واحدة ، له ثقافة واحدة ولغة واحدة هو الشعب الفرنسي ، تندمج فيه مفاهيم الشعب والأمة والقومية معاً ، ولو كانَ ذلك متوفراً عند العرب، لاستطعنا تسميته الشعب العربي ، لكنه غير متوفر حالياً . كما نستطيع أن نقول إن ثمة شعباً واحداً ، هو الشعب الأمريكي ، فيه قوميات مختلفة ، وأمم مختلفة، على أرض وطن واحد ، وفي دولة واحدة . وهذا بدوره غير متوفر حالياً للعرب .

إن ثمة اليوم ثقافة إسلامية ، سائدة عند مجموعة من الناس ، غالبيتها تتكلم العربية ، على رقعة من الأرض تسمى الوطن . ورغم أن الأمة والثقافة واحدة ، لسانها هو العربية ، مع وجود قوميات أخرى ، إلا أن القومية العربية والعروبة ، والقومية العربية والإسلام ، لاتشكل دولة واحدة . ولهذا لايوجد شيء اسمه الشعب العربي ، وإن وجد ، فليس أكثر من مشروع طموح للعرب لتحديد مستقبلهم السياسي ، ولإيجاد مكان فعال لهم في صنع الحضارة الانسانية .

قوانين الجدل والوصايا :

قلنا في حديثنا عن الشعب إن الجدل بشقيه (الانسان ـ الطبيعة) و(الانسان ـ الانسان) هو المسيطر على تطور المجتمعات . وقلنا إن أسباب القضاء على المجتمعات القديمة تكاد تكون كلها خارجية ، كما لو كان قانون التناقضات الداخلي عاطلاً عن العمل ، لكننا أضفنا أن قانون جدل الأضداد بشقيه يبقى موجوداً ويعمل . والأمر أشبه بمريض مصاب بجملة أمراض أدّى أحدها ، ربما لأنه أقواها ، إلى موته ، لكن موته بهذا السبب لايعني أبداً خلوه من الأمراض الأخرى.

وتأتي روعة القصص القرآني ، في تفصيلها الوافي ، لتؤكد مانذهب إليه . ونبدأ مع مابدأ به التنزيل الحكيم في قصصه ، بقصة نوح مع قومه . فكيف تم إهلاك قوم نوح؟ يقول تعالى ﴿ **قالوا يانوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا ..** ﴾ هود ٣٢ ــ وهذا يدلنا على وجود تناقضات داخلية ، تقوم عليها القصة ــ الحادثة التاريخية ، إلا أنها كنهاية تنتهي بالطوفان (كارثة طبيعية) .

ثم تأتي قصة هود : لنراها تقوم بدورها على جدل داخلي ، كما يدلنا قوله تعالى ﴿.. **أتجادلونني في أسماءٍ سميتموها أنتم وآباؤكم ..**﴾ ـ الأعراف ٧١ ـ . لكنها تنتهي بجدل خارجي ، إذ يتم إهلاك المشركين ليس بثورة المؤمنين عليهم ، وإنما بريح عاتية (كارثة طبيعية) . ولبيان أن قوم هود كانوا واعين لكارثة قوم نوح ، أنهم شيدوا الأبنية في الأماكن المرتفعة ، كما في قوله تعالى ﴿ **أتبنونَ بكلِّ ريعٍ آيةً تعبثون * وتتخذون مصانعَ لعلكم تخلدون** ﴾ ــ الشعراء ١٢٨ و ١٢٩ ــ ثم ربط البناء بالأنعام في الفترة الواقعة بين نوح وهود في قوله تعالى ﴿ **واتقوا الذي أمدّكم بما تعلمون * أمدّكم بأنعامٍ وبنين** ﴾ ـ الشعراء ١٣٢ و ١٣٣ ـ وذلك لقناعة قوم هود بأن الطوفان لايؤثر على الأماكن المرتفعة ، فأرسل الله ريحاً تؤثر على الأماكن العالية أكثر من الأماكن المنخفضة ﴿ **عذاباً نكرا** ﴾ أي هلاكاً لم يعهدوه من قبل .

ثم يأتي صالح وقوم ثمود ، فكان الجدل الداخلي بينه وبين قومه حول التوحيد والظلم ، لكن القصة تنتهي بكارثة طبيعية (الصيحة ، الرجفة) . وتأتي بعدها قصة شعيب ، فيقوم الجدل الداخلي حول بخس الناس أشياءهم وعدم الوفاء بالكيل والميزان (لاحظ تقدم العلاقات الاقتصادية وتبادل السلع منذ شعيب ، بوجود الكيل والميزان ، وبوجود تقييم لما يملكه الناس) ، ثم تنتهي القصة بإهلاك القوم بكارثة طبيعية .

ونقف بعد ذلك كله ، أمام قصة موسى ، التي تقوم على جدل داخلي بين

فرعون وعبودية بني إسرائيل ، ويقود موسى وهارون تخليص بني إسـرائيل مـن الفراعنـة (جدل داخلي) ، ولكن إهلاك القوم ، ينتهي أيضاً بـالغرق (جـدل خـارجي ـ كارثـة طبيعية) .

فإذا استعرضنا التاريخ القديم ، لانجد فيه دولة قضي عليها بثـورات داخليـة، إذ أن هذا القانون يكمن في تحريك المجتمع ، وفي ظهور دعوات وحركـات تنتهـي بـالجدل الخارجي المباشر (كارثة طبيعية) أو بهلاك للدولة على يد عـدو خـارجي (الحثيـون ـ الكلدانيون ـ الكنعانيون ـ الآشوريون ـ اليونان ـ الرومان) وذلك لعجـز الانسـان عـن امتلاك أداة التغيير . صحيح أنه ظهرت بعض حركات التغيـير العفويـة ضـد العلاقـات السائدة في بعض المجتمعات القديمة ، ولكنها فشلت (ثورة سبارتاكوس في الامبراطورية الرومانية) .

حتى جاء الاسلام ، فغلب فيه الجدل الداخلي الجدل الخـارجي (علاقـات تأثـير وتأثر متبادل) لأول مرة ، وتم تغيير المجتمع العربي مـن الداخـل (ثـورة داخليـة) لامـن الخارج ، ولا بكارثة طبيعية . وهذا ما يميّز محمداً (ص) عمن قبله من الأنبياء كدعـوة ومنهاج وعمل ، تم بموجبه تغيير المجتمـع وعلاقاتـه ، وتم تحريـر البلـدان المجـاورة ، طبقـاً لقـانون صـراع المتناقضـات الداخلـي لا لقـانون الجـدل الخـارجي. أي أن الاسـلام مـر بمرحلتين أساسيتين :

١ ـ مرحلة تناقضات داخلية ، تمت في عهد النبي (ص) بتوحيد شبه جزيـرة العـرب في دولة واحدة عاصمتها يثرب ، وبداية تحويل القبائل إلى شعب .

٢ ـ مرحلة التأثير والتأثر المتبـادل ، تمـت بعـد النـبي (ص) ، وتجلـت في الفتوحـات العربية الإسلامية الكبرى (بلاد الشام ـ مصر ـ العراق ـ شمال أفريقيا) علماً بأن قانون التناقضات الداخلي عمل في المرحلة الثانية .

لقد كان قانون التناقضات الداخلي السبب الكامن وراء حروب الردة ، ومعركة الجمل ، ومعركة صفين ، حتى تأسيس الدولة الأموية ، التي تجلّت التناقضات فيها بـ (عرب ـ موالي) و (غني ـ فقير) و (قوي ـ ضعيف) ، فتولدت حركة المعارضة السرية بقيادة أبناء علي وأحفاده ، ثم الثورة العباسية ، التي كانت ثورة بكل الأبعاد ، لعب فيها تناقض (العرب ـ الموالي) و (الغني ـ الفقير) الدور الرئيس بالقضاء على الأمويين ، كما كان هذا القانون هو السبب الكامن في ظهور المذاهب الاسلامية ، وأسلوب الحكم ، وشكل الدولة ، وصلاحياتها [1] .

أما فيما يتعلق بجدل (الانسان ـ الطبيعة) فقد انعكس في النبوات والرسالات ، النبوات في تطور المعارف ، والرسالات في تطور التشريع والقيم الأخلاقية للمجتمع ، كان فيه النبي هو البديل للعراف والمنجم (الجانب المعرفي) ، وكان الرسول هو البديل للكهنة على صعيد التوحيد ، وما ينجم عن ذلك من قيم أخلاقية وتشريع حسب تطور المجتمع .

كان التوحيد القاسم المشترك بين كل الأنبياء والرسل ﴿ **ولقد أُوحيَ إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركتَ ليحبطنّ عملك ولتكوننّ من الخاسرين** ﴾ الزمر ٦٥ ـ وجاءت الوصية الأولى من الفرقان في قوله تعالى ﴿ **.. ألا تشركوا به شيئاً ..** ﴾ الأنعام ١٥١ ـ لبيان أهمية التوحيد (قانون التطور ونفي النفسي ، وتغير صيرورة كل شيء ماعدا الله) ، ولبيان أهميته التاريخية أيضاً ، لكونه جاء على رأس الوصايا كلها .

إننا نرى في تسلسل الوصايا ، أهمية تاريخية يجب الوقوف عندها ، ونرى في تسلسل المعارف كما وردت عند الأنبياء ، أهمية تاريخية تشرح لنا بالتفصيل تطور هذه المعارف في المجتمعات القديمة ، كما نرى في تسلسل الرسالات كما جاء بها

---

(١) انظر " العصبية القبلية " للدكتور إحسان النص ، حيث أسند الأسباب كلها إلى العصبية مغفلاً الجانب الاقتصادي .

الرسل ، أهمية تاريخية لتطور التشريع والأحكام والقيم الأخلاقية . أما المعارف في النبوات ، فنراها عند نوح في الفلك (احتياز العوائق المائية) وفي التبشير بالبنيان ، ونراها عند هود في تذليل الأنعام وربطه بالبنيان ، ونراها عند شعيب في الكيل والميزان وأسس تقييم الأشياء . أما التشريع والأحكام في الرسالات ، فنراه في التوحيد عند نوح وعند جميع من لحقه من أنبياء ورسل . وفي بر الوالدين وعدم قتل الولد عند نوح ، وبالوفاء في الكيل والميزان عند شعيب ، وظهور مفهوم الفاحشة في اللواط عند لوط .

إن عظمة القصص القرآني ، لاتقف عند حد الترويح عن النفس ، بل في هذا التسلسل التاريخي الطافح بدلالات تطور وتراكم المعارف والتشريعات ، وما فيها من أغراض تهم كل المجتمعات الانسانية ، كقصة أهل الكهف ، وذي القرنين، وموسى والعبد الصالح ، التي سنعرض لها بالشرح لاحقاً .

لقد جاءت الوصايا في ثلاث آيات من سورة الأنعام ، خمس في الآية ١٥١، وأربع في الآية ١٥٢ ، والعاشرة في الآية ١٥٣ . حيث نجد التسلسل في الآيات يسير من المشخص في العلاقات الاجتماعية ، إلى المجرد . كما نرى الآية ١٥٣ تدمج المشخص (علاقات أخلاقية لمجتمعات بدائية) مع المجرد (علاقات أخلاقية لمجتمعات متحضرة) . أما الوصايا الخمس الأولى في الآية ١٥١ فهي :

١ ـ ألاّ تشركوا به شيئاً
٢ ـ وبالوالدين إحساناً
٣ ـ ولاتقتلوا أولادكم من إملاق
٤ ـ ولاتقربوا الفواحش ماظهر منها ومابطن
٥ ـ ولاتقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق

ونرى أن لها علاقة مباشرة بالمجتمعات القديمة ، وظلت سارية المفعول حتى المجتمعات الحديثة ، وستبقى سارية إلى قيام الساعة .

أما الوصايا الأربع التي تليها في الآية ١٥٢ فهي :

٦ - ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده :

وهذه الوصية ، لا يمكن أن تكون سارية المفعول ، إلا إذا كان هناك قانون أخلاقي وتشريعي قبلها ، وهو تحريم قتل الولد لسبب اقتصادي ، وتحريم قتل النفس إلا بالحق . فالمجتمع الذي لايعنى بقتل الولد والنفس ، أولى به ألا يعنى برعاية اليتيم والحفاظ على ماله . وهذا يدل على علوٍ في سلم الحضارة الانسانية للمجتمع ، أي على رقي في العلاقات المجردة (الروحية) .

٧ - وأوفوا الكيل والميزان بالقسط :

وتدل هذه الوصية على تقدم العلاقات الانتاجية ، وتبادل السلع ، التي تحتاج إلى قانون أخلاقي هو الوفاء بالكيل والميزان .

٨ - وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى :

هذه الوصية تحتاج إلى تجريد ورقي في العلاقة الاجتماعية والسلم الحضاري، مما يستدعي بالانسان أن يشهد ضد أخيه أو والده أو ابنه ، وتدل على تجاوز عصبية الأسرة والعشيرة والقبيلة .

٩ - وبعهد الله أوفوا :

وتحتاج هذه الوصية لتطبيقها إلى رقي أكبر في المستوى الحضاري ، هو الالتزام الشخصي باليمين أو مايسمى باليمين القانونية أو الدستورية أو القضائية أو المهنية ، حيث يقف الانسان أحياناً ضد رغباته الشخصية البحتة .

كما نرى أن الوصايا من ٦ ـ ٩ شائعة في الدول المتحضرة المتقدمة ، أكثر بكثير منها في الدول المتخلفة ، حيث نجدها ضعيفة التأثير جداً في العلاقات الاجتماعية وفي السلوك الشخصي (الضمير الاجتماعي والضمير الفردي) . أي أنه مازالت هناك مجتمعات انسانية لم ترق إلى مستوى هذه الوصايا حتى يومنا هذا ، ولهذا انتهت الآية

١٥٢ بقوله تعالى ﴿ **لعلكم تذكرون** ﴾ ، أي من باب التذكير والتأكيد لكونها وصايا يمكن أن تنسى . أما الآية ١٥١ قبلها فانتهت بقوله ﴿ **لعلكم تعقلون** ﴾ لأنها تدخل في العقل قبل الضمير .

ثم تأتي الوصية العاشرة ﴿ **وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ..** ﴾ منفردة في الآية ١٥٣ ، لتشير إلى أن الصراط المستقيم هو في اتباع الوصايا التسع ، وتطبيقها كاملة غير منقوصة ، ولتبين أنها تشكل الهيكل الأخلاقي الأساسي النهائي لأمم الأرض، بغض النظر عن ثقافاتها وعباداتها ، إلى أن تقوم الساعة .

العـــدل الانساني والعـــدل الإلـهـــي

تعتبر قصة موسى والعبد الصالح كما جاءت في سورة الكهف ، من أكثر القصص خطورة إذا أسيء فهمها ، لأنها توقع الانسان في الأوهام والفوضى الفكرية والاجتماعية إذا تم فهمها سطحياً ، فهي لم تأت للتسلية والتطمين ، كما ذهب بعض المفسرين ، أو كما فهمها بعض المتصوفة المشعوذين ، واستنتجوا منها علماً أطلقوا عليه مصطلح (العلم اللدني) حسب زعمهم ، من قوله تعالى ﴿**فوجدا عبداً من عبادنا آتيناه رحمةً من عندنا وعلمناه من لدنا علماً** ﴾ ـ الكهف ٦٥ ـ بل لتعلمنا كيف نتصرف ونسلك تجاه القوانين الكونية والاجتماعية، بالأمثال والشواهد التي ساقها الله لنا ، كما في قوله تعالى ﴿ **ولقد صرّفنا في هذا القرآن للناس من كل مثل ..** ﴾ الكهف ٥٤ .

من هذه الزاوية ، زاوية أن نتعلم من الأمثال في القصص القرآني ، ننظر في قصة موسى والعبد الصالح كما وردت في التنزيل الحكيم ، أما إطلاق اسم "الخضر" على العبد الصالح ، والادعاء بأنه حي دائماً ، ووصفه بصفات أدونيس وعشتار ، وربطه في أخبار القديسين بسيرجيوس وجاورجيوس قاتل التنين ، مما لم يرد له أي خبر في الذكر الحكيم ، فلا محل له عندنا .

لقد وقعت أحداث القصة منذ ٣٠٠٠ عام على الأقل ، ومازالت وستبقى ، درساً في الفرق بين التشريعات البشرية الانسانية لتحقيق العدل الانساني ، وفي التشريعات الإلهية الموحاة لتحقيق العدل الإلهي . فالانسان وضع التشريع للأفراد لينظم حياتهم بعضهم مع بعض، وللجماعات لبناء الدول ، فالمجتمعات تقوم على التشريعات، وهذه التشريعات لها محدودية التنظيم الاجتماعي بحيث لايمكن أن تغطي علاقة كل فرد على حده مع الآخر . وقد مثّل هذا الطرف موسى عليه السلام ، كرسول يحمل رسالة تشريعية ، ورغم أن فيها شمولية اجتماعية وانسانية لايمكن لأي مجتمع التنازل عنها وإلا فإنه سيدمر نفسه بنفسه ، إلا أنها لاتحتوي على العدل الالهي المطلق ، حتى ولو كانت تشريعات إلهية ، بل تنظم طريقة التعامل بين الانسان وأخيه الانسان ، وتنظم علاقة مجموعات من الناس بعضهم ببعض ، تماماً كما تنظمها التشريعات والقوانين الانسانية . فتطبيق العدالة أمر نسبي يتم طبقاً للبينات المتوفرة ، أي أننا لانستطيع كمجتمع أن نطبق عقوبة الجلد على الزاني ، إلا إذا توفرت البينات المطلوبة لإقامة الحد . وكذلك لانستطيع أن نطبق عقوبة القتل على القاتل ، إلا إذا توفرت البينات المادية فعلاً . لذا فإننا حين نقول بأن الشرائع السماوية والانسانية لايمكن تطبيقها بدون بينات ، نقول بأن هذه الشرائع تحمل العدالة النسبية في التطبيق ، وتحمل الشمول لتطبيقها على مجموعة من الناس ، ولاتحمل العدالة الفردية لكل انسان على حده .

وبما أن التشريع الإلهي الموحى والقانون الانساني الموضوع يحملان صفة الشمول الاجتماعي والعدالة الاجتماعية الكلية لا الفردية ، ويحتاج تطبيقهما إلى بينات موضوعية ، أي إلى شروط ظرفية وبينات مقدمة تبرهن على أن هذا حصل فعلاً لا افتراضاً ، فإن دور التشريع بعد ذلك يأتي ليقوم بمهمته . فما هو إذن الميزان الذي يطبق العدالة المطلقة لكل فرد على حده ، ويعطيه حقه ، أو يقتص منه عندما يعجز الدليل عن تقديم بينات لتطبيق التشريع ؟

هذا الميزان هو العدالة الإلهية المطلقة ، التي تعمل خارج التشريع والقانون ، والتي لايمكن لأي انسان أو مجتمع أن يحيط بها وبظروفها . هنا يجب أن نميز بين مصطلحين هامين يتعلقان بالعدل الإلهي المطلق، فالعدل من صفات ا لله وأسمائه الحسنى، وهو أزلي ، أما تطبيقه فهو تطبيق نسبي ، منسوب إلى الظروف التي يتم بها هذا العدل المطلق ، ويدخل تحت إرادة ا لله الظرفية، أي لها علاقة بظروف كل فرد على حده ، وعلاقته ببيئته ومحيطه . وبدون هذا التفريق نقع في أن ا لله كتب منذ الأزل على الانسان كل شاردة وواردة ، وأن الانسان دون إرادة نهائياً، تارة تحت اليأس ، وتارة أخرى تحت التسليم المطلق . أما إذا فهمنا أن العدل الإلهي المطلق أزلي ، منسوب تطبيقياً لكل انسان على حده في علاقته مع ظروفه ومع الآخرين ، فإن الأمور تتوضع في نصابها . وهذا الجانب الآخر الذي يمثله العبد الصالح هو الذي تنكشف لنا جزئياً بعض جوانبه أثناء سير حياتنا كأفراد أو مجموعات ، ولكي تتحقق العدالة في التشريع جاءت التشريعات الإلهية حدودية (حنيفية) لكي تحنف نحو العدالة ما أمكن في كل حالة على حده ، ولايمكن أن تكون غير ذلك . أي هي تحقيق انساني لإرادة ا لله في الاقتراب من تحقيق العدل الكامل .

ولكي يفهم مغزى كلامي ، أضرب الأمثلة التالية :

١ - إذا قتل زيدٌ عمرواً ، وقال في التحقيق أنه فعل ذلك لأن عمرواً بعد خمس سنوات سيخون بلده ويبيع أسرارها للعدو ، فلن يوجد محقق أو قاضٍ في كل الأرض يقبل هذا الكلام ، حتى ولو كانت عقوبة الخائن الإعدام ، وسيحاكم زيد ويعدم أو يسجن كقاتل ، مع احتمال أن ماقاله صحيح .

٢ - إذا جاء زيد ليقتل عمرواً ودهسته سيارة عندما وصل وشاهد عمرو حادثة الدهس ، وهو لايدري أن ا لله أنقذه من القتل ، فسيحاول أن يقبض على سائق السيارة ويسلمه إلى الشرطة ، لأنه دهس زيداً . أما إذا علم أن المدهوس جاء ليقتله ، فسيطلب من الشرطة أن يتركوا سائق السيارة ، ولن تصدق الشرطة

روايته ، حتى لو قدم البينات ، وسيعاقب السائق لأن الدهس حصل فعلاً ، والقتل لم يحصل فعلاً .

٣ ـ أراد انسان أن يسافر بالطائرة ، وحصل معه طارىء فاتته معه الطائرة ، فإنه سيحزن لهذا حزناً شديداً . فإذا علم بعد ذلك أن الطائرة تحطمت ، وقتل جميع ركابها ، فسيأخذ موقفاً معاكساً ، ويحمد الله على هذه النعمة ، ويشكر الطارىء الذي منعه من السفر بعد أن كان ناقماً عليه . ويورد بعض الناس هذا المثال للدلالة على ثبات الأعمار وهذا غير صحيح .

قد يقول البعض إن هذه هي الصدفة ، فيقع في تناقض ، لأن القانون والصدفة لايلتقيان . فالصدفة موقف معرفي انساني ، أما في الطبيعة فلا يوجد صدف ، بل يوجد قوانين حتمية في الكليات وقوانين احتمالية في الجزئيات ، أي أن الحتمية هي اليقين في الكليات ، والاحتمالية هي اليقين في الجزئيات . وهكذا نفهم عدل الله المطلق اليقيني في الكليات ، وكلية الإحتمالات في الجزئيات . فالكلية موجودة في الكلي والجزئي ، لكن القانون في الكلي صارم ، وفي الجزئي احتمالي . وهكذا نرى ملايين الاحتمالات في عدل الله المطلق في الجزئيات ، أما كلية الاحتمالات فمجموعها يساوي الواحد (الحتمية) . وعلى هذا الأساس نشرح قصة موسى مع العبد الصالح .

يمثل موسى الشرائع والقوانين الكلية ، التي جاءت لتطبق على كل الناس بدون استثناء ، وبغض النظر عن كل الاحتمالات التي تحيط بكل فرد على حده ، وبما أن عدد سكان الأرض ٥ مليارات ، وهناك آلاف الاحتمالات لكل منهم في علاقته مع مجتمعه في المنزل والجيران والعمل ، يصبح لدينا احتمالات لايمكن الإحاطة بها من خلال التشريع والقانون . من هنا نرى أن التشريع الإلهي بالرسالات ، والتشريع الانساني بالقوانين جاء عاماً ، بمعنى أنه لايضع لكل احتمال وظرف ولكل شخص على حده نصاً خاصاً به ، وإلا احتجنا إلى آلاف مجلدات التشريع الإلهي والوضعي ، بحيث يعجز الانسان عن مجرد قراءتها .

لهذا ، أمرنا الله سبحانه في تشريعه أن لانتصرف إلا إذا حدثت الواقعة فعلا، أو توافرت كل الظروف لحدوثها ، وثبت يقيناً أنها ستحدث . ولما كان هذا المنهج عاجزاً عن تحقيق العدالة المطلقة ، بمفهومها الاحتمالي ، تأتي عدالة رب العالمين ﴿ **والسماء رفعها ووضع الميزان** ﴾ (الميزان الإلهي) .

يمثل العبد الصالح العدل الإلهي ، الذي لايحق للتشريع الانساني أن يتدخل فيه لأنه عاجز عن ذلك ، فإذا تدخل فيه ، أدى ذلك حتماً إلى دمار المجتمع تدميراً كاملاً ، وأرجعنا إلى قانون الغاب ، لأن العدالة الإلهية في قانون الغاب مطلقة ، والغاب عبارة عن حيوانات بعلاقات غير واعية ، تنطبق عليها قوانين الطبيعة الربانية ، وهذه القوانين لها صفة الموضوعية ، فهي تحمل الصدق والعدالة ﴿ **وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لامبدل لكلماته** ﴾. وبما أن العلاقات الواعية لاتستطيع أن تحيط بمليارات الاحتمالات، فقد وضع لها رب العالمين ، ووضعنا لها قوانين سلوك واعية ، عامة التطبيق على كل الأفراد . من هنا قال موسى للعبد الصالح ﴿.. **هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا** ﴾ ـ الكهف ٦٦ ـ فأجاب العبد الصالح ﴿ .. **إنك لن تستطيع معي صبراً * وكيف تصبر على مالم تحط به خبراً** ﴾ ـ الكهف ٦٧ و ٦٨ .

تبدأ القصة بالآية ٦٦ حين يطلب موسى من العبد الصالح المرافقة بهدف التعليم. فيجيبه في الآية ٦٧ ، إنك لن تستطيع صبراً على ما أقوم به ، رغم أنك رسول . وسبب عدم الصبر كما تشرحه الآية ٦٨ هو قلة الخبرة ، فعدم صبر الانسان على شيء لايعرفه سلوك طبيعي ، والانسان عدو ما يجهل حتى لو كان رسولاً . وننتقل الآن مع الآية ٧١ إلى الحالة الأولى حالة السفينة ﴿ **فانطلقا حتى إذا ركبا في السفينة خرقها قال أخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمراً** ﴾ فنرى فيها ثلاثة عناصر :

أ ـ ركوب السفينة .

ب ـ خرق السفينة .

جـ ـ استنكار موسى .

لقد استنكر موسى خرق السفينة لأنه يخالف الشرائع ، وهو كرسول لايستطيع ولايمكن أن يقبل بذلك . فالعدل الاجتماعي الذي ينظم علاقة الانسان مع المجتمع كلي لايقبل الاستثناءات . وموقف موسى هنا يمثل موقف الدولة والقانون والقضاء. أما العبد الصالح الذي يمثل العدالة الإلهية المطلقة في الجزئيات ، فقد أفسد السفينة لإنقاذها من الحجز ، ولكن ذلك أمر لا تستطيع الشرائع والقوانين الوضعية أن تتدخل فيه ، أو تأخذه بعين الاعتبار لجهلها به أولاً ، ولأنها تدمر نفسها بذلك ثانياً ، علماً أننا إذا أخذناه من الناحية الاجتماعية نرى العدالة الإلهية تعمل بشكل يومي مع كل الناس ، فالبعض يسميها " الحظ السعيد " والبعض يراها "صدفة" والبعض يراها جزئياً ، ولايستطيع استيعابها كلياً لكثرة عناصرها .

وتأتي الآية ٧٤ لتقف بنا على الحالة الثانية ، حالة الغلام ﴿ **فانطلقا حتى إذا لقيا غلاماً فقتله قال أقتلت نفساً زكيةً بغير نفسٍ لقد جئت شيئاً نكراً** ﴾ ، ونرى مرة أخرى العناصر الثلاثة :

أ ـ الغلام واللقاء به .

ب ـ قتل الغلام على يد العبد الصالح .

جـ ـ استنكار موسى .

لقد استنكر موسى قتل النفس بغير نفس لأن كل الشرائع السماوية ابتداءً من موسى وكل الشرائع الأرضية جاءت بتحريمه في قانون كلي . أما العبد الصالح فقد قتله لأن الشروط الموضوعية القائمة ، وعلاقة الغلام بوالديه وبالمجتمع ستوقع الغلام بالكفر ، وسيسيء إلى والديه المؤمنين ، حتى يتمنيا لو أنه مات صغيراً . وقتل الغلام سلفاً تحقيق لأمنية سيضطر الوالدان المؤمنان إلى طلبها من الله تعالى ، وهذا حق لله تعالى وحده ، وليس لأحد أبداً أن يتخذ قراراً بذلك . وهذا مانراه في المجتمعات اليوم ، فالدولة

بتشريعاتها تعاقب القاتل بغض النظر عن أن المقتول سيكون مجرماً أو عاصياً أو خائناً أو غير ذلك. من هنا كان موسى يمثل الدولة التي تقوم بتنفيذ القانون على الناس سواسية، طبقاً للبينات المتوفرة ، والبينات في حالتنا هذه حصراً هي هل قتل الغلام أحداً أم لا ، أي (النفس بالنفس) وتقف عند هذا الحد . فقال (أقتلت نفساً زكيةً بغير نفسٍ) وهذا يحصل عندما يموت لانسان طفل أو شاب عزيز عليه ، فإن حدود الدولة (الشرع والقانون) تقف فقط عند معرفة أن الوفاة حصلت نتيجة لحادث طبيعي ووفاة طبيعية ، أي لايوجد جريمة قتل ارتكبها أحد من الناس ، وبعد ذلك لادخل لها بشيء . ولكن دور العبد الصالح بتقديم العزاء للانسان المفجوع ، بأن ثمة عدلاً إلهياً ، وأن ا لله لايظلم أحداً ، ويحب عباده ولايكرههم . وهذا هو العزاء الأساسي للناس ، ولايوجد عزاء لهم غير ذلك شاؤوا أم أبوا ، فمن يقبل بالعدل الإلهي ، يستطيع أن يتغلب على بلوائه، ومن لايقبل به يموت كمداً وحزناً .

ثم تأتي الآية ٧٧ بالحالة الثالثة والأخيرة ، حالة الجدار ﴿ **فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قريةٍ استطعما أهلها فأبوا أن يضيِّفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه قال لو شئت لاتخذت عليه أجراً** ﴾ ونرى العناصر التالية الثلاثة :

أ ـ الجدار الآيل للسقوط .

ب ـ اصلاح الجدار بدون أجر .

جـ ـ استنكار موسى .

لقد استنكر موسى القيام بعمل دون أجر ، وهو قانون كلي ينظم العلاقات العامة للناس بعضهم مع بعض ، وهذا ماتسعى إليه الدول في شرائعها وقوانينها ، فلا يحق لانسان أن يستخدم انساناً آخر بدون أجر ، ضمن الحد الأدنى للأجور . حتى ولو تبرع بذلك اعتبر ظاهرة غير طبيعية تخالف الشرائع والقوانين الناظمة للمجتمعات . أما موقف العبد الصالح فقد جاء ليبين قانوناً إلهياً ، بأن الانسان يؤجر ويثاب على العمل

الصالح حتى في ذريته ، فهنا الوالد ميت والأولاد أيتام ، ولا خوف من أن يرهق الأولاد الوالدين بكفرهم ، أما في الحالة الثانية فالغلام غير يتيم ، فحفظ الله لهم الكنز دون مقابل (بناء الجدار بدون أجر) حتى إذا بلغوا سن الرشد أخرجوا الكنز فانتفعوا به .

لقد رأينا أن الله سبحانه ، في الحالات الثلاث ، رحيم بعباده ، ولايقبل الظلم من أحد على أحد ، وعندما يعجز الانسان كفرد عن أن ينال حقوقه بنفسه، أو تعجز القوانين عن أن تحصّل له حقوقه ، فعليه أن يثق بعدل الله سبحانه ورحمته، وعليه أن يثق بميزان رب العالمين الدقيق الذي لايترك شاردة ولا واردة .

لقد شمل عدل الله سبحانه ، في الحالات الثلاث ، الأزمنة كلها . ففي حالة السفينة شمل عدل الله الزمن الحاضر ، أي السفينة موجودة والمساكين موجودون والملك موجود والخرق حصل فعلاً . وفي حالة الغلام شمل العدل الحاضر والمستقبل بدون الماضي ، فالأبوان المؤمنان موجودان ، والغلام موجود ، والمستقبل هو الخشية من طغيان الغلام على الأبوين وارهاقهما بالكفر . أما في حالة الجدار ، فقد ربط العدل الإلهي الحاضر بالماضي والمستقبل . فالمتوفى كان صالحاً بالماضي ، وبناء الجدار تمّ في الحاضر ، واستخراج الكنز سيتم في المستقبل .

ونفهم ، حين نلاحظ عدم وجود حالة تقتصر على الماضي فقط ، أن علينا أن نهتم بالحاضر ، ثم بالحاضر والمستقبل ، ثم بالماضي بعد ربطه بالحاضر والنظر إلى المستقبل .

ونفهم أن لو وافق موسى ولو مرة واحدة على عمل العبد الصالح ، لنسف بذلك كل شرائع وقوانين الدنيا ، ولزالت الدولة من الوجود ، وأعطى الحق لكل انسان بأن يمثل العدل الإلهي فيما يفعل، ولقضى على بنية الدولة الأساسية في التشريع في الكليات، أي مساواة الناس أمام التشريع والقانون ، ولسادت الظلامات تحت اسم العدل الإلهي الموجود فعلاً ، ولقضى على حق كل انسان بالمطالبة بحقوقه الواضحة ، وأعطى مجالاً

لقبول الناس بكل شيء تحت شعار " هذا مكتوب علينا " و " هذه إرادة الله " . ولكن موسى احتج ، مما يعني أن الانسان يجب عليه أن يحتج على الظلم ، وعلى الأمور التي تخالف القوانين والشرائع .

إن عدم الاحتجاج على مخالفة الشرائع والقوانين ، أي اغفال جانب موسى، يوقع الناس بالفوضى والذعر ، والظلم العلني ، والتدجيل والشعوذة . وإن عدم الثقة بالعدل الإلهي الذي يمثله العبد الصالح ، يوقع الناس في اليأس والقنوط . لقد سمى المتصوفة المغالون علم العبد الصالح بالعلم اللدني ، وقالوا بأنه من علوم أهل الله (العرفان) وأن الله يعطيه للأولياء ، ونحن نقول أن الله لو أعطى هذا العلم لأحد من هؤلاء ، فهذا يعني أنه سمح له بتدمير المجتمعات الانسانية وتدمير الدول ، ولقد ساهم من ادَّعى هذا العلم بتدمير مجتمعه . لقد طرحوا العدل الإلهي تحت شعار (هذا مكتوب عليكم) فحولوا الناس إلى أشباح تقبل الظلم بكل أنواعه ولاتحتج ، وجعلوهم يقبلون التصرفات الشاذة تحت شعار العلم اللدني الذي يجوزونه كما العبد الصالح ، لكن الله تعالى يقول في نهاية القصة بشكل لالبس فيه، بأن مافعله العبد الصالح كان وحياً إليه من الله تعالى ﴿.. **ومافعلته عن أمري، ذلك تأويل مالم تسطع عليه صبراً**﴾ ـ الكهف ٨٣ ـ لقد انقطع الوحي نهائياً بعد الرسول الأعظم ، ولايحق لأي انسان أن يدعي ذلك تحت أي شعار .

لهذا ، لايجوز أن نقيس العدل الالهي بمقاييس العدل الانساني ، وإلا كنا كمن يطبق قوانين نيوتن على مجالات ميكانيك الكم ، فيقع في تناقض ، حيث لكل منظومة معرفية مجال توظيفها الخاص ، وتأتي مصداقية التوظيف ، في طواعية القوانين لإرادتنا ، أي في التسخير . وحين يطبق الانسان مقاييس العدل الانساني على العدل الالهي ، يصل إلى الاستنتاج بأن الله غير عادل .. سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً . وهذا التناقض يقع فيه حتى المؤمنين أنفسهم ، ولكي يحلّوا هذا التناقض ، يلجأون إلى

"تخريجة" ، هي أنه إذا مرض الانسان ، فالمرض عقوبة له على الاساءة الفلانية في المكـان الفلاني ، أما وهو غير مسيء ، فالمرض ابتلاء وامتحان !! وكأن همَّ الله عقوبـة النـاس وابتلاءهم ، وهذا من بقايا الوثنية . أمـا إذا طبقنـا مقـاييس العـدل الإلهي علـى العـدل الانساني ، ينهار الشكل ، وتعم الفوضى ، وتبطل الحدود ، ولايبقى ثمـة معنـى للثـواب ولا للعقاب ، وهذا هو سر قصة موسى والعبد الصالح في التنزيل كمـا نـراه. ومـن هنـا فنحن حين نناقش سلوك الصحابـة ، أو نسـتعرض للعـبرة والتقييـم أحـداث تـاريخهم ، رضي الله عنهم أجمعين، بمقاييس العدل الانساني ، فهـذا حقّنـا ، ولا نسـتطيع في واقـع الأمر أن ننظر إليهم إلا من منظور هذه المقاييس حصراً ، لكـن ذلـك لايعـني أننـا نحتـج على العدل الالهي، وإذا كان هناك صحابي مبشر بالجنة (عدل إلهي) وانتقدناه ، فهـذا لايعني أبداً أننا نريد ارساله إلى النار ، فالجنـة والنـار مـن اختصـاص رب الجنـة والنـار ، وادخال الناس إلى إحداهما ، يحصل بقرار منه وحـده سبحانه ، وليـس مـن اختصـاص أحد من العالمين .

* * *

الفصل الخامس

الثــورة

تغيّر الصيرورة الاجتماعية الانسانية بطريق واع إرادي

قبل أن نبدأ الحديث عن الثورة ووضع تعريف لها ، يجب علينا أن نشرح أن الثورة هي نشاط انساني فردي وجماعي . مؤثر في سياق الأحداث الفردية أو الاجتماعية . أي أنها عملية تحويل الأبستمولوجيا (الأفكار والنظم المعرفية) إلى ايديولوجيا (أطر تنظيمية عملية) . أو هي بكلام آخر ، تطبيق النظم المعرفية المتطورة دائماً على الواقع الذي يجب أن يتطور دائماً طبقاً لتطور هذه النظم . أي أن النظم المعرفية وأدواتها يجب أن تكون أقوى وأقدر على كسر الايديولوجيا القائمة على نظم معرفية وأدوات سابقة .

لقد شرحت في " الكتاب والقرآن " [1] ـ نظرية المعرفة الانسانية ـ بند (الوجود ← الانسان) ، وكيف تحصل المعارف الانسانية عن الله وعن العالم المحيط . لكنه كان شرحاً لتأسيس نظام معرفي انساني مستنبط حصراً من القرآن الكريم ، ولم أبحث أبداً الاتجاه المعاكس ، وتأثير هذه المعارف المكتسبة على الوجود الموضوعي . أي على الانسان ← الوجود .

ويعتبر هذا الموضوع من أهم الموضوعات التي طرحها الفكر العربي المعاصر، وخاصة السياسي والاقتصادي . علماً أن الفكر العربي الإسلامي المعاصر ، لم يطرح هذا الموضوع من الناحية العلمية ، أي كيف يمكن تحويل الوحدة العربية ، مثلاً ، من

---

(١) " الكتاب والقرآن ، قراءة معاصرة " د. محمد شحرور . دار الأهالي ١٩٩٠ ص (٢٥٢ وما بعدها)

بجرد فكرة (قول) ، إلى حقيقة موضوعية (فعل) . أو كيف نحول مفهوماً عن العدالة الاجتماعية من مجرد أفكار مطروحة (قول) ، إلى حقيقة قائمة (فعل) ، دون أن ندخل في عالم الرومانسية (العواطف) ، حيث المتاهات والمآسي الكبرى .

نحن نسمع أقوالاً ووعوداً كثيرة ، من أشخاص كثيرين (زعماء وغير زعماء) ثم ننظر إلى الواقع فنراه غير ذلك ، ونتهم هؤلاء الأشخاص بالكذب . ونسمع خطباً ومواعظ وعروضاً للإسلام ، ثم ننظر إلى الحياة فنراها غير ذلك ، ويتهمنا هؤلاء بقلة الدين والبعد عن الإسلام ، وتنتهي العملية عند هذا الحد ، دون تحليل الأسباب !!

وأرانا نخطىء في الحالتين ، فليس كل من نادى بالوحدة العربية والعدالة الاجتماعية كاذباً ، وليس كل الناس في العالم قليلي دين ، وبعيدين عن الاسلام . ولتحليل هذه الظاهرة ، يجب أن ندخل أولاً في شرح وتحليل قوله تعالى ﴿ **يأيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون * كبر مقتاً عند ا لله أن تقولوا مالا تفعلون** ﴾ ـ الصف ٢ و ٣ ـ وفي الفرق بين القول والكلام . فالكلام هو الجانب الصوتي في اللسان ، وعندما يأخذ الكلام معنى في الذهن يصبح قولاً . والقول مجموعة الصور والأفكار التي تحصل في الذهن من معرفة العالم الموضوعي ، أما الفعل فهو عمل معرّف ، يقوم به الانسان من فكرة في ذهنه . فا لله سبحانه هو الوحيد القادر على فعل مايريد ، وقوله وفعله متطابقان تماماً ﴿ **قوله الحق** ﴾ ﴿**فعّال لما يريد** ﴾ ، والوجود كلماته ، ولو أراد الوحدة العربية لأصبحت واقعاً موضوعياً لامناص منه ﴿ **كن فيكون** ﴾ . ولكن هل من مهام ا لله صنع الوحدة العربية ، أو الدولة العربية الإسلامية ، أو العدالة الاجتماعية ؟ أم هي ضمن الامكانيات الممكنة موضوعياً ، مثلها مثل التجزئة ؟ إن الوحدة والتجزئة في علم ا لله ومشيئته سيان ، وترجيح الواحدة على الأخرى من مهام الانسان حصراً وليس من مهام ا لله ، ودعاؤنا لله أن ينجز هذه المهمة عنا نوع من ضعف الايمان به وبعلمه وبكلماته ، وليس قوة إيمان أبداً .

بعد هذا ندخل في نظرية القول والفعل والعلاقة بينهما ، أو بعبارة أخرى، كيف نحول الأفكار إلى أفعال ، وبالتالي إلى حقـائق . وكيف نحول النظام المعرفي إلى نظام واقعي مادي في العالم الموضوعي ، وماهو تأثير الفكر الانساني على العالم الموضوعي ، وماهي محدودية هذا التأثير ، وكيف يتحول الفكر الانساني في مختلف المجالات العلمية والانسانية إلى ايديولوجيا ، يتبلور من خلالها نشاط الانسان الفردي والاجتماعي بكل أبعاده ، لنصل بعد ذلك كله إلى نظرية الدولة والثورة وتغير الصيرورة الاجتماعية والتاريخية .

لقد شرحنا نشوء الأمم والقوميات من الناحية التاريخية [1] ، وصولاً إلى مفهوم الدولة ، ونبحث الآن في سؤال : ماهو الفعل ؟ أي ماهي الدولة التي نريد تحقيقها ، ويمكن تحقيقها ، بحيث يتطابق الفكر مع مانريد (القول والفعل) وهذا مانسميه تدخل الانسان في صياغة الطبيعة واستثمارها وتسخيرها له أولاً ، وفي صنع الأحداث الانسانية ثانياً (صنع التاريخ) .

ينقسم الفكر إلى قسمين : الإدراك المشخص بالحواس (الإدراك الفؤادي) وهو ماتنقله الحواس من صور مباشرة عن طريق السمع والبصر وبقية الحواس . ثم يأتي الفكر في التحليل والتركيب ، والعقل في إطلاق الحكم .

ونتوقف في مجال الإدراك الفؤادي (الصور الأولى التي ولدتها الحواس) . هذه الصور هي أقوى الصور تأثيراً عند الانسان، لأنها تولد عنده مايسمى بالانطباع المباشر، الذي يتراكم لديه يومياً منذ نعومة أظفاره . لذا فإن عملية استعادة هذا الانطباع المباشر للصور الآتية عن طريق الحواس ، والمتراكم كمعلومات مخزنة ، عملية تسمى الذاكرة . ولهذا فإن أقوى مؤثر على الانسان ، هو الشيء الذي يأخذ عنده انطباعاً مباشراً متكرراً يومياً ، بحيث تندمج الانطباعات المباشرة والذاكرة معاً ، كشروق الشمس مثلاً .

(١) انظر الفصلين الثاني والثالث من هذا الكتاب .

فالانسان يرى شروق الشمس يومياً بانطباع مباشر ، ومن التكرار اليومي لهذه العملية تدخل في ذاكرته ، فكل الأشياء التي تدخل في انطباع الانسان المباشر وذاكرته معاً ، هي من أقوى الأشياء تأثيراً على الفكر الانساني وعلى توجيهه معاً ، وهي التي تفرض عليه فرضاً التفكير فيها وتحليلها وعقلنتها . لذا كانت أول محاولة للعقلنة قام بها الانسان هي عقلنة الشمس والقمر والنجوم والرعد والبرق والأنهار والموت ، وربطها مع الاحساسات الداخلية (الخوف ، اللذة ، الشبع) . ومن هنا يظهر الربط الخارجي مع الاحساسات الداخلية ، في نشوء الوثنية الطبيعية ، التي ربطت الشمس والقمر والرعد والبرق والمطر ، بالشح والخوف والألم والجوع واللذة . ونرى جلياً أن هذه الأشياء تدخل ضمن الانطباع المباشر والذاكرة معاً منذ الانسان القديم ، إذ فرضت نفسها فرضاً ، كأوليات للفكر الانساني والعقلنة ، وهذا مايؤسس مقولة أن الإدراك الفؤادي هو بمثابة المحرض والصاعق للفكر الانساني ، وأن الفكر الفؤادي يغير من مسلمات الناس ، كبيرهم وصغيرهم ، عالمهم وجاهلهم كالتلفزيون مثلاً ، الذي هو من الأوليات التي يقوم عليها الفكر الانساني والعقلنة. يضاف إلى ذلك الاطروحة القَبْلية الوحيدة الموجودة لدى الانسان ، التي جعلته إنساناً ، وهي قانون عدم التناقض الذي أخذه من الله مباشرة (نفخة الروح) . فالمعلومة الأولى للانسان مهما كانت بدائية وبسيطة ، تقوم على قانون عدم التناقض ، أما أطروحات العلة والمعلول والسببية فهي أطروحات مكتسبة وليست قَبْلية . إذا أردنا أن نعرّف الانسان نقول :

الانسان = بشر + كم معرفي (علم + تشريع) (من نفخة الروح قانون عدم التناقض والتجريد)

ومن الحواس وقانون عدم التناقض ، بدأ الفكر الانساني بمسيرته الجبارة منذ آدم حتى يومنا هذا ، وأصبح الانسان يُعرَّف بأنه كم معرفي ، إضافة إلى وجوده الفيزيولوجي البشري .

ولكن كيف حصل هذا ؟ أي ماهي الحلقة التي تسمى الفكر والعقلنة ، والتي وجدت لدى الانسان بعد هذه الأوليات ، فجعلته مخترعاً مشرعاً لها ؟ إنها الحلقة التي يتولد فيها مايسمى بالخيال ، أو بالاحتمالات الممكنة عقلياً . فعندما يبصر الانسان وجهاً ، فإنه يأخذ انطباعاً عن الوجه ، ويتم تخزين الوجه في الذاكرة، ويتم تحليل أن الوجه يتألف من عينين وخدين وجبين وفم وذقن ، وأن الأذنين على أطرافه ، وأن له لوناً ، فالوجوه السمراء والصفراء والسوداء كلها انطباعات أولية وذاكرة معاً .

ولكن عندما يعيد الانسان تركيب هذه العناصر (الانطباعات) في ذهنه بعد تحليلها ، مستعملاً قانون عدم التناقض ، كأن يتصور مثلاً وجهاً بعين واحدة في منتصفه، وبأربعة ألوان معاً ، جزء أصفر وآخر أبيض وثالث أسود ، فهذا بمقدور الانسان وهو مانطلق عليه اسم الخيال . فالخيال هو مجموعة التركيبات للانطباعات ضمن نسق معين في الفكر الانساني . وهذه الصفة هي أساس الاختراعات الانسانية كلها ، وهي غير محدودة إلا بالادراك الفؤادي ، أي مادخل في علم الانسان . فلو لم ير الانسان الطيور والحيوانات والحشرات الطائرة ، لما فكر بالطيران أصلاً بمعنى أنه لما وجد الطيران ضمن انطباعاته وذاكراته . من هنا نفهم لماذا كان وعي الانسان البدائي مشخصاً (الملائكة ـ النذر) ثم من خلال هذا التحليل والتركيب (الخيال) توصل الانسان إلى قانون السببية والعلية .

لقد بقيت هذه الحالة في ذاكرة العرب بشكل واهٍ خفيف ، لبعدهم عنها تاريخياً **﴿وقالوا لولا أنزل عليه ملك ، ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لاينظرون﴾** الأنعام ٨ ومن هنا جاء تدخل الله سبحانه بدفع الانسان إلى الأمام في التجريد اللغوي والرمزي ، وفي تعليمه أشياء لم يستطع أن يدركها بالادراك المشخص (انطباعات أولية + ذاكرة) المخيط ، الزراعة ، النقد ، صناعة الفلك ، إذ لايوجد في الطبيعة مجردات بل مشخصات . وانتقال الله تعالى بالانسان من الوحي المشخص إلى الوحي المجرد ، يؤكد

أن بداية المعارف الانسانية هي الانطباعات الأولية والذاكرة ، كمادة خام للفكر والعقل الذي يمر بمرحلة أساسية هي الخيال ، وهنا يدخل الجانب الشيطاني والجانب الرحماني في الفكر الانساني ، في أن للخيال احتمالين ، الأول حقيقي رحماني (الحق) والآخر وهمي شيطاني (الباطل) وكلاهما مربوط بقانون عدم التناقض .

لقد أكّد القرآن أن الادراك الفؤادي المشخص هو أساس المعرفة خلال مراحل تطور الانسان التاريخية ، ولازال ، وذلك في قوله تعالى عن قوم هود ﴿ **ولقد مكناهم فيما إن مكناكم فيه وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدةً فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ماكانوا به يستهزؤون** ﴾ ـ الأحقاف ٢٦ . ولنقارن هذا مع قوله تعالى بشكل مطلق ﴿ **والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون** ﴾ ـ النمل ٧٨ . نلاحظ أن السمع والبصر والفؤاد عند قوم هود ، هو نفسه عند قوم محمد (ص)، وهو نفسه عندنا في العصر الحاضر ، أما التحليل والتركيب، وقانون العلية والسببية ، فهو الذي اكتسبه الانسان مع تطور المراحل التاريخية للمعرفة . فالادراك الفؤادي هو الذي يشكل الانطباع والذاكرة ، ويعطي المواد الأولية للفكر ، الذي من صفاته التحليل والتركيب (الخيال) قانون السببية .

ومن طرح السؤال التالي : كيف يمكن تحويل الخيال في الفكر إلى واقع موضوعي في عالم الموجودات ؟ الذي قلنا أنه أساس الاختراعات الانسانية ، وأساس توظيف المعلومات عن الطبيعة لتكون مثمرة مسخرة ، نقف أمام حالتين :

أ ـ الحالة الأولى : تحويل الخيال إلى واقع موضوعي في عالم الطبيعة (العلوم الطبيعية ـ الآفاق ـ الكونيات) .

ب ـ الحالة الثانية : تحويل الخيال إلى واقع موضوعي في عالم الانسان (العلوم الانسانية) [1] .

تتجلى الحالة الأولى وتظهر في الأمور التالية :

١ ـ التكبير : فنحن نرى ، مثلاً ، في الطبيعة طائراً بحجم معين ، ونتخيل طائراً بحجم أكبر ، كالبعوضة التي نتخيلها ديناصوراً طائراً .

٢ ـ التصغير : ونرى فيلاً بحجمه الطبيعي ، فنتخيل فيلاً بحجم أصغر .

٣ ـ إعادة التركيب : أن نتخيل انساناً بعينين في أعلى رأسه وأذنين في رقبته .

٤ ـ تغيير نوع المادة : أن نستبدل جناح الريش عند الطائر بجناح من معدن عند الطائرة ، وهذا يتطلب دراسة أنواع المواد وتركيبها .

فالتكبير والتصغير تصرف في الأبعاد ، يحمل مفهوم الوحدة القياسية . وتصرفٌ في العدد ، كأن نتخيل انساناً بثلاث عيون أو بعين واحدة .

أما إعادة التركيب فهي تصرف في المواقع ، يحمل مفهوم النسبية المكانية ، وهو مايسمى بالجانب الهندسي للخيال (من قبيل أن الهندسة أبعاد ومواقع) ، وهذا ينعكس حتى على التعبير اللغوي ، فإذا نظرنا إلى كتلة كبيرة من البازلت مثلاً ، نسميها جبلاً ، والأصغر نسميها صخرة ، والأصغر نسميها حجراً ، والأصغر بحصة ، والأصغر رملة ، والأصغر بودرة . علماً أن المادة لم تتغير ، ورغم أن تغير الأبعاد واختلافها يؤثر تأثيراً

---

(١) نستثني من هاتين الحالتين اللغة والرياضيات ، لاعتمادهما على المنطق حصراً . فالمنطق هو شباب الرياضيات ، والرياضيات هي كهولة المنطق ، واللغة هي حامل الفكر ، ابتداء من الادراك الفؤادي حتى أعلى أنواع الخيال . وكذلك الرياضيات تعتمد على العلاقات المنطقية الصارمة واللزوم المنطقي بين المقدمات والنتائج ، بغض النظر عن صدق القضية أو كذبها ، أي بغض النظر عن كون القضية حقيقية أم وهمية ، رحمانية أم شيطانية ، فالقضية المنطقية تحتمل الحقيقة والوهم ، الصدق والكذب، على حدٍ سواء وقد أورد التنزيل الحكيم مثالاً حياً على قضية منطقية كاذبة ، في قصة يوسف واخوته، ذات مقدمات ونتائج منطقية لكنها كاذبة .

مباشراً على مواصفات هذا الجسم نفسها . ولتوضيح ذلك نقول: نحن لانستطيع أن نصنع من القمح عجيناً ، لكننا نستطيع ذلك بعد طحنه وتحويله إلى طحين ، أي بعد أن ندخل عليه تغييراً في الأبعاد .

ومع أننا نرى أن كل الخيالات تقوم على هذا الأساس ، فإن علينا أن نعلم أن لهذه الخيالات مستويات تتبع مستوى المعارف ، فالخيال عند الناس الآن ، يختلف عن الخيال عند الناس منذ ألف عام ، أي أنه بمستوى أعلى بكثير من قبل ، وذلك لأن المعارف الأولية عند الانسان الآن أكثر بكثير . والقابل للتحقيق من هذه الخيالات ، هو الذي يتطابق مع المستوى المعرفي للانسان ، فالخيال الانساني تحده المعلومات الأولية التي اكتسبها عن طريق الادراك الفؤادي (الملاحظة والذاكرة) ، وكلما كانت المعلومات الأولية المخزونة كثيرة ، كان الخيال أوسع .

وأما المحدودية الأساسية للخيال ، ومجال التطبيق القابل للتحقيق ، وكيف يتحول الخيال إلى واقع ، وماهو الممكن ، وماهو غير الممكن للتحقيق ضمن مستوى معرفي معين ، فهذا يقودنا مباشرة إلى مفهوم البنية الطبيعية ومدى معرفتنا بها . فالبنية هي التي تحدد حدود التصرف (الفعل) . فنحن نستطيع ، مثلاً ، أن نتخيل إنساناً بعينين في أعلى رأسه ، ونستطيع أن نرسمه أيضاً ، لكننا إذا درسنا البنية التشريحية ، ثم الوظيفية ، لرأس الانسان الفعلي ، ووجدنا أن هذه البنية لاتسمح بتحقيق الفكرة ، بقيت الفكرة خيالاً . أما إذا وجدنا أن البنية تسمح ، فعندها يمكن تحويل الخيال إلى واقع . لكن هذا يتطلب مستوى معرفياً معيناً لبنية الرأس ، وكلما زادت معرفة الانسان بالبنى الطبيعية ، كلما زاد احتمال تحويل الخيال إلى واقع .

٥ ـ الصورة الأخيرة التي يتجلى فيها تحول الخيال إلى واقع موضوعي هي : تركيب قوانين منفصلة في وحدة متكاملة . فالسيارة مجموعة قوانين منفصلة في الكهرباء الساكنة، ومقاومة المواد، والمعادن، والترموديناميك، والمكننة، ونقل السرعات .

وعليه ، فإن المعارف الانسانية للطبيعة ، هي دراسة البنى الطبيعية ، وخواص هذه البنى ومركباتها ، وعلاقة هذه البنى بعضها ببعض ، على أساس هو التقليم (التمييز) عناصره المادة والموقع والبعد والحركة . وهذه الدراسة تبدأ بالكيف ، أي بالصغير والكبير ، والقليل والكثير ، والفوق والتحت ، واليمين والشمال ، والبطيء والسريع ، ثم تتحول إلى دراسة كمية ، يعبر عنها بمعادلات كمية (رياضية) . في هذه الحالة فقط يتحول علم الرياضيات ، من لزوم منطقي لنتائج عن مقدمات ، انطلاقاً من قانون عدم التناقض في البنية الداخلية للقضية الرياضية ، إلى لزوم حقيقي بين المقدمات والنتائج في الواقع ، وهو مانسميه بالرياضيات الفيزيائية أو التطبيقية ، أي أن علماء الطبيعة هم الذين يحولون اللزوم المنطقي الرياضي إلى لزوم منطقي وواقعي معاً . وهذا يقودنا إلى التجريبية . أي أن التجربة والمخابر هما أساس العلوم الطبيعية . لأن التجربة أساس التقليم . ففي التجربة يجري عزل عناصر الظاهرة كل على حدة ، وتقييم تأثير كل عنصر على حدة ، فعندما ندرس النقل الحراري والكهربائي للمعادن، مثلاً ، ونعلم العناصر المؤثرة على النقل ، ونرى أنها تتألف من نوع المعدن ، وطوله ومقطعه، يجري في المخبر عزل كل عنصر على حدة ، وتأثيره على الظاهرة ، ويستنتج التعبير الكمي عنه، ثم تعمم هذه النتيجة على المعادن . وهنا لابد من أن ندخل في موضوع الاستقراء في المنطق . الاستقراء عملية انتقال من الخاص إلى العام ، بعكس الاستنتاج الذي يقوم على الانتقال من العام إلى الخاص . والاستقراء وليس الاستنتاج هو أساس العلوم ، ولقد سمي القرآن قرآناً ، من المقارنة والاستقراء ، ومعظم استدلالات القرآن استقرائية وليس استنتاجية ، أي أن براهينه تعتمد على الانتقال من الجزء إلى الكل ، وهذا الجزء يخضع للتجربة والمشاهدة والبحث العلمي المباشر . فعندما قدم القرآن الدليل على البعث في قوله تعالى ﴿ **يأيها الناس إن كنتم في ريبٍ من البعث فإنّا خلقناكم من ترابٍ ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ...** ﴾ - الحج ٥ - إنما

أعطى الدلالة على البعث بقانون التطور ، وأعطى شاهداً خاصاً من هذا القانون ، قانون تحول المواد المعدنية إلى عضوية ثم إلى خلية حية وهكذا .. بحيث تخضع هذه الشواهد للبحث العلمي . ويتولد الاستنتاج الاستقرائي على مرحلتين :

أ ـ المرحلة الأولى : مرحلة التوالد الموضوعي . وذلك بمشاهدة الظاهرة ، وتحليلها إلى عناصرها ، وإقامة التجارب عليها وتكرار هذه التجارب (المرحلة الفؤادية).

ب ـ المرحلة الثانية : مرحلة التوالد الذاتي . وهي مرحلة التعميم التي تحصل في الفكر الانساني حصراً ، وتنتهي بإقامة حكم عام (الفكر والعقل) .

لذا ، فإن قناعتنا بالبعث ، انطلاقاً من قانون التطور وتغير الصيرورة ، الذي أعطى القرآن شاهداً عليه في تطور الانسان من تراب ، حتى يصبح جنيناً ، كقناعتنا بالقانون العام الذي يقول إن المعادن تتمدد بالحرارة . علماً أننا حين شاهدنا تمدد المعادن بالحرارة ، شاهدناه جزئياً ، وأجرينا التجارب على المعادن جزئياً . ولم نشاهد معادن الكون كلها تتمدد بالحرارة ، ومع ذلك فإن قناعتنا راسخة بهذا القانون . وعليه، فالذي يشكك بالبعث انطلاقاً من قانون التطور وتغير الصيرورة، عليه أن يشكك بكل قوانين العلوم التي استنتجناها من الاستقراء. ولهذا فإننا نستنتج أن موقف الكفر بالبعث واليوم الآخر موقف غير علمي .

أما النوع الآخر من الاستدلال ، فهو الاستدلال الاستنتاجي ، وهو الانتقال من العام إلى الخاص . أي أن تكون النتائج متضمنة في المقدمات كجزء منها . وقد ورد هذا النوع من الاستدلال في التنزيل الحكيم بقوله تعالى ﴿ **ألم تر أن الله أنزل من السماء ماءً فسلكه ينابيع في الأرض ..** ﴾ ـ الزمر ٢١ ـ فأعطانا قانوناً عاماً ننتقل منه إلى الخاص ، أي أن كل ينابيع الأرض أساسها من مياه الأمطار ، فإذا اخترنا من هذه الينابيع نبع الفيجة مثلاً ؛ فالاستنتاج المؤكد أنه من مياه السماء (أمطار ، ثلوج) .

وورد في التنزيل الحكيم الاستدلال بنوعيه ، الاستقراء والاستنتاج في آية واحدة

في قوله تعالى ﴿ أنزل من السماء ماءً فسالت أودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً ، ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حليةٍ أو متاعٍ زبدٌ مثله ، كذلك يضرب ا لله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاءً ، وأما ماينفع الناس فيمكث في الأرض، كذلك يضرب ا لله الأمثال ﴾ ـ الرعد ١٧ .

في هذه الآية نرى :

١ ـ الاستدلال الاستنتاجي من الكل إلى الجزء :

مقدمة (١) ← (أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها) .

نتيجة (١) ← (فاحتمل السيل زبداً رابياً) . وهي بحد ذاتها مقدمة (٢)

نتيجة (٢) ← (ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله) . وهي بذاتها مقدمة (٣)

٢ ـ الاستدلال الاستقرائي من الجزء إلى الكل :

نتيجة من المقدمة (٢) و (٣) ← (كذلك يضرب ا لله الحق والباطل)

٣ ـ استدلال استقرائي آخر :

نتيجة من المقدمات (١ ، ٢ ، ٣) ← (فأما الزبد فيذهب جفاءً وأما ماينفع الناس فيمكث في الأرض)

٤ ـ قانون موضوعي يشكل رباطاً منطقياً للمقدمات والنتائج والاستدلالات : (كذلك يضرب ا لله الأمثال)

وهكذا نرى أن تقليم الظواهر الحية وغير الحية ، وتمييز بعضها عن بعض ، ثم تقليم عناصرها ، واجراء الوصف الكيفي والكمي ، واعتماد التجربة المخبرية ، والمشاهدة والقياس ، وأن فهمنا لهذه العلوم ، يقوم على مبدأ التجربة والخطأ والصواب، الذي سمح لنا بفهم بنية الطبيعة أولاً ، ومكننا من تحديد ماهو الممكن أن يتحقق من خيالنا ، وماهو غير الممكن . وهذا يتبع مستوى المعارف الموجودة لدينا عن الطبيعة .

فكلما زاد مستوى المعارف قلنا أن هناك ثورة علمية ، وكلما زاد استعمال هذه المعارف في تحقيق الخيال ، قلنا أن هناك ثورة تكنولوجية .

عندما عرفنا ، مثلاً ، قوانين الميكانيك والهيدروليك ، ومقاومة المواد ومتانتها ، وقوانين دفع الرياح ، وقوانين الترموديناميك ، استطعنا أن نصنع طائرة. فالطيران كان في الأصل ضمن الملاحظة والذاكرة ، أما معرفة هذه القوانين فهي الثورة العلمية ، وتطبيق هذه القوانين بالتكبير والتصغير وإعادة التركيب والجمع (أي المناورة في البعد والموقع والمادة والحركة) هو الذي أتاح لنا تحقيق خيال الانسان بالطيران .

إن بنية الطبيعة وقوانينها ، هي التي تحدد بشكل مطلق محدودية الخيال ، والكم المعرفي للانسان عن هذه النتيجة هو الذي يحدد الخيال الانساني بشكل نسبي. ويبقى الخيال الانساني عن البنى الطبيعية متقدماً دائماً على الواقع المعرفي ، وهذا مايدفع الانسان لأن يكون عنده الطموح المستمر لاكتشاف الجديد في البنى الطبيعية لتحقيق خيالاته ، وعندما تتحقق خيالاته جزئياً تتولد عنده خيالات جديدة انطلاقاً من المعارف الجديدة ، لتعطيه طموحاً جديداً متجدداً في اكتشاف المزيد من البنى الطبيعية واستثمارها .

وهكذا يحصل مايسمى بالثورات العلمية والتكنولوجية ، وهكذا يمكن أن نحقق أمر الله سبحانه بأن تكون أفعالنا مطابقة لأقوالنا ، في عالم الوجود المادي الموضوعي . أي أنه لايمكن أن تكون أفعالنا مطابقة لأقوالنا ، إلا بحد أوسط بين القول والفعل ، وهو معرفة البنى التي نمارس فيها أفعالنا ، ومن خلال معرفة هذه البنى تتحول أقوالنا إلى أفعال . لذا فإن جهل الانسان بالوجود وقوانينه (كلمات الله وآياته) أمر مقيت جداً عند الله ، لأن هذا الجهل أو التجاهل أو الاعراض ، استخفاف بكلمات الله وآياته.

ونطرح الآن السؤال التالي : هل يمكن للانسان أن يركب آلية ما ، أو جهازاً ما، يعتمد في بنيته الأساسية على المنطق والرياضيات متجاوزاً الادراك المشخص

بالحواس ، أي متجاوزاً الحواس الخمس ، ومعتمداً على الفكر والعقل والعلاقات المجردة؟ الجواب نعم . لقد استطاع الانسان أن يصنع هذا الجهاز ، وهو مايسمى بـالكمبيوتر أو الحاسوب الالكتروني . فآلية عمل الكمبيوتر هي المنطق والرياضيات والنتائج المنطقيـة ، لذا فهو يعتمد على الكم الرياضي (١) وعلى اللغة (٢) ، فنقول لغة الكمبيوتر ولانقول لغة المحرك البخاري أو لغة الطائرة.

الأمر المهم هو : هل يستطيع الانسان أن يعطي للكمبيوتر إدراكاً مشخصاً ، أي حواساً يستطيع بها إدراك العالم الخارجي المشخص ؟ هذا ــ برأينا ــ غير ممكن ، أو صعب التحقيق ضمن مستوى معارفنا الحالي . لأن الكمبيوتر لايملك فؤاداً انسانياً يطابق بين الشيء المشخص واسمه ، ويزيل التناقض في هل يفيد هذا الاسم ذلك الشيء أو لايفيده . والكمبيوتر قائم على عدم التناقض في بنيته الداخلية ، لذا فهو غير قادر على حل المسائل المنطقية ضمن بنيته ، وخلال لغته ، بغض النظر عن كونها حقيقية أو وهمية ، صادقة أو كاذبة . فالحقيقي والوهمي عند الكمبيوتر سيان ، والمهم عنده أن المقدمات والنتائج مرتبطة ببعضها ضمن لغته . أما ماهي الصلة بينه وبين العالم الخارجي المحيط به ، فصلة مقطوعة تماماً ، لاتتوفر إلا عند الانسان فقط . أي أنه لايمكن قطعاً صناعة كمبيوتر قابل للعمل ، خالٍ من المعلومات، نضع له كاميرات (عيون) ولاقط صوت (أذن) وأجهزة أخرى تقوم مقام الحواس ، بحيث تنقل معلومات عن العالم الخارجي غير مخزنة مسبقاً عنده ، ليخزنها ، ويعطيها تعريفاً ، ويتعامل معها كمعطيات التقطها ، كما يتعامل الانسان ، ثم يحلل ويركب وتنشأ لديه طموحات .

هنا نلاحظ عظمة رب العالمين ، عندما أكّد على السمع والبصر والفؤاد (الادراك المشخص) ومطابقة الاسم والمسمى وتعريفه ، وأنها من صميم خلقه سبحانه، وأنها ماركة مسجلة له ، غير قابلة للاعادة . لهذا قال بعد تكامل الجنين في رحم الأم **﴿ .. ثم أنشأناه خلقاً آخر ، فتبارك الله أحسن الخالقين ﴾** المؤمنون ١٤ ــ . ونفهم

من هذا أن كل انسان خلقه ا لله ماركة مسجلة لوحـده ، فلايوجـد انسـانان متمـاثلان تماماً ، ولكن كل الحواسيب الالكترونية مثلا متماثلة تماما في ماركاتها (شـارب موديـل ١٩٨٠ مثلاً) ولو كانت كل امكانيات النـاس متماثلـة تمامـاً كـالكمبيوتر لما قـال ا لله تعالى ﴿ **لايكلف ا لله نفساً إلا وسعها ..** ﴾ البقرة ٢٨٦ - .

هنا نلاحظ كيف قلّد الانسان التفكير المجرد عن الحواس بالحاسوب الالكـتروني، فأحدث بهذا الاختراع ثورة كبرى في العالم اسمها ثورة المعلوماتيـة ، ولكنـه إلى الآن لم يستطع أن يقلد مقدمات التفكـير الانسـاني أو المحـرض الالهـي ، وهـو الفـؤاد الانسـاني (الادراك المشخص بالحواس) وإزالة التناقض بين الشيء في ذاته واسمه في ذاكرته .

ختاماً لدراسة بنى الطبيعة (الآفاق) نقول ، إن الأخطاء في هـذا الحقـل لاينتـج عنها كوارث ، لأننا نتعامل في هذه الحالة مع (عنـاصر كيميائيـة ، أحجـار، معـادن ، حرارة ، أحياء غير عاقلة) ، أي أن الأخطاء المنهجية في هـذا المجـال ، تكلـف الانسـان مالاً ووقتاً ، لكنها لاتؤدي إلى كـوارث اجتماعيـة وسياسـية . فعندمـا حـاول الانسـان مثلاً، تحويل المعادن البخسة إلى ذهـب ، أضاع وقتـه ومالـه، لكنـه لم يتسـبب بكـوارث اجتماعية وسياسية نتيجة هذا الخطأ في المنهج ، الذي تولد عن إسقاط الفكر على الواقع (الخيال على الواقع) دون أي دراسة لبنى هـذا الواقـع ، فوقـع في هـذا الوهـم . وهـو خطأ منهجي بحت ، حصل في تحويل القول إلى فعل دون معرفة الوسيط الذي هو البنـى القابلة لأن يتحقق فيها هذا الفعل .

ونحن نرى أن مفهوم الثورة في ميـدان العلـم والتكنولوجيـا ، هـو دراسـة البنـى، وتطبيق الممكن فعله من الخيـال مـن خـلال العلـم بهـذه البنـى . ولا أعـني بـالثورة هنـا العنف، إنما مجرد معرفة الوجود والاستفادة من هذه المعرفة بتحقيق الخيال الانسـاني مـن خلالها ، ليتطابق بذلك القول والفعل . فكلما زادت معرفتنا بالبنى الطبيعية ، زاد تحـول أقوالنا إلى أفعال ، وكانت هذه الطبيعة مطواعة ومسخرة لنا . أي يجب أن يرافق التقدم

العلمي تقـدم تقـاني ، وأن ينتـج عـن تراكـم التقـدم العلمـي ثـورة تقانيـة بـالضرورة ، فالتكنولوجيا هي ايديولوجيا العلم، أي أنها هي التي تحول العلم إلى أطر عملية . وهكذا نفهم قوله تعالى ﴿**سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحـق ، أولم يكف بربك أنه على كـل شيء شهيد** ﴾ فصلـت ٥٣ ـ . أي كلمـا زادت معرفتنـا بالوجود (الآفاق) وتحولت هذه المعرفـة إلى أفعـال ، تصبـح الآفـاق امتـداداً للأنفـس، فالانسان الذي يملـك المعرفـة وأطرهـا (التكنولوجيـا) انسـان ضخـم عمـلاق ، والـذي لايملكها قزم ، والانسان الذي يعيش في القرن العشرين بمستوى معـارف وأطـر القـرن الأول أو الثاني ، انسان صغير مهزوم متخلف .

والسؤال الأخير الكبير الذي يجب أن نطرحه على أنفسنا كعرب ومسلمين هـو: أين موقعنا من هذه الآية ؟ وهل نحن تحت مقت ا لله أم رضاه ؟ ولـن يعفينـا إيماننـا مـن المقت ، لأن المؤمن قد يكـون مؤمنـاً وممقوتـاً . فقـد وجـه سبحانه الخطـاب أصـلاً إلى المؤمنين فقال ﴿ **يأيها الذين آمنوا لم تقولـون مـالاتفعلون * كـبر مقتـاً عنـد ا لله أن تقولوا مالا تفعلون** ﴾ ـ الصف ٢ و ٣ .

لقد تحدثنا عن الحالـة الأولى الـتي يتعـامل فيهـا الانسـان لتحقيـق طموحاتـه مـع الطبيعة ، واستثمار هذه المعرفة لاخضاع الطبيعة لإرادته بالثورة التقانية التي تعطيه أبعاداً إضافية في نشاطه المستمر ، باعتبار أن التكنولوجيا هي امتـداد للانسـان نفسـه. فـالمجهر امتداد للعين ، والسـماعة امتـداد لـلأذن ، والمكـبر امتـداد للصـوت ، والسـيارة امتـداد للأرجل ، والكمبيوتر امتداد للذاكرة ، أي أن التكنولوجيا أعطت انساناً عملاقاً ، بكل ماتحمل هذه الكلمة من معنى ، وبكـل مـاتحمل مـن انعكاسـات حياتيـة ايديولوجيـة في ميـدان الثقافـة والأدب والسـلوك اليومـي، لكـل إنسـان علـى حـده ، وللمجموعـات الانسانية ، بشكل قاربت فيه بين الثقافات المحلية القومية والقبلية والعشائرية ، وفتحـت طريقاً لخلق ثقافة عالمية تحمل طابع الشمول ، مع الحفـاظ علـى الخصـائص المحليـة لكـل

ثقافة على حده . وهنا تظهر جدلية الكل والجزء (الخاص والعام) في الثقافات ، فالغزو التكنولوجي بحد ذاته غزو ثقافي ، شئنا ذلك أم أبينا . لقد أثّرت السيارة والطيارة والكمبيوتر والصاروخ والبراد والمكيف والفرن الكهربائي والكهرباء والتلفون والتلفزيون والراديو والفيديو على حياتنا اليومية ، وطريقة سلوكنا ، وردود أفعالنا ، حتى أثّرت في مفهومنا عن الحسن والقبيح ، والمؤذي والمفيد ، وأثرت على أعرافنا وعاداتنا وطريقة التعبير عنها . وهذا الأمر لامناص منه ، علينا تقبله ، مع الحفاظ على خصوصياتنا القومية ، وأمميتنا الانسانية القائمة على المثل العليا الإسلامية ، المتمثلة في الفرقان ، من حيث أن الفرقان أخلاق عالمية لاتحمل الطابع القومي أو المحلي ، أما ماعدا ذلك فعلينا أن نُدخل الحداثة ونقبل المعاصرة كقانون لامناص منه. فالعار أننا مستهلكون للعلم والتكنولوجيا وغير منتجين لها . إن العرب والمسلمين يعيشون اليوم على هامش الحضارة ، ويعيشون حتى في بلدانهم على هامش أحداثهم الخاصة ، فمنهم من تقوقع تحت شعار المحافظة على التراث ، ويريد من الزمان أن يعود إلى الوراء ، ولكن هيهات أن يحصل له ذلك . وفي هذه الحالة من الانغلاق لابد من الصدام بين الجديد والقديم . والمشكلة الكبرى ، التي نعيشها الآن نحن العرب والمسلمين ، هي في المحافظة على اعتماد طرق استنباط المعرفة ، التي تم وضعها وتوظيفها في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، على أنها المصدر الوحيد للمعرفة في فهم علوم القرآن والفقه . علماً أن طرق استنباط المعرفة ، ومناهج البحث العلمي ، واعتماد الاستقراء في المعرفة التي توصلنا إليها في القرن العشرين ، ملك الانسانية جمعاء ، لامحل فيها للطابع الايماني أو الالحادي ، أو الطابع القومي أو الشعوبي ، ولكن المشكلة هي في توظيف هذه الطرق في خدمة هدف معين ، فإذا استثمرها المستعمرون في استعمارنا ، فليس ثمة مايمنع أن نستثمرها نحن في الدفاع عن استقلالنا . إن القطيعة المعرفية للمسلمين مع أدوات استنباط المعرفة ، التي تم ترسيخها ابتداء من عصر التدوين وانتهاء بالغزالي وابن عربي ، هي التي تحتاج إلى إعادة نظر من جديد ، وبدون ذلك لاأمل لنا في الخروج من القوقعة

التي نحن فيها. إننا نخدع أنفسنا في المحافظة على هذه الطرق تحت اسم التراث ونزداد جهالة ، ومثلنا كالسجين الذي سجن نفسه بنفسه ، دخل السجن وأغلق على نفسه الباب من الداخل .

لقد حاولت كسر هذا القفل الداخلي ، واستثمار استنباط المعرفة المعاصرة في فهم الاسلام بشقيه النبوة والرسالة ، لصياغة نظرية معاصرة في المعرفة الانسانية ، مستنبطة حصراً من التنزيل الحكيم ، وكان من المستحيل أن تصاغ هذه النظرية في عصر التدوين ، لاختلاف طرق استنباط المعرفة في ذلك الوقت ، فالانسان يبقى أسير ثقافته المكتسبة خلال حياته من البيت والشارع والمدينة . هكذا علّمنا القرآن، بأن الانسان يولد كالصفحة البيضاء بدون معلومات ، وكل شيء عنده مكتسب ﴿ **وا لله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون** ﴾ ـ النحل ٧٨ ـ والانسان وجود فيزيولوجي ، مضاف إليه كم معرفي ، فكلما زاد هذا الكم المعرفي زادت انسانية الانسان ، وزاد بعده عن المملكة الحيوانية . فكيف يمكن للسلف أن يفهم مثلاً أن قوانين الطبيعة وظواهرها عبارة عن حقول ، وأن في الطبيعة لايوجد مستقيمات ، وإنما كلها منحنيات ، وأن نهاية المنحنيات حدودها . لقد فهموا حدود ا لله على أنها وقوف على النص ، وأنه ضمن حدود ا لله ، وفهمنا نحن أن النشاط والاجتهاد الانساني غير محدود ، فهو يغطي مليارات الاحتمالات دون أن يعيق قانون التطور شعرة واحدة . لذا فقد جاءت الحدود في أم الكتاب والصفة الحنيفية متطابقة تماماً مع قانون التطور وتغير الصيرورة ، كعمود فقري للعقيدة الاسلامية ، يكمن فيه توحيد الربوبية والألوهية ، حيث كل شيء متغير ، يخضع لتغير الصيرورة ، ماعدا ا لله ﴿ **كل شيء هالك إلا وجهه** ﴾ . إن تغير الصيرورة هو القانون الوحيد الثابت في هذا الكون ، حتى معاني الألفاظ تخضع للتغيير ، فالمجتمع هو الذي يصنع المعاني ، ولولا ذلك لأصبح التنزيل الموحى إلى محمد (ص) صالحاً

للقرن السابع حصراً ، حتى ولو كان من عند الله . فلا يمكن لنا أن نفهم الرسالة والنبوة ، إلا إذا فهمنا القاعدة العامة التي لاتخرج منها كل لغات أهل الأرض ومجتمعاتها قاطبة ، وهي (أن السامع يشارك المتكلم في صنع المعنى) وأن المتكلم حين يوجه الكلام للسامع ، فهو لايقصد ابلاغه معاني الكلمات المفردة ، وإنما الدلالات المستنتجة من نظم الكلام ، فإذا وردت في كلامه مصطلحات جديدة على السامع ، عرّفها له في السياق ، كتعريف أم الكتاب في التنزيل الحكيم. فالمتكلم هو الله في القرن السابع ، والسامع هو أهل القرن السابع بأرضيتهم وثقافتهم ، والآن ، المتكلم هو الله نفسه ، والسامع هو أهل القرن العشرين بأرضيتهم وثقافتهم ، لذا فإن استنباط معاني التنزيل الموحى إلى محمد (ص) من اختصاصهم حصراً ، لا من اختصاص أهل القرن السابع ، والصلة الوحيدة التي تربطنا بأولئك السامعين هي التوحيد في أبسط صوره ، والعبادات كرموز العلاقة الفردية الانسانية بالمطلق (الله) . وعليه ، فليس للعبادات علاقة بسلطة الدولة وتطور المجتمع .

من هذا المنطلق، نبحث الحالة الثانية من نظرية القول والفعل في العلوم الانسانية، من حيث أن المجتمعات الانسانية ـ أي الانسان الذي كرّمه الله ـ هو مجال تطبيق هذه العلوم ، وهو المادة الخام لها . لذا فقد لزم أن توجد نقاط مشتركة ونقاط مختلفة في منهج التعامل الانساني مع العلوم الكونية بكل فروعها ، إذ الانسان في الحالة الأولى يتعامل مع مادة غير حية ، أو حية غير عاقلة ، مسخرة له لدراستها والتصرف بها بشكل عقلاني دون افراط أو تفريط .

إن علاقة التأثير والتأثر المتبادل في الثورات العلمية والتكنولوجية بعادات الانسان وسلوكه وثقافته بشكل عام ، أمر لامناص منه ، يحمل وجهين مختلفين : الأول ، تأثير هذه الاكتشافات العلمية ومايتبعها من تكنولوجيا على الناس المستعملة لها ، وهذا الوجه من التأثير طبيعي لايولد أية صدمة . إلا أن تأثيره الايديولوجي كبير جداً ، ابتداء

من الاستعمار والشوفينية القومية واضطهاد الشعوب المتخلفة ، مروراً بالرأسمالية الاحتكارية ، وانتهاء بظهور المجتمع التكنوقراطي . والثاني ، تأثير هذه الاكتشافات العلمية على المجموعات الانسانية المتخلفة أي التي لم تشارك في صنع هذا التقدم ، بأشكاله الثلاثة :

- تقوية عقدة الدونية والاضطهاد .
- تبني الثقافة الوافدة بهدف التقليد الأعمى .
- التفاعل المبدع بتبني النظم المعرفية المنتجة للثقافات ، وليس الثقافات نفسها .

ننتقل الآن إلى تحويل القول إلى فعل ، في مجال علوم السياسة والاجتماع والاقتصاد ، أي في مجال المجتمعات الانسانية التي نعبر عنها بما يسمى الدولة والمجتمع . فالدولة هي البنية الفوقية لبنية تحتية هي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ، وهي التي تمثل قمة الوعي الانساني السياسي في مرحلة من المراحل .

قلنا أن منهج البحث العلمي في عالم الطبيعة هو التقليم ، أي تمييز الظواهر الطبيعية بعضها عن بعض ، ثم تقليم العناصر المكونة لكل ظاهرة كيفياً ثم كمياً . في هذه الحالة يعتبر المخبر ، والتجربة في اكتساب المعارف ، والاستقراء في تعميم المكتسب من المعارف ، من الجزئي إلى الكلي ، هو المنهج الملائم . ولكن ماذا يقابل هذا المنهج في العلوم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، حيث الانسان مادة هذه العلوم وليس الطبيعة ؟ وهل يمكن إقامة مخبر مادته الخام الانسان الواعي نفسه ؟ يتم تمييزه عن مخابر التشريح التي تدرس الجسم البشري ، وتتعامل مع القردة والأرانب ، وجثث الموتى والفئران ، على عكس العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، التي تتعامل مع الانسان ككائن عاقل حي واع ؟ فأين المنهج هنا ، وأين المخبر في هذه الحالة ؟

أما المنهج فهو ، من حيث المبدأ ، واحد في الحالتين ، لأنه موضوعي في العلوم الكونية والانسانية ، أي أن المعرفة هي إدراك العالم الموضوعي على ماهو عليه ، بغض

النظر عن كونه عاقلاً أم غير عاقل . وبما أن مجال بحثها هو الوجود والسلوك الانساني الفردي والاجتماعي ، فإن المنهج من حيث المبدأ الموضوعي واحد ، لكنه يزداد تعقيداً ، ذلك لأن الانسان كائن فردي واجتماعي بآن واحد . أي أن هناك القانون الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للمجموعة ، وهناك شخصية كل انسان على حده (خصوصية الفرد الانساني) (الماركة المسجلة الربانية للفرد) . أي أن هناك علاقة جدلية معقدة بين الكل والأنا ، فالمجتمع الانساني ليس مجموعة أعداد ، كقطيع الغنم مثلاً ، ففي العلوم الانسانية هناك قانون كلي عام ، ينطبق على المجتمع ككل ، الحتمية فيه تمثل اليقين ، وهناك قانون فردي لكل فرد ، اليقين فيه يتمثل في الاحتمال ، أي أن قوانين الكليات فيها حتمية يقينية ، وأن الجزئيات تخضع لقوانين الاحتمال ، واليقين يتمثل في الاحتمال. ولهذا قلنا إن علم ا لله يقيني واحتمالي معاً . فهو كلية الاحتمالات قاطبة ، بحيث يصبح مجموعها الواحد ، فيحمل صفة اليقين .

وأضرب على ذلك المثال التالي : نحن نعرف أن أرزاق الناس ككل ، تأتي من قانونين اثنين : خيرات الطبيعة ـ عمل الانسان الواعي . وهذان القانونان يحملان صفة الحتمية يقيناً ، ولهذا ذكرهما ا لله سبحانه في التنزيل صراحة كقوانين حتمية صارمة كلية .

أما إذا عرفنا سلفاً ، دخل ورزق كل فرد في الأرض على حده ، منذ أن يولد وحتى يموت ، معرفة يقينية على طريقة " العمر محتوم والرزق مقسوم " فهذا يلغي كل التشريعات الاقتصادية وصندوق النقد الدولي والمؤسسات التنموية الاقتصادية على المستوى العالمي ، كما يلغي على الصعيد المحلي وزارة التخطيط ووزارة الزراعة والمالية والاقتصاد ، ويلغي من الناحية الاجتماعية كل مؤسسات التكافل والجمعيات الخيرية ، ويصبح البر الاجتماعي ضرباً من العبث ، إن عرفنا يقيناً حتمياً من سيغنى ومن سيفقر ، ومن سيصاب بكوارث زراعية وطبيعية كأمر لامناص منه ، ولايسعنا أن نفعل شيئاً

تجاهه . فأين العلوم في هذا المجال ؟

نحن نقول : كلها احتمالية !! لقد وضع سبحانه قوانين صارمة حتمية تنطبق على كل الناس ، (الكليات) ووضع قوانين احتمالية بالنسبة للأفراد كل على حده (الجزئيات) فقال ﴿ .. والله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ ـ البقرة ٢١٢ ـ وقال ﴿ وإن يمسسك الله بضرٍ فلا كاشف له إلا هو ، وإن يردك بخيرٍ فلا رادَّ لفضله.. ﴾ يونس ١٠٧ ـ ولهذا فنحن نرى أن الله لم يكتب الغنى على زيد منذ الأزل، والفقر على عمرو منذ الأزل ، وإنما كتب الغنى والفقر على العموم لاعلى الخصوص . وهناك ملايين الاحتمالات بأن تكون مجموعة ما من الجزئيات غنية ، ومجموعة ما من الجزئيات فقيرة . كل هذا يخضع لقوانين الجزئيات التي قال أنها في (إمام مبين) . في هذه الحالة يصبح للمؤسسات معنى ، وللزكاة والصدقات معنى ، إذ لو كانت هذه هي إرادة الله الأزلية لا الظرفية ، لأصبحت الزكاة والصدقات ضرباً من العبث والظلم ، ولتساوى في الرزق المحسن والمسيء مهما فعلا ، والنشيط والكسول مهما عملا ، تعالى الله العدل عن ذلك علواً كبيراً.

وهذا مانراه في علوم الرياح والغيوم والأمطار ، فحين نعرف سلفاً وبشكل حتمي يقيني مسيرة كل غيمة ومسار كل قطرة مطر ، لايبقى أي مبرر لعلم الأرصاد الجوية . ونراه في عالم الذرة ، فالمدار الذي يسلكه الالكترون حول النواة، مدار احتمالي، أما مدار الأرض حول الشمس ، فمدار حتمي . فالاحتمال في مدار الالكترون حول النواة هو اليقين ، والحتمية في مدار الأرض حول الشمس هي اليقين .

فإذا طبقنا هذا المنهج على العلوم الانسانية ، ينتج لدينا منهجان أساسيان هما:

١ ـ القوانين الحتمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تطبق على المجتمع ككل.

٢ ـ القوانين الاحتمالية التي تطبق على نشاط الأفراد في المجتمع كل على حده .

وبما أن العلوم الانسانية لاتحتمل الاختبار ، أي لايمكن أن يكون الانسان مادة اختبار (كالفأر) ، فما هو النمط الذي يمكن أن نطبقه على الانسان بديلاً للمخبر في العلوم الكونية ، وماهو بديل التلسكوب والمنظار والمجهر والمرصد والمفاعل النووي في العلوم الانسانية ، حتى نقول أننا نتبع أسلوباً علمياً ؟

نحن لانستطيع أن نطبق مبدأ الاستقراء على العلوم الانسانية ، كما هو مطبق على العلوم الكونية . فإذا قلنا ، مثلاً ، أن الحديد يتمدد بالحرارة ، انطلاقاً من تعميم الخاص إلى العام ، بتجربة عدة قضبان من الحديد ، فلا يمكن أبداً أن نستعمل نفس المقياس على الانسان . لأننا إذا سألنا ألف شخص من سكان دمشق: هل تؤيدون زيداً؟ وجاء الجواب بالإيجاب ، فلا يمكننا القول بأن كل أهل دمشق يؤيدون زيداً . فهذه النتيجة لانصل إليها يقيناً إلا إذا كان الاستقراء استغراقياً ، أي أن نسأل كل أهل دمشق، ويأتي الجواب منهم كلهم بالايجاب . في هذه الحالة يصبح الاستقراء والاستنتاج سيان ، أي نستطيع أن نقول : كل أهل دمشق يؤيد زيداً ، فالربع إذا يؤيده !! إلا أن حتى هذا الاستغراق لايمكن الاعتماد عليه بشكل مطلق دائم ، لأننا إذا سألنا أهل دمشق السؤال نفسه بعد سنة مثلاً ، فقد تأتي النتيجة مغايرة للنتيجة الأولى .

هذه المشكلة لاتحل إلا إذا سلمّنا بوجود جدل خاص بالانسان ، إضافة إلى جدل الطبيعة، فكل قوانين جدل الأشياء تنطبق على الانسان ، إنما يضاف إليها جدل الفكر الانساني وجدل النفس الانسانية ، اللذان يحتويان أيضاً على الجدل التلازمي بالمتناقضات ـ والجدل التقابلي بالأزواج ـ والجدل التعاقبي بالأضداد .

فهناك قوانين حتمية تنطبق على المجتمعات الانسانية ، وتتبع جدل الانسان هي:

القانون الأول : الثنائية التلازمية بصراع المتناقضات ، أي (هو وليس هو) . هذا القانون يعمل ضمن المجتمع الانساني ، فيؤدي إلى تطوره وتغير صيرورته ، مما يؤدي إلى هلاك كل شكل احتماعي في بنية المجتمع ، وفي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية . هذا القانون يعبر عن ذاته في الأضداد ، فالغني لايبقى غنياً إلى أن تقوم الساعة ، والفقير

لايبقى فقيراً إلى أن تقوم الساعة ، وكذلك القوي والضعيف، والمستعمِر والمستعمَر ، والمضطهِد والمضطهَد . هذا القانون يعمل بدون توقف ويفرز الأضداد بشكل مستمر ، والانسان يعمل على إبطائه أو تسريعه ، لكنه لايلغيه . هذا القانون يفرز ظواهر يومية تتجلى في الأضداد ، لذا ، فلا يمكن أبداً أن نقول بوجود تناقضات ثابتة ، ولكن نقول بوجود قانون للتناقض سائد مادام هذا الكون قائماً (التسبيح) . كما يفرز هذا القانون في كل لحظة تناقضات جديدة بحاجة إلى حل ، فكما أن الفكر الانساني قائم على عدم التناقض ، فنشاط المجتمعات الانسانية يقوم على فرز التناقضات وحلها . فالحياة تفرز في كل يوم تناقضات في الانتاج ، وفي العلاقة الانتاجية بالعلوم وبالمجتمع ، وتناقضات في علاقة الأجيال بعضها ببعض ، يقوم المجتمع بكشفها وحلها ، تماماً كما يقوم الفؤاد الانساني بإزالة التناقض ، وكما يقوم الفكر الانساني على عدم التناقض . هنا يكمن المبدأ الذي يسيطر على المجتمعات الانسانية ، ويؤدي إلى تطورها . وهذا هو القانون الحتمي للمجتمعات ، ومن هنا نفهم أن مهمة الدولة ، بكل مؤسساتها، حل التناقضات التي تفرزها الحياة ، وهو عمل يومي لاينتهي ، لا بمشروع الخمس سنوات ، ولا بمشروع مئة عام . هو عمل مستمر إلى أن تقوم الساعة ، كما نفهم أن الدولة والمؤسسات لاتزول ، لكنها تتطور من شكل إلى آخر ، ولاتزول إلا بنهاية التاريخ .

القانون الثاني : الثنائية التقابلية بقانون الزوجية ، وهو ماسميناه بالتكيف . وهو علاقة غير تناقضية بين شيئين في مستوى التأثير . فإذا أخذنا ، كمثال ، علاقة الانسان بالبيئة المحيطة به ، في علاقة زوجية تؤثر على الانسان ، ويؤثر هو بدوره عليها في مستوى ما معقد جداً ، نجد أن مهمة العلوم هي إيجاد هذا المستوى وتحديده كيفاً وكماً . وهناك مثلاً أطروحة الوحدة والحرية والاشتراكية ، فهذه كلها ظواهر لها وجوه تقابلها (الحرية ـ الاضطهاد) (الوحدة ـ التجزئة) (الاشتراكية ـ الرأسمالية) . وإذا قلنا أن هناك علاقة جدلية بين الوحدة والحرية والاشتراكية ، أو بين التجزئة والاضطهاد والرأسمالية ، غير ضدية وغير تناقضية ، فلا يمكن أن نقول أن الوحدة تعيق

الحرية أو هي ضدها ، ولايمكن أن نقول إن الحرية تعيق الاشتراكية ، أو أن الاشتراكية ضد الحرية . وفي هذه الحالة نطبق القانون الثاني للجدل ، فنقول بعلاقة التأثير والتأثر المتبادل بين الحرية والوحدة ، وبين الوحدة والعدالة الاجتماعية ، ضمن مستويات تأثير وتأثر معقدة في السياسة والاجتماع والاقتصاد . وتحديد هذه العناصر الثلاثة يؤلف علاقة جدلية غير تناقضية وغير ضدية . وكذلك علاقة المجتمعات بعضها ببعض ، فهي علاقة زوجية تؤدي إلى التكيف ، وهذا مايسمى بالعلاقات الدولية ، التي تقوم على السلام والتعاون المتبادل أو الحرب . فطبقاً لهذا المبدأ ، هناك سببان أساسيان للحروب :

١ ـ تراكم التناقضات الداخلية ، بحيث تلجأ السلطة إلى قمع هذه التناقضات بتحويلها إلى علاقة تأثير وتأثر متبادل عدائي بينها وبين مجتمعات دول مجاورة أو بعيدة ، مما يتيح لها المجال لقمع أي تناقض داخلي ، بحيث إذا ألغي هذا العداء تنفجر التناقضات الداخلية . وهذا مانراه جلياً في وقتنا الحاضر ، حيث تزكى العداوات بين الدول لقمع التناقضات الداخلية في هذه الدول ، أو حين تنشأ أحياناً عداوات مفتعلة لامبرر لها .

٢ ـ تراكم المعارف والتكنولوجيا ، مما يؤدي بالقوي إلى استعمار الضعيف (وهذا مارأيناه في القرنين الماضيين ، ونراه حالياً في نهاية هذا القرن) .

أما الأضداد ووحدتها فتتجلى في الظواهر ، وبشكل واضح في الغنى والفقر ، والحرية والاضطهاد ، وغير ذلك . ونأتي إلى الجواب عن سؤال : ماهو بديل المختبر والأجهزة العلمية ، وما هو بديل الاستقراء في المنهج العلمي وفي العلوم الكونية ، الذي يجب أن يتبع في العلوم الانسانية ، حتى نقول أننا في مجتمع يقوم على العلم . .

هذا البديل هو : الحرية والديموقراطية .

الفصل السادس

الحرية والديموقراطية والشورى

الحرية إرادة واعية بين نفي واثبات في موجود . والديمقراطية ممارسة هذه الحرية من قبل مجموعة من الناس ، وفق مرجعية معرفية ، أو أخلاقية ، أو جمالية ، أو عرفية .

ولما كان قانون الاستقراء العلمي لاينطبق على المجتمعات الانسانية في استنتاج كثير من الأحكام ، وبما أن التناقضات وعلاقة التأثير والتأثر المتبادل تفرز يومياً أموراً مستجدة ، فإن وجود الرأي والرأي الآخر في المجتمع ، هو الحل العلمي الوحيد والمكافىء للمنهج العلمي في العلوم الكونية ، وهذا ما نسميه حرية التعبير عن الرأي ، لأنه النمط الحياتي الوحيد القادر على كشف التناقضات الداخلية ، وعلاقات التأثير والتأثر المتبادل الداخلية والخارجية . لذا فهو نمط في الحياة ، لاهو وسيلة ، ولاهو غاية في ذاته .

الحرية والديموقراطية لاتصنع خبزاً ، ولاتجعل الغني فقيراً ، ولاتجعل الفقير غنياً ، وإنما هي النمط العلمي للحياة الانسانية للفقير والغني معاً . لهذا فإن من السذاجة والخداع وضع الخبز بديلاً للحرية والديموقراطية ، أو طرح الديموقراطية على أنها لاتصنع غنى ، كما لو أن البديل للفقر والجوع هو الديكتاتورية والاستبداد .

إن الرأي والرأي الآخر ، وحرية التعبير عنهما ، وتجسيمهما في المؤسسات الاعلامية والحزبية والسياسية والتشريعية ، هو المنهج العلمي الوحيد لحياة المجتمعات المعاصرة . وبما أن الحرية هي إرادة إنسان واعٍ بين نفي واثبات في موجود ، والموجود هنا هو المجتمع ، والظاهرة هي الحرية ، والضدان هما (نعم / لا) ، فيجب أن تسمح بنية المجتمع بممارسة هذه الظاهرة على كل المستويات ، وأعلاها المستوى التشريعي

والسياسي والاجتماعي . ويجب أن تصان حرية الانسان بين الـ " نعم " والـ " لا " فلا تمس إلا ضمن ضوابط صارمة جداً متفق عليها هي الدستور (المرجعية) . ويجب أن تتم ممارسة الحرية ضمن إطار دستوري ، فالدستور يضع الإطار (نعم / لا) والقانون ينظم الممارسة ضمن هذا الإطار . وبما أن أساس الحياة في الإسلام هو الحرية والإباحة ، فالانسان يعبر عن رأيه ، دونما حاجة إلى إذن أحد . أي أن بنية المجتمع والدولة العربية الاسلامية بنية تقوم على الحرية والديموقراطية ، ولايحد هذه الممارسة ـ كما قلت ـ إلا تقديم البينات . ويقوم هذا المجتمع على الاحصاء في أموره ، لأنها هي التي تقدم البينات ، ولايقوم على الاستقراء العلمي الصارم . إذ لو كان يقوم على الاستقراء العلمي الصارم ، لما لزم أن يكون هناك أجهزة استعلامات لدى الدول بعضها على البعض الآخر ، لأن الاستقراء العلمي الصارم يقوم على الدقة والتنبؤ ، أما الاستقراء في السلوك الانساني فيقوم على الاحتمال . وكلما كانت المعلومات متوفرة ، كلما زادت دقة الاحتمال ، لكنها لايمكن أن تصل إلى اليقين . فالسلوك الانساني يبقى كيفياً في أساسه ، بينما الاحصاء كمي ، ولا يمكن تغطية السلوك الانساني ، كالايثار والغيرة والوطنية والحسد ، بقيم كمية ، يمكن معها استنباط علاقات صارمة بين هذه المتحولات .

لهذا ، فالعلم والحرية توأمان لايفترقان ، يجب أن تقوم بنية الدولة العربية الاسلامية عليهما ، والقاسم المشترك بينهما ، هو تقديم البينات ، والرأي والرأي الآخر . فما هي الدولة التي يجب أن تقوم بنيتها على العلم والحرية ، بقاسمهما المشترك البينات ؟

لقد ورد في التنزيل الحكيم مصطلح خاص بالديموقراطية هو " الشورى " . والشورى هي ممارسة مجموعة إنسانية للحرية ضمن مرجعية ما ، وعلينا كعرب ومسلمين أن ننظر إليها بهذا المنظار المعاصر ، إنطلاقا من جدل الانسان الذي لامناص منه كقانون يعمل ، أردنا أم لم نرد . وعلينا أن ندرك ، حين نقمع الحرية/الشورى ،

والحرية / الرأي ، والحرية / اختيار أحد الضدين ، والحرية / البينات ـ العلم ، والحرية / قانون حتمي موجود ، أن هذا القمع يولّد القمع والعنف والارهاب ، من حيث هو قمع لتناقضات داخلية ، قومية / اقتصادية / سياسية ، تتراكم ثم تنفجر . كما علينا أن ندرك في الجانب الآخر ، أن القبول به يولد الحوار، ويحل التناقضات اليومية بشكل لايؤدي إلى تراكمها وانفجارها .

لهذا لابد لنا من أن نعيد تعريف الحرية والشورى :

الحرية في التراث العربي الاسلامي ضد العبودية . فالحر بالمفهوم التراثي هو الذي لايباع ولايشترى ، أي ليس بعبد ، والحرة تعني المرأة التي ليست بأمة . وقد انعكس هذا المفهوم على تراثنا الفقهي ، لنجد فيه ، مثلاً ، نصاً يشرح لباس الحرة في الصلاة ، يقابله لباس الأمة في الصلاة . وبما أن هذا المفهوم انتهى تاريخياً فلم يعد ثمة أسواق للنخاسة لبيع العبد والإماء ، وأن المجتمع الانساني أنهى مفهوم الرق حتى مع أسرى الحرب ، فعلينا أن نفهم الحرية بشكل معاصر انطلاقاً من رسالة محمد (ص) ونبوته .

تقوم الحرية على جدل الانسان كفرد ، وعلى جدل الانسان كجماعة . فالحرية في جدل الانسان كفرد له شخصيته وكرامته ، وليس بجرد رقم في مجموعة، هي إرادة واعية بين نفي واثبات في موجود ، في الأمور التي تخص الانسان كفرد. ومن هذه الأمور حرية اختيار العقيدة . فالانسان كفرد ، له ملؤ الحق بأن يكون مؤمناً أو يكون كافراً . وقد أمر ا لله المؤمنين بذلك ، فالكفر ، الذي هو ضد الايمان ، لايمكن أن يزول مادامت الانسانية موجودة ، لأنه من جدل الانسان ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **وقل الحق من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، إنا اعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ، بئس الشراب وساءت مرتفقا** ﴾ ـ الكهف ٢٩ ـ هنا نلاحظ كيف منح ا لله سبحانه حرية الكفر والايمان لكل الناس على حد سواء ، ونلاحظ كيف حصر عقوبة الكافرين به وحده سبحانه ،

ولم يجعلها من مهام الانسان . ونقف مع قوله تعالى ﴿ **ولو أن قرآناً سُيّرت به الجبال أو قُطّعت به الأرض أو كُلّم به الموتى ، بل لله الأمر جميعاً ، افلم ييأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً ، ولايزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعةٌ أو تحل قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله ، إن الله لايخلف الميعاد** ﴾ ـ الرعد ٣١ ـ وهنا وضع الله سبحانه الهداية على ثلاثة أنواع :

١ ـ الهداية بالخلق ، كالملائكة . كما في قوله تعالى ﴿ **وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قال ياقوم اتبعوا المرسلين * اتبعوا من لايسئلكم أجراً وهم مهتدون** ﴾ يس ٢٠ و ٢١ ـ ولقد هدى الله البقر بالخلق فخلقها لاتأكل اللحوم، وهدى القطط بالخلق فجعلها لاتأكل الحشائش .

٢ ـ الهداية بالاكراه . وهي أن يكون للانسان خيار بين (نعم و لا) لكن ثمة قوة قاهرة خارجية تكرهه على أحدهما كما هو واضح في قوله تعالى ﴿ **لعلك باخعٌ نفسك ألا يكونوا مؤمنين * إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين** ﴾ ـ الشعراء ٣ و ٤ ـ لاحظ هنا كيف استعمل الهداية بالتنزيل لا بالانزال أي بتنزيل آية مادية من خارج الوعي تخضع لها أعناقهم ، فيؤمنون جميعاً خوفاً وقهراً ، دون أن يكون لهم خيار في ذلك .

٣ ـ الهداية بالحجة والدليل دون إكراه ودون اهتداء أساسي بالخلق . وهذا ماأراده الله سبحانه للانسان في قوله تعالى ﴿ **قل فلله الحجة البالغة ، فلو شاء لهداكم أجمعين** ﴾ ـ الأنعام ١٤٩ ـ وفي قوله تعالى ﴿ **رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ، وكان الله عزيزاً حكيماً** ﴾ ـ النساء ١٦٥ ـ فكانت الحجة والدليل آيات الله وكلماته الدالة عليه وعلى أسمائه الحسنى ، وتطبيق أسلوب الاستقراء العلمي من الجزء المادي المشاهد إلى الكلي الغيبي . وتطبيق أسلوب الاستنتاج من الكل إلى الجزء ، باستعمال المنطق والحقيقة معاً .

لقد ثبت مما سلف أن قوانين جدل الانســان حقيقـة نـافذة لامنـاص منهـا ، وأن اختـلاف الثقافـات بـين النـاس أمـر لابـد منـه ، ابتـداءً مـن العقيـدة ، وانتهـاءً بـأصغر الجزئيات، وأن القاسم المشترك بين الناس هو المنطق والمعرفة ، ولهذا فقد استعمل التنزيل الحكيم هذا القاسم المشترك في قوله تعالى **﴿ ولو شاء ربـك لجعـل النـاس أمـة واحـدة ولايزالون مختلفين ﴾** - هود ١١٨ - نرى واقعية القـرآن حتـى في الايمـان، فمـع أن ا لله سبحانه طلب من الناس الايمان ، لكنه أمر المؤمنين ألا يطمعوا بإيمان أهل الأرض جميعاً، فالطموح إلى أن يعمّ الايمان أهل الأرض أمر ميئوس منه، لأنه ضد قوانين الجدل التي هي من سنن ا لله في الخلق .

إن أول بند من بنود الحرية الذي يجب أن يعتقـده المسـلم ، هـو وجـود الطـرف الآخر أي الكفر . ويتعامل معه حسب موقفه منـه ، إمـا بـالجدل المتصـالح ، أو بـالجدل المتخاصم . وفي الحالتين يبقى الايمان ضد الكفر ، في علاقة جدلية ، إمـا سـلمية (بـالتي هي أحسن) و (بالموعظة الحسنة) ، أو غير سلمية ، والذي يحدد أحد هذين الشـكلين هو الكفر وليس الايمان . فعندما يكافح المؤمن من أجل حرية العقيدة واختيارها لغـيره ، ولو كان كافراً ، فهو يكافح عملياً من أجـل نفسـه ، ومـن أجـل ضمـان الحفـاظ علـى حرية عقيدته ، ومن أجل إبداء رأيه بحرية ضد الكفر، وقد جاء هذا في آياته تعالى :

- **﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهـم إنـا بـراء منكم ومما تعبدون من دون ا لله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العـداوة والبغضـاء أبداً حتى تؤمنوا با لله وحده إلا قول ابراهيم لأبيه لأستغفرن لك ومـاأملك لـك من ا لله من شيء ، ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير﴾** - الممتحنة ٤ -
- **﴿ ربنـا لاتجعـلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنـا ربنـا إنـك أنـت العزيـز الحكيـم﴾** الممتحنة ٥ -
- **﴿ عسـى ا لله أن يجعـل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة ، وا لله قدير ، وا لله**

غفور رحيم ﴾ - الممتحنة ٧ -

- ﴿ **لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين** ﴾ - الممتحنة ٨ -
- ﴿ **إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون** ﴾

الممتحنة ٩ - ونلاحظ في الآيات السابقة المواقف التالية :

١ - الأسوة الحسنة في إبراهيم والذين معه ، هي في الموقف العقائدي الصلب وبالبراءة من الشرك ، وبالعداوة والبغضاء للمشركين والكفر ، والكفر هنا لسان مقال لالسان حال ، أي أن المؤمنين أعلنوا صراحة أنهم ضد الشرك ، وضد عبادة من هو دون الله ، الذي لامطلق بقاء لغيره .

٢ - يمكن أن يكون هذا الموقف موقفاً علنياً ضد الشرك ، ولكن بدون عنف ، وهذا هو سر دعاء المؤمنين لربهم ألا يجعلهم فتنة للذين كفروا ، والفتنة هي إكراه الناس على ترك دينهم بالقوة أو بالاغراء .

٣ - أما المشركون الذين لم يمارسوا فتنة المؤمنين ، وهم جزء من كل ، فقد قال تعالى ﴿ **عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة ..** ﴾ وأما الذين مارسوا فتنة المؤمنين من المشركين ، فقد مارسوها على وجوه عدة :

- الجدل التخاصمي في الدين (قاتلوكم في الدين)
- الاخراج من الديار بالطرد أو بالنفي (أخرجوكم من دياركم)
- المساعدة على الاخراج من الديار (وظاهروا على اخراجكم)

فالموقف من الفئة الثانية هو أن لانتولاهم ، وإلا كنا ظالمين . أما الموقف من الفئة الأولى، فالقسط والبر .

وهنا نرى أن الجدل التخاصمي للمؤمن مع الكافر (الطرف الآخر) يبدأ عندما

يبدأ هذا الطرف الآخر بفتنة المؤمن عن دينه ، وإكراهه واخراجه من وطنه ، والمساعدة على إخراجه ، كطرح شعار " لاحياة في المجتمع إلا للكفر " مثلاً . والعكس صحيح . فاكراه الناس على الايمان في المجتمع تحت شعار " لاحياة في هذا المجتمع إلا للإيمان " يعطي الكافر مبرراً لأن يستعمل القوة ، حين تتيسر له ، في فتنة المؤمن واخراجه .

على المؤمن أن يعلم أن الآخر حر في تبني العقيدة التي يشاء ، وأن الله سبحانه منح حرية اختيار العقيدة هذه لكل الناس على حد سواء ، وأن الايمان يعرف بوجود الكفر ، ولو كان كل أهل الأرض مؤمنين لما عرفنا الايمان !!

ننتقل من حرية العقيدة ، إلى حرية الرأي والتعبير عنه . هذه الحرية أيضاً هبة من هبات الله للناس ، فالانسان حر في رأيه (عقيدته وموقفه) وحر في التعبير عنه ، ولايحتاج في ذلك إلى إذن من أحد . وهذا يقتضي وجوباً وجود رأي آخر . وحرية الانسان في التعبير عن رأيه ، لاتقاس بمقدار ما يعطيه لنفسه من هذا الحق ، بل تقاس بحرية الطرف الآخر في التعبير عن رأيه . هذا الجدل بين الرأي والرأي المضاد هو من أساسيات المنهج العلمي في العلوم الانسانية ، وبدونه لايمكن كشف التناقضات الداخلية اليومية والخارجية ، ولايمكن أن يكون للانسان ضمير حر دون حرية التعبير عن الرأي. وتتطور طرق التعبير عن الرأي بتطور العلوم ، التي طورت وسائل المعلومات (طباعة ـ صحافة ـ راديو ـ تلفزيون ـ ندوات ـ اجتماعات ـ تظاهرات سلمية) . وحرية الرأي يكفلها الدستور وليس القانون ، أي أن الدستور يكفل حرية الرأي والرأي الآخر ، وبنية الدولة تقوم على هذه الظاهرة ، والقانون ينظم يومياً هذه الممارسة دون أن يحد منها . وعلينا أن نتقبل هذه الممارسة، فإذا أردنا أن نعبر عن رأينا، تركنا للطرف الآخر أن يعبر عن رأيه أيضاً. فحرية التعبير عن الرأي هي البوتقة العامة التي تنصهر فيها كل الآراء وتجمع عليها.

من هنا ندخل إلى مفهوم الشورى في الاسلام (الديموقراطية) لنشرحه شرحاً وافياً معاصراً ، ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين .

قلنا إن الشورى هي ممارسة الحرية من قبل مجموعة من الناس ضمن مرجعية معرفية أخلاقية ، جمالية ، عرفية . وأول أسس الشورى حرية التعبير عن الرأي ، بوجود (الرأي والرأي الآخر) ، والتكافؤ في حرية التعبير بين الآراء المختلفة.

لكن هناك بنية اجتماعية واقتصادية وسياسية ، يتم التعبير عن الرأي من خلالها لامن خارجها ، أي أن الشورى تأخذ أشكالاً تاريخية متعاقبة ، وتخضع للتطور التاريخي طبقاً لبنية المجتمع التاريخية وأرضيته المعرفية التي تمارس فيها هذه الشورى . فكيف تمّ فهم قوله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) وقوله تعالى (وشاورهم في الأمر) في صدر الاسلام وفي التاريخ الاسلامي ؟

إذا نحن أخذنا هذه البنية بعين الاعتبار ، فهمنا مبدأ الشورى ، وكيف يمارس فعلاً من خلال البنية التاريخية ، لامن خارجها ، ولامن خلال المقصودين حصراً بضمير " هم " ، ووصلنا إلى الشورى التي نريدها ونطمح إليها في عصرنا الحديث ، واستطعنا بعبارة أخرى ، ممارسة الشورى فعلاً من خلال بنية اليوم وتاريخية هذا العصر .

إذا نظرنا إلى المجتمع الجاهلي ، رأيناه مؤلفاً من قبائل ، كل قبيلة لها رأس وشيوخ ومجلس يتم التشاور فيه . والذي حدد رؤوس القبائل وشيوخها ، إما الموقع المالي ، أو عدد أفراد العائلة ، أو عدد الفرسان . أي أن القوة الاقتصادية والعسكرية هي التي تحدد وجهاء القبيلة وملأها . ولهذا كان خطاب الأنبياء والرسل موجهاً إلى هؤلاء من أقوامهم ، وكان هؤلاء هم الذين يتصدون لدعوة الأنبياء والرسل ، وهذا واضح في التنزيل بقوله (قال الملأ) . وكان هذا النظام متوضعاً في قريش في دار الندوة ، حيث كانت قريش تتألف من عشرة بطون، يرأسها أبرز العائلات في كل بطن (كبني هاشم، وبني مخزوم ، وبني أمية ، وغيرهم) ، ويمثل كل بطن رئيس في دار الندوة ، يتوازعون الاختصاصات بينهم، ويتشاورون في تسيير أمورهم الاقتصادية والسياسية . وكان هذا المجلس هو الشكل الشوري لمجتمع قبلي يمارس التجارة ، فإذا أبرم أمر في دار الندوة ،

فلا داعي لأن يوافق كل أفراد القبيلة عليه ، أي لاداعي للتصويت . وكانت الحرية تعني في ذلك الوقت ضد العبودية . وكان ثمة نوع آخر من المواطنين هم الموالي ، الذين ليسوا عبيداً ، ولكنهم يعيشون في جوار أحـد البطـون ، وهـؤلاء أيضـاً ليـس لهـم أي رأي في تسيير أمور المجتمع . أي أن الشورى كانت تمارس عند العرب في الجاهلية من خلال بنية المجتمع ، لامن خارجها ، وكانت هذه البنية تقبل بهذا النوع من الشورى .

ثم جاء الاسلام . فكان المطلب الأساسي هو حريـة العقيـدة ، وكـانت مشـكلة النبي (ص) مع قريش هي (خلوا بيني وبين الناس)، فمن شاء أن يؤمن بالدين الجديـد، فله ذلك ، ومن شاء أن يبقى على شركه فله ذلك . أي أن سياسـة الدعـوة الاسـلامية قامت على (لاإكراه في الدين) وعلى (ياأيها الكافرون، لاأعبـد مـاتعبدون) . ولكـن الملأ من قريش وقفوا علناً ، واتخذوا موقفاً صريحاً ضد حرية الاختيار عند الناس .

ونقف أمام زمن النزول في الآيتين اللتين ورد فيهما ذكر " الشورى " في التـنزيل الحكيم . فالأولى مكية وهي الآية ٣٨ من سورة الشورى ﴿ **والذيـن اسـتجابوا لربهـم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون** ﴾ والثانية مدنية وهي الآية ١٥٩ من سورة آل عمران ﴿ **فبما رحمة من ا لله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فـاعف عنهـم واسـتغفر لهـم وشـاورهم في الأمـر ، فـإذا عزمـت فتوكل على ا لله ، إن ا لله يحب المتوكلين** ﴾ .

ومع أن المرحلة المكية لم تكـن مرحلـة بنـاء دولـة ، إلا أنـه سـبحانه وضـع فيهـا الشورى بعد الاستجابة لرب العالمين ، بين فرضين تعبديين ، فالايمـان هـو الايمـان بـا لله الـواحد خالـق السموات والأرض ، والاسـلام هـو الاستجابـة لرب العالمين ، ووضع في الايمان والاسلام ثلاثة شروط :

١ ـ أقاموا الصلاة

٢ ـ أمرهم شورى بينهم

٣ - مما رزقناهم ينفقون

ومن هنا نرى أن الشورى جزء أساسي من الايمان والاستجابة لرب العالمين، مع الصلاة والانفاق ، فهي في الآية مبدأ عام في بنية الايمان والاسلام ، قبل أي ممارسة أخرى على المستوى السياسي والاقتصادي ، وممارسة عقائدية فقط (نضال سلبي) . ومن هنا جاء الاسلام ليفهم الناس أن أية حركة ثورية ، تكافح من أجل حرية العقيدة وحرية الرأي ، إنما تكافح من أجل الشورى ، وأن الذي يمنع الشورى ولايؤمن بها كمانع الصلاة والزكاة تماماً . هذا لترسيخ الشورى من الناحية العقائدية البحتة ، قبل أية ممارسة أخرى ، فالمسلم لايقبل بديلاً عن الشورى من حيث المبدأ ، لأنها تدخل في أساس عقيدته وعباداته .

أما الشورى في الآية الثانية ، فهي ممارسة تاريخية . أي أن ا لله سبحانه أمر النبي (ص) أن يشاور الناس في أمور لاتتعلق بالوحي ، فجاء الخطاب موجهاً إلى النبي ، وليس إلى الرسول ، في علاقته المباشرة مع الناس المعاصرين له ، وطبق النبي (ص) هذا الأمر من خلال بنية المجتمع الذي عاشه ، علماً أنه لم يستعمل التصويت وعد الأصوات في كل أمر ، بل كان يشاور طبقاً لما تمليه الحالة التي هو بصددها . فاستعمل المشورة في أسرى بدر ، وجاءت المشورة ضد إعدام الأسرى، فامتثل لهذا الرأي ، رغم أنه خاطىء، وذلك بسبب المرحلة الحرجة التي يمر بها الاسلام في ذلك الوقت ، ولكن امتثاله لم يكن خطأً على الاطلاق ، باعتبار أن مخاطبته تمت من مقام النبوة ﴿ **ماكان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض ..** ﴾ - الأنفال ٦٧ .

لقد أوضحنا أن الاسلام قرر أمرين اثنين في الشورى هما :

١ - الشورى كمبدأ مطلق ، كالايمان با لله ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة .

٢ - الشورى كممارسة يومية تتبع الحالة التاريخية التي يعيشها مجتمع ما ، أي الشورى البنيوية التاريخية .

من هنا وجب علينا فهم (وأمرهم شورى بينهم) ، وكيف تمت ممارستها تاريخياً من خلال (وشاورهم في الأمر) . أي أن (وأمرهم شورى بينهم) موقف عقائدي ، له علاقة بأساسيات العقيدة الاسلامية ، ونراه مرتبطاً بمبدأ جدل الانسان ـ الرأي والرأي الآخر ـ ومرتبطاً مع قوله تعالى (وكان الانسان أكثر شيء جدلاً) .

أما كيف نحقق (وشاورهم في الأمر) ونحن في نهاية القرن العشرين ، فمن خلال بنية تسمح بها وتحتويها ، وتعني بالضرورة بوجود الرأي والرأي الآخر بين المؤمن والمؤمن ، وبوجود الرأي والرأي الآخر بين المؤمن والكافر ، وبين المؤمن وغير المؤمن ، في كل ما يخص العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

قلنا إن الشورى عقيدة وممارسة ، بدليل آيتي الشورى وآل عمران . وقلنا إن الحرية رأي وتعبير ، وإنها إرادة واعية واختيار واعٍ بين نفي وإثبات في موجود، وقلنا إن الديموقراطية (التي هي الشورى بذاتها) هي الحل الحقيقي الوسط بين الكل والأنا ، وقلنا أن أساس الانسان الحر هو إنسان الـ "لا " وليس إنسان الـ "نعم" . وقلنا إن الله سبحانه لم يعط الحق لأحد من عباده أياً كان ، بأن يتكلم نيابة عن الناس ، أو أن يفرض عليهم أن يتبنوا موقفاً معيناً ، بدعوى أو بأخرى ، حتى ولا الرسل أنفسهم ، حفاظاً منه سبحانه على حرية الانسان في تحديد رأيه ، وصَوناً منه سبحانه لديموقراطية التعبير عن الآراء والمواقف ، وتنزيهاً منه سبحانه لرسله أن يكونوا ديكتاتوريين قامعين يطمسون هويات الخلق وشخصياتهم . فورد هذا في صريح قوله تعالى :

- **﴿ قد جاءكم بصائر من ربكم فمن أبصر فلنفسه ومن عمي فعليها ، وما أنا عليكم بحفيظ ﴾** الأنعام ١٠٤ .
- **﴿ ولو شاء الله ما أشركوا ، وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل﴾** الأنعام ١٠٧ .

- ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا ﴾ النساء ٨٠ .
- ﴿ بقية الله خيرٌ لكم إن كنتم مؤمنين ، وما أنا عليكم بحفيظ ﴾ هود ٨٦ .
- ﴿ فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً إن عليك إلا البلاغ .. ﴾ الشورى ٤٨ .
- ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء الله حفيظ عليهم وما أنت عليهم بوكيل ﴾ الشورى ٦ .
- ﴿ وكذب به قومك وهو الحق ، قل لست عليكم بوكيل ﴾ الأنعام ٦٦ .
- ﴿ قل يأيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم ، فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه، ومن ضلّ فإنما يضل عليها ، وما أنا عليكم بوكيل ﴾ يونس ١٠٨.
- ﴿ إنّا أنزلنا عليك الكتاب للناس بالحق ، فمن اهتدى فلنفسه ، ومن ضلّ فإنما يضل عليها ، وما أنت عليهم بوكيل ﴾ الزمر ٤١ .
- ﴿ ربكم أعلم بكم ، إن يشأ يرحمكم أو إن يشأ يعذبكم ، وما أرسلناك عليهم وكيلاً ﴾ الاسراء ٥٤ .
- ﴿ أرأيت من اتخذ إلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً ﴾ الفرقان ٤٣ .
- ﴿ فذكّر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر * إلا من تولى وكفر * فيعذبه الله العذاب الأكبر ﴾ الغاشية ٢١ - ٢٤ .

فعل حفظ في اللسان العربي أصل واحد ، هو مراعاة الشيء . والتحفظ قلة الغفلة . والحفاظ المحافظة على الأمور . والحفيظة الغضب ، والحافظ والحفيظ هو الله ، وليس أي أحد آخر غيره .

أما فعل وكل ، فأصل صحيح يدل على اعتمادك غيرك في أمرك ، والمتوكل الضعيف ، وواكل فلان إذا ضيع أمره متكلاً على غيره . وسمي الوكيل وكيلاً لأنه

يوكل إليه الأمر . ووواكلت الرجل إذا اتكلت عليه واتكل عليك (ابن فارس) .

ونرى واضحاً فيما سبق من آيات ، أن ا لله سبحانه هو واهب الوجـود للنـاس ، فلا يحق لأحد إلا هو أن يسلبه من أحد ، وأن ا لله سبحانه هـو واهـب الحريـة للنـاس ، وحق الاختيار هبة كهبة الحياة نفسها ، حتـى الايمـان بـا لله أو الكفـر بـه للنـاس الخيـار فيهما . لهذا كله ، فمهمة الرسول أن لايكون وكيلاً لأحد أو عن أحد ، بل مجرد مبلـغ للأمانة (الرسالة التي يحملها) بدلالة النبوة التي اختص بها . ولهذا ، فـالذي يدعـي أنـه سمح للناس بالحرية ، أو أعطاهم الحرية ، أو أهداها إليهم، ليس أكثر من مدعٍ بالربوبية، مطالب بالالوهية . فا لله سبحانه ، احتراماً منه لحريـة الناس ، لم يذكر السجن (حجز الحرية) ضمن العقوبات التي وردت في أم الكتاب، وتركها للناس أنفسهم، لأنه لايليـق بمانح الحرية الواحد الأحد أن يسلبها.

لاشـك أن مـن المفيـد قبـل أن نبحـث في تفصيـل كيـف تحقـق (وشـاورهم في الأمر) ، في وعائنا التاريخي الجغرافي المعاصر ، أن نستعرض كيف تحقق ذلـك في عصـر الرسول (ص) ، ثم في عصر الخلفاء الراشدين فالأمويين فالعباسـيين مـن بعـده، ومـاهي العناصر التي حددت العقل العربي السياسي .

فنرى ، كما يرى الدكتور الجابري [1] ، الحالات التاريخية التالية التي تجلت فيهـا الشورى :

١ ـ وشاورهم في الأمر	(عصر الرسـول)
٢ ـ وليت عليكم ولست بخيركم	(عصر الراشدين)
٣ ـ هذا قضاء ا لله وقدره	(عصر الأمويـين)
٤ ـ نحن خلفاء ا لله في الأرض	(عصر العباسيين) .

(١) لعل الدكتور محمد عـابد الجـابري مـن أبـرز مـن أوفـى هـذا الموضـوع حقـه في كتابه " العقـل العربـي السياسي"، وإذا فاتنا هنا أن نقتبس فقراته حرفياً ، فلم يفتنا جوهرها وروحها .

ونرى أن مشكلة الإمارة والأمير ، والخلافة والخليفة ، التي اعتبرها الدكتور الجابري إحدى النقاط الخطيرة القاتلة في العقل العربي السياسي ، نشأت في اللحظة التي توفي فيها النبي (ص) ، وقبل أن يدفن ، لتبقى دون حل حتى يومنا هذا ، بفروعها الثلاثة : كيف ينتخب الأمير ويختار ؟ وماهي صلاحياته ؟ وما هي مدة حكمه ؟ .

ورغم أن العصر الراشدي قدم حلاً بنيوياً تاريخياً للفرع الأول من هذه المشكلة ، إلا أن ذلك انتهى بانتهاء عصر الراشدين ، وعادت المشكلة لتبقى حتى يومنا هذا . فلماذا ترك النبي (ص) هذه القضية مفتوحة دون تحديد ، رغم أنها تتعلق ببنية الدولة العربية الاسلامية منذ أن نشأت ؟ والجواب برأينا لأنه (ص) نبي، ومؤسس دولة ، و لم يكن في يوم من الأيام رئيس دولة !! والفرق كبير بين مؤسس الدولة ورئيسها (لاحظ وفاة الرسول (ص) بعد انتهاء الوحي بأشهر ، لأنه لو بقي بعده بمدة طويلة ، لانتقل وضعه من نبي ورسول إلى رئيس دولة) .

لقد كانت للنبي (ص) مهام أداها في حياته على وجهها الأكمل ، وعلى أتم مايكون الأداء ، هي :

١ - تأدية الأمانة (القرآن) ، بدون شرح وبدون تأويل الآيات المتشابهات واللامحكمات .

٢ - تبليغ الرسالة ، فشرح العبادات وطبقها ، لأنها لاعلاقة لها ببنية الدولة أو المجتمع . وتصرف في غير العبادات ضمن حدود الله ، واقفاً عليها أحياناً ، طبقاً للبنية الاجتماعية العربية السائدة في حينه . فاتجه صعوداً في نكاح المحارم، كما وردت في سورة النساء بحدها الأدنى ، وزاد فيها فقال (لاتجمعوا بين البنت وعمتها) ، أي أنه أعطانا أسوة في الاتجاه نحو الزيادة ، بتقديم البينات العلمية دون خوف من الوقوع في الحرام .

٣ - تأسيس الدولة ، في ممارسة سياسية ترتبط ببنية المجتمع العربي آنذاك ، لتحويله من

مجموعة قبائل إلى شعب (أي إلى سلطة مركزية) ، وكانت هذه الممارسة جديدة على العرب آنذاك ، ولهذا كان تصرف النبي (ص) دقيقاً ، بل في غاية الدقة ، لأن البنية السياسية وأساليب الحكم تتبع التطور التاريخي .

إلا أن الحياة التي عاشها النبي الكريم ، بجميع مافيها من أعمال ، وبكل مافيها من حركة يومية ، طفلاً وفتى وشاباً ورجلاً وكهلاً ، تاجراً ونبياً وهادياً ورسولاً ومحارباً ومهاجراً ، عازباً ومتزوجاً ، تتمثل في وجوه ثلاثة ، حددها بكل وضوح قوله تعالى ﴿ **ماكان محمدٌ أبا أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين، وكان الله بكل شيء عليماً** ﴾ - الأحزاب ٤٠ - فالآية تقول إن ثمة ثلاثة مقامات لمحمد (ص) :

١ - محمد الرجل

٢ - محمد النبي الخاتم

٣ - محمد الرسول .

أما أعماله وأقواله (ص) من مقام الرجل ، فغير ملزمة لأحد ، وهي تشمل علاقاته الزوجية والأسرية ، وأمور طعامه وشرابه ولباسه ، وأمور معاشه وغدوه ورواحه ، وحزنه وفرحه .

وأما أعماله وأقواله (ص) من مقام النبي ، فطاعتها غير ملزمة ، ذلك لأن كل آيات الطاعة انحصرت بمحمد الرسول ، لكن يجب الانتباه بدقة إلى أن النبوة علوم ، بمعنى أن النبي ، من حيث أنه نبي ، يعرف تماماً أن بنية الدولة تتبع التطور العلمي للانسان من جهة ، والتطور الاقتصادي الانتاجي والثقافي لدى الجماعات من جهة أخرى ، مما يوجب معه تطور أنماط الادارة والسياسة والعلاقات الاجتماعية . ولهذا ، ومن حيث أنه نبي ، فقد ترك ذلك دون تأطير وتحديد ، وفقاً للعمود الفقري لنبوته المتمثل بالتوحيد ، فكل شيء متغير إلا الله ، وكل شيء نسبي إلا الله ، وكل شيء هالك إلا وجه الله . ولو أنه حدد شكل الدولة البنيوي لخالف أسس نبوته بنفسه

(حاشاه) . ومن هنا يختلف النبي عن العبقري ، ومن هنا ، يكمن الفرق الأساسي بين النبوة والعبقرية ، فمحمد (ص) يعي تماماً مايفعل، وأن قانون (كل شيء هالك الا وجهه) هو القانون الأساسي للوجود ، وأن (وأمرهم شورى بينهم) من أساسيات العقيدة الاسلامية ، فأسَّس ممارسة الشورى على أسس بنيوية طبقاً لظروف العصر ومعطياته ، ضمن مقولة (كل شيء هالك إلا وجهه) ، واقتصر في تأكيده على الحدود والعبادات التي تصلح لكل البنى التاريخية ، وترك مابقي مفتوحاً !!

أما العباقرة فيحددون بكل دقة بنية الدولة ، بدل أن يتركوها للتطور التاريخي المرحلي ، فتأتي النتيجة مدمرة ، كما حصل في الاتحاد السوفييتي . حين حدد لينين (وهو عبقري) أطر وبنية الدولة بكل تفاصيلها ، والتزم أتباعه ممن تلوه هذا التأطير تحت شعار اللينينية ، فكان أن دمرت هذه الدولة في أقل من قرن ، وكانت اللينينية التي أرست دعائم الدولة السوفييتية ، هي التي دمرت هذه الدولة.

نأتي إلى المقام الثالث الأخير ، وهو مقام محمد الرسول (ص) . ونقف هنا أمام الطاعة الواجبة بشقيها المتصل والمنفصل ، أي طاعته في حياته ، وطاعته في حياته وبعد مماته ، ويتمثل ذلك في الحدود والعبادات ، لكن المسلمين ، بكل مرارة وأسف، فعلوا مالم يفعله (ص) وحددوا مالم يحدده ، وأطروا مالم يؤطره :

١ ـ دمجوا الطاعة المنفصلة مع الطاعة المتصلة فاعتبروها واحدة ، وسحبوا طاعة الرسول في حياته ، على طاعته بعد مماته .

٢ ـ أطلقوا مفهوم الطاعة وعمموه على جميع ماقاله الرسول وفعله في مقاماته الثلاثة رجلاً ونبياً ورسولاً .

٣ ـ دونوا الحديث النبوي والسنة النبوية ، بعد أن أمر النبي (ص) صراحة بعدم تدوينه، واعتبروا الحديث أساساً ثابتاً لايتغير في التشريع، فأعطوه بذلك صفة البقاء المطلق، وهي من أسماء الله الحسنى وكلماته حصراً . متكئين في هذا كله على (إن هو إلا

وحي يوحى) وعلى (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) وعلى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) دون تدبر ، ودون تمييز بين المقامات الثلاثة التي نصت عليها الآية ٤٠ من سورة الأحزاب .

٤ - جعلوا من الأنماط الادارية والاقتصادية السائدة في القرن السابع الميلادي ، أنماطاً ثابتة لايجوز الخروج عنها إلى أن تقوم الساعة ، وطبقوا مبدأ الاستقراء على العلوم الانسانية وعلى الانسان . واعتبروا ماقاله الصحابة (رضوان الله عليهم أجمعين) في القرن الأول الهجري ، أطراً مطلقة ، يجب أن يلتزم بها الفقه ولايحيد عنها عيناً إلى أن تقوم الساعة .

٥ - وضع المتصوفة النبي (ص) في مرتبة المطلق الباقي من حيث الوجود ، باستعمالهم مصطلح " الحضرة النبوية " إلى جانب مصطلح " الحضرة الالهية " مما يذكرنا بالناسوت واللاهوت عند الملكانيين [1] من النصارى ، كما وضعوا الأولياء في المرتبة نفسها ، فهم يعملون أحياءً ويعملون أمواتاً ، لصلتهم المباشرة بالله !!

وكانت الشورى واحدة مما تم تأطيره وتجميده وتحديده ، ورغم أن حفنة من الأخبار المتناثرة في التواريخ الاسلامية ، ترسم لنا أكثر من إشارة استفهام ، تقتضي وقوفنا عندها بالتحليل والتدبر ، على أخبار العصر الراشدي ، إلا أن الشكل العام لانتخاب الأمير وصلاحياته ومدة حكمه ، هذه النقطة القاتلة في الفكر العربي السياسي، كان مازال شورياً [2] .

---

(١) الملكانيون : هم الذين يقولون أن الكلمة اتحدت بجسد المسيح وتدرعت بناسوته ، وأن المسيح ناسوت كلي لاجزئي ، وهو قديم أزلي من قديم أزلي (الملل والنحل : للشهرستاني ص ٢٢) .

(٢) نضرب لذلك مثالاً واحداً خوف الإطالة ، من تاريخ الرسل والملوك للطبري ج ٤ ص ٢٣٩ في خبر الشورى بعد مقتل عمر بن الخطاب : " أبو جعفر عن سلم بن جُنادة أبو السائب قال ، حدثنا سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف قال ، حدثنا أبي عن عبد الله بن جعفر عن أبيه عن المِسْوَر بن مخرمة قال : وخرج عبد الرحمن بن عوف وعليه عمامته التي –

ثم جاء العصر الأموي ومن بعده العباسي ليطيح بكل ذلك ، بما فيه الشكل الراشدي . وتحولت الإمارة إلى وراثة ، وإلى قضاء من ا لله مقدور لاسبيل إلى ردّه، فولدت مع هذا التحول المسوغات التبريرية وعلى رأسها " جواز إمارة المفضول بوجود الأفضل " .

وتحول الحق المحدد الصريح إلى حق يراد به الباطل ، وولد معه علم التلاعب بالألفاظ وتسمية الأشياء بغير أسمائها ، وسادت شعرة معاوية العلاقات الاقتصادية والسياسية ، فولد معها القول بالارجاء ، كمحاولة للهرب من مسؤولية اتخاذ موقف ، وتعليق ذلك كله على حتمية القضاء والقدر في جبرية متطرفة مطلقة .

وتحول الجهاد إلى غزو خارجي وفتوحات مسلحة ، في سبيل امتصاص سطوة المعارضة والمعارضين للحكم ، بتوجيهها نحو الخارج باسم الجهاد والدعوة . وكان لابد في ضوء ذلك ، من البدء بالقول بالنسخ ، في آيات التنزيل ، لصرف الناس عن الوجه الحقيقي للجهاد والممارسة الأساسية له ، وتم استبعاد عشرات الآيات من حيز التطبيق ، بدعوى أنها منسوخة ، وبدعوى أنها مرحلية تخص العصر النبوي في بداية الدعوة . وولدت مع ذلك كله مسوغات العنف ، ومبررات الظلم. وأعذار الطغيان بليٍّ بعض الأحاديث النبوية حيناً ، وبوضع مايقتضيه الحال أحياناً أخرى .

إن كل ماروي من أحاديث نبوية تتعلق بأنماط الحكم ، ينتسب إن صح إلى النمط البنيوي الآني في اللحظة التاريخية التي قيل فيها الحديث ، أما إذا كانت تتعلق بأنماط مستقبلية للحكم من مثل (الأئمة من قريش) فهي أحاديث ملويّة مرفوضة ، لأنها تطبيقاً تخالف النبوة كعقيدة وتخالف الرسالة كسلوك ، وافتراض صحتها يؤدي إلى

=عممه بها الرسول (ص) متقلداً سيفه حتى ركب المنبر ، فوقف وقوفاً طويلاً ، ثم دعا [illegible] الناس ، وأخذ بيد علي فقال : هل أنت مبايعي على كتاب ا لله وسنة نبيه وفعل أبي بكر وعمر ؟ [illegible] اللهم لا ، ولكن على جهدي منه وطاقتي " . فانظر هذا الاحساس والفهم والوعي لمتغيرات التاريخ !!

افتراض أن النبي (ص) كان يهدم رسالته ونبوته بنفسه . حاشاه أن يفعل ذلك .

ونحن نرى أن كل ماحدث وقيل ، بعد وفاة الرسول (ص) ، وحتى يومنا هذا ، حول أنماط الحكم وطاعة أولي الأمر إنما هو اجتهاد انساني بحت ، قيل وفعل ضمن ظروف تاريخية موضوعية ، وهو قابل للتطوير ، أي يجب أن يتطور بشكل مؤكد لالبس فيه ، ولايجوز أن يأخذ صفة شرعية مهما كانت .

ونرى أننا الآن حين نلتزم اليوم عقائدياً بقوله تعالى ﴿ **وأمرهم شورى بينهم**﴾، ونطالب أنفسنا بممارسة قوله تعالى ﴿ **وشاورهم في الأمر** ﴾ ، معتبرين أن " هم " في الآيتين هي " نحن " ، وأنها تشملنا كما شملتهم ، لايهمنا كيف التزم الأسبقون بها ، لأن هذا بحث أكاديمي تاريخي

قلنا إن الشورى من أساسيات العقيدة الاسلامية ، فكيف نحولها إلى فعل ؟ أي كيف نصدق هذا الايمان بالقلب عن طريق الجوارح ؟ لنفعل ذلك ، علينا أولاً أن نؤمن فعلاً بأن هذا المبدأ هو من أساسيات العقيدة الاسلامية . وفي هذه النقطة يكمن التغير الكبير المطلوب من المسلمين أن يغيروه بأنفسهم ، فبدون الايمان بأن الشورى هي النمط العلمي المتحضر الذي يبتعد بالانسان عن المملكة الحيوانية ، لاأمل في أية دعوة أو اصلاح . علينا أن نؤمن بذلك ونحن في أشد حالات ضعفنا، حتى ونحن مضطهدين لانملك شيئاً ، فالمؤمن المضطهد الضعيف يصلي ويؤمن بالشورى ، والمؤمن القوي يصلي ويؤمن بالشورى . علينا أن نؤمن بأن الشورى ليست ترفاً فكرياً مرحلياً في حياة المؤمن ، وإنما نمط في الحياة يتخذه لنفسه، ويكافح من أجل تحقيقه لنفسه ولغيره، ولو كان هذا الغير يخالفه بالرأي والعقيدة.

في هذه الحالة ، لايهمنا من أخطأ ، ومن أصاب بعد وفاة الرسول (ص) ، من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين . الذي يهمنا ، هو أن تصرفات الصحابة تصرفات

إنسانية اجتهادية بحتة غير مقدسة ، وأن الصحابة بشر مثلنا ، تصرفوا حسب درجات وعيهم وفهمهم ومصالحهم ، وأن الانقسامات التي حصلت بعد وفاة الرسول (ص) ، تحصل في أية مجموعة أخذت على عاتقها بناء دولة ، وأن قوانين التاريخ ونشوء الدول وجدل الانسان ، سرت عليهم كما سرت على غيرهم تماماً . وأنه لأحد منهم فوق البشر .

لهذا ، فنحن حين نقيم سلوك الصحابة ، وما فعلوه بعد وفاة الرسول (ص)، وخاصة من الناحية السياسية ، فنحن لانضع العدل الالهي تحت التساؤل ، بل القرار الانساني والسلوك الانساني. وعندما نتكلم عن الصحابة فنحن نتكلم عن أناس مؤمنين با لله ورسوله ، يعيشون الجدل الانساني ، وتنطبق عليهم كل صفات الانسان في كل مجتمع، فيهم الشجاع و الجبان ، والفظ والدمث ، والصريح والملتوي ، الزاهد والطامع، الماكر والساذج ، والمقبل على الدنيا والمعرض عنها ، والشديد القاسي واللين المساير .

والرسول (ص) كان واعياً تماماً هذه النقطة ، وأنه يتعامل مع ناس ، والناس ليسوا متجانسين ، فالشجاع في الجاهلية ، بقي شجاعاً في الاسلام (خالد بن الوليد) ، والجبان في الجاهلية ظل جباناً في الاسلام (حسان بن ثابت) ، والشديد الاحتمال (بلال بن رباح) صبر على التعذيب وردّ عليه بـ (أحد أحد) و لم يذكر رسوله بسوء، أما الضعيف الاحتمال (عمار بن ياسر) ، فلم يستطع الصمود ، واضطر تحت التعذيب ذاته تقريباً إلى ذكر الرسول بالسوء ، ومع ذلك كله لم يقل الرسول لعمار لماذا لم تصنع كما صنع بلال ؟ و لم يأمر حساناً بأن يتصدى للقتال كما أمر خالد ، و لم يقل مايدل على أن نموذج المؤمن عنده يتمثل في بلال وخالد . بل رأيناه يقول (ص) (الناس معادن خيارکم في الجاهلية خيارکم في الاسلام إذا فقهوا) . والصحابة كانوا من الناس، والناس معادن !!

إن مشكلتنا هي في أننا عندما نتكلم عن الصحابة ، نتكلم عن مجتمع أحادي

الجانب ، كما لو كانوا فوق البشر ، وعندما نقيّم ماحصل بعد وفاة الرسول (ص) ، انطلاقاً من القاعدة السالفة ، نقع في مأزق ، نسعى للخروج منه فندخل في تبريرات شتى لاجدوى منها ، لكننا إذا نظرنا إليهم كمجتمع ثنائي الجانب (جدل الانسان) توضعت الأمور في نصابها ، و لم تعد ثمة حاجة للتبريرات ، و لم يبق مانخجل منه ، فالتاريخ هو التاريخ ، وقوانين تشكل الدول والمجتمعات هي هي في كل مكان ، وللفرد دوره في ذلك عند العرب وعند غيرهم، وحب السلطة والمال هو هو عند العرب وعند غيرهم . وينطبق عليهم قوله تعالى ﴿ **تلك أمةٌ قد خلت لها ماكسبت ولكم ماكسبتم ولاتسئلون عما كانوا يعملون** ﴾ - البقرة ١٣٤ .

قلنا إن ماحصل بعد وفاة الرسول (ص) ليس من صنع الرسول ولا علاقة له به ، فلقد لعب جدل الانسان (الثنائية الجدلية) وبنية المجتمع الجديدة ، ورواسب الجاهلية ، وكفاءة الفرد في صنع القرار ، دوره في صنع الأحداث . والصحابة لم يختلفوا بعد وفاة الرسول (ص) حول أركان الاسلام ، لم يختلفوا على الصلاة وكيفية أدائها ، وأركانها، ولم يختلفوا على الشهادتين ، ولا على الحج ، ولا على الزكاة [(١)] ، بل كان خلافاً سياسياً إدارياً بحتاً حول السلطة أو الغنيمة ، أو حول السلطة والغنيمة معاً .

بعد وفاة الرسول (ص) كان ثمة قوتان رئيسيتان في المجتمع الجديد ، المهاجرون والأنصار . تصب قوة المهاجرين في المحصلة عند قريش في وضع قبلي ، والأنصار عند الأوس والخزرج في وضع قبلي آخر. وكان ثمة صراع سياسي سلمي على رئاسة الدولة في سقيفة بني ساعدة ، حسمه عمر بن الخطاب وقتها بمبايعة أبي بكر الصديق ، ولم تكن مقولة (الأئمة من قريش) مطروحة ولا واردة في رأينا يومئذ ، وإلا لما جرؤ الأنصار على اقتراح أميرين للرئاسة أحدهما من المهاجرين والآخر من الأنصار ، ولتم

---

(١) لم تكن حروب الردة كما بدأت ، حروب امتناع عن إخراج الزكاة كزكاة ، بل كانت خلافاً حول مركزية صرف الزكاة في وجوهها ، ثم تحولت إلى تهديد بشق الدولة الفتية إلى دولتين أو أكثر .

حصر الإمامة والإمارة بقريش إلى أن تقوم الساعة .

على هذا الشكل تمت ممارسة أول نوع من الشورى بين رؤساء المهاجرين والأنصار ، عدا بني عبد مناف ، هذه الشورى التي لم يجر فيها تصويت المهاجرين كلهم والأنصار كلهم ، بل تمت ضمن الإطار القبلي والعلاقات القبلية السائدة آنئذٍ التي كانت تسمح فقط بشورى الرؤساء والوجهاء (الملأ) . من ناحية أخرى كانت الروم والفرس ومصر والحبشة هي الدول المجاورة للعرب ، وكان الحكم في هذه الدول لقيصر أو لكسرى أو للمقوقس أو للنجاشي مدى الحياة ، ولهذا فإن مدة حكم الخليفة لم تكن أصلاً لتخطر في بالهم . ومن ناحية ثالثة كانت صلاحيات القياصرة والأكاسرة مطلقة وغير محدودة ، فلم يخطر في بالهم تحديد صلاحيات الخليفة ، واعتبروا أن أحكام الشرع، وعلى رأسها الشورى هي التي تحدد صلاحيات الحاكم ، أي أن الشرع كان بديلاً عن المجالس التشريعية ، وبقيت الصلاحيات مفتوحة للسياق التاريخي .

هنا نقف عند وفاة عمر بن الخطاب ، وما حدث بعد ذلك . فنحن أمام الفتوحات في البلاد وسقوط فارس ومصر بشكل كامل ، وسقوط الامبراطورية البيزنطية جزئياً ، وتدفق الأموال بشكل هائل على المدينة المنورة . وكان مبدأ التوزيع الذي اعتمده عمر في بداية عهده وسار عليه في بداية الفتوحات عندما لم تكن المبالغ على هذا المستوى من الضخامة ، هو القرابة من الرسول (ص) والأسبقية في الاسلام . ولكن عندما أصبحت المبالغ كبيرة ، حصل خلل في الدخل والتوزيع ، مما اضطر عمر إلى أن يقول في أواخر عهده (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، لأخذت فضول أموال الأغنياء ووزعتها على الفقراء) .

بعد وفاة عمر ، كان هناك غنى فاحش ، وتفاوت كبير في الثروات ، ودولة مترامية الأطراف ، كل هذا خلال عشر سنوات فقط من عمر التاريخ ، وهي فترة قصيرة جداً ، كان لها أكبر الأثر ، في انتقال العرب فجأة إلى دولة مركزية في شبه

جزيرتهم ، بعد أن كانوا قبائل متفرقة ، ثم في انتقالهم مرة أخرى مع نهاية عهد عمر إلى دولة مترامية الأطراف هزمت أقوى دولتين في العالم ، فرأوا أنفسهم أمام عناصر لعبت دوراً في أحداث مابعد وفاة عمر :

١ ـ الدخل الكبير للدولة ، وارتجال أسس توزيع الثروات لقلة الخبرة .

٢ ـ الدولة المترامية الأطراف مع عدم وجود الخبرة الادارية عند العرب لإدارة دولة من هذا النوع .

٣ ـ دخول شعوب وثقافات جديدة في الدولة .

وقد لعبت هذه العناصر دورها في إيجاد حلول شورية ، لكنها ارتجالية في ذلك الوقت . فبعد أن طُعن عمر ، أوصى بانتقاء خليفته من ستة أشخاص ، وتم فعلاً الانتقاء منهم، لكن الغنيمة والقبلية لعبت دورها الاساسي في المدينة المنورة، بعد أن زال الخوف على الاسلام وأصبح هو الحاكم لهذه الدولة . وترانا من منظور القبلية والمال نجد أن :

ـ عثمان يعين أقاربه من الامويين كولاة ويحابيهم .

ـ يعتبر عثمان نفسه المتصرف بأموال الدولة ، وهو الآمر الناهي .

ـ ركز الولاة الأمويون سلطتهم في الامصار ، وتركزت الثروات بأيديهم وبأيدي قواد الجيوش ، حيث لانجد في عهد عثمان أحداً من بني هاشم ولا من آل النبي (ص) في منصب ولاية أو قيادة عسكرية ، وبالتالي كانوا هم الطرف الأضعف . بل نرى ، مثلاً ، عمار بن ياسر يستقيل من بيت مال الكوفة ، عندما رفض والي الكوفة الأموي ، أن يعيد إلى بيت المال مبلغاً كان قد اقترضه منه ، و لم يقم الخليفة عثمان بن عفان بأي إجراء ضد الوالي ، بعد أن اشتكاه عمار إليه .

أدى هذا الوضع القبلي المالي ، إلى انقسام قبلي مالي بين الصحابة ، أي نشأ هناك يمين ويسار في الاسلام ، بالمفهوم السياسي المعاصر ، فقادة الجيوش والولاة وأغنياء قريش مع عثمان (يمين) ، والباقي من كبار الصحابة في طرف مقابل (يسار) يرأسه

علي بن أبي طالب (رض) بسبب قرابته من الرسول (ص) ، وبسبب زهده في المال . فحدثت الحرب الأهلية الحقيقية رغم أن علياً لم يكن راغباً بها أو داعياً إليها ، وأدّت إلى مقتل عثمان على أيدي عرب ، وإلى مبايعة علي بن أبي طالب ، وكانت معركة علي خاسرة من بدايتها . فقد استعمل الأمويون وقواد الجيوش الأموال أيام عثمان ، وبنوا قواعدهم الخاصة بين الناس ، مستثمرين الوضع القبلي العربي ، والعلاقات القبلية القديمة أحسن استثمار لصالحهم ، لذا كان اليمين الاسلامي منتصراً من الناحية المالية منذ خلافة عثمان ، وتم حسم هذا الانتصار عسكرياً بعد مقتله . وعلى رأس اليمين معاوية ، وعلى رأس اليسار علي بن أبي طالب . فتم بانتصار اليمين الاسلامي ترسيخ نظام حكم القوة دون شورى ، وجعله وراثة بالقهر . وانكفأ اليسار الاسلامي ، وما بقي من الصحابة ، على نفسه ، وأغلق عليه بابه ، واعتزل العمل السياسي . فخرجت قوة اسلامية جديدة ، ليس لها أي علاقة لا بالصحابة ولا بالجيل النبوي ، هي الخوارج. رفضت الأطر السياسية المفروضة ، ونادت بإطار جديد في الحكم ، وأن بامكان أي انسان أن يكون إماماً للمسلمين شريطة موافقة المسلمين عليه ، وكان هذا مقبولاً من الناحية العقائدية ، إذ ليس في الاسلام مايمنعه ، لكنه مرفوض من الناحية التطبيقية . فالخوارج أنفسهم لم يعرفوا كيف يحولون هذا القول إلى فعل ، فلجأوا إلى العنف والاغتيالات وتكفير معارضيهم ، ليس من السلطة فحسب بل ومن الناس أيضاً . كان خروج الخوارج ليس ضد السلطة فقط ، وإنما خرجوا على كل الأطر القبيلية والعشائرية والمالية السائدة آنذاك ، أي أنهم أرادوا حكم الشورى في فراغ ، وليس في أرض الواقع . لذا كانوا مقاتلين شرسين ، ومناظرين تعساء ، لايمكن أن يكتب لهم النجاح . لكن حركة الخوارج كظاهرة ، تدلنا على احتجاج الجيل الجديد على أطر سائدة مرفوضة.

ومنذ ذلك الحين وحتى يومنا هذا ، ومع ترسيخ أول دولة عربية اسلامية

بالقضاء على هذه الحرب الأهلية ، وتنظيم الدواوين والشرطة والجيش ، تم ترسيخ الأمور التالية في الفكر العربي السياسي ، على أنها مسلمات ، ومن طبائع الأشياء، والصيغة الاسلامية الثابتة في الحكم :

١ - الحاكم يحكم مدى الحياة . ونرى هذه الاطروحة حتى اليوم غير مستهجنة لدى غالب العرب والمسلمين ، إذ كان حكامهم يحكمون مدى الحياة ابتداء من أبي بكر الصديق .

٢ - من يملك القوة يملك الحكم . فالقوة العسكرية هي التي تحدد الحاكم ، وترسم بقاءه واستمراريته ، وبالتالي فالحاكم هو آمر الصرف المالك للقوة المالية . وهو رأس الجيش المالك للقوة العسكرية .

٣ - الحاكم غير محدود الصلاحيات .

٤ - الحكم وراثي في الكثير من الدول .

أما كيف تم توليف هذه الطروحات من الناحية العقائدية والناحية الشرعية مع العقيدة والشريعة الاسلامية فقد تم على النحو التالي :

من الناحية العقائدية ، بدأ في العهد الأموي ترسيخ مفهوم أن ماحدث هو قضاء الله وقدره ، وأن الله منذ الأزل قدّر على الناس أن يحكم بنو أمية ، وسبق في علم الله منذ الأزل أن يحدث ماحدث ، وأن يدك الحجاج الكعبة بالمنجنيق ، فقاد ذلك إلى ظهور جدل الانسان ، بظهور رأي آخر هو القَدْرية ، على يد متنورين من أمثال عمرو المقصوص وغيلان الدمشقي . ورأينا كيف بدأت الحركة بالكلام عن القضاء والقدر ، لامن فراغ ، وإنما من أرض الواقع المعاش ، وكيف تم تتويج الحركة بالمعتزلة أصحاب الفكر الحر. أي أن ظاهرة المعتزلة والقول بخلق القرآن لم تنشأ من فراغ، ولم تكن ترفاً فكرياً ، إلا أن المعتزلة أخطأت خطأً قاتلاً في محاولة استعمال السلطة في فرض الفكر .

أما من الناحية التشريعية ، فقد تمّ استعمال السلطة عند الفقهاء من أمثال

الأوزاعي والتابعين ، حين أعطت الدولة القضاء للفقهاء ، ولم تتدخل بهم ليحكموا بين الناس حسب الشريعة والاجتهاد ، فكان القضاء مستقلاً نسبياً للسبب التالي : بعد أن ترسخت الدولة الأموية على الأسس والأطر التي قامت عليها ، خرجت مشروعية الحاكم من دائرة الفقه نهائياً ، ولم تعد تدخل في المواضيع الفقهية. أي أن مدة الحكم، وكيفية انتخاب الحاكم وصلاحياته ، لم تكن أبداً من اختصاص الفقه ، واعتبرت من المسلمات . لهذا ، فنحن نرى الفقهاء الأربعة في ظل الخلفاء يفقهون ويجتهدون دون التعرض لمشروعية الحاكم ، وبما أن أمور مشروعية الحكم تتعلق بالدستور لا بالقانون ، أي أن الفقه يتدخل في تنظيم الحياة اليومية للناس من عبادات ومعاملات ، فهي ناحية لم يتعرض لها الحكام حتى يومنا هذا ، لأنها لاتؤثر على سلطتهم . وبعد ضعف الدولة العربية الاسلامية وضعف الحكام ، اعتبر الفقهاء مشروعية الحاكم كائناً من كان ليس اختصاصهم ، وبقوا تبعاً له ، ففي قوة الدولة كان الفقهاء أقوياء ، وفي ضعفها كانوا ضعفاء ، وعند تشرذمها تشرذموا هم أيضاً . حتى أن أحمد بن تيمية ، وهو من فقهاء عصور ضعف الدولة قال (الطاعة لذي الشوكة) ، وهذا بمعنى معاصر ، أن من استطاع أن يبسط نفوذه بالقوة والغلبة على بقعة من الأرض فله الطاعة ، أي الطاعة للعسكر والمال . وقد تم حل مشكلة " لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق " بحصرها في العبادات والأحكام الشرعية كالإرث والطلاق والزواج، أي قانون الأحوال الشخصية. فإذا ماطلب الحاكم من الناس ترك الصلاة أو الصوم أو الحج أو الإرث فلا طاعة له عليهم ، وهذا ماحدث فعلاً ، حيث لم يطلب الحكام من أحد طاعتهم في معصية من هذا النوع البتة ، فتم فصل أحد أركان الدين الاسلامي وهو الشورى عن بنية الدولة منذ ذلك الوقت .

أما بالنسبة للمعارضة الاسلامية ، فقد ظلت حية تعمل في العلانية والسر ، وظلت ملاحقتها قائمة، وخاصة آل البيت ، فبعد أن تم ترسيخ مبدأ (الأئمة من قريش)

كان المنافس القرشي الوحيد لبني أمية هم آل البيت وخاصة آل هاشم (الطالبيون والعباسيون) حيث تم تحييد كل بطون قريش على يد الأمويين ماعدا آل هاشم ، فظلوا يلاحقونهم على أنهم المنافسين لهم والمؤهلين للبيعة عوضاً عنهم . وظل آل البيت يعملون في السر ، بعد فشل أكثر من محاولة للقضاء على الحكم الأموي من قبل الحسين بن علي (رض) ، وقد اتبع آل البيت سياق الأحداث ، على حين اعتمد الأمويون على العنصر العربي وفضلوه ، وأعطوه امتيازات في الحكم والجيش والمال ، وكانت العناصر غير العربية تعتبر في الدرجة الثانية ، حتى أنهم كانوا يدفعون الجزية ولو أسلموا . فاكتسب آل البيت كقادة للمعارضة الدعم الكبير من المسلمين غير العرب ، وقادوا الثورة العباسية الكبرى ضد الأمويين ، فكان القادة عرباً من آل هاشم (العباسيون) والكتلة الأساسية من غير العرب (أبو مسلم الخراساني) .

هنا ظهر التشيع كفلسفة متماسكة ، وكفقه متكامل في الأثني عشرية والاسماعيلية ، لاعطاء الولاء لآل البيت المفهوم الأزلي ، وأن الأئمة هم المعصومون، وأن الدين يؤخذ منهم . فمنذ تولي الأمويين السلطة بدأ الشرخ بين السلطة في بني أمية ، وبين المعارضة في آل البيت ، واكتمل وتأطر باستلام العباسيين السلطة ، واحتكارهم لها وانتهى بالكتلتين الرئيسيتين في المسلمين ، السنة والشيعة ، ولهذا نرى أن فقهاء السنة الأربعة ومؤسس الفقه الشيعي جعفر الصادق ظهروا في بداية العصر العباسي . بدأ هذا الشرخ بمعارك سياسية بحتة وانتهى بتأطير عقائدي فقهي فلسفي ، وكانت المعركة أيام الأمويين على نطاق السياسة فقط، وامتدت أيام العباسيين لتشمل بقية النواحي المعرفية.

إن هذه الفترة التاريخية ، منذ عصر الرسول (ص) حتى العصر العباسي ، هي التي تسيطر على تفكيرنا المعرفي والسياسي والفقهي . وإذا عرفنا أسباب نشوء الخلافات فيها، وعرفنا أنها كلها ضمن سياق تاريخي ، لاضمن قرار من الله أزلي، وأنها تتبع جدلية الانسان والمجتمع ، نستطيع تجاوزها دون أن نبخس أحداً حقه ، ودون أن نلعن

تاريخنا أو نخجل منه ، ودون أن نجعله تاريخاً شاذاً عن حركة التاريخ الانساني ، بغض النظر عن السنة والشيعة والمعتزلة والأشاعرة والخوارج ، وتخلف الفقهاء ، وما حصل بعد ذلك من هزائم وجمود وتخلف ، أي علينا تجاوز الأزمة باتجاهين :

١ ـ الأول ، تبني نظم معرفية جديدة ، فقد تم تأطير الاسلام ضمن نظم معرفية في القرن الثاني الهجري ، ونحن الآن نمتلك نظماً معرفية أحدث من السابق ، فما علينا إلا أن نعيد قراءة الكتاب والقرآن والسنة ، ضمن منظور القرن العشرين ، وضمن النظم المعرفية السائدة في القرن العشرين ، انطلاقاً من اعتقادنا بأن الاسلام صالح لكل زمان ومكان ، وأن علينا تطوير فهمنا له وللسنة ، بشكل نستطيع معه تجاوز عقدنا السابقة ونقاط التحجر ، وبذلك نتجاوز الخلافات المذهبية والفقهية والطائفية ، ونتطلع الى الأمام كمشاركين في صنع الحضارة الانسانية اليوم وغداً ، وليس الأمس فقط . فالنظر إلى الوراء لايثمر غير القطيعة والعداء بين أبناء الدين الواحد في الوطن الواحد .

٢ ـ الثاني ، تقديم نظرية وممارسة في الشورى وفي الحكم ، تعتمد على معطيات القرن العشرين والبنى الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيه ، أي ايديولوجيا اسلامية معاصرة ، أي القول والفعل في الدولة وبنائها ، وماهي بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، وماهي أسسها وكيف يمكن تحقيقها .

لقد عرفنا الديموقراطية بأنها ممارسة الحرية من قبل مجموعة من الناس ، ضمن مرجعية معرفية ، عرفية ، جمالية ، أخلاقية ، دينية تشريعية . وتعتبر مرجعيات الديموقراطية من شروط تشكيل الوحدة الوطنية .

فقد يتفق أفراد الشعب ، بمختلف أديانهم وقومياتهم ، واتجاهاتهم السياسية، ومواقعهم الطبقية ، على وجود الرأي والرأي الآخر ، وحرية التعبير عنه ، ونبذ التصفية الجسدية والقمع والاكراه ، لكن ذلك يبقى غير كاف لتأمين الوحدة الوطنية ، وخلق

روابط بين أفراد الشعب الواحد .

فالوحدة الوطنية ليست بنداً في دستور ، أو مادة في قانون ، إنما هي ميثاق وطني لكل فئات الشعب وأحزابه في الوطن الواحد، ينبع من مرجعيات ديموقراطية هي التالية:

١ - المرجعية المعرفية :

قلنا إن التشريعات تحتاج إلى بينات ، وفسرنا ذلك في موضعه ، بأن بينات التشريعات هي البحث العلمي ، والمعارف الطبيعية الأخرى ، ونضيف هنا ، أن البحث العلمي ومعلوماتنا عن الطبيعة تحتاج نفسها إلى تشريعات ، تنظم الافادة منها إن كانت مفيدة ، وتركها وتجنبها إن كانت ضارة . فتقدم المعارف حول المخدرات والتدخين والكحول وتلوث البيئة ، أعطانا معلومات مهمة عن أضرارها، استندنا إليها في إصدار تشريعات خاصة بها ، لكن هذه التشريعات ، إذا تأملناها بدقة ، تحد من حرية الانسان المطلقة ، رغم أنها ذات منشأ معرفي ومرجعية معرفية . فعندما يؤمن كل أفراد الشعب وأحزابه ، بأن البحث العلمي وتقدم المعارف الانسانية له منعكسات تشريعية ، هي مرجعية أساسية للمجتمع ككل ، تنظم حريات الأفراد ، وتحددها لصالحهم ، فإن هذه القناعة تلعب دوراً مهماً في ترسيخ دعائم الوحدة الوطنية .

٢ - المرجعية العرفية :

تلعب أعراف المجتمع ، وتقاليده وعاداته ، دوراً مهماً في صياغة القوانين ، وفي إعطاء شكل الممارسة الديموقراطية خصوصيتها القومية ، التي قد تكون متفردة في الشكل ، لكنها تحافظ بكل تأكيد على المحتوى الديموقراطي . لكن هذه الأعراف تخضع للتطور ، فهي تتبع المستوى الانتاجي والموقع الجغرافي والارث التاريخي ، ومن حق كل انسان انتقادها . فنحن نرى مثلاً أن الأعراف (العادات والتقاليد) الاجتماعية في دمشق منذ خمسين عاماً ، تختلف عما هي عليه الآن . وتختلف الأمور التي تعارف عليها الناس وألفوها (المعروف) ، والأمور التي استنكرها الناس ولم يألفوها (المنكر) من

مكان إلى آخر ، لكننا نجدها في بعض البلدان متأصلة حتى في المجالات السياسية . ففـي بريطانيـا مثـلاً ، وحـدة وطنيـة ، وليـس فيهـا دسـتور ، لكـن أعـراف وتقـاليد الحكـم والسياسة التي تطورت خلال مئات السنين فيها ، هي السائدة ، ولهـا السـيطرة ، وفيهـا تتمثل الوحدة الوطنية بين أفراد الشعب البريطاني ، وتقر بها جميع الأحـزاب السياسـية وتعتبرها تشريعاً هاماً جداً.

من هذه الزاوية بالذات ، اعتبر الله سبحانه الأمة الاسـلامية خـير أمـة أخرجـت للناس ، لأن من صفاتها الأساسية الدائمة أنها تأمر بالمعروف وتنهى عـن المنكـر وتؤمـن با لله . ومن هذه الزاوية بالذات، فهـم الصحابة المعروف كما فهمه عمر وعلـي (رض)، حين جمع عمر الناس بعد توليه وقال : كنت تاجراً ، وقد شغلتموني بأمركم هذا ، فمـا ترون أن يحل لي من هذا المال ؟ فقـال علـي : مـايصلحك ويصلـح عيـالك بـالمعروف ، ليس لك من هذا المال غيره . فقال عمر : القول ماقال علي .

٣ ـ المرجعيـة الجمـاليـة :

وهي التي تعبر عن القيم الجمالية في المجتمع . أو هي ما يدخل عندنـا اليـوم تحـت مصطلح " يليق ولا يليق " . فالانسـان الـذي يقبـل أن تتحـدد حريتـه في اختيـار لبـاس معين، لايقبل ذلك من باب الشـرع في سـتر العـورة ، بـل مـن بـاب اللياقـة والأناقـة . والمرجعية الجمالية تختلف باختلاف الزمان والمكـان ، وتتطـور ، وتقبـل النقـد مـن قبـل الآخرين . فقد لايليق بانسان عمره ٦٠ عامـاً ، مثـلاً ، أن يلبـس بنطـالاً قصـيراً أحمـر، تحت قميص بنفسجي ، في مجتمع ما ، بينما نراه لائقاً مقبولاً في مجتمعات أخرى.

والمرجعية الجمالية تختلف عن المرجعية العرفية ، في أنها أضيق منهـا ، فـالأعراف أوسع من مفاهيم الجمال ، إذ قد تحد الأعراف من حرية الانسـان في أمـور لاعلاقـة لهـا مطلقاً باللياقة والأناقة ، مثـال علـى ذلـك الأرملـة الـتي قضـى شـرع الله ألا تـتزوج أو تتحدث بـزواج طـوال مـدة عدتهـا ، أمـا نـوع لباسـها وكلامهـا علـى الهـاتف مثـلاً ،

وحديثها مع الطارق على بابها ، فهذه كلها أعراف متخلفة ، قد يرغم المجتمع المرأة على التقيد بها ، ليس لها أية علاقة بالأمور الجمالية وقس على ذلك أموراً كثيرة . لكن الأعراف مع المرجعية الجمالية تمثلان جزءاً أساسياً من التراث الثقافي عند الشعوب .

٤ ـ المرجعية الأخلاقية :

وهي أهم مرجعية على الاطلاق ، فيها أساس قيام الشعوب وترابطها ، تعطي المثل العليا ، وتحدد الفضائل والرذائل ، وذهابها يؤدي إلى دمار الشعوب والأمم ، تماماً كما يقول الشاعر :

إنما الأمم الأخلاق مابقيت   فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

لقد قرن التنزيل الحكيم بين ثلاثة أمور ، العبادات والتشريعات في المعاملات والأخلاق . فقسّم الأخلاق إلى قسمين ، الأول الفرقان ، وهو الحد الأدنى الملزم من القوانين الأخلاقية التي افترض التنزيل وجودها في الانسان وفصلتها الآيات الثلاث ١٥١، ١٥٢، ١٥٣ من سورة الأنعام ، والثاني فضائل إضافية أخرى انبثت في سور التنزيل وآياته . كفضيلة الوسطية بين البخل والتبذير التي وردت في قوله تعالى ﴿**ولاتجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولاتبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً**﴾ الاسراء ٢٩ . وكفضيلة إفساح المجالس في قوله تعالى ﴿**يأأيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسَّحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم ..**﴾ المجادلة ١١ . وكفضيلة اجتناب الغيبة والتجسس في قوله تعالى ﴿**..ولاتجسَّسوا ولايغتب بعضكم بعضاً ، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ..**﴾ الحجرات ١٢ . فالغيبة والنميمة والتجسس ودخول البيوت دون استئذان والبخل والتبذير كلها رذائل ، واجتنابها مطلوب ، لكن لايمكن في الوقت نفسه أن توضع لها تشريعات وقوانين ودساتير ، كأن نقول مثلاً ، عقاب البخل كذا بموجب المادة كذا ، وإنما هي قيم أخلاقية وقيم تربوية ، يتمسك بها المجتمع بغض النظر عن دينه وقوميته ومذهبه واتجاهه السياسي ، ويقف بنا

التنزيل الحكيم بما يحويه من قيم أخلاقية وتعاليم تربوية أمام أمرين :

أولهما ، أن القيم الأخلاقية والفضائل ، هي نفسها الحكمة التي وردت في قوله تعالى ﴿ **يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً..** ﴾ البقرة ٢٦٩ - ودل قوله على أن الحكمة لوحدها لاتحتاج إلى وحي ، ولهذا فقد فصلها في الرسالات السماوية الموحاة في قوله عن عيسى ﴿ **ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل** ﴾ - آل عمران ٤٨ - ولهذا فنحن لانرى في الفرقان والقيم الأخلاقية والفضائل أية عبادات وأية أحكام في المعاملات وأية عقوبات ، ذلك لأنها تخص أهل الأرض قاطبة ، ولأنها قانون انساني عام للمؤمن والملحد والمسيحي والمسلم والعربي وغير العربي .

ثانيهما ، أن تسلسل الوصايا في سورة الأنعام ، تسلسل تاريخي ، وليس بحسب الأهمية ، فقوله تعالى (وبالوالدين إحساناً) له نفس القيمة الأخلاقية لقوله (وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى) ، إلا أن الأول سبق الثاني تاريخياً .

إن العودة إلى شرح القوانين الأخلاقية لايعنينا هنا [1] ، لكن مايعنينا هو التأكيد على خصائص هذه القوانين وإبراز أهميتها في المستوى الحضاري للشعوب ككل ، كمجموعة من القيم والمثل العليا التي يتمسك بها المجتمع .

١ - هي مثل عليا لايمكن فرضها بالقوانين على الناس ، ولايتم الالتزام بها إلا من خلال التربية ، لأنها تمثل الوازع الذاتي للانسان (الضمير) .

٢ - بما أنها قيم انسانية ذاتية ، فهي ضعيفة بذاتها ، ويمكن خرقها بسهولة ، والتزام الانسان بها غير ممكن إلا إذا تحولت إلى قيمة اجتماعية راسخة ، يتعرض تاركها ومخالفها لنبذ المجتمع واحتقاره ، فهي ليست كالجاذبية مثلاً التي يحتاج الانسان للإفلات من سلطانها إلى قدرة وطاقة . لكنها تعطي في الوقت نفسه الملتزم بها

---

(١) لمزيد من الشرح والتفصيل انظر " الكتاب والقرآن - قراءة معاصرة " ص ٤٩١ - ٥٣١ .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الاطمئنان والسعادة والوعد ، كما في قوله تعالى ﴿ **إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولاتحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون** ﴾ ـ فصلت ٣٠ ـ إضافة إلى أن القوانين الموضوعية للوجود لاتؤيدها ولاترفضها ، ومن هنا نقول إن على الانسان أن يؤمن بقوانين الحقيقة (الحق) ويطبقها بشكل يدعم ويقوي القيم الأخلاقية .

٣ ـ لاتحتاج إلى بينات في الدعوة إليها ، فهي تقبل لذاتها وبذاتها ، والقول بأن الصدق فضيلة والكذب رذيلة ، لايحتاج إلى بينة نقدمها للناس ليقتنعوا بها سواء بينات بنصوص دينية أم بقوانين علمية .

٤ ـ لاتخضع للرأي والرأي الآخر ، إذ هي موضع اتفاق الجميع ، من مختلف الديانات والمذاهب الاجتماعية والسياسية ، فالصدق فضيلة عند المؤمن والملحد ، والغش في المواصفات رذيلة عند الرأسمالي والاشتراكي ، والوفاء بالعهود مطلوب ومرغوب عند المحافظ والليبرالي والرجعي والتقدمي ، وقانون أساسي لحياة أي مجتمع ، وهي تلعب دوراً كبيراً هاماً في الحفاظ على الوحدة الوطنية لدى الشعوب، وتعتبر جزءاً لايتجزأ من الممارسة الديموقراطية في المجتمعات ، وبدونها تتحول الديموقراطية إلى فوضى وديماغوجية .

٥ ـ من أهم صفات المرجعية الأخلاقية أنها ثابتة نهائية لاتخضع للتطور ، ومن هنا فهي تختلف عن الأعراف والمعارف ، فالقانون الأخلاقي الذي يكرسه قوله تعالى ﴿ **..وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ..** ﴾ ـ الأنعام ١٥٢ ـ ، يعني أن كلمة الحق يجب أن يقولها الانسان في كل زمان ومكان ، ولو أدّى ذلك إلى ضرر أقربائه (أب ، أم ، أخ ، عم ، خال ..) . وهذه قيمة أخلاقية لايمكن فرضها بقانون ، وهي الوحيدة القادرة على جعل الانسان يتجاوز طوعاً العصبيات الأسرية والعشائرية ، في سبيل قيمة أخلاقية أعلى هي قول الحق . وقل مثل ذلك

في القيم الأخلاقية الأخرى .

فهل وصل العرب والمسلمون في نهاية القرن العشرين ، إلى مستوى العمل بهـذه القيم الأخلاقية (الوصايا) وتطبيقها ؟ وهـل يفهمـون ، كمـا أسلفنا ، أن العمـل بهـا واجب مفروض كالايمان با لله سـواء بسـواء ؟ والجـواب كـلا .. فمـا زالـت العلاقـات الأسرية والعشائرية والعرقية والطائفية هي السائدة ، بينما يفترض العمـل بهـذه الوصايـا والقيم إنساناً قطع شوطاً أبعد في مجال الحضارة والرقي ، وأصبـح مفهـوم المجتمـع عنـده أسمى من كل المفاهيم الأخرى الأولية .

قلنا إن الحكمة تشمل الوصايا (الفرقان) إضافة إلى العديد من الفضـائل والقيـم الأخرى ، لكن علينا أن نفرّق بين القيمة الأخلاقيـة للوصايـا ، وبـين القيمـة الأخلاقيـة للفضائل الأخرى ، فالوصايا هي الكبـائر الـتي يقـوم المجتمـع علـى الالـتزام بهـا ويتدمـر بتركها ، وتاركها فاسق . أما الفضائل الأخرى كالتواضع واللين في القول والتفسـح في المجالس فلم تقترن بوعـد ووعيـد وتحريـم في التـنزيل الحكيـم ، كمـا اقـترنت الوصايـا ، وتاركها غير مؤدب اجتماعياً ، وهي (اللمم) التي أشار إليها تعـالى في قولـه ﴿ **الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلاّ اللمم..** ﴾ - النجم ٣٢.

من هنا ، يخطيء من يقول إن الحضارة الأوربية بلا أخلاق ، لأننا نجد الكثير من الفضائل في المجتمعـات الأوربيـة ، يمارسـه الأفـراد هنـاك في حيـاتهم اليوميـة . حتـى أن بعضها أكثر رسوخاً عندهم مما هو عندنا ، فأين المشكلة إذن ؟ المشكلة هي أننا وضعنـا بعض الفضائل في سلم أوليات قبل البعض الآخر ، ووضعوا هـم لأنفسهم سـلم أوليـات بترتيب مغاير للترتيب الذي وضعناه نحن لأنفسنا، وهذا كل مافي الأمر !!

والواقـع أننـا جمعنـا الفضـائل كلها ، تقريباً ، وحصرناها في فضيلة واحدة بعينها

هي العفة . وحصرنا ذلك كله بالمرأة دون الرجل [1] . ونحن نرى أن العفة، وإن كانت تحفظ الأسرة والأنساب ، وإن كانت هامة إلى حد أن الله سبحانه اصطفى بفضلها مريم على نساء العالمين لأنها أحصنت فرجها ، إلا أنها ليست كل الفضائل ، وليست أهمها إطلاقاً . فشيوع القتل يدمر المجتمع كشيوع الفاحشة تماماً ، وهذا يدمرها كشيوع الغش والاخلال بالمواصفات ، وهذا يدمرها كشيوع النكث بالعهد سواء بسواء ، فليس ثمة ، في الوصايا ، أفضلية لواحدة على الأخرى ، وتسلسلها إنما هو تاريخي بحت .

المشكلة عندنا أننا رفعنا وصية (ولاتقربوا الفواحش ماظهر منها ومابطن) على رأس الفضائل كلها بعد أن حصرناها بالمرأة ، يليها عدم قتل النفس ، يليها بر الوالدين بالمفهوم الذي يخدم التعصب العشائري والأسري ، وليس بالمفهوم الانساني العام ، واعتبرنا باقي الوصايا تليها في الدرجة ، فوقفنا منها موقف اللامبالاة ، ولاأقول أنكرناها، ولكن عندما نذكرها فمن باب ذكر فضائل الاسلام لاأكثر .

فإذا زنت امرأة في مجتمعنا مثلاً (وهذه من الكبائر) وزنى رجل مثلاً ، أو خالف المواصفات في الصنع (وهاتان من الكبائر أيضاً) ، رأينا الدنيا تقوم في الحالة الأولى ولاتقعد ، ورأينا الدماء تسفك ، ورأينا العار يلحق بالذكور من عائلتها لجيل كامل على الأقل ، بينما لايحصل شيء من ذلك عند عائلة الرجل في الحالة الثانية ، وكأن الاسلام لم يسوِّ في مسألة الفواحش بين الذكر والأنثى ، وكأن الفاحشة عمل أحادي الجانب هو الأنثى ، وكأن واو الجماعة في قوله (ولاتقربوا) تعني النساء فقط ، وننتقل إلى الحالة الثانية ، حالة الغش في المواصفات، لنراها لاتؤدي إلى أكثر من مخالفة تموينية في مجتمعنا (لاحظ كلمة مخالفة) ، أما إذا وقعت في مجتمع أوروبي نتهمه بأنه

---

(١) وهذه سمة المجتمع الذكوري الذي يضع الرذائل على الأنثى لأنها العنصر الأضعف . فالهزيمة في الحرب سببها (النساء كاسيات عاريات) أما النصر فبهمة الرجال وشجاعتهم . والأنثى مصدر الفتنة ، أما الرجل فمجرد مسكين مفتون .

غير أخلاقي ، تقوم الدنيا وتقعد ، إلى حد يصعب كثيراً على مرتكبها أن يتخلص من نتائجها . مثال آخر نأتي به من اليابان، فشرف المهنة وإتقان العمل هناك شرط أساسي من شروط الانتساب للجماعة ، وعلى رأس سلم أولويات الفضائل في المجتمع . ورغم أن اتقان العمل عندنا خصلة هامة وصف الله تعالى بها نفسه في قوله ﴿ **صنع الله الذي أتقن كل شيء ، إنه خبيرٌ بما تفعلون** ﴾ ــ النمل ٨٨ ــ إلاّ أننا وضعناها في الأهمية بعد فضيلة العفة عند المرأة ، حتى أن النجار والحداد والخياط والميكانيكي ، لايشعرون بكثير من الحرج والخجل حين يقع في عملهم وانتاجهم عيوب . نقول هذا كله لتوضيح أن الفساد الأخلاقي لاينحصر فقط في الفاحشة عند المرأة ، فالرشوة والغش واللامبالاة بالمسؤولية وعدم اتقان العمل كلها فساد أخلاقي سواء بسواء .

ثمة أيضاً من اعتبر القوانين الأخلاقية متغيرة كالأعراف والمعارف ، فالأحزاب اليسارية ترى في الأخلاق بنية فوقية لبنية تحتية هي العلاقات الانتاجية ، وبالتالي يمكن تجاوزها . علماً أن الأخلاق ، كفرقان ووصايا ، تطورت طبقاً للتنزيل الحكيم تطوراً تراكمياً ، ابتداء من نوح (رب اغفر لي ولوالدي) وانتهاء بالنبي (ص) ، بالفرقان والحكمة والفضائل الاضافية الأخرى ، بمعنى أن فضيلة الصدق ورذيلة الكذب في مجتمع موسى الرعوي ، هي نفسها فضيلة الصدق ورذيلة الكذب في القرن العشرين ، وأن الوفاء بالكيل والميزان عند شعيب ، هو نفسه في القرن العشرين تحت اسم الالتزام بالمواصفات .

لقد جرى نسف القانون الأخلاقي ، بدعوى أنه رجعي ، تحت شعار الثورية والتقدمية، رغم أن القانون الأخلاقي يصلح لكل البنى الاجتماعية والاقتصادية على مر التاريخ ، إن لم نقل وليدها ، ولقد قام اليسار الشيوعي ببناء دولة استبدادية لم تكن أول دولة مستبدة في التاريخ ولن تكون ، أضافت إلى رذائل الاستبداد رذيلة انفردت بها ، هي رذيلة الدولة المستبدة الشمولية ، فسيطرت على الانتاج بدءاً من صنع الأحذية

وانتهاء بالصواريخ ومابينهما .

وأدّى اعتبار الأخلاق قيمة بورجوازية عند اليسار الماركسي ، وقيمة تراثية رجعية عند اليسار غير الماركسي إلى أن حلّت هذه الحركات نفسها من القوانين الأخلاقية ، واعتبرت عدم التقيد بها من سمات التقدمية فانتشر نتيجة ذلك الفساد ، من رشوة وتلاعب بالمواصفات وتدني إنتاج وسرقات ومحسوبية ونفاق ، وشاع الصراع الطائفي والمذهبي والعرقي ، وأصبح الانتماء الحزبي أعلى من الانتماء الوطني ، فقاد ذلك إلى شعور المواطن العادي بعدم المساواة ، وبأن هناك فئة تنال امتيازات مالية وسياسية لمجرد الانتماء العشائري أو الطائفي . وبانتشار الفساد الاداري في المجتمع ، مما أفقد هذه الحركات مصداقيتها . فكان أن انهار الحزب الشيوعي هذا الانهيار المشين ، و لم يجد بين أعضائه بعد سبعين عاماً من يدافع عنه.

لقد حاولت الحركات اليسارية في بدء انهيارها ، إحكام قبضتها لتتمسك بالحكم ، أو على الأصح بالبقاء ، لكن ذلك أدى إلى المزيد من الاستبداد والفساد، فأصبح العلم ايديولوجيا بحد ذاته ، وإذا أصبح العلم ايديولوجية بذاته صار غطاءً للاستبداد ، وغدا الفكر مفروضاً على الناس بالقوة ، وتم طرح شعارات رنّانة لاتتناسب مع قدرات البلد ، وشمل الاستبداد الدستور نفسه ، حين أعطى للحزب وحده حق قيادة المجتمع ، على أساس أنه ضمير الشعب وعقله (كذا) . إلاّ أن ذلك كله عجل بالنهاية المروعة التي وهم كثيرون من الناظرين من بعيد ، أنها بنت الساعة .

المشكلة الأولى عندنا إذن ، كما قلنا ، هي أننا صنّفنا المحرمات في الوصايا على درجات بحسب الأهمية ، ووضعنا على رأسها الفواحش بعد أن حصرناها بالمرأة . أما المشكلة الثانية ، فهي أننا خلطنا بين (اللمم من الفواحش) وبين الفواحش نفسها . أي أننا أعطينا الفضائل الأخرى أهمية وقيمة أخلاقية لاتقل عن أهمية وقيمة الوصايا والحدود . حتى بلغت الكبائر عند الحافظ الذهبي سبعين ، وعند ابن كثير في تفسيره إلى

السبعمائة أقرب . فأصبحنا نرى أن : قتل النفس = اللعب بالنرد ، وأن : عقوق الوالدين = اللعب بالشطرنج ، وأن : شهادة الزور = لبس الشعر المستعار ، وهذا كلام له خبيء معناه ليست لنا عقول .

إن مخالفة الحدود والوصايا يعتبر من الكبائر ، ولكن التوسع في الكبائر تحت شعار زيادة التقوى فيه إجحاف وضرر بالاسلام والمسلمين . والافراط في المحرمات والاكثار منها لايدخل في باب زيادة التقوى ، وإنما يدخل في باب تضييق الخناق على المسلمين والاسلام ، ويدخل في باب المزاودة على الله . وعلينا أن نضع نصب أعيننا القاعدة التي تقول : كلما نقص عدد المحرمات زادت شدة تمسك الناس باجتنابها ، وزاد عددهم، وكلما زاد عدد المحرمات نقصت شدة تمسك الناس باجتنابها ونقص عددهم.

فشعار الخوف من الله ، مثلاً ، إحدى الفضائل التي ترسخت في الثقافة الاسلامية ، فميزتها عن الثقافات الأخرى ، لكن هذا الشعار لن يأتي ثماره بشكل فعّال وايجابي ، إلا إذا قصرناه على حدود الله وعلى المحرمات في التنزيل ، أما إذا أسقطناه على كل شيء لانرغب فيه ، قلّ أثره وفقد فعاليته . ونحن إذ نرى في الخوف من الله وخشيته فضيلة من أكبر الفضائل التي يجب ترسيخها في المجتمع والتأكيد عليها ، لأنها تشيع الطمأنينة بين الناس جميعاً في علاقاتهم بعضهم ببعض، لابد أن ننوه إلى أن القانون الأخلاقي قانون تربوي لاسلطوي . فلقد برهنت الأحداث في الاتحاد السوفياتي سابقاً ، على أن انخفاض معدل الجريمة عندهم كان بسبب سلطوي ، وما أن ضعفت هذه السلطة وزالت ، حتى انتشرت الجريمة بشكل كاسح مرعب . فالسلطة والاستبداد لايصنعان أخلاقاً ، حتى ولا تحت غطاء الاسلام .

* * *

الفصل السابع

الدولة

كانت البنية العامة لبداية تشكل المجتمعات الانسانية الأولى ، الذي هو بداية الدولة والسلطة ، تتألف مما يلي :

- الأرض / المجال الحيوي الذي تطور فيما بعد إلى مفهوم الوطن ، بنباتاتها القابلة للأكل ، وحيواناتها القابلة للصيد ، ومياهها القابلة للشرب ، ومناطق الحماية الطبيعية فيها كالكهوف . فالمجال الحيوي هو القاعدة المادية لنشوء الدول ، والوجه الأساسي لسلوكياتها السياسية .
- الأدوات البدائية (الحجارة ثم النار) .
- المفاهيم الأخلاقية الأولية (صدق ، كذب ، بر الوالدين ، الندم ، الضمير الاجتماعي في مراحله الأولى عند ابني آدم) .
- التمايز الطبقي (الشرائح) المبني على القوة للسلطة المباشرة الأولى ، والمعرفة للسلطة غير المباشرة الثانية ، سلطة رجال الدين ، والأراذل عامة الناس .

تعريف الدولة :

هي أداة للتعبير عن واقع يعيشه شعب ما (يحتوي على قوميات وأمم ، أو قومية واحدة وأمة واحدة ، أو قومية واحدة وأمم متعددة ، أو قوميات متعددة وأمة واحدة) من خلال مؤسسات . وتعتبر الدولة قمة الوعي المعرفي والأخلاقي والاجتماعي والسياسي السائد في المجتمع ، لذا فهي بنية فوقية لبنية تحتية ، تمثل العلاقات الاجتماعية والاقتصادية السائدة والمستوى المعرفي ، فإذا كانت هذه العلاقات متخلفة ،

فالدولة متخلفة ، وإن كانت متقدمة فالدولة متقدمة، وهكذا ..

ويرتبط تشكيل الدولة بنوع هذه العلاقة السائدة وبمستواها ، فكلما تقدمت هذه الواقعيات تقدمت الدولة . كما أن هذه العلاقة تعمل أحياناً بشكل معاكس مؤقت . فترفع الدولة درجة الواقعيات السائدة إلى حين (وهذا مايسمى بالوضع الثوري) . لـذا فهناك علاقة تأثير وتأثر متبادل بين المؤسسات والمجتمع ، فكلما كان تأثير البنية التحتية للمجتمع على البنية الفوقية (المؤسسات) كبيراً ، كانت الدولة أكثر ديموقراطية ، وكلما كان تأثير البنية الفوقية (المؤسسات) على البنية التحتية (المجتمع) كبيراً ، اتجهت الدولة باتجاه القمع والديكتاتورية . فالدولة الديموقراطية هي حالة الوسط في التأثير والتأثر المتبادل بين البنى المختلفة ، والدولة مؤسسات ضبط لامؤسسات قمع .

بما أن الدولة هي قمة العلاقات الواعية الاجتماعية ـ الاقتصادية ـ السياسية ، وبما أن السياسة هي قمة هذه العلاقات ، وتتضمن كل العلاقات الأخرى ، فلنفصل هذه العلاقات التحتية ، وكيف تنعكس على مؤسسات الدولة ، من أن الشعب علاقة جدلية بين الأنا والكل ، بين المنفصل الفردي والمتصل الجماعي ، والعلاقات التي بيّناها سابقاً تكمن في المستوى المعرفي العام والقيم الأخلاقية لأفراد هذه الجماعة ، والمستوى المعرفي الخاص لكل فرد على حده ، ولهذا فهي علاقات واعية وليست علاقات بهيمية .

لهذا كله ، فإن الدولة تتضمن الذاتي والموضوعي معاً ، في علاقة تأثير وتأثر متبادل ، وهذه العلاقات هي :

١ ـ **العلاقة الاجتماعية :** وتتمثل في تطور القيم والمعايير الأخلاقية للجماعة ولكل فرد على حده. وهذا ماعبرنا عنه بالتقوى الفردية (العبادات) التي تختلف من أمة لأخرى، وهو ممارسة فردية لاعلاقة للجماعة بها . وماعبرنا عنه بالتقوى الاجتماعية ، التي تعتبر الوصايا أساس الأسس فيها وظاهرة عامة مشتركة لكل الأمم ولكل الشعوب، فهي ظاهرة كونية تمثل الجانب الذاتي في الحياة الاجتماعية. وقد بينت أن المعايير الأخلاقية

تطورت من بر الوالدين حتى قمة التجريد والتحضر الاجتماعي (حنث اليمين ، الوفـاء بعهد ا لله) ، وبدون هذه القيم الأخلاقية (الروحية) تسقط كل المجتمعات الانسانية ، بغض النظر عن مدى تطورها التكنولوجي وامكانياتها العلمية والمادية . وبمـا أنهـا تمثـل الجانب الذاتي هي والتشريعات (القوانين) ، فهي ضعيفة في ذاتهـا ، وبحاجـة إلى دعـم موضوعي . أي أن أخلاق الدنيا كلها لاتستطيع مواجهة غواصـة أو طـائرة ، لـذا فهـي بحاجة إلى دعم موضوعي (حق) يسير معها ويدعمها . ومن هنا ظهر مفهوم السـلطة التنفيذية لحماية القوانين والأخلاق ، ومفهـوم السـلطة التربويـة لجعـل التقيـد بـالقوانين والأخلاق تقيداً ذاتياً عن قناعة لا عن خوف وقهر . وينعكس تمثـل النـاس لهـذه القيـم على الدولة في ثلاثة مستويات :

أ - المستوى الأول ـ مستوى العلاقة الأسرية والعشائرية والقبلية :

إذا سادت هذه العلاقة ، القديمة تاريخيـاً ، ولم يتـم التغلـب عليهـا والارتقـاء إلى مستوى الشعب ، انعكس هـذا علـى بنيـة الدولـة ، لتصبـح الدولـة قائمـة معهـا علـى العلاقات الأسرية والعشـائرية في مضمونهـا ، حتـى ولـو أخـذت الأشـكال الحديثـة في بنيتها، إذ تبقى هذه البنية معطلة تتغلب عليها العلاقة الأقوى ، علاقة الأسـرة . في هـذا الحال ، يصبح القـانون بجـرد تعابـير واصطلاحـات لامعنـى لهـا ، وغطـاءً لبنيـة حقيقيـة متخلفـة هـي الأسـرة والعشـيرة ، وهـذا واضـح في البنـى المختلفـة في الوطـن العربـي ، والمضامين الأسرية والعشائرية والقبلية المتضمنة في هذه البنى بدرجات متفاوتـة ، ابتـداء من الوضوح الكامل العلني ، حتى العلاقات الأسرية والعشائرية والقبلية المتخفيـة خلـف صيغ دستورية وقانونية كرتونية هشة وهزيلة . ولكن هـذا الاتجـاه لايمكـن أن يظهـر في الدولة إلا إذا كانت العلاقة الاجتماعية التحتية الأسـرية والعشـائرية هـي المسيطرة بـين أفراد المجتمع ، كما هي الحالة في الوطن العربي السائدة بدرجات متفاوتة .

ب ـ المستوى الثاني ــ مستوى العلاقة الاقتصادية :

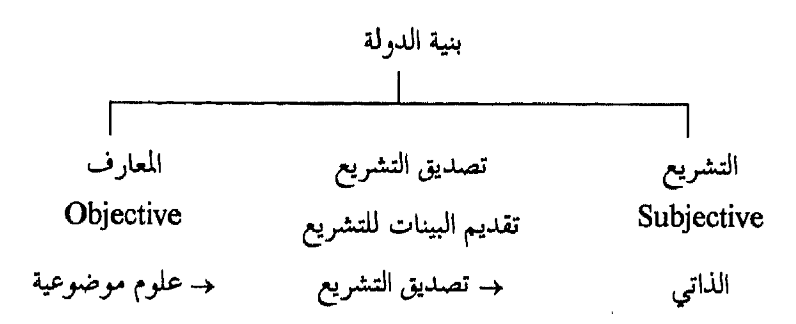
تحدد هذا المستوى الأساسي قوى الانتاج والنمط الاقتصادي السائد في المجتمع ، هل هو نمط انتاجي أم نمط ريعي ؟ فالنمط الانتاجي يؤدي إلى تراكم الثروات في المجتمع نتيجة لعمل منتج وادارة علمية ، ونتيجة توزع قوى الانتاج توزيعاً متكافئاً بين مختلف أنماطه الزراعية والصناعية والتجارية والخدمات ، ونتيجة كون الدولة هي أداة ضبط وتوازن بين هذه القوى ، لاتسمح بالخلل الاقتصادي بين الأنماط المختلفة . وبما أن لثروة الانسان (رزقه) مصدرين ، هما الخيرات الطبيعية والعمل الواعي في استثمار هذه الخيرات ، فإن ضبط هذه الثروات ، والعمل الواعي وتوزيعه ، وتأهيل الانسان ، هي من المهمات الأساسية للدولة .

أما الدولة الريعية ، فهي دولة دخلها لها ، تنفق كل ماتجنيه من الناس على نفسها وعلى مؤسساتها وعلى موظفيها . وأول وجوه هذا الانفاق هو حماية نفسها من شعبها أولاً . وهذه الدولة لايمكن أن تقوم إلا إذا كان نمط الانتاج متخلفاً ، فالغنى فيها ليس غنى الانتاج ، وإنما غنى يتبع المنصب والمركز والموقع الاسري والعشائري . ونرى في هذه الدولة مفهوم الحظ ، الذي يختلف تماماً عن مفهوم الحظ في المجتمع الانتاجي ، ونسمع فيها أقوالاً مأثورة من مثل " هذه رزقة فلان " و " الله رزقه وأنعم عليه " .. وغيرها ، بينما لايقال هذا الكلام في شركة إنتاج سيارات تنتج الملايين سنوياً ، لأن لأرباحها الطائلة مايقابلها من انتاج ، أما الغنى والأرباح الطائلة في المجتمع الريعي ، فليس لها انتاج يقابلها ، ولكن لها مايقابلها من موقع في السلطة ، التي هي أساساً أسرية أو عشائرية ، وبالتالي من موقع في الاسرة أو العشيرة التي يمثل أفرادها الطبقة الحاكمة ، وغناها يأتي من أنها حاكمة فقط !! .

ج ـ المستوى الثالث ــ مستوى الوعي المعرفي :

وهو الذي ينعكس على كل المستويات الأخرى . فالذي لايعرف شيئاً لايطلب شيئاً ولايفعل شيئاً . ومن هنا كان هذا المستوى هو الكامن وراء تقدم المجتمعات

التكنولوجي والعلمي والاجتماعي ، الذي يقوم على علم الاحصاء بشكل رئيسي . فكلما كان المستوى المعرفي متقدماً ، كان المجتمع متقدماً . علماً بأن هذا المستوى هو الجانب الموضوعي للدولة ، جانب التصور القائم على التصديق . وهذا الجانب له علاقة مباشرة ببنية الدولة وبطريقة ممارستها وتعاملها مع المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، أي أن الدولة تقوم على جانبين أساسيين هما المعرفة والتشريع .



وبما أن التشريعات ضعيفة في ذاتها ، وتستمد وجودها من ادراكنا لها ، فهي بحاجة إلى سلطة تدعمها . وهكذا ظهرت السلطة التنفيذية ، فأصبحت الدولة تتألف من ثلاثة جوانب أساسية :

١ ـ البحث العلمي والجامعات .

٢ ـ السلطة التشريعية .

٣ ـ السلطة التنفيذية .

وتأتي السلطة القضائية كصلة وصل بين التشريع والتنفيذ .

لقد احتوى التنزيل الذي أوحي إلى محمد (ص) هذين الجانبين ، الجانب المعرفي (المادي والتاريخي) في النبوة ، والجانب التشريعي في الرسالة ، وذلك لأن الأوامر والنواهي لاتحتوي على بيناتها بذاتها ، فهي تحتمل الطاعة والمعصية ، ولاتحتمل الصدق والكذب . فإذا أمر زيد عمرواً بقوله " اجلس " لايستطيع عمرو أن يجيبه "صدقت" أو "كذبت" ، ولكنه يستطيع أن يطيع أو يرفض . فقولنا "اجلس" لايحتوي على بينته فيه ،

أي حيثيته في ذاته . فإذا سنت الدولة تشريعاً يمنع التدخين ، فهو يحتاج إلى تصديق حتى يطاع ، أي يحتاج إلى بينات ، وهذا التصديق يتمثل بنشرة طبية كاملة قام بها معهد أبحاث علمية مختص بأمراض الرئة، ومضار التدخين على الجهاز التنفسي ، تقدم كبينة تدعو لتصديق التشريع وطاعته بالامتناع عن التدخين ، إلا أنها تظل تحتمل الصدق والكذب. هنا نتبين السر الكبير في التفريق بين القرآن والكتاب ، وبين النبوة والرسالة .

فالرسالة (أم الكتاب) مجموعة أوامر ونواهٍ (الحدود) تحتمل الطاعة والمعصية ، لكنها لاتحمل بينتها في ذاتها ، لذا فهي قابلة للتحوير والتزوير ، فجاء القرآن بالوعد والوعيد ، والجنة والنار ، والبعث والحساب ، والخلق والنشوء والتطور ، والقوانين العامة الناظمة للكون والتاريخ . لقد جاءت الحقيقة الموضوعية كاملة إلى محمد (ص) في نبوته ، لتصديق أم الكتاب ، ووضعت آيات أم الكتاب بين آيات القرآن لحفظها من التزوير والزيادة والنقصان ، فالقرآن الذي فرق بين الحق والباطل ، والصدق والكذب، جاء وكله صدق ، ليصدق أم الكتاب أولاً ، ويحفظها من التزوير والتحريف ثانياً .

والدولة الحضارية ، تقوم بنيتها على التنزيل الحكيم ، بشقيه النبوة والرسالة، الرسالة بالأوامر والنواهي التي تحتمل الطاعة والمعصية ، والنبوة بالبينات التي يجب أن تقوم لتصديق القوانين . من هنا نقول أن الدولة العربية الاسلامية المنشودة دولة تقوم في بنيتها على البينات التي يجب أن تقدم قبل اقتراح أي تشريع . وهي بينات مادية علمية . ولايقيد هذه الدولة في تشريعاتها إلا حدود الله ، أي أن تحنف ضمن الحدود طبقاً للمستوى المعرفي السائد (الزمان) وطبقاً لموقع الحالة (المكان). ولكن المجتمعات العربية مازالت بعيدة عن هذا ، لأن العلاقات الاجتماعية (أسرية - عشائرية - قبلية - ريعية) هي السائدة ، وهي التي تدفع المستوى المعرفي دائماً إلى الوراء ، وتقمعه قمعاً مرعباً . ومن هنا أرى أن معاهد الأبحاث العلمية في البلاد العربية الاسلامية ، معاهد أبحاث شكلية صورية ، لايستفيد منها المجتمع الفائدة المرجوة ، لأن هناك مستويات أقوى منها

تقمعها دائماً . فنحن لانحتاج ، لكي نصدر أي تشريع في أي بلد عربي ، إلى بينة علمية بتاتاً ، حتى أننا لانشعر بوجوب تقديمها ، وهذا من قمة مظاهر التخلف في المجتمعات ، الذي يرافقه بالضرورة تخلف أخلاقي ، حين تصبح العلاقات الاجتماعية القائمة في المجتمع ، وبالتالي في الدولة ، عبارة عن علاقات تقمع القيم الأخلاقية الانسانية لحساب العلاقة القائمة .

هنا نصل إلى أن نبين تأثير جدل الانسان ، في المعرفة ، ثم في التشريع ، على بنية الدولة . فالدولة عبارة عن مؤسسات ذات بنيتين مختلفتين تماماً، هي مؤسسات البينات، ومؤسسات التشريعات . أما السلطات المعروفة للدولة (القضائية - التشريعية - التنفيذية) فما هي إلا مؤسسات لخدمة وتنفيذ هاتين البنيتين .

إن شقّي البينات والتشريع اللذين قامت عليهما الدولة خلال السياق التاريخي لنشأة المجتمعات والدول ، هما التبرير الرئيسي للسؤال الهام : لماذا كانت نشأة الدول كلها دينية بدون استثناء ، حتى يومنا هذا ؟ ولماذا كان الدين هو العنصر الكامن وراء رقي الانسان على سلم الحضارة ، وبدون الأديان لايوجد ، ولم نكن لنصل إلى الدول بالمفهوم المعاصر ، وبالشكل الذي نراها عليه الآن .

نعود إلى القصص القرآني بشقيه النبوات والرسالات ، فالنبوة ، كما قلت ، علوم ، والرسالة أحكام . وعدد الأنبياء كان أكثر بكثير من عدد الرسل . إذ استدعى تراكم المعلومات لدى الانسان بالنبوات ، أو بالتعليم المشخص (الملائكة - دفن الموتى - اكتشاف الحديد - صناعة الفلك) أو بالملاحظة (اكتشاف النار) ، قفزة تشريعية ، وتغييراً في التشريع . فعلّم الله الناس عن طريق الأنبياء معلومات كانت غيباً عندهم ، إلى أن أصبحنا بعد خاتم الأنبياء (ص) مؤهلين لنكمل الطريق بأنفسنا . فنحن نعرف الآن تماماً كيف توصل الانسان إلى كثير من حقائق الكون دون نبوة ، لكن هذا حصل بعد محمد (ص) لاقبله . وكيف شرع الله عن طريق الرسل ما يتناسب مع تطور

المجتمعات آنذاك ، فنرى أن رسالة اسماعيل ، مثلاً ، كانت آية واحدة فقط ﴿ **وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً** ﴾ ـ مريم ٥٥ ـ وأن رسالة شعيب كانت مجموعة من التعليمات ، لكن وحدانية الله سبحانه كانت غير واضحة لدى الأقدمين ، لذا كانت على رأس دعوة كل رسول ونبي ، والقاسم المشترك بينها . وكان عدم فهم الناس للصفات المتضادة للخير والشر ، والنور والظلام ، والخصوبة والجفاف ، على أنها كلها ذات مصدر واحد ، السبب في ظهور مفهوم تعدد الآلهة حسب الاختصاصات . وانعكس مفهوم الاله نفسه ، كقوي جبار متحكم ، على الحكم في الأرض ، فجاء على أنه رأس السلطة في الأرض ، مقابل سلطة الله في السماء ، ونشأ من ذلك الحكم الامبراطوري والملكي المستبد . حتى في القبائل البدائية ، كان رأس القبيلة هو رأس السلطة ، يشاركه عراف طبيب كسلطة معرفية ، كما لو أن حق الحكم حق الهي لشخص أو فئة . وهذا ما نلاحظه حتى في الدول الحديثة التي تقوم أساساً على فلسفة (الله ـ الكون ـ الانسان) ولكن بمقاييس ومعايير مختلفة ، وأن كل الفلسفات الحديثة الكامنة وراء نشوء الدول هي فلسفات إسلامية من جوانب صحتها ، وكذلك التشاريع وأنماط الحكم فهي عبارة عن تشاريع إسلامية وأنماط إسلامية من خلال سياقها التاريخي ، وذلك لطبيعة الاسلام الحنيفية التي لاتوجد في غيره باعتباره الخاتم .

لقد أعطت النشأة الدينية للدول والحضارات مفاهيم للانسانية لاغنى عنها اليوم :

١ ـ الشرعية هي شرعية الحكم والسلطة والطاعة .

٢ ـ شرعية استعمال العنف أو عدم استعماله .

٣ ـ القانون الأخلاقي .

٤ ـ اعتماد الأعراف كأساس من أسس بنى الدولة .

٥ ـ اعتماد الطرح الأممي والقومي .

٦ ـ حرية الانسان (حق الانسان في الحياة والحرية) .

إن البينة والتشريع اللذان يكمنان وراء كل البنى في الدول والمؤسسات هما الموجه الأساسي في بنية الدولة العربية الاسلامية المرجوة . أي أن بنيتها كبنية التنزيل الموحى إلى محمد (ص) ، البينات ـ الأحكام (التشريع) ـ التفصيل : تفصيل الأحكام وشرحها وفلسفتها ، الذي يظهر في مجال الاجتهاد القانوني والدستوري كالمحكمة العليا. وهذه الأمور الثلاثة متداخلة بعضها ببعض كتداخل آيات التنزيل نفسه .

فإذا وجدت دولة من الدول تصرف أكثر من نصف ميزانيتها على التربية والتعليم والبحث العلمي (البينات) ، كانت هذه الدولة تقترب من البنية الاسلامية المطلوبة ، لأنها تؤمن بأن التقدم العلمي هام لتقدم الصناعة والزراعة والتجارة والطب وكل الخدمات . وبناء على ذلك ، فهي تسن التشاريع المناسبة لهذه البينات المكتشفة ، ثم تسن في ضوء مستجدات المعارف في العلوم الطبيعية والانسانية ، تشريعات جديدة (الحنيفية) تتناسب مع هذه المستجدات .

هنا نلاحظ جدل التأثير والتأثر المتبادل بين البينة والتشريع ، والذي بدونه لاتقوم قائمة لأية دولة ، وبدونه تبقى الدولة تجمعاً فوقياً لبنية مجتمع تحتية في غاية التخلف . على هذا الأساس انظر إلى بنية الدولة الاسلامية المعاصرة حين أناقشها ، من منطلق أن القومية خامة الأممية ، وأن المسلمين أمة ، والعرب ، كقومية ، خامة الدولة العربية الاسلامية المعاصرة .

قد يقول قائل ، إن العرب شعب وقومية واحدة ، فعن أية بنية نتكلم ؟ وأنا أقول ، لايهمنا هنا أكانت البنية في بقعة صغيرة من الوطن العربي أم في الوطن العربي كله ، فأنا أتكلم عن بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، في رقعة من الوطن ، أو في الوطن ، التي تحقق شقي البينات والتشريع ، وكيف ينعكس ذلك على البنى الأساسية للدولة ، التنفيذية والتشريعية والقضائية ومفهوم الحريات العامة، وكيف ينعكس ذلك على مفهومين أساسيين هما الدستور والقانون .

نظـــرية القـول والفعـل في الدولــة :

لقد عرفنا الحرية بأنها الإرادة الواعية بين نفي واثبات في موجود . وأنها الظاهرة الأساسية في جدل الانسان ، وأنها تقوم على الاختيار ونفــي الاكـراه ووجـود الضدين بشكل متكافيء . وأن أول الحريات الانسانية حرية العقيدة ، كهبــة مـن ا لله لعبـاده . وأن ثانيها حرية التعبير عن هذه العقيدة .

وبينا أن الشورى طريقة ممارسة هذه الحريات من قبل مجموعة من الناس ، ضمـن مرجعية معينة معرفية وأخلاقية وعرفية وجمالية ، تتبع البنـى الاجتماعيـة والاقتصاديـة في المجتمع ، وتقوم على حرية الرأي والرأي الآخر والتعبير عنه ومفهوم الاجمــاع ، بـترجيح رأي أغلبية الناس في أمر من الأمور ، وهو مانسميه اليوم بالديموقراطية .

كما بينا أن الشورى (الديموقراطية) تدخل في بنية العقيدة الاسلامية ، وضمـن الاستجابة لله تعالى كالصلاة والزكاة تمامــاً . وأن ممارسـتها تدخـل ضمـن بنيـة المجتمـع التاريخية ، أي ضمن بنية الدولة التي تقوم عليها ، كجزء من العقيدة الاسلامية . ورأينا كيف مارس النبي (ص) الشورى ضمن البنية القائمة في حينه ، ولم يحـدد بنيـة الدولـة ، ولامدة حكم الأمير وصلاحياته وكيفية انتخابه ، وكيف أن التنزيل الحكيـم ذكـر أولي الأمـر ولم يحـدد مـن هـم ، ولا كيـف ينتخبـون ولاصلاحيـاتهم ، وإنمـا حـدد الأسـس الأخلاقية للمجتمع .

فالشـورى ، بالمفهـوم الاسـلامي المعــاصر ، هـي الديموقــراطية الـتي تقـوم علـى حرية الرأي والرأي الآخر ، وعلى حرية التعبير عن هذا الرأي ، مستعملة آخر مـاتوصل إليه العلم من أدوات نشر المعلومات . والشورى تدخل في بنيـة الدولـة الدسـتورية لافي اللوائـح القانونيـة . لأن الحريـة والديموقراطيـة ، كمـا بينـا سـابقاً ، نمـط علمـي للحيـاة الانسانية ، وليستا وسيلة أو غاية . وهمـا بديل الاستقراء العلمي والتجارب المخبريـة في منهج العلـوم الكونيـة . فالحريـة والعلـم توأمـان لاينفصـلان ، وكلمـا زاد تعلـم النـاس

ووعيهم ، زادت حاجتهم إلى الحرية . وكلما كانوا أحراراً، زادت فرص نمو العلم عندهم . وبما أن للثورة العلمية منعكس هو تقدم التكنولوجيا ، من حيث أن التكنولوجيا هي ايديولوجيا العلم ، فالعدالة الاجتماعية النسبية وتقدم المعارف ، وازدياد رفاهية الانسان وتحضره هما ايديولوجيا الحرية والديموقراطية ، والحرية والديموقراطية هما المنهج العلمي الحضاري في العلاقات الانسانية . ولتحقيق ذلك ، وجب علينا تحديد الشروط البنيوية للدولة التي تمارس فيها الحرية والديموقراطية ، وتحديد متى تكون هذه الشروط مقبولة ، ومتى تكون غير مقبولة . فلكي تصبح بنية الدولة العربية الاسلامية معاصرة ، يجب أن تحتوي على الشروط التي تدخل في بنيتها . فكيف يمكن التعبير عن البنية في الدولة العربية المعاصرة ؟

هذا التعبير يأخذ شكله من الدستور ، فالدستور هو الاطار الذي يعبر عن بنية الدولة . وبما أن البنى في الدولة تتطور بشكل بطيء ، فإن تعديل الدساتير يجري بفترات زمنية متباعدة ، أكثر من تعديل القوانين . هنا نضع أيدينا على لب الأزمة في العقل العربي السياسي ، وهو غياب الدستور وأهميته في هذا العقل . فالعقل العربي السياسي، عند الكتلة الأساسية من الناس ، لايشعر بأي حرج من استمرارية حكم الحاكم مدى الحياة، بغض النظر جمهورياً كان أم ملكياً ، ولايشعر بسلطة الحاكم التي تكاد تكون مطلقة، ولايعنى كثيراً بالطريقة التي وصل بها الحاكم إلى الحكم ، ولكنه معني أكثر بأمور الحياة اليومية التي يغطيها القانون . فالانسان العربي يشعر ، مثلاً ، عندما تتم مخالفة إشارة المرور ويشعر بإجحاف في قانون الجمارك ، ويشعر بتعسف ضريبة الدخل، فيعبر عن سخطه ، وهو محق في ذلك . لكنه لايشعر مطلقاً بمخالفة دستورية حين تقع ، هذا إن وجد دستور أصلاً !! لماذا ؟؟ لأن القانون هو الذي ينظم حياة الناس اليومية ، وهو مايعادل الفقه الاسلامي الذي نظم الحياة اليومية للناس في عصور التدوين وماتلاها . فكان بمثابة اللائحة التنفيذية القانونية التي يعمل بموجبها القضاة في فض النزاعات

والخصومات ، وتنظيم علاقات الأفراد بعضهم مع بعض . لهذا ، فالعقل القانوني عند العرب ، أي العقل الفقهي ، لايعاني من قصور ، إنما العقل الدستوري هو الذي يعاني من القصور ، والعقل العربي السياسي مازال يحمل فكرة الامام العادل أو المستبد العادل على أنها فكرة مقبولة ، وهذه الفكرة هي كفكرة الليل المضيء لأن الاستبداد والعدل لايجتمعان . فمنذ استولى معاوية على الحكم بالقوة ، وجعله وراثياً بالقهر ، تم تهميش دور المسلمين ، حتى يومنا هذا ، في الأمور التي تتعلق بالسلطة السياسية . ومازالت الشعوب العربية والاسلامية ، حتى يومنا هذا ، تعيش على الهامش في الأمور التي تتعلق بانتقاء الحاكم وصلاحياته ومدة حكمه ، ومازال الاستبداد السياسي هو المسيطر على العقل العربي الحاكم والمعارض على حد سواء . فالقانون يصدر عن مجلس الشعب أو مجلس الشورى بموجب السلطات الدستورية بتصويت أعضاء المجلس ، أما الدستور فيصدر بالبداية التالية (نحن الشعب قررنا مايلي ..) . لقد دفعت الشعوب المتحضرة الدماء والدموع ثمناً لدساتيرها لاثمناً لقوانينها . ونحن في دستور الدولة العربية المعاصر الذي ينظم بنية الدولة العربية الاسلامية المعاصرة ، في حلٍ من كل البنى التاريخية السابقة، لأنها غير ملزمة، والاسلام يتفاعل مع كل البنى حسب تاريخيتها ، لأن العمود الفقري للعقيدة الاسلامية على صعيد الوجود الكوني والتاريخي هو قانون التطور.

لما كانت الشورى (الديموقراطية) تدخل في البنية الأساسية للعقيدة الاسلامية ، وفي الممارسة البنيوية لهذه الشورى ، فإن الشكل الأمثل لها هو التعددية الحزبية ، التي تعبر عن الرأي والرأي الآخر بشكل منهجي علمي منظم ، وأن حرية الأحزاب السياسية من أساسيات الحياة الاسلامية المعاصرة . أي علينا أن نعي تماماً أن الاسلام فيه يمين وفيه يسار ، واليمين فيه أجنحة ، وكذلك اليسار ، وأن الموقف اليميني اليوم يمكن أن يكون يسارياً غداً ، أي علينا أن ندخل في دائرة وعينا السياسي الحقائق التالية كما وردت في التنزيل الحكيم :

أ ـ إن ا لله سبحانه نفسه قبل المعارضة ، ولم ينتقم منها ، وأرجأها إلى يوم القيامة . فإذا كان ا لله ، وهو الواحد القهار خالق السموات والأرض ، قد قبل المعارضة، فلماذا لانقبلها نحن ؟

ب ـ إن الانسان بدأ ممارسة الحرية بالمعصية لا بالطاعة ، أي أن الانسان عبر عن حريته وأنه فعلاً حر بمعصية ا لله لابطاعته . أي بدأ بممارسة الحرية بطرفها المقابل ، ولو أن كل أهل الأرض أطاعوا أوامر ا لله كلها ، لما عرفنا أصلاً أن الانسان مخيّر وليس مسيراً .

جـ ـ إن الوقوع في الخطأ ، نتيجة لممارسة الشورى ورأي الأكثرية ، لايعطي المبرر لالغاء الشورى ، وأكبر دليل على ذلك هو النبي (ص) عندما استشار الصحابة في أسرى بدر ، وكان رأي الأكثرية عدم قتلهم ، ثم جاء الخبر من السماء بخطأ هذا الرأي ، ومع ذلك لم يلغ هذا التصحيح من ا لله آية (وأمرهم شورى بينهم) ولم يلغ آية (وشاورهم في الأمر) . وبعد ذلك استشار الناس في غزوة أحد ، وأشاروا عليه بالخروج من المدينة والقتال ، وأخذ برأيهم ، وتمت الهزيمة في أحد، ومع ذلك لم يوجه اللوم لأحد ولم يلم نفسه على هذه الاستشارة ، أي أن السنة النبوية تعلمنا (إن الخطأ في الشورى لايبرر إلغاءها) . هذا يرد على مايقوله البعض من أن رأي الأكثرية قد يكون خاطئاً، لذلك لامبرر للشورى والتصويت وحرية الرأي واجماع أكثرية الناس ، لأنها قد تكون جاهلة . وقولهم هذا خطأ لأن الاسلام أقر مبدأ الشورى ورأي الأكثرية ، حتى وإن تبين أنه خاطئ فيما بعد . وهذا يقودنا إلى مفهوم الحزب بالمنظور السياسي .

فالحزب ، بالمفهوم المعاصر ، تعبير عن وعي جماعي من خلال مؤسسة جماعية منظمة وعلنية لها موقف من قضايا المجتمع المعاصرة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ولها برنامج عمل لتطوير الدولة والمجتمع وحل القضايا الأساسية التي تفرزها التناقضات

اليومية للمحتمع داخلياً ، وعلاقات التأثير والتأثر المتبادل مع المجتمعات الأخرى ، أي العلاقات الدولية . فالحزب له نظرة في حل المشاكل الداخلية والخارجية ، وفي قيادة الدولة والمجتمع من خلال الرأي ، وحرية الكلمة وموافقة الناس على برامجه المقدمة . وهذا التعريف بالحزب له معنى ايجابي وضروري ، أي أنه إطار مادي للتعبير عن الأفكار المشتركة لمجموعة من الناس . فإذا أخذنا بهذا المفهوم وطبقناه ، نرى أنه قديم ، حيث كانت خلافات الرأي قديماً تُحل بالعنف ، فالأقوى هو الذي يغلب الأضعف ، ولارأي للناس في ذلك . أي كان هناك أحزاب ، ولكن القوي فيها يستبد بالضعيف ، ويقضي على معارضته جسدياً . أما الآن ، فللحزب مفهوم أوضح ، هو التعبير عن رأي مجموعة، والحزب الآخر أداة للتعبير عن مجموعة لها نظرة مغايرة ، والناس هم الحكم وليس السلاح .

علينا أن نُدخل ضمن قناعاتنا وجود التعددية الحزبية المتكافئة في تعبيرها عن آرائها ، حتى نستطيع اقامة حكم شوري بالمفهوم المعاصر . ولكن كيف يمكن وجود حزب إسلامي ، إلى جانب أحزاب غير إسلامية ، وكيف يمكن لها أن تتعايش ؟ وما هو مفهوم الجزية ، كجزء من الممارسة الاسلامية ، في إطار موقف الاسلام من الرأي الآخر ضمن الدولة الواحدة ، أي في حدود مفهوم الشعب وليس الأمة أو القومية ؟ .

هنا يجب علينا صياغة مفهوم معاصر لموقف الاسلام من الآخر ورأي الآخر، آخذين بعين الاعتبار سياق الآيات ، والتطبيق التاريخي لآية الجزية ﴿ **قاتلوا الذين لايؤمنون با لله ولا باليوم الآخر ولايحرّمون ماحرّم ا لله ورسوله ولايدينون دين الحقّ من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون** ﴾ ـ التوبة ٢٩ ـ (انظر فصل الجهاد) .

وسورة التوبة سورة محكمة كلها ، أي كل آياتها أحكام وتشريعات ، ولهذا فهي لاتبدأ بالبسملة ، وهي التي أشار إليها تعالى في قوله بسورة محمد ﴿ **ويقول الذين**

آمنوا لولا نُزّلت سورةٌ فإذا أنزلت سورةٌ محكمةٌ وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرضٌ ينظرون إليك نظر المغشيِّ عليه من الموت فأولى لهم ﴾ ـ محمد ٢٠ ـ أما سورة محمد نفسها ففيها آيات محكمات ، وفيها متشابهات أي قرآن ، كقوله تعالى **﴿مثل الجنة التي وعد المتقون ، فيها أنهارٌ من ماءٍ غير آسنٍ وأنهارٌ من لبنٍ لم يتغير طعمه وأنهارٌ من خمرٍ لذةٌ للشاربين وأنهارٌ من عسلٍ مصفّى ، ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرةٌ من ربهم ، كمن هو خالدٌ في النار وسقوا ماءً حميماً فقطّع أمعاءهم﴾** ـ محمد ١٥ .

إننا نرى في إشارته تعالى إلى سورة التوبة ، بآية من آيات سورة محمد ، دلالة على علاقة ما تربط بين السورتين ، كما نرى علاقة أخرى تربط بين السورتين وبين الآيتين ٨ و ٩ من سورة الممتحنة ، تحكم العقل العربي السياسي والاسلامي خاصة ، في تحديد مبدأ العنف ، وفي موقفه من الآخر والرأي الآخر . ونرى أن علينا الوقوف طويلاً أمام السورتين وآيتي الممتحنة ، لتحديد ماإذا كان هذا المبدأ الذي تقرره مطلقاً يعمل في كل زمان ومكان ، أم هو مرحلي ينحصر في إطار مرحلة البعثة النبوية .

- **﴿ لاينهاكم ا لله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ، إن ا لله يحب المقسطين ﴾** ـ الممتحنة ٨ .
- **﴿ إنما ينهاكم ا لله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴾** الممتحنة ٩ .

سورتا التوبة ومحمد مدنيتان أيضاً ، والمدينة المنورة كانت مرحلة تأسيس الدولة الاسلامية في شبه جزيرة العرب . فيها المواقف السياسية العلنية ، وفيها الحرب الأهلية ، والحروب الخارجية ، وتم تغطية كل ذلك في سورتي محمد والتوبة. فإذا أخذنا الممتحنة، نجد فيهما بيان من نقاتل ، ومن لانقاتل ، بغض النظر عن كونه من أهل الكتاب أم من

غيرهم . وبما أن باب البر والقسط مفتوح إلى يوم القيامة ، ومقبول بمختلف أنواعه المادية والمعنوية ، فالله سبحانه لم يحدد شروط وظروف البر والقسط التي يجب توفرها حتى يكون مقبولاً ، لكنه حدد مبررات وشروط القتال التي يجب توفرها حتى يكون مشروعاً . أي أنه سبحانه حدد لنا في السورتين شروط وظروف تنفيذ الآية ٩ من سورة الممتحنة ، في قتال من قاتلنا في الدين ، وأخرجنا من ديارنا ، وظاهر على إخراجنا . ومن هنا نرى أن محتوى سورتي محمد والتوبة ، فيما يخص منهما موضوعنا هذا ، ليست مطلقة ، بل تحددها وتقيدها الآية ٩ من سورة الممتحنة . ونرى دراستها على هذا الأساس، كيلا نقع في وهم التناقض بين السورتين والآية ، أي كيف نأخذ الجزية من الذين لم يقاتلونا و لم يخرجونا من ديارنا و لم يظاهروا على إخراجنا ، عن يد وهم صاغرون ؟ وأين البر والقسط في ذلك ؟ يقول الله في سورة التوبة ﴿ **قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرّم الله ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ..** ﴾ فكيف ، إذا لم يقاتلونا ولم يخرجونا من ديارنا و لم يظاهروا على إخراجنا ؟ .

يجب أن نميز بين موقفين سياسيين متغايرين تماماً ، الأول موقف الآية ٨ / الممتحنة، والثاني موقف الآية ٩ لتتوضح الأمور ، ولنجد أن القتال جاء على مستويين:

المستوى الأول داخلي ← (قاتلوكم في الدين) أي قمع حرية الاختيار العقائدي ، والاستبداد والاضطهاد الفكري .

المستوى الثاني خارجي:
- أ - عدوان من خارج بلاد المسلمين (التتر والمغول والصليبيين) .
- ب - الاخراج من الديار بالاضطهاد العقائدي (محاكم التفتيش في الأندلس) أو لأسباب استعمارية استيطانية (إسرائيل في فلسطين والأرض المحتلة) .

ولقد شرحت سورة التوبة هذين المستويين ، فالمؤمن مطالب بالآية ١١٢ منها ، مثلاً، بالحفاظ على حدود الله مطلقاً ، سابقاً وحالياً ومستقبلاً ﴿ **الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ، وبشر المؤمنين** ﴾ . كما غطت سورتا محمد والتوبة أحداث الدعوة النبوية ومراحلها ، فبدأت سورة التوبة بالآية بقوله تعالى ﴿ **براءةٌ من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين** ﴾ ، ونراها غطت في آياتها مرحلة القتال الداخلي مع مشركي العرب ، ومرحلة القتال الخارجي كغزوة العسرة (تبوك) ، فنحن لانجد في التنزيل الحكيم آيات بمستوى قسوة آياتها التي ذكرت المتخلفين والمتقاعسين عن هذه الحملة . فالقتال مبرر في حالتين :

ـ القمع الداخلي .

ـ العدوان الخارجي .

وعند الانتصار على القمع الداخلي ، تؤخذ الجزية من الذين أوتوا الكتاب عن يد وهم صاغرون ، إذا كانوا طرفاً في هذا القمع ، أو ظاهروا عليه . ويعتبر القتال مبرراً في حالة القمع الداخلي ، أي مع فقدان حرية العقيدة والتعبير عنها ، ضد أهل الكتاب وغيرهم من الضالعين في هذا القمع ، حتى يحصل كل الناس على حرية التعبير عن رأيهم بالتساوي . وهذا يعني أن أي دستور للدولة العربية الاسلامية يجب أن يحتوي ، حسب الاسلام ، على جملة بنود ومفاهيم :

١ ـ صيانة حرية تشكيل الأحزاب السياسية في الدولة ، ولا لزوم لموافقة أي سلطة لتشكيل حزب سياسي ، وإذا كان للسلطة اعتراض ، فلتلجأ هي إلى القضاء.

٢ ـ صيانة حرية التعبير عن الرأي ، في الاجتماعات والتظاهرات السلمية ، والندوات ، والصحافة والتلفزيون ، وجميع الوسائل التي توصلت إليها تكنولوجيا المعلوماتية .

٣ ـ العبادات بجميع أنواعها لاتدخل البتة ضمن برامج الأحزاب السياسية، فالعبادات ليست موقفاً اقتصادياً أو سياسياً ، ولاعلاقة لها بتناقضات المجتمع

اليومية ، أو بعلاقاته بغيره من المجتمعات .

٤ ـ تكفل الدولة للناس حرية ممارسة العبادات، في الحد الأدنى منها. فتخفض مثلاً ساعات العمل للصائم في رمضان، لكنها لاتخفضها للصائم خارج شهر رمضان .

٥ ـ بما أن الدولة تمثل الشعب ، والشعب يمكن أن يضم في داخله أمماً أو قوميات ، فكل المواطنين في الدولة أفراد بالتساوي لهذا الشعب ، بغض النظر عن الأمة أو القومية التي ينتمون إليها .

٦ ـ يحق لكل القوميات الصغيرة تنمية ثقافتها ، ونشر لغتها وآدابها بكل حرية .

٧ ـ الأداة العسكرية تتبع الارادة السياسية وتخضع لها تماماً .

الدولة العلمانية :

كثر الحديث عند العديد من الحركات السياسية في الوطن العربي عن الدولة العلمانية ، وفصل الدين عن الدولة ، مما حصل معه انفصام كبير بين الحركات الاسلامية والحركات القومية التي بثّت أطروحة الدولة العلمانية . فهل الدولة الاسلامية دولة علمانية ؟

الدولة العلمانية ، كما أراها ، هي الدولة التي لاتأخذ شرعيتها من رجال الدين (الهامانات) ، وإنما تأخذ شرعيتها من الناس ، فهي لهذا دولة مدنية غير مذهبية وغير طائفية . وبما أن الاسلام لايعترف أصلاً برجال الدين ، وليس بحاجة إليهم ليعطوه الشرعية ، والهامانات هم من يدّعي الاختصاص بالدين والحفاظ عليه، والرقابة على تنفيذه بين الناس ، فإن أهل الحل والعقد في الاسلام هم نواب الشعب المنتخبين بالاقتراع الحر (الشورى في شكلها المعاصر) والدولة العلمانية هي الدولة التي تتعدد فيها الآراء ، وتصان فيها حرية الرأي والرأي الآخر .

والاسلام كدين ، لايمكن فصله عن الدولة ، لأنه يحتوي على مركبات الحق والتشريع والأخلاق والجمال ، وعلى جدلية الاستقامة والحنيفية ، فإسلامية الدولة

تتحقق في عدم تجاوز تشريعاتها حدود الله ، في تبني الحقيقة والبحث ، بالعلم والعقل، في بنيتها ، وباعتماد الوصايا في منهاجها التربوي . أما العبادات فتتبع التقوى الفردية ، وهي أصلاً مفصولة عن الدولة ، ولايوجد فيها جانب الحنيفية (التطور) . وبما أن الدولة تخضع للتطور دائماً فمن الطبيعي أن تُفصل عن العبادات، وقد فصلها النبي (ص) بنفسه. وبهذا نرى أن الدولة الاسلامية دولة علمانية بحتة . فالاسلام يحوي جدل الاستقامة والحنيفية ، مما يعطي المجال للتعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي ، والاسلام يحتمل الموقف اليساري والموقف اليميني في حل نفس المشكلة . وكلاهما إسلامي ، والمطلوب هو فقط تقديم البينات ، وموافقة أكثرية الناس ، لاموافقة علماء الدين ، لأنه لاعلاقة لهم بهذه الموافقة ، وليس من حقهم إعطاء الشرعية للدولة أو للقوانين أصلاً . وتقوم الدولة العلمانية على الأسس التالية :

١ ـ لاإكراه في الدين .

٢ ـ الكفر بالطاغوت (رفض الطغيان) .

٣ ـ وأمرهم شورى بينهم .

٤ ـ فصل العبادات عن الدولة .

٥ ـ القانون الأخلاقي العام المتمثل بالوصايا .

٦ ـ حدود الله التي تتناسب مع فطرة الانسان .

٧ ـ منهج البحث العلمي وتقديم البينات المادية كأساس للتشريع وللاختلاف .

وبما أن الرأسمالية والاشتراكية لاتكونان إلا في النظام الاقتصادي، والديموقراطية والاستبداد في النظام السياسي ، والليبرالية والمحافظة في النظام الاجتماعي ، فقد نجد دولة من النوع التالي :

(مجتمع محافظ + نظام سياسي ديموقراطي + نظام اقتصادي رأسمالي) كاليابان مثلاً ، أو من النوع التالي :

(مجتمع ليبرالي + نظام سياسي ديموقراطي + نظام اقتصادي رأسمالي) كالولايات المتحدة مثلاً ، أو من النوع التالي :

(مجتمع محافظ + نظام سياسي استبدادي + نظام اقتصادي اشتراكي) مثل كوريا الشمالية مثلاً .

ونجد من تلك [illegible] ترد المعادلة أعلاه ، احتمالات عديدة لها مايقابلها في الواقع ، إذا أضفنا إليها حداً جديداً هو نظام الحكم (جمهوري ، ملكي ، مطلق أو مقيد) . إلا أن شكل الحكم ليس مهماً ، فليس كل حكم ملكي سيئاً ، وليس كل حكم جمهوري جيداً على الإطلاق ، إذ قد يأخذ الشكلان في بعض الأحيان محتوى واحداً !! لهذا ، فعندما نطرح شكل الدولة الاسلامية ، علينا اختيار النموذج من الاحتمالات الممكنة عقلياً ، والموجودة موضوعياً ، فيما يتعلق بالمجتمع والسياسة والاقتصاد وشكل الحكم ، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصائص التاريخية والمحلية .

والاسلام دين ليبرالي ومحافظ في آن معاً . إذ تظهر ليبرالية الاسلام في أنه :

١ - يقر بأعراف وتقاليد وعادات كل شعوب الأرض ، ما لم تتجاوز حدود الله .

٢ - يؤمن بأن الحرية والكرامة الانسانية هبة الله إلى الناس ، للذكور والإناث على حد سواء . لذا فان الاسلام لايمنع اختلاط الرجل بالمرأة في العمل والشارع، لكنه يمنع الخلوة مع غير المحارم في مكان مغلق .

٣ - التشريع الاسلامي ، فيما يتعلق بالزواج والطلاق والارث وقانون الأحوال الشخصية ، تشريع مدني انساني ضمن حدود الله ، يتبع درجة التطور التاريخي للمجتمع ، وتقديم البينات ، وموافقة الأكثرية (بمجالس التشريع المنتخبة) ويمكن تحقيق العدالة النسبية تاريخياً من خلال هذا التشريع .

٤ - لباس المرأة والرجل يتبع الأعراف في المجتمع ضمن حدود الله ، فهناك مجتمعات محافظة من ناحية التطور التاريخي ، مجتمعات ذكورية في الغالب ، تتقيد بالحد

الأعلى لله في اللباس ، وهناك مجتمعات تتقيد بما دون ذلك ، وهي كلها إسلامية.

أما الاسلام من زاوية الاستبداد والديموقراطية (الشورى) في السياسة ، فهذه هي آفة الآفات وعلة العلل ، والداء المزمن في المجتمعات العربية الاسلامية ، منذ نهاية الخلافة الراشدية ، حتى يومنا هذا ، الذي يحتاج إلى جهد كبير للتخلص منه ، ولتأسيس الدولة العربية الاسلامية على أساس الديموقراطية السياسية ذات المؤسسات الديموقراطية التي تتجلى في التعددية السياسية واستقلال القضاء وحرية التعبير عن الرأي وسيادة القانون ، وحرمة الدستور .

إن أزمة الديموقراطية أزمة مستعصية في العقل العربي السياسي قبل أن تكون مستعصية في المؤسسات ، فخلال هذه القرون الطويلة أصبح الاستبداد فلسفة تدخل ضمن شخصية الانسان العربي وقناعاته وممارساته ، ورسّخ الفقه والصوفية هذه القناعات بأن أعطوها الشرعية ، وتم تأطيرها فقهياً وفلسفياً . ففقهياً من خلال طاعة أولي الأمر ، بغض النظر كيف أصبحوا أولي أمر ، وفلسفياً من خلال العقيدة الجبرية لعامة المسلمين ، بأن الرزق مقسوم ، والعمر محتوم .

لقد تغيرت المفاهيم في المجتمعات العربية الاسلامية من خلال التطور التاريخي ، فأصبحت الحرية فوضى ، والشجاعة تهور ، والجبن حكمة وتعقل . يصف المفكر الكبير عبد الرحمن الكواكبي فلسفة قبول الاستبداد لدى الناس في العالم العربي الاسلامي فيقول : " لقد ألفنا الأدب مع الكبير ولو داس رقابنا ، وألفنا الثبات ثبات الأوتاد تحت المطارق ، وألفنا الانقياد ولو إلى المهالك ، وألفنا أن نعتبر التصاغر أدباً ، والتذلل لطفاً ، والتملق فصاحةً ، واللكنة رزانةً ، وترك الحقوق سماحةً ، وقبول الإهانة تواضعاً ، والرضى بالظلم طاعةً ، ودعوة الاستحقاق غروراً ، والبحث في العموميات (المصالح العامة) فضولاً ، ومد النظر إلى الغد أملاً طويلاً ، والاقدام تهوراً ، والحميَّة

حماقةً ، والشهامة شراسةً ، وحرية القول وقاحةً ، وحرية الفكر كفراً ، وحب الوطن جنوناً .." (طبائع الاستبداد ص ١٣٢) .

لقد استند الاستبداد السياسي على ركائز الاستبداد العقائدي والفكري والمعرفي والاجتماعي لدى الناس ، ولا أمل في التخلص من الاستبداد السياسي ، قبل أن ينشأ تيار مؤمن بالديموقراطية قولاً وفعلاً ، ومؤمن بأن الرأي والرأي الآخر موجود ، وله حق مقدس ومصان ، يصحح المناهج الاجتماعية في ضوء ذلك كله.

وبما أن الديموقراطية (الشورى) من صلب العقيدة الاسلامية ، فلا يوجد في النظام السياسي الاسلامي إلا احتمال واحد ، هو الديموقراطية في السياسة ، وهو أمر يستحق النضال والموت في سبيله ، لأنه النمط العلمي المتحضر للحياة الانسانية .

الدستور / القانون / الأخلاق / الأعراف :

الدستور مجموعة من المبادىء والقواعد الناظمة لبنية الدولة ، تعطي الشرعية لكل مؤسسات الدولة قاطبة ، وأساس الحريات العامة لمجموعة الأفراد (الشعب). هذه المؤسسات هي البنية الفوقية لبنية تحتية ، هي العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والأعراف وحقوق الانسان . وبما أن الدستور هو الناظم لكل المؤسسات ، فهو لكل أفراد المجتمع ، بغض النظر عن قوميتهم وعقيدتهم ، ضمن مجال حيوي له حدود يسمى الوطن . والمؤسسات التي تأخذ شرعيتها من الدستور تسمى الدولة. لذا فلا يمكن أن يقال عن الدستور ، أنه دستور قومي ، أو دستور أممي ، من حيث أن القومية والثقافة (الأمة) تنعكس بشكل مباشر في بنية الدستور .

أما **القانون** فهو مجموعة من اللوائح (التشريعات) تنظم الممارسة اليومية لمؤسسات الدولة ، وللناس ، ولعلاقة الأفراد بعضهم ببعض . وبما أن القانون يأخذ شرعيته من الدستور ، فلا يمكن له أن يخالفه ، بل يعمل ضمنه ، ولكن يمكن تطويره والاجتهاد فيه . فلا يمكن مثلاً لقانون الجمارك أو قانون تنظيم الجامعات أن تكون بنوداً

في الدستور ، بل هي قوانين ، لأنهـا تنظـم النشـاط اليومـي لحركـة البضـائع المستوردة والمصدرة ، والنشاط اليومي في الجامعـات ، فهـي قابلـة للتعديـل بشـكل دائـم حسـب ماتقتضيه مصالح التطور وحاجـات المجتمـع . وبما أن التشـريعات (القوانـين) لاتحمـل بيناتها في ذاتها ، فهي بالاضافة إلى البينات العلميـة الـتي تدعمهـا حـين سنّها مـن قبـل مجلس التشريع ، بحاجة أيضاً إلى قوة مادية تدعمها من خارجها، وهنا يأتي دور السلطة التنفيذية والحاجة إليها ، لأن مهمة السلطة التنفيذية العمل على تنفيذ القوانـين مـن قبـل الناس، كما يأتي دور السلطة القضائيـة في محاكمـة مخـالفي القوانـين وفـرض العقوبـات عليهم .

وكمثال على ذلك ، لله المثل الأعلى ، فالدستور للدولة هـو كـاللوح المحفـوظ ، الذي يجمع القوانين العامة الناظمة للكون كله ، فهـي ثابتـة لاتتغـير ، أمـا القـانون فهـو كالإمام المبين ، الذي يمثل قوانين الطبيعة الجزئية وأحـداث التـاريخ ، الـتي تعمـل ضمـن قوانين اللوح المحفوظ العامة ، ولاتخرج عنها . فكما أنه لايمكن لظاهرة جزئية في الطبيعة مهما بلغت من الصغر أو الكبر أن تناقض اللوح المحفوظ، كذلك لايمكن بـالفرض ، أن توجد فقرة أو نص أو قانون يناقض الدستور ، فمهما بلغ الطب من التقدم ، فقد يطيـل الأعمار ، لكنه لايلغي الموت ، فالموت من قوانين اللوح المحفوظ ، أما الأعمار وقصرهـا فمن قوانين الإمام المبين . وهذا المثل يقودنا إلى أن نأخذ بنيـة الدولـة العربيـة الاسـلامية من التنزيل الحكيم ، من حيث هو اقتران اللوح المحفوظ بالامـام المبـين في انسـجام رائـع مدهش ، وأن ننهج نهجه في تحديد بنية الدولة .

والأخـــلاق هي مجموعة القيم والمعايير غير الماديـة وغـير القياسـية ، الـتي تحـدد علاقة الناس بعضهم ببعض ، وعلاقة الدولـة بالنـاس ، إضافـة إلى الدسـتور والقـانون . فهي تحدد الحسن والقبح الكوني ، وهي غير قياسية ، بمعنـى أنهـا تحـدد حسـن الصـدق وقبح الكذب ، لكن لايوجد فيها صدق كبير وصدق صغير ، أو كذب عريض وكذب

ضيّق ، وقل مثل ذلك في الغش والرشوة وشهادة الزور والحنث باليمين وقتل النفس . وقد تتداخل القيم الأخلاقية والقوانين ، فقتل النفس مثلاً ، محرم أخلاقياً وقانونياً ، والفرق بينهما أن الأخلاق تأتي من خلال التربية ، فالانسان لايقتل ، إنطلاقاً من قناعة أخلاقية ذاتية ، لأن القتل تعافه النفس ، فهو يمتنع عن القتل بحكم وجداني ، ثم هو لايقتل خوفاً من العقوبة القانونية . فقد جاء تحريم الفواحش في الوصايا ، ماظهر منها ومابطن ، وتحريم قتل النفس ، ونصت بالوقت نفسه على معاقبة القاتل ومرتكب الفاحشة العلنية . ونلاحظ أن الله سبحانه هنا ، حرم الفواحش ماظهر منها ومابطن ، لكنه لم يشرع سوى العقوبة على ماظهر منها فقط ، لأن القوانين لاتتعامل إلا مع ماظهر ، فإذا نوى الانسان فاحشة ولم يأت بها ، أي لم تظهر عليه ، فلا سلطان لقانون عليه ، والأخلاق يتلقاها الانسان من خلال منهج تربوي (الأسرة ـ المدرسة ـ المجتمع) وليس من خلال منهج سلطوي .

والأعــــراف هي مجموعة من التقاليد المحلية ، التي قد تختلف من بلد لآخر ضمن الوطن الواحد . وهي بنية فوقية لبنية تحتية هي البيئة والعلاقات الاقتصادية والانتاجية . وهي أيضاً من مصادر التشريع مالم تكن مخالفة لحدود الله ﴿ .. **الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ..** ﴾ ـ التوبة ١١٢ ـ والأعراف قابلة دائماً للتطور حسب الزمان والمكان ، ولاتحمل الصيغة الشمولية والثبات كالأخلاق . وعليه، يصح أن تقول هناك أعراف عربية ، ولايصح أن تقول هناك أخلاق عربية ، لأن هذا يعني أن هناك أخلاق غير عربية . فالأخلاق تحمل صفة الشمول (كونية الأخلاق) ، وهي القاسم المشترك بين أهل الأرض ، أي بغض النظر عن أعرافهم وعن دياناتهم .

من خلال هذه المقدمة ، أرى أنه لابد للدولة العربية الاسلامية ، فيما يتعلق بالوجود ، من أن تؤمن بأن هذا الكون الذي نعيش فيه ، وجود مادي حقيقي مبني على ثنائية التناقضات وعلى الأزواج والأضداد ، وعلى تغير الصيرورة (التطور) في الأشياء

والمجتمعات ، وعلى أن التناقضات الداخلية في المجتمعات تؤدي بالضرورة إلى تغير الشكل ، وإلى ظهور شكل جديد في المجتمع والعلاقات الاجتماعية وبنية الدولة . لذا فإن هذه الدولة دولة متطورة ، مبنية على البينات المادية التي يقدمها العلم الموضوعي والعقل . وهي لايمكن أن تزول ، بل تتطور من شكل إلى آخر ، مادام هذا الكون قائماً حتى قيام الساعة وهلاك هذا الكون ، وقيام كون جديد على أنقاضه خال من المتناقضات ، والانسان يتدخل في تغير الصيرورة إسراعاً أو إبطاءً ، لكنه لايستطيع أن يلغيها . لذا ، فإن البحث العلمي ، وربط العلم بالحياة ، ودفع عجلة التطور إلى الأمام، هي أحد المبررات الرئيسية لوجود هذه الدولة ، إذ في هذه النقطة تكمن عقيدة توحيد الربوبية ﴿ .. **كل شيءٍ هالكٌ إلا وجهَه ..** ﴾ - القصص ٨٨ - أو ماأطلقنا عليه قانون التسبيح . فأي طرح للعدالة خارج هذا القانون هو طرح طوباوي وهمي ، ولايمكن أن تكون العدالة إلا نسبية مرحلية .

لابد للتشريع في الدولة العربية الاسلامية ، من أن يبنى على حدود الله كما وردت في أم الكتاب ، وليس على شيء اسمه الشريعة الاسلامية ، فالتشريع الاسلامي تشريع إنساني ضمن حدود الله ، ولا يجوز أن يصدر في هذه الدولة تشريع يعتمد على تشاريع إنسانية سابقة ، ويترك حدود الله ، وإذا حصل فهو باطل ، فصاحب الحق الوحيد في إصدار تشريعات ثابتة لاتتغير هو الله ، أما النصوص الحدية التشريعية التي يضعها الانسان ، أياً كان هذا الانسان ، فمتغيرة تخضع للالغاء ، وللأعراف ، وللتطور التاريخي ، والتناقضات الداخلية للمجتمع ، وعلاقته مع غيره من المجتمعات ، لهذا كله ، يجب أن يتضمن كل تشريع يصدر عن الدولة بنداً يحدد مدة صلاحيته ، يصار بعدها إلى إعادة النظر فيه إبقاءً أو تعديلاً أو إلغاءً .

ولابد أن تقوم العلاقات الأخلاقية في المجتمع العربي الاسلامي على الفرقان العام (الوصايا) ، والدولة ملتزمة بوضع منهاج تربوي للأجيال مبني عليه . كما لابد أن تحترم

الدولة العربية الاسلامية الجد والعمل ، والكسب والتوفير، وطموح الأفراد والجماعات فيها بكل مجالات الحياة ، ولاتقوم علاقاتها بمواطنيها على الحقد والحسد ، وكذلك علاقات المواطنين بعضهم ببعض . إذ في هاتين النقطتين تكمن عقيدة توحيد الألوهية .

تكفل الدولة العربية الاسلامية للناس ، مسلمين وغير مسلمين ، ممارسة الحد الأدنى من العبادات ، فلاتصدر أي تشريع يمنع الناس من هذه الممارسة ، أو أي تشريع يجبر الناس على العبادات ، كما لاتشجع على تركها ، لأن العبادات ليست موقفاً سياسياً أو تشريعياً ، لهذا فإن هذه الدولة تنظر إلى مصطلحات الخليفة، ورجل الدين ، والفقيه ، والمفتي ، والإمام ، على أنها ألقاب تاريخية أفرزها تفاعل الاسلام مع مراحل تاريخية مختلفة للمجتمعات العربية الاسلامية .

بما أن التشريع الاسلامي تشريع حنيف ، يحتاج إلى بينات مادية ، وإجماع أكثرية الناس عليه ، فإن الدولة العربية الاسلامية دولة ديموقراطية ، تقوم بنيتها الأساسية على التعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي ، حيث يمكن أن تطرح في هذه الدولة عدة اجتهادات لمشكلة معينة وكلها اسلامية ضمن حدود الله ، وهذه الأسس هي ضمان الديموقراطية ، تكمن فيها الأسس المتينة للوحدة الوطنية من حيث أنها تنسجم مع قوانين الطبيعة وفطرة الناس .

لقد أوردت هذه البنود لأوضح القطيعة المعرفية مع التراث ، والاستمرارية التاريخية ، إذ لااستمرارية تاريخية لنا نحن العرب بدون هذه القطيعة حصراً مع أدوات المعرفة السابقة ، التي استعملت في القرنين الثاني والثالث الهجري لتأطير الاسلام ، والتي لها سلطة هائلة علينا ، وأن المعرفة أسيرة أدواتها ، وأدوات المعرفة لها سلطة كبيرة على الناس كما في العلاقة التالية :

العلاقـة بينهما

السـلـطـة ⟵———————— المعـرفـة

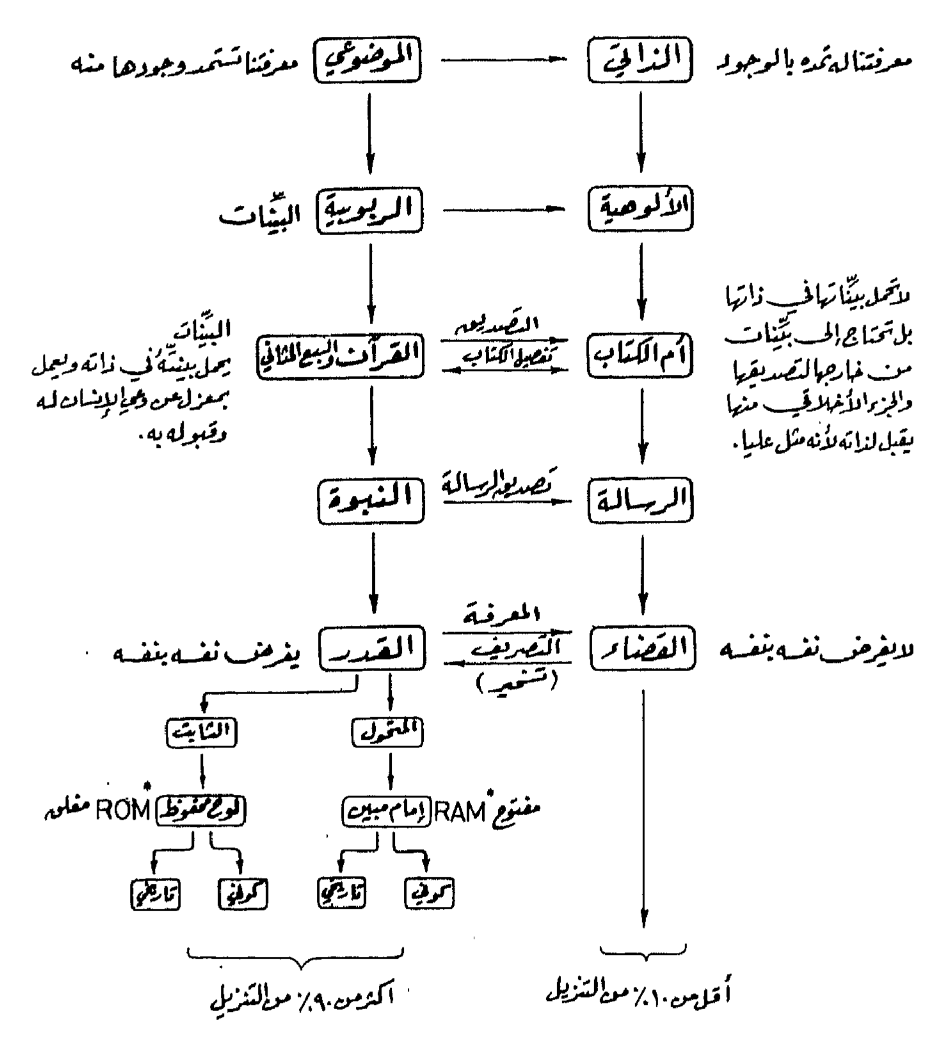
أدوات المعرفة

ولشرح هذه العلاقة بوضوح ، أسوق المثال التالي : إذا نظر انسـان إلى قطـرة دم بـالعين المجردة ، يراها بشكل سائل أحمر ، فيجزم بما يراه ، وإذا نظر إنسان آخر إلى قطرة الـدم هذه بالمجهر ، يرى منظراً آخر تماماً ، فيجـزم بمـا يـرى ، ويصـف أشـياء لم يرهـا الأول مختلفة تماماً ، وهنا تحصل الأزمة بين الاثنين ، بسـبب الأداة المعرفيـة المسـتخدمة . ففـي الحالة الاولى كانت الاداة العين المجردة ، أما في الحالـة الثانيـة ، فهـي (العـين المجـردة + المجهر) . ونلاحظ أن اختلاف المواقف والجزم بالآراء ظهر من اختلاف أدوات المعرفة ، كما نلاحظ سلطة هذه الأدوات على المشاهدين . لقد استعمل السلف في القرنين الثاني والثالث الهجريين أدوات معرفيـة في النظـر إلى الاسـلام ، وكـان لهـذه الأدوات سـلطة كبيرة ، بحيث التبس الأمـر علينـا ، فنحـن نقـاتل الآن بكـل ضـراوة للدفـاع عـن هـذه الأدوات ، ظانين أننا ندافع عن الاسلام ، فإذا مـا اسـتعملنا أدوات معرفيـة معـاصرة في فهـم الاسلام ، ووصلنا إلى رؤية مغايرة لما رآه السلف ، فهذا أمر طبيعـي جـداً ، ومـن حقنا اليوم أن نستعمل أدوات معرفية معاصرة لفهم الاسلام ، وهذا يعني أننا ننقد فقـط أدوات المعرفة الشائعة في القرنين الثاني والثـالث الهجريـين ، لاأكـثر ولاأقـل . علينـا أن نعلم أن أدوات المعرفة متطورة، وأن التنزيل الذي أوحي إلى محمد (ص) ثـابت ، ومـن إعجازه الأكبر أن الله صاغـه بحيـث يتناسـب مـع تطـور كـل الأدوات المعرفيـة مهمـا تقدمت ، إلى أن تقوم الساعة ، فإذا طبقنا كل النظم المعرفية الآن ، وطبق الخلف النظـم المتطورة في المستقبل مع أدواتها ، فإننا نـرى ويـرون التـنزيل صالحـاً لهـا ، كمـا لـو أنـه أوحي في وقت سريان مفعول هذه النظم ، وهذا هو الاعجاز الخالد لما أوحي إلى محمـد (ص) وفيه تكمن صلاحية التنزيل لكل زمان ومكان ، وعلينا ألا نخاف من تطبيـق كـل

النظم المعرفية وأدواتها على التنزيل ، لأننا سنرى كما لو أنه صيغ من أجلها . من هذا المنطلق نرى أن التنزيل جاء من أجل الانسانية جمعاء ، وبدون استثناء ، ولكل مراحل تطور نظمها المعرفية مع أدوات المعرفة ، ولا نرى إعجازاً أكبر من هذا الاعجاز .

لهذا ، فعلينا أن ندخل مرحلة جديدة في التاريخ العربي الاسلامي ، بنظرة جديدة، وأدوات معرفية جديدة في التعامل مع الكتاب والقرآن والسنة ، لحل المعضلة الأساسية التاريخية المستعصية عند العرب والمسلمين ، التي نعاني منها يومياً. هذه المعضلة الكامنة وراء هزائمنا المتلاحقة ووضعنا المتخلف ، وهي اصرارنا على التمسك بالنظم المعرفية والأدوات المعرفية في القرون الهجرية الأولى ، وفهم الإسلام من خلالها .

* * *



بما أن الذاتي لا يحمل بيّناته في ذاته فهو بحاجة إلى أمرين :

آ - بيّنة من خارجه قوية في ذاتها للإقناع (نتائج البحث العلمي وتقدم المعارف) ما عدا الأخلاق .

ب - قوة من خارجه تدعمه (السلطة) لأن القوانين والتشريعات والأخلاق غير قادرة على فرض نفسها بنفسها.
وهذا ما أعطى للدولة بفروعها الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية مبرر وجودها واستحالة إلغائها أي أن الدولة تقوم على الذاتي وتمارس نشاطها من خلال الموضوعي.

* ROM هو الجزء الثابت المغلق في بنية الكومبيوتر الداخلية وهو غير قابل للدخول عليه وإنما للعلم فقط .

* RAM هو الجزء المفتوح من الكومبيوتر وهو مجال التصريف في البرمجة والاستثمار ولكنه لا يخالف الجزء الثابت .


Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثامن

الاستبداد [1] ونتائجه

قال تعالى :

- ﴿ **له معقّباتٌ من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر ا لله ، إن ا لله لايغيّر مابقومٍ حتى يغيروا مابأنفسهم ، وإذا أراد ا لله بقومٍ سوءاً فلا مردَّ له ومالهم من دونه من وال** ﴾ ـ الرعد ١١ ـ .
- ﴿ **ذلك بأن ا لله لم يك مغيّراً نعمةً أنعمها على قومٍ حتى يغيروا مابأنفسهم وأن ا لله سميع عليم** ﴾ ـ الأنفال ٥٣ ـ .

آيتان تقولان أن هناك قانوناً ربانياً ، هو أن التغيير يبدأ من الناس أولاً ، ومن إرادتهم ، فإذا كان هذا التغيير نحو الأسوأ ، فسيحصل السوء لامرد له ، وإذا كان نحو الأحسن ، فالحسن سيأتي لامرد له . وإذا كان هناك مجموعة من الناس في وضع حسن، وساء وضعهم ، فهذا يعني أن البداية منهم ، فالقانون الرباني يعمل فيهم ، أي أن الحكمة التي تعمل في كل المجتمعات هي (إن ا لله يساعد الذين يساعدون أنفسهم) . أما إذا كانوا مؤمنين فلهم زيادة ، كما في قوله تعالى ﴿.. **إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ، وترجون من ا لله مالا يرجون..** ﴾ ـ النساء ١٠٤ ـ أي أن قوانين الوجود مطواعة للمؤمن والكافر على حد سواء ، وأن أسباب النصر وأسباب الهزيمة هي نفسها للمؤمن والكافر ، لكن المؤمن يزيد بأن له رجاء عند ا لله تعالى .

---

(١) لقد استعملنا مصطلح الاستبداد في كتابنا هذا لشيوعه وتداوله ، ولمزيد من التفاصيل حول الطاغية والديكتاتوري والمستبد انظر كتاب " الطاغية " للدكتور عبد الفتاح إمام .

من هنا يبدأ الفعل الأول وهو التغيير في النفس ، ولكن ماهو هذا التغيير ؟ هل نزيد من مجالس الصلاة على النبي ، ونزيد في قراءة الصلاة النارية والصلاة الأمية ؟ أم نزيد في قيام الليل والنوافل ، ونصوم كل اثنين وخميس ؟ أم نطلق لحانا ونعف عن شواربنا ، أم نزيد من الموالد وحلقات الذكر وتلاوة آي الذكر الحكيم على الأموات ، أم نأمر النساء بالتحجب جميعاً ، ونتلو الأوراد والأذكار صباح مساء ؟

إن الاسلام ، منذ أن بعث محمد (ص) رسولاً إلى يومنا هذا ، لم يعانِ أزمة في العبادات ، فالمصلون بالملايين ، وعدد المساجد في ازدياد مطرد بكل أنحاء العالم الاسلامي ، والصائمون بالملايين ، والأماكن المقدسة على سعتها لاتتسع للحجاج الواردين من كل حدب وصوب ، ومع ذلك كله نجد العبادات ، التي لم نعانِ أية أزمة فيها ، في ظل أي نظام استبدادي أم غير استبدادي، وطني أم أجنبي، هي التي يتم التركيز عليها صباح مساء ، في كل أنحاء العالم الاسلامي وخاصة السياسي ، ويتم ـ بشكل كامل ـ إسقاط أطروحة التطور كعمود فقري للتوحيد . ومن هنا نرى أن التغيير يبدأ بالنفس وبالتفكير والعمل على التخلص من الاستبداد بكل أنواعه التي سنشرحها في هذا الفصل .

١ ـ الاستبداد العقائدي :

الاستبداد العقائدي هو القناعة بأن أعمال الانسان ورزقه وعمره مكتوبة عليه منذ الأزل ، وهذا مايجب أن نرفضه جذرياً . ذلك لأن الله سبحانه لم يكتب على زيد منذ الأزل أن يكون غنياً ، وعلى عمرو أن يكون فقيراً ، ولكن يوجد في علم الله منذ الأزل الغنى والفقر كضدين ، أما من هو الغني ومن هو الفقير ، فهذا غير مكتوب على أحد ، بل هي إرادة الانسان التي تعمل ضمن قوانين رب العالمين، والتي تجعل الغني غنياً والفقير فقيراً . أي أن الانسان لايستطيع أن يخلق فعلاً غير موجود في الطبيعة أو في بنيته، لكنه يختار بوعيٍ أفعاله الموجودة في بنيته وفي الطبيعة ، ويستثمرها بالطريق التي

يشاء ، وهو حر في هذا . والخير والشر موجودان في متناول إرادة الانسان ، يتجسدان في الهدف من هذه الأفعال المسخرة له بمقدار معرفته لها ، بغض النظر عن نتيجة الهدف خيراً أم شراً . وهنا يكمن العدل الالهي المطلق في الخلق ، فكل الأفعال في الطبيعة وفي بنية الانسان مطواعة للانسان للخير والشر على حد سواء ، فهي ليست مطواعة بذاتها في الخير، ممتنعة بذاتها عن الشر ، وإنما الانسان نفسه هو الذي يسخرها لهذا أو ذاك . وهنا نرى الفرق الكبير بين ام الكتاب والقرآن ، فالقرآن يخبرنا عن قوانين الوجود الموضوعي، وأم الكتاب تعطينا ماذا نفعل ، وكيف نتوجه إلى الخير ونتجنب الشر باعتبارهما صفتين ذاتيتين . وخارج الانسان لايوجد خير وشر ، بل هو الوجود ، لكن الخير والشر مرتبطان بعمل الانسان الواعي ، لذا قال تعالى ﴿ **فمن يعمل مثقال ذرةٍ خيراً يره * ومن يعمل مثقال ذرةٍ شراً يره** ﴾ ـ الزلزلة ٧ و ٨ ـ ﴿**ونفسٍ وما سوّاها * فألهمها فجورها وتقواها** ﴾ ـ الشمس ٧ و ٨ .

هنا لابد مرة أخرى من توضيح الفرق بين اللوح المحفوظ والامام المبين ، وكيف جاء القرآن منهما معاً ، وكيف نميز آيات اللوح المحفوظ ، التي حوت القوانين العامة الناظمة للوجود وقوانين التاريخ ، وبين آيات الامام المبين التي حوت أحداث الطبيعة الجزئية وأحداث التاريخ ، والتي تعمل ضمن قوانين اللوح المحفوظ ولا تناقضها . إذا أردنا أن نفهم هذا الفرق ، فما علينا إلاّ أن ننظر إلى بنية الحاسوب الألكتروني ، فالحاسوب يتألف من جزئين أساسيين :

ـ الجزء الأول ROM (أي اقرأ فقط) وهي البنية الأساسية للحاسوب ، عبارة عن دارات مغلقة LOOP يمكن معرفتها ، ولايمكن الدخول إليها ولا التصرف فيها ، وهي الجزء الثابت من الحاسوب .

ـ الجزء الثاني RAM (أي ذاكرة الدخول والتصرف والاستعمال والتسجيل ..) وهي الذاكرة الممكن الوصول إليها ، وهي مناط التصرف من قبل مستعملي

الحاسوب، ويمكن الدخول إليها بأي برنامج يريده المتصرف بالكمبيوتر : إحصائي، طبي ، تسجيل أحداث انسانية، هندسة ، فلك ، الخ .. وهو الجزء المتغير من الحاسوب ، ومناط تصريف الانسان المبرمج ، لكن كل قوانين هذا الجزء المفتوح لاتخالف ولاتخرج عن قوانين الجزء الثابت الـ ROM .

فإذا أخذنا آيات القرآن وحاولنا تصنيفها ضمن هذا المبدأ ، نرى أن القرآن يحتوي على هذين النوعين ، وهنا نميز بين آيات اللوح المحفوظ وآيات الامام المبين. وندرج أمثلة من الآيات المغلقة في القرآن ، التي هي ليست مناط التصريف الانساني ، بل هي للقراءة والعلم فقط :

- ﴿ **أولم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما ، وجعلنا من الماء كل شيءٍ حيٍ ، أفلا يؤمنون** ﴾ الأنبياء ٣٠ .
- ﴿ **وجعلنا في الأرض رواسي أن تميد بهم وجعلنا فيها فجاجاً سبلاً لعلهم يهتدون**﴾ الأنبياء ٣١ .
- ﴿ **وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً ، وهم عن آياتها معرضون** ﴾ الأنبياء ٣٢ .
- ﴿ **وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر ، كلٌ في فلكٍ يسبحون**﴾ الأنبياء ٣٣ .
- ﴿ **وما جعلنا لبشرٍ من قبلك الخلد ، أفإن متَّ فهم الخالدون** ﴾ الأنبياء ٣٤.
- ﴿**كل نفسٍ ذائقةُ الموتِ، ونبلوكم بالشر والخير فتنةً، وإلينا ترجعون**﴾الأنبياء ٣٥

ونلاحظ أن هذه الآيات جاءت كلها مغلقة لايمكن الدخول إليها والتصرف بها، فيها قوانين عامة ناظمة للوجود ، جاءت للمعرفة فقط ، وليست مناط تصريف ، لكنها مناط إيمان وهداية . ونختم هذه الأمثلة بمثالين من آيات قوانين التاريخ المغلقة :

- ﴿ **وإن من قريةٍ ، إلاّ نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً ، كان ذلك في الكتاب مسطوراً** ﴾ الاسراء ٥٨ .

- ﴿ **وكأيّن من قريةٍ أمليت لها وهي ظالمةٌ ثم أخذتها وإليّ المصير** ﴾ الحج ٤٨.

ونلاحظ أن هذه الآيات عامة ناظمة للتاريخ الانساني ، وهي للعلم فقط ، وليست مناط التصريف الانساني . لنأخذ الآن مثالاً على الآيات المفتوحة في القرآن التي هي من الامام المبين (أو مايعادل الـ RAM في الحاسوب) ومناط التصريف الانساني ، أي أن الانسان يستطيع أن يتدخل فيها سلباً أو ايجاباً ، في قوله تعالى :

- ﴿ **وا لله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه إلى بلدٍ ميّتٍ فأحيينا به الأرض بعد موتها ، كذلك النشور** ﴾ فاطر ٨ .
- ﴿ **وا لله خلقكم من ترابٍ ثم من نطفةٍ ثم جعلكم أزواجاً ، وماتحمل من أنثى ولاتضع إلا بعلمه ، ومايعمَّر من معمَّرٍ ولا ينقص من عمره إلاّ في كتابٍ ، إن ذلك على ا لله يسير** ﴾ فاطر ١١ .

فالنشور في الآية الأولى قانون مغلق من اللوح المحفوظ ، والبعث حق لايمكن التدخل به ، وا لله تعالى يقربه من الفهم الانساني بهذه الصور من القوانين المتمثلة بالسحاب والأمطار وتكثيفها وتفجيرها وإنزالها في مناطق محددة . والموت كالنشور والبعث حق وقانون مغلق لايمكن الدخول إليه والتصرف به ، ورد في قوله تعالى ﴿ **كل نفس ذائقة الموت ..** ﴾ - آل عمران ١٨٥ . لكن تدخل الانسان ممكن بطول الأعمار وقصرها عن طريق الطب ، وتخفيض عدد الوفيات مع تقدم المعرفة في حقول الصحة العامة ، إلاّ أن الموت بذاته يبقى محتوماً .

وننتقل إلى القصص القرآني لنرى أن كل آياته مفتوحة ، فقد أرسل ا لله موسى وهارون إلى فرعون فقال سبحانه ﴿ **فقولا له قولاً ليناً لعلّه يتذكّر أو يخشى**﴾ طه ٤٤ . ونحن الآن يمكن أن نقلد موسى ونقول للآخرين قولاً ليناً ، أي بإمكاننا الدخول إليها للتصرف وليس للمعرفة فقط . لذا قال ا لله تعالى عن القصص القرآني ﴿ **لقد كان في**

قصصهم عبرةٌ لأولي الألباب ، ماكان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيءٍ وهدىً ورحمةً لقوم يؤمنون ﴾ - يوسف ١١١ .

استناداً لما سبق ، نعرف أن الأحداث الانسانية التاريخية أحداث مفتوحة وليست مغلقة . ونطرح السؤال التالي : هل يمكن وجود حاسوب دون جزء ثابت ROM ؟ أو نطرح السؤال المقابل : هل يمكن أن نستفيد من حاسوب ألغينا فيه الجزء المفتوح RAM؟ والجواب على السؤالين هو النفي البات الجازم ، فنحن في الحالة الأولى أمام حاسوب كل مافيه مفتوح سائب لاناظم له ولاثبات ، يتصرف فيه المستثمر على هواه وكيفما اتفق ، ونحن في الحالة الثانية ، أمام حاسوب مغلق لادور لنا أمامه ولاعمل ، داراته مغلقة تعمل ضمن برمجة ثابتة مفروضة سلفاً . وهذا هو الفرق بين اللوح المحفوظ والامام المبين .

علينا أن نعلم أن الله لم يكتب الحكم لمعاوية منذ الأزل ، ولم يكتب الهزيمة على علي منذ الأزل ، ولم يكتب أن يحكم المماليك مصر ، ويذلوا شعبها بالفقر حتى يأكل الجيف ، وإذا كان الأمر كذلك فنحن أمام حاسوب مغلق لاوجود فيه للـ RAM ، والانسان فيه ليس أكثر من دمية تنفذ برنامجاً معيناً موضوعاً . لكن الأمر ليس كذلك ، فالقوانين الموضوعية الظرفية والاجتماعية التي يعيش فيها الانسان ويختار موقفه وسلوكه من ضمنها بملء حريته ، هي مناط الثواب والعقاب. وهنا يبرز أمران هامان :

١ - كيف نفهم سورة المسد على ضوء ماذكرنا آنفاً ، فلقد نزلت السورة كاملة بحق عم النبي (ص) أبي لهب ، وامرأته أم جميل ، ويقول البعض لو أن أبا لهب أعلن اسلامه لكذبت هذه السورة ، وعليه ، فكل شيء مكتوب من الأزل !! وهنا نقع في مغالطة موضوعية كبيرة ، وهي أن هذه السورة نزلت بعد إعلان أبي لهب وزوجته الكفر ، وليس الشرك ، لأنهم كانوا مشركين بالأصل ، فكفروا بالإضافة لشركهم باتخاذ مواقف علنية شديدة التطرف ضد النبي (ص) ، حتى إذا وصل أبو لهب ، ضمن

الظروف التي أعلن فيها مواقفه المتطرفة ، إلى نقطة اللاعودة نزلت هذه السورة . فـا لله سبحانه وتعالى يأمرنا في هذه السورة بعدم التطـرف في المواقـف ، لأن التطـرف يوصـل الانسان إلى نقطة اللاعودة . والنموذج هنا أبو لهب . وقد يحصل ذلـك عنـد كثير مـن المتطرفين . إن سورة المسد تعطينا درساً كبيراً ، في اتخاذ المواقف المتطرفة ، بحيـث نحشـر أنفسنا في زاوية لاحيلة لنا بالخروج منها والرجوع عنها .

٢ ـ حشر علم ا لله في غير محله ، والقول بأن العلم صفة إخبار وليس صفة تأثير، أي سبق في علم ا لله منذ الأزل أن معاوية سيستلم الحكـم وليـس علياً ، وهـذه كـانت حجة بني أمية في استلام السلطة بالقوة وجعلها وراثة بالقهر ، وأن الصحابة ستتقاتل في معركتي الجمل وصفـين ، وأن الحجـاج سيرجـم الكعبـة بـالمنجنيق ... وهـذا كلـه غـير صحيح . إذ سيصبح ا لله في هذه الحالة عالماً غير مريد، وسيبدو وكأنه خلق كل شيء ، وبرمجه منذ الأزل ، ثم ترك الكون ينفذ هذه البرامج دون أن يتدخل في ذلك أبداً ، وإنما أخبرنا به فقط ، أي كأن ا لله خلـق الوجـود وأدار لـه ظهـره وتركـه ، لأن كـل شـيء معلوم مسبقاً ، وهذا غير صحيح ، لأننا في هذه الحالة نشبه ا لله بالعالم العاجز ، حاشـاه تعالى ، فالعلم يولد القوة لاالعجز . أي أننا نشبه ا لله بعالم نووي كـامل العلـم ، يخبرنـا بكل شيء عن الـذرة ، ولايسـتثمر هـذه المعلومـات لا للخير ولا للشـر ، لتبقـى مجـرد معلومات . ففي هـذه الحالـة يصبـح الانسـان ذا قـدرة تفـوق قـدرة ا لله ، لأنـه وظـف معلوماته المتواضعة، واستثمر قوانين الطبيعة المعلومـة لديـه ، وطوّعهـا لمصلحتـه خـيراً أم شراً . فكيف الخروج من هذا المأزق ؟ والخروج هو في أن نفهم أننا وضعنا في علـم ا لله ماهو داخل تحت بند إذنه ومشيئته ، فوقعنا في الخطأ التالي : إذا سـبق في علـم ا لله منـذ الأزل أن تضرب أمريكا قنبلة ذرية على اليابان عـام ١٩٤٥ ، وتقتـل حـوالي مئـة ألـف شخص من مختلف الأعمار ، في لحظة واحدة ، فلا يجب علينا أن نحتج على ذلك ، لأن احتجاجنا عليه سيكون كما لو أننا نضع ا لله سبحانه في خانـة الجهـل ، وحرصنـا علـى كمال علم ا لله وعدم وضعه في خانة الجهل ، يجعلنـا نقبـل بكـل حادثـة حدثـت ، وأن

حدوثها هو الاحتمال الوحيد لتتطابق مع علم ا لله الأزلي ، مما يوقعنا في خانة الجبرية دون أن ندري ، ثم نلجأ بعدها إلى اللف والدوران . وأننا بهذا الإلغاء أيضاً، نلغي دعاء الانسان لله واستجابة ا لله للدعاء ، ونلغي الحرية الانسانية شئنا أم أبينا ، مقابل حرصنا على علم ا لله الكامل الأزلي ، بالشكل الذي يطرح علينا، علماً بأن كمال المعرفة لله سبحانه لايحتاج إلى تزكيتنا ، والمشكلة أن مشيئة ا لله الأزلية هي في وجود الأضداد بشكل مطلق في الأفعال وفي السلوك الانساني ، وسيان في علم ا لله إن آمن زيد وكفر عمرو أو العكس . فإذا كان ثمة مئات الاحتمالات أمام زيد لعمل ما ، ومئات الاحتمالات أمام عمرو ، فهذه الاحتمالات متكافئة في علم ا لله ، وا لله لايعلم احتمالاً أكثر مما يعلم احتمالاً آخر أو أقل ، لذا فا لله لايخضع لعنصر المباغتة والمفاجأة والتمني إذ ثمة في كل لحظة تطابق كامل بين أحداث الوجود الكوني والوجود الانساني وبين علم ا لله . وكما عرفّنا سابقاً ، فإن كمال المعرفة هو التطابق الكامل بين الفكر والوجود . وإن إرادة ا لله سبحانه أن يكون هناك ملايين الاحتمالات في السلوك الانساني تقوم كلها على الأضداد ، وتستوي وتتكافأ كلها في علمه ، وأن إرادة الانسان ، ضمن الظروف التي يعيشها هي التي تحدد أحد الاحتمالات الممكنة ، وا لله يسجل عليه ذلك ويجازيه به ، ومنها ظهر مفهوم الخطأ والصواب والمعصية والطاعة . هنا نلاحظ كيف خلطنا بين علم ا لله وإرادته ، ونزعنا ماهو داخل تحت بند إرادته ووضعناه تحت بند علمه ، فوقعنا في الجبرية بأقسى أنواعها ، وزرع الانهزامية في منطلقنا العقائدي ، وجعلنا نضع كل شيء على عاتق ا لله . وكان الأجدر عوضاً عن قولنا " لاحركة ولاسكون .. إلا بأمره تكون " أن نقول " الحركة والسكون معاً وبشكل مطلق ومتكافىء بإرادة ا لله " وليس حركة عمرو وسكون زيد ، فإذا تحرك عمرو وسكن زيد ، فقد اختار عمرو الحركة بنفسه ، واختار زيد السكون بنفسه ، وعليه يكون الثواب والعقاب والمسؤولية . ومن هنا قلنا سابقاً ، أن اليقين في قوانين الكليات حتمي ، وأن اليقين في قوانين الجزئيات احتمالي .

إن أول مايجب علينا تغييره في أنفسنا ، هو قناعتنا بأن ا لله لم يكتب الشقاء والسعادة ، والغنى والفقر ، وطول العمر وقصره على أحد أبداً منذ الازل ، بل وضع النواميس العامة التي من خلالها يتصرف الناس بملء إرادتهم وحريتهم ، وفي هذا يقع الثواب والعقاب والمسؤولية ، وقناعتنا بأن الاحتمال الواحد إكراه ، ولو تحقق هذا الاحتمال الواحد في علم ا لله الازلي بلحظة معينة لانسان ما ، لأصبح هذا الانسان مجبوراً بالضرورة ، ولكان ذلك نقصاناً في معرفة ا لله ، تعالى ا لله عما تصفون .

فإذا وضعنا هذا في قناعاتنا ، وأن هناك حساباً ، وأن مايقع من ظلم واضطهاد ليس مكتوباً منذ الازل ، وأن الذي يضطهدنا ويستعمرنا قد فعل ذلك بإرادة شخصية منه ، وأن الظلم والعدل متكافئان في علم ا لله تماماً ، نستطيع أن نتغلب على مافي أنفسنا من عقد ، وأن نحاسب الآخرين ، وأن لاندع أحداً يقوم باضطهادنا وتجويعنا وقصف أعمارنا وإذلالنا .

لقد لعب هذا النوع من الاستبداد العقائدي ، الذي تم ترسيخه ابتداء من العصر الأموي ، دوراً هاماً في تهميش الناس على صعيد سياسة الدولة والسلطة ، وما زال يلعب الدور نفسه ، في العالمين العربي والاسلامي ، بترسيخ القناعات الجبرية في أذهان الناس وضمائرهم ، على أنها جزء من العقيدة الاسلامية ، وبتحويلهم إلى مطاوعين لكل سلطة مهما كانت استبدادية ، وجعلهم يربطون كل مايحدث بإرادة ا لله . وما المآسي التي سطّرها تاريخنا ، ومواقف الناس السلبية تجاهها ، إلا إحدى نتائج هذا الاستبداد .

٢ ـ الاستبداد الفكري :

النوع الثاني من الاستبداد ، هو الاستبداد الفكري . الذي بدأ بعصر التدوين ، واكتمل باستقالة العقل العربي الاسلامي على يد الغزّالي وابن عربي ، وبإعطائه للآخر مقابل لا شيء .

ففي عصر التدوين بالقرن الثاني الهجري ، تم تأطير الاسلام ضمن أطـر مـازالت موجودة حتى يومنا هذا ، وتم تعريف السنة ، ووضع أصول الفقه ، وحتى أصول اللغـة العربية ، ضمن أطر نبعت من المعارف الســائدة ، أي مـن قبـل أنـاس محكومـين بـالنظم المعرفية السائدة في ذلك الوقت . ولما كان الله مطلقـاً ، ومـا عـداه نسبي ، فكـل مـاتمّ وضعه كان من باب تفاعل الناس مع التنزيل منسوباً إلى القـرن الثـاني الهجـري ، وبعـد وضع هذه الأطر التي لاخروج عنها ، اقتصر البحث في الممكنـات العقليـة ، الـتي يمكـن استنباطها ضمن هذه الأطر والنظم ، حتى يومنا هذا، إلى أن تمّ استنفاذها .

ونسمع بين الحين والآخر من يقول : افتحوا بـاب الاجتهـاد !! ونحـن نقـول إن باب الاجتهاد لم يغلق أصلاً ، حتى نطـالب بفتحه ، ومجـامع الفقـه الاسـلامي مشـرعة لأحد يمنعها من الاجتهاد ، لكن إمكانية الاجتهاد ضمن الاطر التي رسخت منذ القرنين الثاني والثالث الهجري ، قد استنفذت ، ولم يعـد الاجتهـاد ممكنـاً إلا إذا تم تجـاوز هـذه الأطر ، والعودة إلى قراءة التنزيل على أسـاس معـارف اليـوم ، واعتمـاد أصـول جديـدة للفقه الاسلامي ، والأهم من ذلك كله ، أنهم لم يكتفوا بوضع الأطر وتحديدها ، بل تمّ إغلاق هذه الأطر تماماً ، حيث مازال رفض إعادة النظر فيها قائمـاً ، ينسبونه إلى النبي (ص) في قوله عن خير الناس وخير الأمم وخير القرون [1] ، وكأن النـبي (ص) حكـم ، وما كان له أن يفعل ، بأن بعـد القـرن الثـاني الهجـري ، لايوجـد أنـاس قـادرون علـى الفهم، وأن تطور التاريخ والمعارف الانسانية سيقف بعدها ، وأن علينـا اليـوم أن ننظـر إلى أنفسنا نظرة دونية بالمقارنة بالسلف، ولا أمل لنا مهما فعلنا بالوصول إلى مستواهم، وأن التاريخ وقانون التاريخ يسير إلى الوراء لا إلى الأمام ، وأننا أمام إما نقل الحاضر إلى الماضي، أو جر الماضي إلى الحـاضر ، ولا يوجـد أي مستقبل في كليهمـا ، وأن ازدهـار الفكر محصور بهذه القرون الثلاثة ، أما بعدها ، فالعـاقل هـو المقلـد !! وكـأن عشـرات

(١) انظر الحديث بكامل رواياته عند مسلم رقم ٢٥٣٣ ، وعند البخاري رقم ٣٤٥١

الآيات الواردة في التنزيل الحكيم التي تحدثت عن الذين يعقلون والذين يتفكـرون ، هـي مخصوصة بأهل تلك القرون ، أما نحن .. فلاعقل لدينا ولافكر إلا التقليد .

ونحن نقول ، إن هذا الحديث بالذات ، وهو من حديث الآحاد ، بالشكل الـذي يرد به في صحاح كتب الحديث ، يناقض العمود الفقري للعقيدة الاسـلامية ، ولقوانـين التاريخ في القصص القرآني ، التي تشير كلها إلى تقدم المعارف والتشريع، لا إلى تخلفها. ويناقض حديث " مثل أمتي مثل المطر ، لايدرى أوله خيرٌ أم آخره" [1] لقد حصلـت في هذه القرون الثلاثة ، معارك الجمل وصفين ، وقتل الصحابة بعضهـم بعضـاً ، وتم إلغـاء الشورى من الإسلام ، وترسيخ الاستبداد السياسي ، واستلام الحكـم بـالقوة ، وتحويلـه إلى وراثة بالقهر ، وترسيخ السلطة المطلقة للخليفة، وتم عصيـان أمـر النبي (ص) بعـدم كتابة وتدوين أحاديثه ، فإذا صح هذا الحديث إلى جانب ماذكرنا ، فعلينا أن نقبل كـل التخلف الذي نحن فيه ، وعلـى رأسـه الاستبداد السياسـي وغيـاب الديموقراطيـة ، وأن لانطمح بأن يكون لنا في العالم دور نساهم فيه بصنع الحضارة والتقدم . وإذا صـح هـذا الحديث ، فهذا يعني أنه يكذّب قول الله سبحانه ﴿ **ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ومامسني السوء ..** ﴾ - الأعراف ١٨٨ .

لقد انقطع النبي (ص) مـن لحظـة وفاتـه عـن الدنيـا ، فلـم تعـد لـه علاقـة بكـل ماحدث بعده ، وعلاقة الحديث واضحة بارتباطها بأسباب سياسية واقتصادية وشـعوبية وثقافية وعقائدية ، لتجعل منه (ص) مرجعاً لتبرير كل هذه المواقف لأصحابهـا . هنـاك من يقول: علينا أن نستعمل موازين العلم والمنطق لدينا لفهم الاسـلام ، فـيرد عليـه مـن يقول: إنك بهذا تخالف الحديث !! ونحن نسأل ، هل كل ماطرح في هذه القرون يجـب أن نقبلـه بـالضرورة ؟ إن الله سبحانه لم يفـوّض أهـل القـرون الثلاثـة بالتفكـير عنـا ،

(١) انظر الحديث في صحيح الجامع تحت رقم ٥٨٥٤ من تخريج السـيوطي ، وهـو عـن أنس عنـد الـترمذي وأحمد ، وعن علي عند أبي يعلى ، وعن ابن عمر وابن عمرو عند الطبراني في الكبير .

فأعطاهم العقل والفكر ، وجردنا منهما ، فأصبحنا ليس لنا إلا التقليد . وا لله سبحانه لايمكن أن يأمر الناس بأمر ، إلا إذا كانوا قادرين عليه، فهو قد أمرهم ، مثلاً ، بالصوم، وهذا يعني بالضرورة أنهم يستطيعون ذلك، بدليل أنه استثنى غير المستطيع . وأمرهم ، مثلاً ، بالسير في الأرض والنظر ﴿ **قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ..** ﴾ العنكبوت ٢٠ ـ ولو كان مستحيلاً أن يستطيع الناس من النظر في الأرض والسير فيها ، معرفة بدء الخلق لما أمرهم بذلك . وجاء الأوربيون وطبقوا هذه الآية ، ومازالوا يعملون بها حتى اليوم ، فتوصلوا بذلك إلى اختراع الكثير من التجهيزات التي ساعدتهم على المعرفة ، وعلى استعمار الأرض ، وشعوب الأرض ، أما نحن .. فتركنا العمل بالآية ، ونظرنا في كتب الأثر والسلف ، وجعلناها حجتنا في بدء الخلق ، وأرحنا أنفسنا من عناء البحث والنظر والسير في الأرض . ورغم أننا استُعمرنا ، وصرنا سخرية الأمم ، فمازلنا نصّر حتى الآن على التمسك بما ورد في الأثر ، ضاربين بالآية عرض الحائط وكأنها لاتعنينا .

ومع هذه النظرة الدونية إلى أنفسنا ، التي ترسخت في دائرة وعينا ، ومع الإصرار الشديد على أن لايكون هناك مجتهدون وعباقرة في مستوى القرون الأولى، وعلى أنك مهما فعلت أيها الانسان ، فهم **أفضل** منك .. تتحول هذه الأطروحة إلى نوع من القهر والاضطهاد الفكري ، كما لو أن ا لله سبحانه أعطى العقل فقط لأولئك الناس ، وفوضهم ليفكروا عن كل الأجيال اللاحقة إلى أن تقوم الساعة ، وحاشاه سبحانه أن يفعل ذلك ، والحساب عنده في أحد وجهيه فردي على السلوك يوم القيامة ﴿ **كل نفسٍ بما كسبت رهينة** ﴾ ـ المدثر ٣٨ ـ ﴿**لايكلف ا لله نفساً إلاّ وسعها لها ماكسبت وعليها ما اكتسبت**﴾ ـ البقرة ٢٨٦ ـ ﴿ **بل الانسان على نفسه بصيره * ولو القى معاذيره** ﴾ ـ القيامة ١٤ و ١٥ ـ ﴿ **ولاتزر وازرة وزر أخرى** ﴾ ـ فاطر ١٨ ـ ﴿ **وأن ليس للانسان إلا ماسعى * وأن سعيه سوف يرى** ﴾ ـ النجم ٣٩ و ٤٠ .

لقد تم تسليط سيف السلف على كل فكر حر نقدي إبداعي ، فجمدت عقول الناس بالقهر ، ترغيباً تارة وترهيباً تارة أخرى ، وتم استغلال عواطف المسلمين في حبهم لله ورسوله أسوأ استغلال ، واندفع المسلمون للقتال والدفاع عن جهلهم ، تحت شعار حب الله ورسوله . كل هذا بسبب عدم التفريق بين النص الموحى إلى الرسول (ص) وبين ما قاله الناس عنه . فثمة أمران مختلفان تماماً ، تم دمجهما وتقديمهما كأنهما أمر واحد ، آيات الأحكام والفقه الاسلامي . كما تم الدمج بين التنزيل والتفاسير كأنهما شيء واحد ، رغم أن الأول من عند الله ، والثاني من عند الناس ، ورغم الفرق الكبير بينهما .

لقد تم إسقاط هذا الاستبداد الفكري ، والنظرة الدونية للذات ، على كل نواحي الحياة ، فالطالب يفوض أستاذه بالتفكير عنه ، حتى غدا المنهج التربوي التعليمي من الناحية التربوية تقليداً أعمى تحت شعار الاحترام ، ومن الناحية التعليمية تلقيناً من الاستاذ للطالب ، وغدت الامتحانات ذاكرة حفظية ، لاامتحانات فهم للمعلومات وتفاعل معها . مع إهمال أن أساس التعليم ، هو تعليم الانسان كيف يفكر ، وأن القادر على التفكير هو القادر على الابداع . لقد أصبنا بداء الكسل الفكري في ظل هذا النوع من الاستبداد ، فأصبحنا نفوض الآخرين بالتفكير عنا ، ونأخذ ماقالوا دون مناقشة ، فالمهم عندنا من قال ، وليس ماذا قال . لأن العلم مبني عندنا على الثقة وليس على البينة .

هناك قول منسوب للامام علي بن أبي طالب (رض) بعد معركة الجمل ومقتل عدد من الصحابة ، حين سأله أحد الناس : أيعقل ياأمير المؤمنين أن يكون هؤلاء على باطل ؟ فقال الإمام : ويحك ، الحق لايعرف بالرجال ، اعرف الحق تعرف أهله!!. لقد أصبحنا ، بدلاً من البحث العلمي ، نسقط أهواءنا على تفسير الأحداث معتمدين مبدأ التجويز ، بعيدين كل البعد عن قوله تعالى ﴿ **ولا تَقْفُ ماليس لك به علم إن**

السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا ﴾ ـ الاسراء ٣٦ ـ أي أن العلم الجديد بالإتباع هو المبني على الإدراك الفؤادي والبينات المادية . وأصبحنا نكيل الاتهامات ، بدلاً من إزعاج أنفسنا بالبحث عن البينات وتقديمها .

توجه هذا الاستبداد الفكري ، الذي تجلى وتجسد بظاهرة تفويض الآخر ، وبالنظرة الدونية للذات ، إلى الدول الأوربية ، فأصبحنا مصابين بعقدتين : عقدة دونية تجاه الغرب والدول المتحضرة ، وعقدة دونية تجاه السلف . وغدونا مستسلمين ثقافياً ، إما للسلف أو للغرب ، إذ يستحيل أن يكون الانسان قزماً أمام السلف ، وعملاقاً أمام الغرب. وهذه هي الناحية المطلوب تغييرها في أنفسنا ثانياً، ليغير ا لله مابنا ، طبقاً للآية.

٣ ـ الاستبداد المعرفي :

النوع الثالث من الاستبداد ، هو الاستبداد المعرفي بشقيه ، استبداد الموضوع والمنهج ، واستبداد الأداة والنظام .

فإذا أخذنا التنزيل الحكيم ، من جانب استبداد الموضوع والمنهج ، ونظرنا إلى عدد آيات الأحكام ، لوجدناها تشكل أقل نسبة من المجموع الاجمالي للتنزيل ، ولرأيناها جاءت لكل الناس ، دقيقة الدلالة ، لكنها تفهم حسب الأداة المستعملة في الفهم (الاجتهاد). فإذا نظرنا في الأمثلة التالية من الآيات :

١ ـ **﴿ يأأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين ، وإن كنتم جُنباً فاطّهّروا ، وإن كنتم مرضى أو على سفرٍ أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ، مايريد ا لله ليجعل عليكم من حرجٍ ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾** ـ المائدة ٦ ـ (أم الكتاب ـ أحكام).

٢ ـ ﴿ **ولقد خلقنا الانسان من سلالةٍ من طين * ثم جعلناه نطفةً في قرارٍ مكين * ثم خلقنا النطفة علقةً فخلقنا العلقة مضغةً فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر ، فتبارك ا لله أحسن الخالقين** ﴾ المؤمنون ١٢ ـ ١٤ (قرآن ـ قوانين خلق) .

٣ ـ ﴿ **ألم تر أن ا لله أنزل من السماء ماءً فسلكه ينابيع في الأرض ثم يُخرج به زرعاً مختلفاً ألوانه ثم يهيج فتراه مصفرّاً ثم يجعله حطاماً ، إن في ذلك لذكرى لأولي الألباب** ﴾ الزمر ٢١ (قرآن ـ قوانين مياه ونبات) .

ولننظر ماذا كتب المسلمون عن هذه الآيات المختلفة خلال أربعة عشر قرناً.

١ ـ لقد كتبنا عن آية الوضوء كتباً بأكملها في صفحات طوال ، رغم أنها من الأحكام المفروضة على كل ذي عشر .

٢ ـ بينما لانجد في كتب التراث كلها عن آيات خلق الانسان ، سوى بضع صفحات فيها كثير من الوهم العلمي ، علماً أن أي عالم من علماء الأجنة ، مؤمناً كان أم كافراً، يرى فيها صورة كاملة لتطور الجنين في رحم الأم ، ويقبلها كحقيقة علمية موضوعية . فإذا استعرضنا ماكتب حول هذا الموضوع في العالم خلال نصف القرن الأخير، نرى أنها مجلدات ومجلدات، كل مافيها ضروري ومفيد.

٣ ـ أما آية الينابيع والزرع في سورة الزمر ، ففيها علمان من أكبر العلوم وأعقدها، هما علم المياه الجوفية (الهيدرولوجيا) وعلم أصل وتطور النبات (بوتاني) ، لايحوي التراث عنهما سوى القليل من الصفحات معظمها خطأ ، ونرى عشرات المجلدات التي كتبت عن هذين العلمين في القرن العشرين وكلها ضرورية ومفيدة .

من هنا يتبين لنا نقطة التخلف التي نعاني منها، وهي أن كتب التراث استفاضت ببحث آيات الأحكام في مجلدات كثيرة ، وكانت هزيلة في بحث مواضيع الكون والوجود والتاريخ في آيات القرآن ، ونفهم في ضوء ذلك مارمت إليه الآية في قوله

تعالى ﴿ **وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا** ﴾ - الفرقان ٣٠ .

لقد شمل وحي ا لله إلى رسوله الكريم آيات المواضيع كلها ، الأحكام والتشريعات ، والقرآن والقوانين ، والتفصيل والوصف ، وتوجهت كلها إلى الذين يعقلون والذين يتفكرون ، وكانت نسبة آيات الأحكام إلى مجمل التنزيل قليلة كما قلنا، ومع ذلك كله ، نجد كتب الفقه واللغة والتفسير والحديث تنذر مجلداتها لهذا القليل ، تاركة ماكان يجب أن تتصدى له من شرح للقرآن ، الذي يحتاج إلى آلاف المجلدات . من هنا ترانا نقول مع القائلين بأن الحضارة العربية الاسلامية حضارة فقه ولغة وكلام ، وليست حضارة علوم .

والطريف أن نسبة توزع كتب العلوم والأدب والقانون في البلدان المتحضرة، تتناسب مع بنية المصحف ، فإذا أخذنا مكتبة الكونغرس الأمريكي مثلاً، وأحصينا الكتب الصادرة في أمريكا خلال مئة عام مضت ، نرى أن نسبة الكتب العلمية ، بما فيها التاريخ والفلسفة ، تفوق كثيراً نسبة كتب التشريع والقانون والتربية والسياسة أي أن نسبة مواضيع القرآن تفوق كثيراً مواضيع الأحكام . وهذه هي البنية الاسلامية السليمة التي تتطابق مع بنية التنزيل الحكيم في حجم المواضيع وتنوعها ، فهناك توازن بين أبحاث أم الكتاب ، وأبحاث القرآن ، هذا التوازن لم يحصل في الحضارة العربية الاسلامية ، و لم يصحح حتى الآن ، فما زالت مجلدات أم الكتاب في الأحكام والتشريعات أضعاف أضعاف مايكتب في القرآن وقوانين الخلق والوجود والطبيعة بمختلف علومها ، وهذا يقف بنا أمام استبداد الموضوع والمنهج في الاستبداد المعرفي .

إذا تخيلنا مجموعة من الناس تعيش في بلد ما ، تعلمت من مشايخها وتراثها الصلاة ، والوضوء والحج ، والزكاة ، والتقوى والزهد ، لكنها لم تسمع دروساً في الفيزياء والكيمياء والرياضيات والفلك والطب ، فستظن أنه لايوجد علم ، إلا هذا الذي تلقته . وقد حصلت هذه الظاهرة فعلاً خلال قرون عديدة من عصور الانحطاط ،

إذ ترسخ في أذهان الناس أن العلم ، هو هذا الذي سمعوه من المشايخ ، وأن من يدرس هذا العلم اسمه عالم ، فأطلق لقب العلماء على الذين يدرسون هذه المواضيع ، ولم يطلقوه على غيرهم ، لسبب بسيط هو أنه لايوجد غيرهم ، وبقيت هذه الحالة إلى يومنا هذا . فالعلماء هم علماء الصلاة والوضوء والحج ، وعلماء هل التلفزيون حلال أم حرام، أما اختصاصيو الطب والفلك وسائر العلوم القرآنية الأخرى ، فلا يطلق عليهم هذا اللقب ، للسبب التاريخي البحث الذي أسلفناه .

وعندما تمر الأجيال المتعاقبة بهذه الحالة ، تصاب بداء الجهل المطبق ، وتفقد ملكة المحاكمة العقلية وملكة التفكير ، لأن العلوم تحتاج إلى فكر ومحاكمة عقلية بقيت مفقودة عدة قرون ، وخبا معها الفكر العربي الاسلامي ونام . وعندما بدأت العلوم تدخل إلى العالمين العربي والاسلامي في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ، بدأت علومنا وعلماؤنا بالاحتجاج .

ثمة نموذج نضعه بين يدي القارىء ، هو " حاشية الطحطاوي في فقه أبي حنيفة النعمان " ليرى معنا كيف تعمل الممكنات العقلية في الفقه ، حتى تصل إلى حد المضحك واللامعقول ، الذي لم ننتبه إليه إلا في القرن العشرين ، عندما غزت بقية العلوم الوطن العربي ، وظهر التمرد . ولكن التمرد وحده لايكفي ، بل يجب تقديم بديل منهجي للمنهج الذي وضع في القرن الثاني الهجري ، واستنفذ حتى الآن . إن هذا النوع من الخلل يولد الجهل والاستبداد المطلق ، فالانسان الذي يسمع فقط بماهو حلال وماهو حرام، وماهو مسموح وماهو ممنوع ، تتولد لديه ملكة المسموح وغير المسموح، عوضاً عن ملكة المعقول وغير المعقول ، والموجود وغير الموجود . والجاهل لايسأل لأنه لايعرف أسباب تعاسته وتخلفه ، فالانسان يطلب الأشياء بحسب معرفته لها ، فالذي لايعرف شيئاً لايطلب شيئاً . لهذا استمر سبات العرب والمسلمين قرون عديدة ، اضافة إلى فلسفة السبات التي صاغها الغزالي وابن عربي ، وفقه السبات الذي أطره الشافعي .

فإذا انعكس الخلل ، أي اهتم المجتمع بمواضيع العلوم القرآنية ، وأهمل مواضيع التشريع والأحكام ، فسيحصل ماحصل في الاتحاد السوفياتي . إذ قامت في عام ١٩١٧ الثورة البولشيفية ، وقاد الحزب الشيوعي هذه الثورة الدموية العنيفة، وكانت الشعوب التي تشكل الاتحاد السوفياتي شعوباً أمية جاهلة ، فتقدم العلم ، وفتحت الجامعات ومعاهد البحث العلمي ، وحصلت قفزة هائلة في شتى حقول العلوم الكونية ، لكن مقابل ذلك ثبتت أطر الدولة التي أسسها لينين على مبدأ الحزب الواحد وديكتاتورية البروليتاريا ، كبنية تصلح مؤقتاً لفترة الثورة . ومع تقدم الزمن تقدم الشعب السوفياتي في العلم . وزادت المعلوماتية عند الشعب، وظلت بنية الدولة دون تطوير يتناسب مع وعي المواطن ، وبقيت أطروحات الحزب الشيوعي في عام ١٩٨٧ ، هي نفس أطروحاته في عام ١٩١٧، وتخلفت الدولة السوفياتية في بنيتها الادارية والحقوقية والقضائية ، فمع طبع ملايين الكتب العلمية في ظل الثورة العلمية ، بقيت المنظومة الحقوقية والقضائية والادارية في الدولة مبهمة وغير محددة . ولا نرى كتباً في الحقوق والادارة والقضاء والفلسفة في الاتحاد السوفياتي ، إلا ماندر ، تتناسب مع القفزات العلمية في العلوم الأخرى . فمن الناحية الحقوقية ، كان غير معروف تماماً وغير محدد كيف تدار الدولة ، هل تدار بالقانون أم بالتعليمات الحزبية ؟ ووصل الأمر إلى أن كل شيء ممنوع ، عدا مايسمح به الحزب والدولة ، عوضاً عن أن يكون العكس . ومع تقدم العلوم ، تقدم وعي الشعب السوفياتي ، ولاحظ الخلل في بنية الدولة وإدارتها ، خاصة بعد ثورة المعلوماتية الهائلة التي أحدثها الحاسوب ، ومحطات الفضاء ، وسرعة انتقال المعلومات . ففي عام ١٩١٧ بعد أن كان الحزب الشيوعي أمام الناس ، يقودها خلفه ، أصبح في عام ١٩٨٧ وراء الناس ، تقوده خلفها ، وغدا عثرة في وجه التطور ، كل ذلك بسبب الإطار الذي وضعه لينين لبنية الدولة وقيادتها ، وخاصة إطار الحزب الواحد . فلينين بنى الدولة السوفياتية ، واللينينية قضت على الدولة السوفياتية . والاتحاد السوفياتي كان دولة متقدمة علمياً ، متخلفة إدارياً ودستورياً وقانونياً وقضائياً ، مما أثر

تأثيراً بالغاً على علاقة الناس بالدولة والسلطة . هذه الناحية بالذات لم يقع فيها النبي (ص) فقد أسس الدولة العربية الاسلامية ، طبقاً لتطور العرب التاريخي آنذاك ، وطبقا لأحكام أم الكتاب لهذا التطور ، مع التأكيد على العبادات ووضعها خارج السياق التاريخي للدولة وللمجتمع . ولكن مع الأسف ، جاء العصر الأموي ليرسخ هذا التأطير من الناحية السياسية بالاستبداد السياسي المطلق ، وجاء الشافعي ليرسخ هذا التأطير من الناحية الفقهية ، ثم استحكم تأطيرها من الناحية العقائدية والفلسفية على يد الأشعري والغزالي وابن عربي . فالدولة التي أسسها النبي (ص) وتركها مفتوحة للحنيفية في كل زمان ومكان ، قضى عليها معاوية والشافعي والأشعري والغزالي وابن عربي . وتجدنا اليوم ونحن ندافع عن الاسلام الذي وصلنا ، ندافع عن هؤلاء ، وعن الاسلام التاريخي الذي وضعوه ، ولاندافع عن التنزيل الموحى إلى محمد (ص) ، ولا عن السنة النبوية .

من الثابت أن الحضارة العربية الاسلامية كان لها تأثير كبير على صنع عصر النهضة في أوربا ، الذي بدأ من الناحية الشكلية عام ١٤٥٣ بسقوط القسطنطينية. ولكن قبل هذا كان هناك مخاض فكري آذن ببداية هذا العصر . بدأ هذا المخاض بنقل الفلسفة العربية الاسلامية إلى اللاتينية ، فكان ابن رشد المتوفى عام ١١٩٨ م هو الفيلسوف العربي الذي انتقلت كتبه إلى اللاتينية ، وفعلت فعلها في الفكر الأوربي ، حتى اضطرت الكنيسة إلى منع كتبه عدة سنوات ، ثم اضطرت بعد قيام توما الأكويني بالاصلاح الكنسي إلى تسمية تأثير فلسفة ابن رشد " الرشدية اللاتينية " . وأثر ابن سينا على الفكر الأوربي في الطب ، فتم تدريس قانونه في أوروبا مئات السنين . كما أثر ابن الهيثم في الضوئيات والبصريات .. ولكن أين حضور كل هؤلاء في العقل العربي ؟ لقد أحرقت كتب ابن رشد في شوارع قرطبة على يد " علمائها " ، ومات في المنفى ، و لم يبق في طول البلاد وعرضها من يستحضر ابن رشد في ذاكرته عند الكلام عن الاسلام،

بل يستحضر عوضاً عنه ، حجة الاسلام الغزالي الـذي نظـر إلى الفلسـفة نظـرة محتقـرة، واتهم الفلاسفة بالزندقة في كتابه " تهافت الفلاسفة " .

وإذا كان حظ هؤلاء الأعلام ، الذين أثروا علـى الفكـر الأوربـي فـأخرجوه مـن الظلمـات إلى النـور ، هـو ماشـرحناه في الفكـر العربـي الاسـلامي ، فمـاذا كـان تأثـير الشافعي وأبو الحسن الأشعري والغـزالي وابـن عربـي علـى الفكـر الأوربـي ؟ والجـواب لاشيء !! فهؤلاء ليس لهم أي حضور في الفكر الأوربي لا الآن ، ولا في الماضي .

قلنا إن الفكر الأوربي تأثر تأثراً مباشراً بابن رشد وابن سينا وابـن البيطـار وابـن الهيثم وابن النفيس ، ووقف بفضلهم على أبواب عصر نهضته ، ولكن ، هل بقي الفكر الأوربي يجتر هؤلاء ويكررهـم إلى يومنـا هـذا ، أم تجـاوزهم ليصبحـوا مـن منسـياته في مسيرته التاريخية ؟ لقد تجاوز الفكر الأوربي ابن رشد بمراحل عديدة حتى كاد أن يصبح منسياً إلا من مؤرخي تاريخ الحضارة ، وقل مثل ذلك بالنسبة لبقية الأعلام .

فإذا كان الفكر الأوربي قد استطاع أن يتجاوز هؤلاء الأعلام العرب والمسـلمين الذين أثروا به في صنع حضارته ، فهل استطعنا نحن أن نتجاوز الشافعي في أصول الفقـه ونضع أصولاً جديدة ؟ وهل استطعنا تجاوز البخاري ومسلم ووضعنـا أسسـاً في تنقيـح الحديث النبوي ؟ وهل استطعنا تجاوز حجة الاسلام الغزالي؟ وهل استطعنا تجاوز الشيخ الأكـبر والكـبريت الأحمـر ابـن عربـي ؟ وهـل استطعنا تجـاوز علمـاء الكـلام المعتزلـة والأشعرية معاً ؟ وهل استطعنا تجاوز الطبري وابن كثير ؟ بالعكس .. فقد تمسـكنا بهـم أكثر من ذي قبل ، وظننا المخرج والحل عندهم ، وهنا تكمن المشكلة !! فبـدلاً مـن أن يصبح هؤلاء من اهتمام مؤرخي الفقه وعلم الكلام ، والفلسفة وعلم الحديث ، أصبحوا بماكتبوه عـين الاسـلام ، وأصبحـت كتبـهم تقـدم كمـا هـي ، في طباعـات أنيقـة بعشرات الآلاف إلى الناس لتعليمهم الاسلام ، على أنها هي الاسلام !!

ثمة نوعان من الفلسفة ومناهج التفكير : الأول ، فلسفة الغروب أو فلسفة النوم، والثاني فلسفة الشروق والفجر أو فلسفة الصحوة والعمل . فالغزالي ولد عام ٤٥٠ هـ ١٠٥٨ م وتوفي عام ٥٠٥ هـ ١١١٣ م ، أي أن احتلال الصليبيين بيت المقدس عام ٤٩٢ هـ ١٠٩٩ م حصل وهو على قيد الحياة . بينما توفي ابن رشد عام ١١٩٨ م بعد معركة حطين عام ١١٨٧ م ، وتوفي ابن عربي عام ١٢٤٠ م ، فانظر كيف جاء ابن رشد في صحوة بين نومين !! لقد عاصر ابن عربي ابنَ رشد في شبابه قبل أن يهاجر إلى المشرق ، وظهر أتباع هؤلاء الثلاثة عندما كانت الحضارة العربية الاسلامية في غروب يتبعه نوم وسبات ، وعندما كانت أوربة قد وصلت إلى مرحلة شروق الفجر بعد سبات طويل . لذا ، فليس بالأمر العجيب أن يصبح الغزالي حجة الاسلام ، ويصبح ابن عربي شيخاً أكبر ، بعد أن قدما للناس النائمين مايصلح للأحلام السعيدة (ترك العقل والفلسفة .. ترك الدنيا باسم الزهد والتصوف .. جهاد النفس .. حدثني قلبي عن ربي.. التواكل .. تفويض الآخر بالتفكير .. تهميش الناس بشكل كامل نهائي وإبعادهم عن المجتمع والحكم والدولة) . لهذا كله لقي الغزالي وابن عربي إقبالاً شديداً لدى الناس ، ووجوداً حاضراً في عقولهم حتى يومنا هذا . أما من الناحية الفقهية ، فكان أتباع المذاهب الأربعة يعملون في الممكنات العقلية في الفقه والحواشي ، حتى غدا الفقه اجتراراً للمعلومات .

فإذا كانت فلسفة ابن رشد ، كما تدلنا قراءات التاريخ ، فلسفة فجر وشروق ، تصلح لأناس يريدون أن يعملوا العقل والمنطق والتفكير ، فلماذا دخلت أوروبا ، ولاقت قبولاً عندها ، ولم تلق قبولاً في العقل العربي ؟ السبب في ذلك هو الشق الثاني من الاستبداد المعرفي ، استبداد الأداة .

لقد تمّ في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري البدء بتدوين التاريخ العربي الاسلامي واللغة العربية ، بما في ذلك العصر الجاهلي . وبدأت عملية استرجاع الذاكرة

في كل شيء (عدا المصحف الذي جرى تـ .ـه في عهد الخليفة عثمان ابن عفان) فتم استعمال أدوات استرجاع الذاكرة ، كالتواتر الشفهي ، والرقاع الخطية المتناثرة ، وفي مجال اللغة العربية تم الرجوع إلى البداوة ، وتم تأطير اللغة على يد سيبويه . وبالمقارنة ، فإن في عصرنا الحاضر من أدوات استرجاع الذاكرة مايقابل التواتر الخبري الشفهي ، كالـ ـحافة والطباعة والكاسيت والـ ـيو، والهاتف . ويمتاز عصرنا بسرعة انتشار الخبر والاتصالات (الطائرة ، التلفون ، التلكس ، الفاكس ..) فإذا كانت السلطة في عصرنا تستطيع مع الموقف الأيديولوجي لناقل الخبر المناورة في الخبر والتأثير في صياغته ، فما بالكم إذا كانت السلطة استبدادية ، والناقل متحيزاً ، وأدوات استرجاع الذاكرة ضعيفة ؟ لقد كان الناس أسرى السلطة الاستبدادية والموقف الأيديولوجي والأداة البدائية في استرجاع الذاكرة ، وهذا ما أثر تأثيراً بالغ الخطورة على استرجاع الذاكرة ، وعلى صياغة هذا الاسترجاع وتقديمه ، خاصة في الحديث النبوي . فقد وصلتنا الأحاديث التي قالها النبي (ص) لأشخاص أو لشخص واحد (أحاديث الآحاد) ، ولم تصلنا خطب الجمعة التي خطبها، وسمعها كل المسلمين آنذاك ، والتي يصل عددها إلى أربعمائة خطبة على الأقل ، وكان المفروض أن تصلنا بالتواتر . والسبب في ذلك هو النواحي الثلاث مجتمعة : ضعف الأداة، موقف السلطة الاستبدادي، والموقف الايديولوجي للناقل.

ضمن هذا المنظور ثلاثي الجوانب ، لايمكن أن يقوم شيء اسمه الموقف الحيادي ، فبمجرد اهتمام البخاري ومسلم بأحاديث الآحاد وتصحيحها ، وعدم التفاتهما إلى خطب الجمعة التي سمعها المسلمون المصلون جميعاً من النبي (ص) ، يوضح أمامنا مدى التحفظ الذي يجب أن نتسلح به ، على الناقل وموقفه الأيديولوجي ، ونحن نقرأ ماورد في صحيحهما من أحاديث . وبمجرد معرفتنا بأن تدوين الأحاديث ، وكتابة الأخبار والتواريخ ، تمّ في عهد الاستبداد السياسي ، يجعلنا نشك في حياد السلطة

المستبدة التي تم التدوين في عهدها ، ونضع إشارات استفهام كثيرة على الأحاديث النبوية المتعلقة بأمور الحكم ، وعلى رأسها حديث حذيفة ابن اليمان ، عند مسلم ، وفيه مافيه من الحث على قبول الظلم ، وإعطاء الاستبداد المبرر العقائدي ، فقد حدث حذيفة أن النبي (ص) " قال : يكون من بعدي أئمةٌ لايهتدون بهدايتي ولايستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان أنس ، قال قلت : كيف أصنع يارسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع للأمير وإن ضُرب ظهرك وأُخذ مالك فاسمع وأطع [1] ". ونحن إذ نرى في هذا الحديث ترسيخاً للاستبداد والظلم، ننزه الرسول الأعظم عن قول مثله ، وهو الصادق المصدوق الذي جاء عن ربه بآيات الظلم والظالمين .

أمر آخر تمّ في القرن الثاني الهجري هو تأطير الاسلام من النواحي العقائدية والفقهية والفلسفية ، على يد الفقهاء الخمسة وعلى رأسهم الشافعي ، ولما كان الانسان يولد خالياً من المعلومات طبقاً للأطروحة القرآنية ، وأن المعلومات تأتيه من الوالدين والمجتمع ، بما في ذلك علوم الدين ، لذا فإن طريقة استنباط المعارف تخضع لمستوى التطور المعرفي للعصر الذي تحصل به المعارف ، فكيف قام الفقهاء بهذا التأطير الذي ندافع نحن عنه اليوم ؟

لقد حصل هذا ، عندما اتسعت رقعة الدولة ودخلتها قوميات غير عربية .
فظهرت الحاجة إلى تأطير الاسلام التشريعي ضمن أسس معرفية ، عرفت فيما بعد بأصول الفقه . وكان ثمة مدرستان : مدرسة أهل الرأي ، يتزعمها أبو حنيفة النعمان ، ومدرسة أهل الحديث ، يتزعمها الشافعي . فعندما أراد الشافعي تأسيس هذه المدرسة ، وإعطاءها أبعادها وأطرها الأيديولوجية ، اعتمد على مايلي :

---

(١) انظر صحيح مسلم / كتاب الإمارة .

١ ـ احتواء التنزيل الموحى إلى محمد (ص) على حل لكل المشاكل التي تعترض الانسان في حياته ، منذ البعثة إلى أن تقوم الساعة ، معتمداً على قوله تعالى ﴿ **مافرطنا في الكتاب من شيء** ﴾ ـ الأنعام ٣٨ ـ فهو يقول : " فليست تنزل بأحد من دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها " (الرسالة ص ٢٠) .

٢ ـ سعة اللغة العربية بشكل لايمكن أن يحيط بها إلا نبي . فيقول : " ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً ، وأكثرها ألفاظاً ، ولانعلمه يحيط بجميع علمه انسان غير نبي .. " (الرسالة ص ٤٢) .

٣ ـ إن اللغة العربية غنية بالمترادفات . فيقول : " .. وتسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة ، وتسمي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة .. " (الرسالة ص ٥٢).

٤ ـ إن مصطلح الحكمة الذي ورد في التنزيل الحكيم ، النساء ١١٣ وآل عمران ٨١ ، يقصد به السنة واستقلالها بالتشريع ، واعتبارها وحياً من نمط مغاير لوحي التنزيل ، أي اعتبارها الهاماً . فيقول : " كل ماسنّ رسول الله مما ليس فيه كتاب، ومما كتبنا في كتابنا هذا ، من ذكر مامنّ الله به على العباد من تعلم الكتاب والحكمة : دليل على أن الحكمة سنة رسول الله .. " (الرسالة ص ٣٢) .

٥ ـ إن الإجماع يعني جيل الصحابة رضوان الله عليهم . أي أنه فرق بين التواتر والاجماع ، لاستبعاد أن يفعل الصحابة مافيه مخالفة لسنن النبي (ص) [1] .

ونحن نرى أن الحكمة لاتعني السنة النبوية لامن قريب ولامن بعيد . والقول بأنهما شيء واحد خطأ ، حصل من عطف الحكمة على الكتاب في قوله تعالى ﴿**..وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك مالم تكن تعلم ..**﴾ ـ النساء ١١٣ ـ ومن اعتبار أن الكتاب هو كل مابين دفتي المصحف ، فهي إذن شيء آخر غير التنزيل

---

(١) الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، الطبعة الأولى ١٩٤٠ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

وهي إذن السنة النبوية ، والسنة النبوية إذن وحي لها قوة التنزيل في التشريع!! .

لقد بينا أن الحكمة تعليمات أخلاقية ، وردت كجزء من أم الكتاب ، هي الوصايا العشر عند عيسى كما في قوله تعالى ﴿ **ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل** ﴾ ـ آل عمران ٤٨ ـ ووردت أيضاً في سورة الاسراء ، بدءاً من قوله تعالى ﴿**وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ..**﴾ إلى قوله تعالى ﴿ **ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة ..** ﴾ . ونلاحظ في هذه الآيات أنه لايوجد فيها تشريع ، ولكن فيها شرحاً للوصايا ، إضافة إلى تعليمات أخلاقية ليست تشريعية .

ولقد بين التنزيل الحكيم بشكل قاطع ، بأن الحكمة لاتحتاج إلى نبوة ، ولا إلى رسالة ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **يؤتي الحكمة من يشاء ، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً، وما يذّكر إلا أولو الألباب** ﴾ ـ البقرة ٢٦٩ . فلقمان أوتي الحكمة وهو ليس بنبي ولا برسول في قوله تعالى ﴿ **ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله ، ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ، ومن كفر فإن ا لله غنيٌ حميد** ﴾ ـ لقمان ١٢ ـ فإذا كانت الحكمة هي السنة ، فأين هي السنة عند نوح وهود وشعيب وصالح وموسى وعيسى والياس واسماعيل وابراهيم ويوسف ، وهؤلاء يشملهم قوله تعالى ﴿ **وإذ أخذ ا لله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة..**﴾ ـ آل عمران ٨١ ـ وأين السنة عند آل إبراهيم الذين قال عنهم تعالى ﴿ **أم يحسدون الناس على ماآتاهم ا لله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً** ﴾ ـ النساء ٥٤ .

إننا نرى أن الحكمة لاتعني السنة أبداً ، والسنة النبوية ليست بوحي قطعاً ، فالحكمة لاتنقطع على ألسن الحكماء ، إلى أن يرث ا لله الأرض وما عليها ، وقد استعملت الحكمة على أنها السنة النبوية ، لإعطاء السنة نفس مشروعية التنزيل . فكل رسول عنده حكمة ، ولكن ليس كل من أوتي الحكمة رسولاً .

علينا أن نميز هنا بين مصطلح الحكمة في التنزيل ، ومصطلح الحكم في التنزيل أيضاً كمفهوم مختلف . فقد ورد الحكم في قوله تعالى ﴿ **وكذلك أنزلناه حكماً عربياً**﴾ ـ الرعد ٣٧ ـ للدلالة على أم الكتاب ، التي تعتبر الحكمة جزءاً منها . وورد في قوله تعالى ﴿ **ولوطاً آتيناه حكماً وعلماً** ﴾ ـ الأنبياء ٧٤ ـ وهذا يعني أن لوطاً رسول (حكماً) ونبي (علماً) . وقوله تعالى بعد أن أورد ١٧ إسماً لرسول ونبي في سورة الأنعام ﴿ **أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة** ﴾ الأنعام ٨٩ ــ فالمعنيون بـ "أولئك " كلهم أنبياء ، لذا قال " النبوة " ومنهم رسل ليسوا أصحاب كتاب مثل الياس واسماعيل ، لذا قال " الحكم " ، ومنهم رسل أصحاب كتاب (مجموعة تشريعات كاملة) مثل موسى وعيسى ، لذا قال "الكتاب" . وبما أنه يتكلم عن أنبياء يوحى إليهم، فهو لم يذكر الحكمة في هذا المقام ، الذي هو مقام الوحي .

أما الأداة الثانية التي استعملت للدلالة على أن السنة النبوية وحي ، فهي قوله تعالى ﴿ **والنجم إذا هوى * ماضلَّ صاحبكم وماغوى * وماينطق عن الهوى * إن هو إلا وحيٌ يوحى** ﴾ النجم ١ ــ ٤ . فلقد جاءت هذه السورة في أوائل التنزيل ، وكان المشكوك فيه هو القرآن والنبوة ، وليس السنة ، لأن السنة في أوائل التنزيل لم تكن موضع بحث ، إذ لم تكن قد وجدت أصلاً .

وا لله سبحانه يعطينا في هذه السورة الدلالة المادية المباشرة على أن الموحى إلى محمد (ص) هو من عند ا لله ، وليس من صنع البشر ، وهذه الدلالة هي (والنجم إذا هوى) . ومواقع النجوم هي الفواصل بين الآيات ﴿ **فلا أقسم بمواقع النجوم * وإنه لقسمٌ لو تعلمون عظيم** ﴾ ، وفهم مواقع النجوم يلعب دوراً كبيراً في تأويل الآيات ، كما دلت سورة النجم على أن مواقع النجوم هي الدلالة المادية المباشرة على أن القرآن الموحى إلى محمد (ص) من عند ا لله ، ولتدلنا على أنه في حال سقوط النجم (التقطيع بين آيتين) ، وخلو الآيات من الفواصل بينها، يصبح الخبر في الآيات كاذباً ، بدلاً من

أن يكون صادقاً [1] .

من هذا كله ، نرى أن لاعلاقة البتة للسنة بالحكمة أو بالوحي ، وأن فهم الآيات على هذا الشكل فهم ظاهري ، يشبه ماذهب إليه أهل الظاهر في فهم الآية ﴿**يد الله فوق أيديهم ..**﴾ فوقعوا في التشخيص ، تعالى الله عما يصفون .

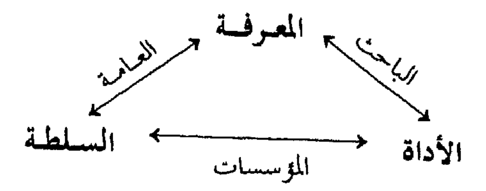
والاجماع عند الشافعي إجماع الصحابة ، فأخرج بذلك حياة النبي (ص) والصحابة من التاريخ ، مما أمكن معه وضعهم في القرن الأربعين في آلاسكا ، كما هم عليه في القرن السابع في شبه جزيرة العرب .

أما قوله إن اللغة العربية لايحيط بها إلا نبي ، فهذا غير صحيح ، لأن التنزيل جاء إلى الناس كافة ، ولأن اللغة هي أداة التفكير وأداة الإتصال لأهل الأرض جميعاً . وأما قوله أنها غنية بالمترادفات، فهناك مدارس لغوية عربية بأكملها لاتقر الترادف (ثعلب ـ أبو علي الفارسي ـ ابن جني ـ الجرجاني) ، وأقر العديد من الدراسات اللغوية الحديثة عدم وجود الترادف في اللغات ، وما يظن أنه من المترادفات ، إنما يعكس مرحلة من مراحل تطور اللغات الانسانية قبل التجريد واكتمال التجريد .

كما نرى أن الأدوات التي استعملها الشافعي لتأسيس الفقه الاسلامي عليها، هي المشكلة وليس الاسلام نفسه . ونرى أننا بحاجة إلى إعادة تأصيل الأصول ، وإعادة النظر بأدوات المعرفة المستعملة في القرن الثاني الهجري ، واستعمال أدوات معرفية جديدة للقرن العشرين ، يمكن معها أن نؤسس أصول جديدة للفقه الاسلامي المعاصر . إن لهذه الأدوات الموروثة سلطة كبيرة علينا ، فمن خلالها فهمنا الاسلام ، وأقمنا الأحكام ، فإذا استعملنا أدوات جديدة لاستنباط المعرفة ، سنحصل على فقه إسلامي جديد ، وليس على إسلام جديد ، وهو أمر مشروع طالما أن الله أعطانا العقل .

(1) انظر روح المعاني لشهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي الجزء ١٢٧ ص ١٥٣ / دار إحياء التراث العربي ببيروت: ".. وقال جماعة منهم ابن عباس : النجوم نجوم القرآن ومواقعها أوقات نزولها "

انظر إلى هرم (المعرفة ـ الأداة ـ السلطة) في الشكل التالي :



لتجد أن المعرفة أسيرة أدواتها ، ومن هنا تأتي سلطة الأداة بالنسبة للباحث، أو مايسمى بالمدرسة ، وتأتي سلطة الباحث المباشرة على العامة الذين لايعرفون الأدوات . كما تأتي سلطة الأداة من خلال المؤسسات ، فالأزهر ، مثلاً ، مؤسسة تمثل سلطة الأداة بالنسبة للباحث ، وتمثل سلطة المعرفة بالنسبة للعامة . وهذه الحالة يجب أن تنتهي، بإحداث قطيعة معرفية مع أدوات استنباط المعرفة المستعملة سابقاً، وباستعمال أدوات جديدة ، وهذه هي المعركة الكبرى التي على الأجيال القادمة أن تخوضها ، لأن سر تخلف المسلمين الفكري يكمن في هذه النقطة بالذات ، أي بإدخال أدوات المعرفة المعاصرة في فهم الكتاب والقرآن ، وتحديث أصول الفقه الاسلامي والعقل العربي ، وهذا هدف يستحق التضحية من أجله . إننا نلاحظ أن علوم الحديث كلها ازدهرت وتأسست بعد الشافعي وليس قبله ، وذلك إيذاناً بانتصار النقل وقتل العقل حتى يومنا هذا ، أي أن الفقه الموروث نشأ عن مبادىء الاسلام المطلقة ، مضافاً إليها الأدوات المعرفية المستعملة في ذلك الوقت ، متوافقاً مع السلطة الاستبدادية ، فجاء هذا الفقه توفيقياً ، أو إن شئت تلفيقياً [1] ، ليوفق بين مبادىء الاسلام ، واستبدادية السلطة القائمة ، وانتصرت مدرسة الحديث ، وانهزمت مدرسة الرأي ، لأنها جاءت متوافقة مع رغبات السلطة السياسية ، مقرة بالاستبداد تحت شعار الشريعة .

---

(١) انظر " درء تعارض العقل والنقل " للامام ابن تيمية الحراني الحنبلي تحقيق الدكتور أحمد رشاد سالم ، دار الكتب المصرية ١٩٧١ .

٤ ـ الاستبداد الاجتماعي :

ثم يأتي الاستبداد الاجتماعي ، لتندرج تحته كل العلاقات الاجتماعية الموروثة من عهود الانحطاط وما يمثلها ، الراسخة باسم الأعراف ، التي وصل التطرف فيها أحياناً إلى إدراج التقاليد الاجتماعية تحت باب الحلال والحرام . ويتجلى هذا النوع من الاستبداد في وجوه كثيرة ، نأخذ منها مثالاً هو صراع الأجيال .

لقد تجسد صراع الأجيال ، كوجه من وجوه الاستبداد الاجتماعي ، تحت شعار بر الوالدين ، باضطهاد الأبناء من قبل الآباء . وقد حسم الاسلام صراع الأجيال لمصلحة الأبناء من الناحية التطورية ، ولصالح الآباء من الناحية الأخلاقية . فالايمان با لله لاعلاقة له بصراع الأجيال ، الذي يقوم بين المؤمنين والمؤمنين ، ويظهر بين الآباء والأبناء ، ويعم المجتمع كله . وقد خصص ا لله سبحانه قصة كاملة عن صراع الأجيال في سورة الكهف ، بدأت بالآية ٩ ، بقوله تعالى ﴿ **أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا** ﴾ ، إلى قوله تعالى ﴿ **.. فلا تمار فيهم إلا مراءً ظاهراً ولاتستفت فيهم منهم أحداً** ﴾ . فتكشف لنا القصة عن الحقائق التالية :

١ ـ وجود مجتمع مشرك غير مؤمن با لله ، في قوله تعالى ﴿ **هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهةً لولا يأتون عليهم بسلطانٍ بيّنٍ فمن أظلم ممن افترى على ا لله كذباً** ﴾ الكهف ١٥ .

٢ ـ خروج طليعة مؤمنة قليلة شجاعة ، تدعو إلى الايمان با لله والتوحيد ، في قوله تعالى ﴿ **وربطنا على قلوبهم إذ قاموا فقالوا ربنا رب السموات والأرض لن ندعو من دونه إلهاً لقد قلنا إذاً شططا** ﴾ ـ الكهف ١٤ .

ونقف هنا لنلاحظ الدعوة إلى توحيد الألوهية انطلاقاً من الايمان بالربوبية ، فوسيلة الاستدلال على ألوهية ا لله ، في حال عدم وجود وحي ، هي الانطلاق من ربوبيته. وأهل الكهف لم يكونوا أنبياء ولارسلاً يوحى إليهم . أما ذكر الآلهة بالجمع

عند قومهم ، فهو للدلالة على شرك القوم وتعدد الآلهة حسب الاختصاص، كالخير والشر والخصب والمطر . أما ذكر الاله مفرداً عندهم ، فهو للدلالة على إيمان با لله الواحد رب السموات والأرض . وللدلالة على أنهم قلة قال تعالى (فتية)، وللدلالة على أنهم شجعان قال تعالى (وربطنا على قلوبهم) . ونفهم أن الدعوة إلى التوحيد في مجتمع مشرك ، لاتبدأ إلا بالقلة الشجاعة ، لتواجه الجمع الكثير وعداوته .

٣ ـ إن وعد ا لله حق ، والباطل مهما طال أمده لابد زائل ولو بعد حين ، وهذا الحين قد لايشاهده من دعا إلى الحق ، بل يأتي بعد وفاته .

٤ ـ إن الساعة آتية لاريب فيها ، وإن الموت كالسبات ، كما في قوله تعالى ﴿ **كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلاّ عشيةً أو ضحاها** ﴾ .

٥ ـ انقسام أهل المدينة في فتية الكهف إلى قسمين ، بدليل قوله تعالى ﴿ **إذ يتنازعون بينهم أمرهم ..** ﴾ لكن الأكثرية التي غلبت هي الأكثرية المؤمنة ، وهذا يعني أن الايمان فشا بين الناس ، وزهق الباطل الذي هرب منه الفتية إلى الكهف .

٦ ـ موت أصحاب الكهف بعد رجوعهم إلى المدينة ، بدليل قوله تعالى ﴿ **لنتخذن عليهم مسجداً** ﴾ ، بعد أن لم يستطيعوا التعايش مع جيل يسبقهم بثلاثمئة سنة ، حتى لو كان هذا الجيل مؤمناً .

والسؤال الآن : لماذا لم يستطع أصحاب الكهف التعايش مع جيل مؤمن جاء بعدهم بثلاثة قرون ؟ والجواب هو : لأنهم رجعيون . والرجعية اصطلاح نطرحه كثيراً في أشكال عديدة وصور شتى ، حتى أنه يختلف في دلالته من شخص إلى آخر ، ومن بلد إلى آخر .

فالرجعي في الحساب ، هو الذي يستعمل أصابع اليدين بدلاً من الآلة الحاسبة . والرجعي في البناء ، هو الذي يخلط الرمل والاسمنت والماء بيديه ، بدلاً من الجبالة . والرجعي في الدراسات الاسلامية ، هو الذي يتبنى النظم المعرفية وأدوات

استنباط المعرفة السائدة في القرن الثاني الهجري ، ويريد الحفاظ عليها في القرن العشرين!! أما التقدمي بالمقابل ، فهو الذي يتبنى النظم المعرفية وأدوات المعرفة السائدة في القرن العشرين بدراساته الاسلامية ، علماً أن كليهما مؤمن با لله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وكليهما مؤمن بأن النبي (ص) خاتم الأنبياء والرسل . لكن الأفضلية تبقى للتقدمي ، لأنه قادر على استيعاب الرجعي وفهمه ، أما الرجعي فغير قادر على فهم التقدمي واستيعابه ، ولايريد ذلك أصلاً .

وأشير هنا إلى الأطروحة التي تقول دائماً ، لو أن ا لله بعث الصحابة أجمعين في القرن العشرين ، لحلّوا لنا مشاكلنا ، ورفعونا إلى السؤدد والرفعة . وهذا وهم ، لأن ذلك لو حصل ، لكان شأنهم شأن أهل الكهف . فالصحابة عاشوا في القرن السابع الميلادي ، واستعملوا أدوات القرن السابع ، وتاريخية القرن السابع ، وفهم القرن السابع للقرآن والكتاب ، وهذا أمر لامناص منه ، ولو تواجدوا معنا في القرن العشرين بأرضية القرن السابع ، فلن يفيدونا في شيء ، وسيكونون عبئاً علينا. وهذا هو حال السلفية الاسلامية ، التي تريد أن تحضر الصحابة ، وعصر النبوة ، والخلفاء الراشدين ، إلى القرن العشرين ، وتفرضه فرضاً على أنه الاسلام النقي الصافي ، فوقعت في الرجعية الاسلامية، حين ظنت أنه يمكن أن يكون هناك إسلام بلا تاريخ ، ووقعت في صراع مع التقدمية التي لايمكن أن تفصل فهم الاسلام عن الشروط التاريخية المنتجة لهذا الفهم .

وهذه الناحية تختلف عن صراع الأجيال ، فصراع الأجيال صراع آباء وأبناء في جيلين ، أما صراع الأدوات والنظم المعرفية ، فهو صراع في جيل واحد .

وتظهر خطورة هذا الصراع ، الذي قد يؤدي إلى صدام ، من كون الرجعي في الدراسات الاسلامية إنساناً متشنجاً ، يريد أن يفرض الاسلام اللاتاريخي على الناس بالقوة كما يراه ، تحت حجة حاكمية ا لله ، مستعيناً ومعتمداً على السلطة الاستبدادية ، التي هو بالأصل مسوغ وجودها ، باعطائها صفة الشرعية . ففي قصة أهل الكهف ،

حسم الصراع بموتهم جميعاً ، بعد أن لم يستطيعوا التعايش مع ماكانوا هم أنفسهم يدعون إليه [1] .

---

(1) ثمة أمر آخر ، يجدر الوقوف عنده ، قبل أن نمضي في شرح أنواع الاستبداد ، يرد في قوله تعالى ﴿**سيقولون ثلاثةٌ رابعهم كلبهم ويقولون خمسةٌ سادسهم كلبهم رجماً بالغيب ويقولون سبعةٌ وثامنهم كلبهم ، قل ربي أعلم بعدَّتهم ما يعلمهم إلا قليل ، فلا تمار فيهم إلا مراءً ظاهراً ولاتستفت فيهم منهم أحداً**﴾ ـ الكهف ٢٢ . فهل أعطت الآية العدد الحقيقي لأصحاب الكهف ، أم أعطت ماخمنه الناس فقط رجماً بالغيب ؟ ونحن نرى أنها أعطت الحالتين :

١ ـ أعطت تخمين الناس في رقمين هما الثلاثة والخمسة ، بدلالة (رجماً بالغيب) .

٢ ـ وأعطت الرقم الحقيقي وهو سبعة ، بدلالة قوله تعالى (قل ربي أعلم بعدتهم) ، كقوله في آل عمران ﴿ **فلما وضعتها قالت ربِّ إني وضعتها أنثى وا لله أعلم بما وضعت ..** ﴾ ـ آل عمران ٣٦ لكننا بعد هذا كله نتساءل ، ماذا يفيدنا هذا الخبر ونحن في القرن العشرين ، حتى يجعله ا لله قرآناً يحفظه إلى أن تقوم الساعة ؟ وماذا يهمنا فيما قاله الناس عن عدد أهل الكهف ، أو عددهم بالفعل ، إذا كان الموضوع موضوع عدد فقط ؟ وماهو الجانب المهم في هذا الخبر ، الصادق قطعاً ، الذي يجعله يأخذ حيزاً في القرآن ؟

الجانب المهم نستنتجه من وضع واو العطف في قوله (سبعة وثامنهم كلبهم) ، التي يسميها العرب واو الثمانية ، وتأتي في لسانهم بين السبعة والثمانية . فما هي هذه الواو ، وماهي دلالتها ؟

هي أولاً واو عطف بالضرورة ، وهي للتغاير وليست من باب عطف الجزء على الكل ، لأن الثمانية أكبر من السبعة وليست جزءاً منها ، شأنها في ذلك شأن الواو في قوله تعالى ﴿ .. **ثيباتٍ وأبكارا ..**﴾ التحريم ٥ ـ فهي هنا للتغاير أيضاً .

فإذا أخذنا التطور التاريخي لنظم العد ، نرى أن العدد يخضع لنظم عديدة ، كالنظام الثنائي ، والاثني عشري ، والستة عشري ، والذي يهمنا هنا هو النظامان التاليان :

١ ـ النظام العَشْري : وهو النظام الذي نتبعه حالياً في الحسابات ، أساسه العشرة ، ومكوناته من الصفر إلى التسعة ، بحيث يمكن التعبير عن كل الأعداد من خلال هذه المكونات وهذا النظام .

٢ ـ النظام السباعي : وهو نظام قديم كان عند البابليين ، على أساسه تم تقسيم الأسبوع إلى سبعة أيام، أساسه السبعة ، الوحدة الكاملة في هذا النظام ، تماماً كالعشرة في النظام العشري . حيث ننتقل في النظام العشري ، بعد العشرة ، إلى مرحلة جديدة هي ١٠+١ و ١٠+٢ و ١٠+٣ أي ١١،١٢،١٣ وننتقل بعد العشرين إلى مرحلة جديدة هي ٢٠+١ و ٢٠+٢ و ٢٠+٣ أي ٢١،٢٢،٢٣ .. أما في النظام ـ

٥ ـ الاستبداد الاقتصادي والسياسي :

ليس القصص القرآني كتاباً في التاريخ ، يسرد الحوادث بترتيب زمني ، لمجرد إخبارنا ماذا فعل زيد أو عمرو . فهذا النوع من السرد موجود في كتب الأخبار ، وهو من اختصاص المؤرخين . لكن القصص القرآني تفسير للتاريخ وقوانينه ، وخط سيره بالمعارف والتشريعات، وإيراد الظواهر الفكرية والسياسية والاقتصادية، التي هي ليست قوانين زمنية كحدث تاريخي ، وإنما كقانون تاريخي . مثال ذلك الظاهرة الفرعونية والظاهرة الهامانية والظاهرة القارونية . فالقرآن لم يذكر الاسم الحقيقي لفرعون ، أو لهامان ، أو لقارون ، بل اكتفى بالألقاب كرموز تعبر عن ظواهر الاستبداد السياسي ، والاستبداد الديني العقائدي ، والاستبداد المالي الاقتصادي ، وتحالفات هذه الاستبدادات الثلاثة وعلاقتها ببعضها. فقد ورد ذكر فرعون ، كرمز للاستبداد السياسي والسلطة ، ٧٤ مرة في القرآن ، وتحدثت عنه الآيات أكثر مما تحدثت عن الوضوء والارث والصدقات والزواج والطلاق والحج مجتمعة ، مما يدل على أهميته ، وعلى أهمية أن نفهم أن هذه الظواهر والقصص لم تأت لمجرد تسلية النبي (ص) كأحداث تاريخية تم تسجيلها بعد وقوعها . فالقصص القرآني جاء من الامام المبين ، أي من قوانين مفتوحة قابلة للتصريف ، بدلالة قوله تعالى ﴿ **لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ، ماكان حديثاً يفترى ..** ﴾ ـ يوسف ١١١ .

إلا أن ثمة ثلاثة قوانين مغلقة للتاريخ جاء بها القرآن ليست من القصص والإمام

=السباعي فالسبعة هي المرحلة الأولى في العد ، ننتقل بعد اكتمالها إلى مرحلة جديدة هي ٧+١ أي ٨ و ٧+٢ أي ٩ و٧+٣ أي ١٠ وننتقل بعد الـ ١٤ إلى مرحلة جديدة هي ١٤+١ أي ١٥ و ١٤+٢ أي ١٦ و ١٤+٣ أي ١٧ وهكذا .. ومن هنا جاءت واو الثمانية في الآية لتفصل بين السبعة والثمانية، ولتحمل إلينا جانباً هاماً من تاريخية الخبر وأرضية نظام العد فيه ، وتفهمنا أن نظام العد في عصر أهل الكهف كان سباعياً ، بدليل عدم ورود الواو بين الثلاثة والأربعة ، ولابين الخمسة والستة ، باعتبار هذه الأعداد ليست وحدات في أساس النظام .

المبين ، بـل هـي مـن اللـوح المحفـوظ ، قوانـين مغلقـة عامـة ناظمـة للتـاريخ غـير قابلـة للتصريف، هي :

١ ـ القانون الذي يشير إلى أن الزمن كفيل بإهلاك كـل الحضـارات ، وإلغـاء الأشـكال القديمة وإبدالها بأشكال جديدة ، وأن كل حضارة تبلى مع الزمن ، فتبدأ بطور الجنين ، ثم الطفولة ، ثم الشباب ، فالكهولة ، فالشيخوخة ، فالموت . ثم ينشأ من أحشاء هـذه الحضارة جنـين حضـارة جديـدة .. وهكـذا ، وأن الأزمـات الاقتصاديـة مـن الأسـباب الرئيسية لهلاك الحضارات ، كما جاء في قوله تعالى ﴿ **ولقد أخذنا آل فرعون بالسـنين ونقص من الثمـرات لعلهـم يذكـرون** ﴾ الأعـراف ١٣٠ ـ ونلاحـظ هنـا قولـه (آل فرعون) ليعني سلسلة الحضارة الفرعونية بكاملها ، كما نلاحظ القانون العام (السـنين) والقـانون الخـاص (نقـص مـن الثمـرات) وهـو مانسـميه الآن نقـص الاسـتثمارات والأزمات الاقتصادية .

٢ ـ القانون الذي يقول أن الامتيازات الطبقية تـؤدي إلى دمـار الحضـارات (القـرى) الذي ورد في قوله تعالى ﴿ **وإذا أردنا أن نهلك قريةً أمرنا مترفيها ففسقوا فيهـا فحقّ عليها القول فدمرناها تدمـيراً** ﴾ ـ الاسـراء ١٦ ـ إلا أن المسـافة الزمنيـة بـين سـيطرة أصحاب الامتيازات الطبقية وبين الإهلاك قد تطـول أو تقصـر ، فهـي مفتوحـة ، كمـا ورد في قوله تعالى ﴿ **ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلـف الله وعـده، وإنّ يومـاً عنـد ربك كألف سنةٍ مما تعدون * وكأين من قريةٍ أمليت لها وهي ظالمـةٌ ثـم أخذتهـا وإليّ المصير** ﴾ ـ الحج ٤٧ و ٤٨ ـ وأكد هذا القانون في قوله تعالى ﴿ **وإذ قالت أمةٌ منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذابـاً شـديداً قـالوا معـذرةً إلى ربكـم ولعلهـم يتقون** ﴾ ـ الأعراف ١٦٤ .

٣ ـ قانون الهلاك الحتمي لكل الحضـارات قبـل يـوم القيامـة ، بغـض النظـر عـن صـانع الحضارة هل هو قديس أم شيطان ، وهو قانون يمكن معرفته فقط لأنه مغلق ، وجـاء في

قوله تعالى ﴿ وإن من قرية إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً، كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ - الاسراء ٥٨ .

والحديث عن الاستبداد السياسي والاقتصادي ، كمناط للتصريف الانساني، وكقوانين مفتوحة من الإمام المبين ، وكمحط للتأمل والاعتبار، يبدأ بالآيات التالية:

- ﴿ ونريد أن نمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين * ونمكّن لهم في الأرض ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ماكانوا يحذرون﴾ القصص ٥ و ٦ .
- ﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولاتخافي ولاتحزني إنا رادّوه إليك وجاعلوه من المرسلين * فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً إن فرعون وهامان وجنودهما كانوا خاطئين ﴾ القصص ٧ و ٨ .
- ﴿ وقال فرعون يا أيها الملأ ماعلمت لكم من إلهٍ غيري فأوقد لي ياهامان على الطين فاجعل لي صرحاً لعلي أطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين ﴾ القصص ٣٨ .
- ﴿ واستكبر هو وجنوده في الأرض بغير الحق وظنوا أنهم إلينا لايرجعون * فأخذناه وجنوده فنبذناهم في اليم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ﴾ القصص ٣٩ - ٤٠ .
- ﴿ وجعلناهم أئمةً يدعون إلى النار ويوم القيامة لاينصرون ﴾ القصص ٤١ .
- ﴿ إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتيناه من الكنوز ما إنَّ مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة إذ قال له قومه لاتفرح إن ا لله لايحب الفرحين ﴾ القصص ٧٦ .
- ﴿ وأُلقيَ السحرة ساجدين * قالوا آمنا برب العالمين * رب موسى وهارون* قال فرعون أآمنتم به قبل أن آذن لكم إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا

منها أهلها فسوف تعلمون * لأقطّعنّ أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لأصلبنكم أجمعين ﴾ الأعراف ١٢٠ - ١٢٤ .

- **﴿ وعاداً وثمودَ وقد تبين لكم من مساكنهم وزيّن لهم الشيطان أعمـالهم فصدّهـم عن السبيل وكانوا مستبصرين * وقارون وفرعون وهامان ولقد جـاءهم موسى بالبينات فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابقين ﴾** العنكبوت ٣٨ - ٣٩ .
- **﴿ فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصبـاً ومنهـم مـن أخذتـه الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهـم مـن أغرقنـا ، وماكـان ا لله ليظلمهـم ولكـن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾** العنكبوت ٤٠ .
- **﴿ ولقد أرسلنا موسى بآياتنا وسلطانٍ مبين * إلى فرعون وهامان وقـارون فقـالوا ساحرٌ كذاب ﴾** غافر ٢٣ - ٢٤ .
- **﴿ وقال فرعون ياهامان ابنِ لي صرحاً لعلي أبلغ الأسـباب * أسـباب السـموات فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذباً ، وكذلك زيّن لفرعون سوء عملـه وصـد عن السبيل ، وما كيد فرعون إلا في تباب ﴾** غافر ٣٦و٣٧ .

وسنحاول من خلال هذه الآيات تعريف مصطلحـات فرعـون وهامـان وقـارون وإعطاءها مضمونها المعاصر :

أما فرعون ، فقـد اشـتقت مـن جمـع فعلـين في اللسـان العربـي ، وهمـا أصـلان صحيحان ، الأول (فرع) يدل على ارتفاع وعلو وسمو ، ومنه (الفـرع) وهـو أعلـى الشيء ، وفرعت الشيء فرعاً إذا علوته ، ويقال أفـرع بنـو فـلان إذا انتجعـوا في أوائـل الناس ، وفرعة الطريق ماعلا منه وارتفع (ابن فارس م٤ ص ٤٩١) . والثاني (عون) وهو أصل صحيح ومنه اشتقت الإعانة والماعون والعوان ، والضربة العوان ، التي تحتـاج إلى مراجعة (تاج العروس) والحرب العوان ، التي كانت قبلها حرب بكر ، ثـم تكـون عواناً كأنها ترفع من حال إلى حال أشد منها (كتاب العين للفراهيدي) . فـالعوان هـي

التي لها قبل ولها بعد ، كالبقرة العوان في قوله تعالى ﴿ .. **قال إنه يقول إنها بقرة لافارضٌ ولابكرٌ عوانٌ بين ذلك فافعلوا ما تؤمرون** ﴾ - البقرة ٦٨ . والعوان في البقر هي التي قبلها بكر وبعدها فارض . ومن هذين الفعلين (فرع + عون = فرعن) نأتي إلى معنى فرعون .

ففرعون هو أعلى الهرم في السلطة ويحمل صفة الاستبداد (البطش والشدة) وهي ظاهرة كانت قبل موسى وبقيت بعده ، تطلق على ممارسي الاستبداد السياسي والبطش والشدة من قبل ومن بعد ، بغض النظر عن أسمائهم الحقيقية كأشخاص ، كرمسيس وتحتمس وأمنحوتب .

وأما هامان ، فجاء من فعل (همن) ، ونقول المهيمن أي الحافظ والرقيب، كما في قوله تعالى ﴿ **وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه** ..﴾ - المائدة ٤٨ ـ وهامان جاء لقباً للشخص الحافظ لأوامر الآلهة والرقيب عليها بين الناس ، ومثاله في قوله تعالى ﴿ **وقالوا لاتذرنَّ آلهتكم ولا تذرنَّ وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً** ﴾ ـ نوح ٢٣ ـ فجاء ذكر الآلهة بصيغة الجمع للدلالة على تعدد الآلهة ، وعلى أن لكل إله هامانه الخاص ، وعلى أنه كان لقوم نوح خمسة آلهة ، وعندهم خمسة هامانات ، أو مانسميهم رجال دين، يدعون أنهم حافظون لتعاليم الآلهة ورقباء على تنفيذها بين الناس ، أي الحفظ كجانب إلهي من المهمة ، ورقابة التنفيذ كجانب انساني للمهمة . وحين يتعدد هؤلاء ، يصبح لهم رئيس يدعى هامان ، فهامان فرعون كان رئيساً للكهنة ، والرجل الثاني في السلطة ، أو مانطلق عليه رأس السلطة الدينية (رئيس العلماء) .

حتى في حال دين الاله الواحد خالق السموات والأرض ، بعيداً عن الوثنية والأصنام وتعدد الألهة، فكل الذين يدعون أنهم حافظون لدين الله ، رقباء على تطبيقه، وأن الدين يمر من خلالهم في الاتجاهين من الله أو من الرسول إلى الناس ، ومن الناس إلى

ا لله ، هم من الهامانات، عرفوا ذلك أم لم يعرفوا ، شاؤوا ذلك أم أبوا ، أشخاصاً كانوا أو مؤسسات ، فقد جاء الاسلام للناس كافة دونما حاجة إلى هامانات ، وإذا رأينا أو سمعنا من يدعي الاختصاص بهذا الدين ، وأن العلم به يأتي عن طريقه وبواسطته حصراً لسبب أو لآخر ، فهو هامان ، بغض النظر عن اللقب الذي يعطيه لنفسه .

وأما قارون فجاء من فعل (قرن) ، وهو أصل يدل على جمع ، فالقرآن سمي قرآناً لأنه قرن بين معلومات اللوح المحفوظ والامام المبين . وعرفه ا لله سبحانه بفحش الغنى في قوله (وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة) وبأنه ليس له وطن أو قومية في قوله (إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم) فقارون من قوم موسى لكن ا لله صنفه مع فرعون وهامان في قوله (وقارون وفرعون وهامان ولقد جاءهم موسى بالبينات) كما أخبرنا ا لله سبحانه في هذه الآية بأن هؤلاء الثلاثة أعوان (عوان) لهم سوابق وسيكون لهم لواحق ، وذلك في قوله (فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابقين) . فقارون فرعون تمثله الآن الشركات الاحتكارية الكبرى التي ليس لها وطن (متعددة الجنسيات) وتملك من الكنوز (ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة) لكن ذلك لايعني أبداً الرأسمالية الوطنية ، أو الغنى المشروع ، فقارون لقب لنوع خاص من الغنى ، هو الغنى الاحتكاري الكبير ، وليس الغنى بشكل عام ، لأن الغنى النسبي والفقر النسبي من ظواهر جدل المجتمعات الانسانية كما أسلفنا .

وقد أطلق القرآن على بقية الناس مصطلحاً هو ﴿ **المستضعفون في الأرض**﴾، وهؤلاء المستضعفون قادرون على مواجهة فرعون وهامان ، كما في قوله تعالى ﴿**..ونري فرعون وهامان وجنودهما منهم ماكانوا يحذرون** ﴾ هنا نلاحظ أنه لم يضع قارون مع فرعون وهامان ، وهذا ماسنبينه عند دراسة العلاقات بين هؤلاء الثلاثة ، فلنأخذ الآن صفات كل من هذه الألقاب .

لقد قلنا بأن فرعون لقب وليس اسم علم لشخص بعينه ، وقلنا إنه يعني

الاستبداد السياسي والانفراد بالسلطة ، فمقومات هذا الاستبداد والانفراد هي : ادعاء الربوبية ، وادعاء الألوهية . أما ادعاء الربوبية كما في قوله ﴿ **أنا ربكم الأعلى**﴾ و ﴿**أليس لي ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي** ﴾ ، فيدعي لنفسه صفات الربوبية التي وردت في قوله تعالى ﴿ **إن بطش ربك لشديد * إنه هو يبدئ ويعيد * وهو الغفور الودود * ذو العرش المجيد * فعّالٌ لما يريد** ﴾ البروج ١٢ - ١٦ . وأما ادعاء الألوهية كما ورد في قوله تعالى ﴿ **ماعلمت لكم من إلهٍ غيري** ﴾ فيدعي صفة الألوهية التي جاءت في قوله تعالى ﴿ .. **أبصر به وأسمع مالهم من دونه من وليٍ ولايشرك في حكمه أحداً** ﴾ - الكهف ٢٦ ، فالحاكم المستبد يبدأ فيدعي بأن كل البلد ملكه الشخصي ، ويتصرف على هذا الأساس (أليس لي ملك مصر) ثم ينتقل إلى التصرف على أساس أن الناس العاقلين ملكه أيضاً ، تمهيداً للادعاء الثاني ، وهو ادعاء الألوهية ، الذي يختص بالعاقل فقط كما في قوله (ما علمت لكم من إله غيري) وقوله تعالى ﴿**لايسأل عما يفعل وهم يسئلون** ﴾ - الأنبياء ٢٣ . فالألوهية تتضمن الطاعة الكاملة من الناس لفرعون ، بألا يتصرفوا بشيء بقناعاتهم الشخصية دون إذن منه ، لذا قال فرعون للسحرة (ءآمنتم به قبل أن آذن لكم) وأنزل بهم العقوبة بقوله (لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف ثم لأصلبنكم أجمعين) لا لأنهم آمنوا برب موسى وهارون ، وإنما لأنهم آمنوا قبل أن يأذن لهم ، ولو أنهم استأذنوه لكان من الأرجح أن يأذن لهم ، لأنهم باستئذانهم له ، لايتحدونه في ألوهيته .

هاتان الصفتان من صفات الحكم الاستبدادي المطلق ، ومن صفات الظاهرة الفرعونية ، ماتزالان حتى يومنا هذا . فليس من الضروري أبداً أن يقف المستبد ويعلن صراحة أنه رب البلد وأنه إله سكان البلد ، وإنما يعرف ذلك من صلاحياته ومن نمط الحكم نفسه . مقابل ذلك ، نجد أن الناس الذين يعيشون تحت سيطرته لهم صفة الأشياء، فالمجتمع عدد على الهامش ، بغض النظر عن المنظمات والمؤسسات الموجودة

فيه. لذا وصفهم تعالى بالفسق في ظل فرعون بقوله ﴿**فاستخفّ قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين**﴾ ـ الزخرف ٥٤ .

لقد عرض الله سبحانه نوعين من الحساب يوم القيامة ، الحساب الدنيوي الفردي والجماعي ، والحساب الأخروي الفردي والجماعي :

أما الحساب الدنيوي الفردي ، فيقع على الذنوب الفردية عند الناس ، ومن أجل هذا الحساب أعطانا الله آيات التشريع في الرسالات ، وأعطانا صلاحية تطبيقها ، وصلاحية سن تشريعات من أجل المجتمع ، أي أن آيات التشريع الالهي وقوانين التشريع الانساني يجمعهما قاسم مشترك ، هو أنهما تشريع لمجتمع . لكن آلية التطبيق فردية لكل حالة على حده ، فعقوبة الحد الأعلى للسرقة ، قطع اليد ، جاءت لكل الناس ، ولكن تطبيقها فردي تماماً على الشخص الذي تنطبق عليه مواصفات عقوبة الحد الأعلى .

وأما الحساب الدنيوي الجماعي ، فيقع على الذين تنطبق عليهم آية (فاستخف قومه فأطاعوه إنهم كانوا قوماً فاسقين) حيث جاء الحساب الدنيوي الجماعي في قوله ﴿ **فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً** .. الآية﴾ العنكبوت ٤٠ ــ وفي قوله عن قوم هود ﴿ **وتلك عادٌ جحدوا بآيات ربهم وعصوا رسله واتبعوا أمر كلِّ جبارٍ عنيد * واتبعوا في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة ، ألا إن عاداً كفروا بربهم ، ألا بعداً لعادٍ قوم هود** ﴾ ـ هود ٥٩ و٦٠. ونلاحظ هنا كيف ذكر العقوبة الجماعية في الدنيا والآخرة ، التي تصيب كل من رضخ وصفق للاستبداد والجبروت .

ويتجلى الحساب الأخروي الفردي في قوله تعالى ﴿ **وأن ليس للانسان إلا ماسعى * وأن سعيه سوف يُرى** ﴾ ـ النجم ٣٩ و ٤٠ وفي قوله تعالى ﴿ **فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمنٌ فلا كفران لسعيه وإنا له كاتبون** ﴾ الأنبياء ٩٤ــ وفي قوله تعالى عن الدنيا والآخرة ﴿ **من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها ثم إلى ربكم ترجعون** ﴾ ـ الجاثية ١٥ .

أما الحساب الأخروي الجماعي فيتجلى في قوله تعالى ﴿ **وترى كلَّ أمةٍ جاثيــةً ، كل أمةٍ تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ماكنتم تعملـون * هـذا كتابنـا ينطـق عليكـم بالحق ، إنا كنا نستنسخ ماكنتم تعملون** ﴾ ـ الجاثيـة ٢٨ و ٢٩ . ونلاحـظ كيـف أن الحساب فردي وجماعي ، أي على السلوك الفردي كالصلاة والصوم والصدق وشـهادة الزور والفواحش ، وعلـى السـلوك الجمـاعي في قولـه (كـل أمـة تدعـى إلى كتابهـا) . فالحساب الفردي يأتي عن السلوك ، والحساب الجمــاعي يـأتي عـن المواقـف ، والحيـاة كلها سلوك ومواقف . وأول المواقـف المطلوبـة هـو مكافحـة الاسـتبداد بكـل أنواعـه ، السياسي والديني والاقتصادي والاجتماعي ، حتى في حالة العجز فالعذر غـير مقبـول ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيـم كنتـم قـالوا كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض ا لله واسعة فتهاجروا فيهـا ، فـأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا** ﴾ ـ النساء ٩٧ ـ و لم يستثن منهم سوى قليلي الحيلة مـن النساء والرجال والأطفال في قوله ﴿ **إلا المسـتضعفين مـن الرجـال والنسـاء والولـدان لايستطيعون حيلةً ولا يهتـدون سـبيلاً** ﴾ ـ النسـاء ٩٨ ـ أي هـؤلاء الذين إذا هاجـروا كانـوا عـالـة على الآخرين ، فقـد سـامحهم ا لله بقولـه ﴿ **فـأولئك عسـى ا لله أن يعفـو عنهم ، وكان ا لله عفواً غفوراً** ﴾ ـ النساء ٩٩ ـ ونلاحظ كيف لم يعـف عـن المقتـدر على مكافحة الاستبداد والوقوف في وجهه ، حتى ولو صام وصلى وزكى ، وكيـف أن العقيدة الاسلامية لاتقبل الاستبداد والطغيان بكل أنواعه، حتـى ولـو كـان المسـتبد مـن الصائمين ، المصلين ، ودافعي الزكاة .

أما الصفة الثالثة من صفات الاستبداد فهـي صفـة "فـرق تسـد" كمـا وردت في قوله تعالى ﴿ **إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً**..الآية ﴾ القصص ٤ ـ فمـن سمات الاستبداد السياسي الأساسية ، سـواء كـان اسـتعمارياً أم محليـاً ، أن يفـرق بـين الناس، ويجعلهم طوائف وشيعاً ، بتشجيعه الانقسام العرقي والطائفي والمذهبي.

أما الصفة الرابعة ، فهي وجود بطانة تنفذ أوامره وتعتبره إلهاً حقيقياً ، أطلق عليها سبحانه اسم الملأ في قوله ﴿ **وقال فرعون يا أيها الملأ ماعلمت لكم من إله غيري**﴾ ـ القصص ٣٨ ـ وتشكل هذه البطانة طبقة كاملة لابد منها لكل حاكم مستبد، تؤيده في كل شيء ، ومن صفاتها أنها تأخذ سلطاتها من سلطات فرعون، فتتكلم باسمه ، وتأخذ من الناس ماتشاء باسمه ، وتزرع الرهبة في القلوب باسمه ، وتتمتع بامتيازات يحرم المستضعفون في الأرض منها تماماً ، وتنشر الدعاية لفرعون على أنه الاله وأن كل مايريده هو عزتهم ومنعتهم ، لأنه يعلم مصالح الناس أكثر منهم ، ولايسمح بأن يسمع أي شيء مغاير ، حتى لو كان من البطانة والمقربين ، كما ورد في قوله تعالى ﴿ **ياقوم لكم الملك اليوم ظاهرين في الأرض فمن ينصرنا من بأس ا لله إن جاءنا ، قال فرعون ماأريكم إلا ماأرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد** ﴾ ـ غافر ٢٩ .

والصفة الخامسة هي زيادة الفساد في الأرض . فالاستبداد السياسي طغيان ، والصلاح والفساد من قوانين جدل الانسان والمجتمعات ، لكن النظام الاستبدادي يغلّب الفساد على الصلاح إنما لايبيده ، ونعني بالفساد فساد الوظائف وأجهزة الدولة والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية ، وهذا من سمات الطغيان الأساسية في قوله تعالى ﴿**ألم تر كيف فعل ربك بعاد * إرم ذات العماد * التي لم يخلق مثلها في البلاد * وثمود الذين جابوا الصخر بالواد * وفرعون ذي الأوتاد * الذين طغوا في البلاد * فأكثروا فيها الفساد** ﴾ الفجر ٦ ـ ١٢ .

لنتأمل الآن حجج الاستبداد السياسي عندما يواجهه من قبل خصومه ، المستضعفين في الأرض ، حين يطلبون منه التنازل عن الاستبداد . والمراحل التي يمر بها نضالهم ضد الظاهرة الفرعونية الاستبدادية ، ثم نتأمل علاقة فرعون بهامان ، وعلاقة فرعون بقارون ، وعلاقة قارون بهامان ، وعلاقة هؤلاء بالمستضعفين ، دون أن ننسى أن علاقة فرعون بالمستضعفين ، علاقة ربوبية وألوهية .

تبدأ مراحل مواجهة الاستبداد السياسي من قبل المستضعفين في الأرض ، بمرحلة النضال السلمي ، والمجادلة بالتي هي أحسن ، والقول الحسن . كما في قوله تعالى ﴿اذهبا إلى فرعون إنه طغى * فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى ﴾ ـ طه ٤٣ و ٤٤ ـ ولما كانت صورة المستبد عند الناس هي صورة البطش والارهاب، فقد أجاب موسى وهارون ﴿.. إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى ﴾ طه ٤٥ وذلك لأنه يملك مقاليد الأمور كلها بيده ، من سلطة وأموال يسخرها الحاكم المستبد وبطانته لاستعباد الناس وإذلالهم ، كما في قوله تعالى ﴿وقال موسى ربنا إنك آتيت فرعون وملأه زينةً وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ ـ يونس ٨٨ ـ أي أن عقوبتهم ليست في الآخرة فقط، وإنما في الحياة الدنيا ، وعلى أيدي المستضعفين في الأرض .

ونجد أن الحاكم المستبد يواجه هذا القول اللين لتحرير الناس من العبودية بالتكذيب أولاً ، وبالتشكيك في النوايا ، كما في قوله تعالى ﴿ وإذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين * قوم فرعون ، ألا يتقون * قال رب إني أخاف أن يكذّبون﴾ الشعراء ١٠ ـ ١٢ . لكن الدعوة بالقول اللين ، في مرحلتها السرية، تكسب بعض الأنصار من البطانة نفسها ، نراها في قوله تعالى ﴿ وقال رجلٌ من آل فرعون يكتم إيمانه .. ﴾ ـ غافر ٢٨ ـ كما نرى أن موقف الأنصار المؤمنين سراً ، موقف وسط وحياد ، يأخذه كثير من الناس في هذه المرحلة ، نجده في قوله تعالى ﴿ .. وإن يك كاذباً فعليه كذبه وإن يك صادقاً يصيبكم بعض الذي يعدكم .. ﴾ ـ غافر ٢٨ ـ لكن هذا الموقف ينقلب إلى مواجهة علنية ، بعد إيمان السحرة ، وانتشار الدعوة .

هنا ينتقل الحاكم المستبد من التكذيب إلى البطش والإعدام ، كما في قوله تعالى ﴿ فلما جاءهم بالحق من عندنا قالوا اقتلوا أبناء الذين آمنوا معه واستحيوا نساءهم وماكيد الكافرين إلا في ضلال * وقال فرعون ذروني أقتل موسى وليدع ربه إني

أخاف أن يبدّل دينكم أو أن يظهر في الأرض الفساد ﴾ غافر ٢٥ و ٢٦ . ولكن من هؤلاء الذين (قالوا اقتلوا) ؟ لقد جاء الجواب في غافر ٢٣ و ٢٤ بقوله تعالى ﴿ **ولقد أرسلنا موسى بآياتنا وسلطان مبين* إلى فرعون وهامان وقارون فقالوا ساحرٌ كذاب**﴾ . فالذي اتخذ قرار القتل ثلاثة هم فرعون رأس السلطة السياسية ، وهامان رأس السلطة الدينية ، وقارون ممثل الأغنياء، وأغنى واحد فيهم .

فالتحالف غير المقدس قائم بين هذه السلطات الثلاث لقمع المطالبة بالحرية والتحرير ، ولكن رأس السلطة السياسية المستبدة هو المنفذ لرغبات هذه السلطات الثلاث ، كما يوضح قوله تعالى (وقال فرعون ذروني أقتل موسى) .

فبعد فشل السحرة أمام موسى وسجودهم له وإيمانهم به (انظر سورة الأعراف ١١٠ - ١١٦) لجأ فرعون إلى الإتهام بقلب نظام الحكم (يريد أن يخرجكم من أرضكم) ، وحجته التآمر ، التي يلجأ إليها كل حاكم مستبد ، عندما يتهدد نظام حكمه . فالوطن ليس أكثر من شركة تجارية ، رأسمالها السلطة ، ومجال نشاطها الوطن، وعندما تتهدد هذه الشركة ، تطرح نظرية المؤامرة على الوطن كواجهة ، كما جاء في قوله تعالى ﴿ **وأوحينا إلى موسى أن ألقِ عصاك فإذا هي تلقف مايأفكون** ﴾ الأعراف ١١٧ - ونلاحظ هنا كيف انتصر الطرح الجديد على الاستبداد بأنواعه وعلى رأسه الاستبداد السياسي في المواجهات الفكرية والعلمية ، فقال بعدها ﴿ **فوقع الحق وبطل ماكانوا يعملون** ﴾ - الأعراف ١١٨ - واندحر الطرح البالي الذي استرهب الناس ، وأصبح هشاً صغيراً ﴿ **فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين** ﴾ - الأعراف ١١٩ - وآمن السحرة لأنهم تكنوقراط وليسوا من الملأ ، لأن الانسان المهني يعرف أسرار مهنته ، وإذا كان مخلصاً لها ، فإنه يقبل الطرح الأقوى والأكثر علمية ، أما رجال الدين فلهم وضع هاماني خاص بهم ، لايقبلون معه بأية طروحات علمية ، لأنها تهدد وضعهم الهاماني ، وممارساتهم في الاستبداد الفكري والعقائدي .

وهنا يأتي دور هامان في صياغة نظرية المؤامرة بقلب نظام الحكـم . فهامـان هـو رئيس الكهنة ، والحافظ لدين الآلهة ، الرقيب على تنفيذها وانتشارها بين الناس، والتزام الناس بها . وبما أن دعوة موسى جاءت للتوحيد ولنقض تعددية الآلهة السـائدة آنـذاك ، وتحرير بني إسرائيل من الاستعباد ، فقد كان هناك خطـر كبـير علـى هامـان ومنصبـه ، وعلى فرعون وسلطته ، فعلاقة هامان بفرعون هي إعطـاء الشـرعية للسـلطة المسـتبدة ، التي ترضى عنها الآلهة .

وكان طبيعياً أن يطلب فرعون من هامان أن يعرفه بإله موسى ، وبمـا أن مفهـوم الربوبية والألوهية في ذلك الوقــت ، مفهـوم مجسـد مشـخص ، يصـور الآلهـة مخلوقـات تعيش بين النجوم أو على النجوم ، ولها قوة خارقة ، فقد جاء طلب فرعون مـن هامـان يعكس هذا المفهوم والتصور . ولهذا كان سؤال فرعون لموسى عن ربـه يتعلـق بـالوجود المادي ﴿ **قال فمن ربكما ياموسى** ﴾ ويجيبه موسى ﴿**قال ربنا الذي أعطى كل شـيء خلقه ثم هدى** ﴾ ـ طه ٤٩ و ٥٠ . كما كان سؤاله يتعلق بـالوجود التـاريخي ﴿ **قـال فما بال القرون الأولى** ﴾ ويجيب موسى ﴿ **قال علمها عند ربي في كتابٍ لايضل ربي ولاينسى** ﴾ طه ٥١ و ٥٢ . ويتوافق ذلك كله مع التصور المشخص للإله عند فرعون، في طلبه من هامان أن يدله على الإله الذي يزاحمه في مقـام الألوهيـة ﴿ **وقـال فرعـون يأيها الملأ ماعلمت لكم مـن إلـه غـيري ، فـأوقد لي ياهامـان علـى الطـين فـاجعل لي صرحاً لعلّي أطّلع إلى إله موسى وإني لأظنّه من الكاذبين** ﴾ ـ القصص ٣٨ .

ونلاحظ هنا أمرين ، أولهما أن إله موسى نـافس فرعـون في ألوهيتـه وهـذا مـالا يسمح به فرعون ، وثانيهما أن مفهوم الألوهية وخدمة الآلهة هي من اختصاص هامان ، وأنه المعني بها مباشرة ، لذا طلب منـه أن يجعـل لـه صرحـاً ، ليطلـع إلى إلـه موسـى في الأعلى ، كما هو مشخص في تصوره .

ونعـود إلى نـظـرية المـؤامـرة كنهـاية مـطـاف ، وردت في قـولـه تعـالى ﴿ **قال**

فرعون ءآمنتم به قبل أن آذن لكم إنّ هذا مكرٌ مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها فسوف تعلمون ﴾ ـ الأعراف ١٢٣ . هذا الخطاب والتهديد موجه للسحرة الذين آمنوا برب موسى وهارون ، وبه تأتي مرحلة البطشة الكبرى ﴿لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلافٍ ثم لأصلبنكم أجمعين ﴾ ـ الأعراف ١٢٤ ـ ﴿ وقال فرعون ذروني أقتل موسى .. ﴾ ـ غافر ٢٦ ـ وهي مانسميه الآن مرحلة التصفية الجسدية . ولكن الحاكم المستبد يحتاج إلى مبرر لهذه البطشة ، وهذا المبرر هو الادعاء بوجود مؤامرة في البلد لاستلام السلطة ، وقلب نظام الحكم ﴿ .. إن هذا لمكرٌ مكرتموه في المدينة .. ﴾ [1]

---

(١) مكر في اللسان العربي أصل صحيح يدل على الاحتيال والخداع (ابن فارس) . وقال الليث المكر: احتيال في خفية ، ومكر به : كاده (تاج العروس) . والمكر : صرف الانسان عن مقصوده بحيلة . وهو نوعان محمود يقصد به الخير ، ومذموم يقصد به الشر (محيط المحيط) .

والمكر في التنزيل الحكيم صنفان ، مكر سيء ورد في قوله تعالى ﴿ .. ولايحيق المكر السيء إلا بأهله﴾ فاطر ٤٣ ـ والقول بالمكر السيء يعني أن هناك مكراً غير سيء ، ووصف الله تعالى نفسه به في قوله ﴿ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين ﴾ ـ آل عمران ٥٤ . فالأب يمكر بطفله ليسقيه الدواء ، والطبيب يمكر بالمريض بمساعدة أهله لشفائه ، والمرشحون في الحزب الواحد ، يمكر بعضهم ببعض في تكتيكات انتخابية للفوز بالكراسي والمناصب ، فإذا أخذنا مفهوم المكر بهذا النوع من التآمر الحسن ، نرى أن الحياة الأسرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية مليئة به ، لكنه ليس بالضرورة مكراً سيئاً . أما أن نفهم المكر بمعناه السلبي فقط ، فهذا خطأ فادح وقعنا فيه ، وعزونا معه كل خيباتنا وفشلنا إلى نظرية مؤامرة تحوكها قوى خارجية تتآمر علينا . مما انعكس بشكل مخيف على عقليات الحكومات والمنظمات السياسية والأفراد ، كتفسير ساذج للأحداث الداخلية والخارجية حين يقع الفشل والعجز . فعندما تطالب الدولة في الداخل ، بتحقيق العدالة النسبية ، وبحرية التعبير عن الرأي ، فالاتهام المباشر هو التآمر ثم التصفية ، وهذا حاصل أيضاً على صعيد المنظمات السياسية ، فكل منها تتهم الأخرى بالتآمر عليها لتبرر عداوتها لها . أما في الحقل الخارجي ، فكل فشل في حرب أو في خطة تنمية أو تحقيق وحدة، يعزى إلى التآمر الخارجي ، كذريعة لتبرير الفشل في مواجهة الأحداث العالمية ومواكبة ركب التطور . وتعزى هذه الظاهرة في العقل العربي ، إلى علة تتجلى في سببين رئيسيين : أولهما ، أن العقل العربي عقل غير جدلي ، ينظر إلى الأشياء والأحداث منفصلة عن بعضها البعض . ثانيهما ، أن العقل ـ

لقد استعمل فرعون هذا المكر السيء في مواجهة موسى ومن آمن معه ، واستعمل نظرية المؤامرة لتبرير البطشة الكبرى . فقد طلب موسى وهارون من فرعون تحرير بني إسرائيل ﴿ **فأرسل معنا بني إسرائيل ولا تعذبهم** ﴾ فاتهمهما فرعون بتغيير الدين وإظهار الفساد في الأرض ، وبعد فشله اتهمهما بالتآمر على قلب نظام الحكم .

ولننظر إلى قوله (لتخرجوا منها أهلها) وتقديم الجار والمجرور على المفعول به ، فموسى وهارون يريدان السكان (بني إسرائيل) ولايريدان المدينة ، أي أنهما يريدان إخراج أهلها منها ، لكن فرعون يقلب القصد ، ويتهمهما بالتآمر والمكر للاستيلاء على المدينة بأن يخرجوا منها أهلها . وهذا يعني قلب نظام الحكم الذي يستحقان عليه عقاب المتآمرين .

وقد حصل هذا مع النبي (ص) في دعوته لمواجهة النظام القائم ، بأبعاده العقائدية والاجتماعية والفكرية والسياسية ، وتم المكر بالنبي (ص) من قبل النظام القائم في ثلاث مراحل متتالية ، جاءت في قوله تعالى ﴿ **وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ، ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين**﴾ - الأنفال ٣٠ .

فمن خلال مراحل السيرة النبوية ، كانت السيرة الذاتية للنبي (ص) قبل البعثة نظيفة جداً ولاغبار عليها ، حتى لقب بالصادق الأمين ، فلم يستطع كفار قريش القدح بسيرته الذاتية . وكان (ص) معروفاً بين الناس ومن أواسطهم ، فلم يستطع كفار قريش الطعن بجذوره ، ومن هنا تجلت أول مرحلة عند قريش بعرض المال والثروة ، ثم بعرض الملك ، فأبى النبي (ص) ، فلجأوا إلى المكر السيء والاتهام بالتآمر ، حين أدركوا أن في تركه ودعوته نهاية النظام القائم وتدميره كلياً. فانتقلوا إلى المراحل التي مازالت سارية

- العربي الحالي لايعمل إلا من خلال الآخر ، فهو عقل غير مبدع ، لم يستطع إلى الآن إظهار إمكانياته وتحقيق الاستقلالية التاريخية .

المفعول حتى يومنا هذا ، في مواجهة كل دعوات التحرير والعدالة .

المرحلة الأولى (ليثبتوك) ، ثبت أصل واحد في اللسان العربي هو الدوام على الشيء (ابن فارس) ففي هذه المرحلة يحاول المستبد صرف المعارضة عن هدفها ، وتثبيتها على ماكان دارجاً في المجتمع ، أي بإثبات الوضع القائم ، باستعمال شتى أنواع الترغيب من مال ومنصب وجاه .

المرحلة الثانية والثالثة (أو يقتلوك أو يخرجوك) . وتأتي هاتان المرحلتان بشكل متناوب ، أو تندمجان معاً ، فقد حصل مع النبي (ص) أن كفار قريش حاولوا تثبيته فلم يفلحوا ، وعندما اكتسبت الدعوة أنصارها حاولوا تثبيت هؤلاء الأنصار ، فأفلحوا مع البعض ، و لم يفلحوا مع الكثير ، وتعرض الأنصار بعد ذلك إلى التعذيب الجسدي ، وسقطت سمية ، أول شهيدة في الاسلام ، وهرب أنصار الدعوة بأنفسهم إلى الحبشة ، ليصل الوضع بعدها إلى مرحلة التصفية الجسدية ، فتآمر كفار قريش بالنبي (ص) لقتله، وواكب ذلك هجرة النبي (ص) إلى المدينة ، وهذا يفسر ماقلناه أن القتل والاخراج قد يتناوبان فيسبق أحدهما الآخر ، أو يأتيان معاً ، فيخرج الحاكم المستبد عدداً من المناضلين المطالبين برفع الاستبداد والحرية من أوطانهم ، ويلجأ إلى التصفية الجسدية ، ولكن يبقى عليه تبرير هذا العمل . ويأتي التبرير بادعاء المؤامرة على قلب نظام الحكم التي ابتدعها فرعون . ويؤكد التنزيل الحكيم مرة أخرى على أن حاشية الحاكم المستبد ، المستفيدة من الأوضاع القائمة والامتيازات ، هي التي تحرضه على البطش ، وتنصحه بذلك ، كما في قوله تعالى ﴿ **وقال الملأ من قوم فرعون أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويذرك وآلهتك ، قال سنقتل أبناءهم ونستحيي نساءهم وإنا فوقهم قاهرون** ﴾ - الأعراف ١٢٧ - وهذا الاجراء مازال يمارس إلى يومنا هذا .

٦ ـ الاستبداد الاقتصادي :

تتمثل في قارون ظاهرة الاستبداد الاقتصادي ، فقد وصفه الله سبحانه بقوله ﴿**وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة ..**﴾ . وأشرنا سابقاً إلى وجوب التمييز بين هذا النوع من الاستبداد ، وبين ظاهرة الغنى والفقر ، التي هي من ظواهر جدل الانسان والمجتمعات ، ومن القوانين المغلقة التي لايمكن معها نفي أحدهما في أي عصر وأي مجتمع . أما الظاهرة القارونية ، الاستبداد الاقتصادي ، فليس لها وطن ولا قومية . فقارون كان من قوم موسى ، لكن ذلك لم يمنعه من أن يطغي ويبغي عليهم، وهذه سمة الشركات الاحتكارية العالمية ذات الجنسية الواحدة ، أومتعددة الجنسيات . فالقارونية لاعلاقة لها بالغنى الوطني (البورجوازية الوطنية) التي تلعب دوراً إيجابياً في تطور المجتمع وعلاقاته الاقتصادية . وخير مثال على الظاهرة القارونية ، احتكارات النفط ، والكمبيوتر ، والسيارات ، والتعدين ، والصناعات الكيميائية الأيرويابانية ، التي ليس لها وطن ، بل هي متعددة الجنسيات تضع الدول وأجهزتها في خدمتها . وفي الظاهرة القارونية يجب أن نميز بين نوعين :

النوع الأول ، القارون الانتاجي . ومثاله الشركات والمصارف الأمريكية ـ اليابانية والأوروبية ، التي تحكم العالم عملياً ، داخل بلادها وخارجها . وما السلطات التنفيذية في هذه الدول سوى أداة تنفيذ لمصالح هذه الشركات والمصارف الكبرى [1] . ولهذه الشركات معياران في التعامل ، من حيث أنها انتاجية ، الأول معيار داخلي . فقد وحدت هذه الشركات لكونها تؤمن بالعلم والعقل ، أن الليبرالية في المجتمع ، والديموقراطية في السياسة ، والرأسمالية في الاقتصاد ، وحرية الصحافة ، هي الشكل العلمي العقلاني للحياة في وجوهها المختلفة . ولما كانت هذه الشركات التي تمولها

---

(١) انظر كتاب " رجال المال والمصارف يحكمون العالم " ، ترجمة أحمد عبد الكريم ، دار الأهالي، دمشق، ١٩٩٢ .

المصارف ، شركات منتجة ، بحاجة إلى مجتمع قادر على شراء منتجاتها ، مما يستلزم أن يكون دخل أفراد هذا المجتمع كافياً لشراء تلك المنتجات ، لهذا نرى أن دخل الفرد هناك يرتفع ، ونجد في تلك المجتمعات نسبة كبيرة من التكنوقراط الفنيين المتخصصين ، كما نجد أيضاً تسهيلات للشراء . أما المعيار الثاني فخارجي ، تنظر من خلاله هذه الشركات إلى العالم الثالث على أنه حقل تجارب ، ومصدر للمواد الخام ، ومستهلك . فهي لاتعنى بالتقدم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لهذه الدول ، بل تتعامل معها معاملة السيد للعبد ، وبطريقة ذرائعية ، على مبدأ فرق تسد ، فإذا راجعنا تاريخ القرن التاسع عشر ، وهو قرن ذروة الاستعمار والنهب الأوروبي ، لرأينا هذين المعيارين مترافقين ، ولرأينا أيضاً أن هذا القرن هو قرن التحرير وتشكيل المجتمعات والشركات الوطنية المستقلة ، داخل هذه الدول ، وإذا أخذنا فرق المستوى المعرفي والتكنولوجي بين هذه الدول ودول العالم الثالث ، أدركنا أنه كبير جداً ، وأن المستويات المعرفية والايديولوجية المطروحة في العالم العربي ، لم تبلغ بعد مستوى مواجهة الطروحات والامكانيات الموجودة لدى مايسمى بالعالم المتقدم ، والعالم العربي اليوم هو خير نموذج لطريقة تعامل هذه الدول مع الدول المتخلفة ، إذ يكفي أن ننظر إلى معايير تعامل هذه الدول مع إسرائيل ومع العرب حتى نعي النهج الذي تسير عليه في سياساتها .

أما النوع الثاني ، فهو القارون الريعي ، وهو الذي بدأ يتشكل في العالم العربي والاسلامي بعد الخلافة الراشدية مباشرة ، فالدولة العربية الاسلامية كانت تجني الأموال لتصرف معظمها على العسكر (الأمن) ، وكان ولاء العسكرتاريا للخليفة شخصياً لا الوطن ، وأصبح الخليفة ذو سلطة يملك من خلالها مفاتيح بيت المال بيده . والتاريخ حافل بالمكافآت التي كان يغدقها الخلفاء على الشعراء المادحين، وكيف أعطوا الضياع والأراضي للمقربين ، لأن الأراضي ملك الدولة ، وبالتالي ملك للخليفة يعطيها من يشاء ، وكان الحكم إقطاعياً ، كل شيء يتبع مزاج الخليفة ، وبالتالي لم ينشأ هذا

الارتباط الكبير بين الفلاح والأرض ، فكان من السهولة طرد الفلاحين مزاجياً . يقول ابن جبير بهذا المجال أنه زار الإمارات الصليبية في سواحل بلاد الشام ، وتأسف أشد الأسف حين رأى أن الفلاحين المسلمين ، الذين تدخل أراضيهم ضمن الإمارة الصليبية، ينعمون بالأمن والاطمئنان ، أكثر بكثير من الفلاحين الذين يعملون في أرض تابعة لإمارة الحكام المسلمين [١] .

لقد أخذ الحاكم في البلاد العربية والاسلامية دور فرعون وقارون معاً ، لأنه أولاً حاكم مستبد ، وثانياً لأن كل أموال الدولة تحت تصرفه ، فكان أسوأ نموذج لاتحاد فرعون وقارون الريعي ، الذي يجمع الكنوز ولاينتج شيئاً ، ورأسماله السلطة والعسكر في شخص واحد . ومنذ ضعف الخلافة العباسية المدنية ، ابتداء من عهد المعتصم والمتوكل ، انتقلت السلطة إلى العسكر مباشرة ، فأصبحوا الحكام الحقيقيين لكل البلاد العربية والاسلامية ، وتحولت الخلافة إلى منصب شكلي صرف يدعو إلى الرثاء . وأصبح لكل بلد أميرها الخاص ، هو فرعونها وهو قارونها ، وكان الهامانات يبررون لهؤلاء الفراعنة والقوارين كل تصرفاتهم ، حتى أصبحت الطاعة الشرعية واجبة لذي الشوكة ، أي أن كل من استلم السلطة بالقوة طاعته واجبة . وصار ذلك جزءاً من الفقه الاسلامي [٢] . وقد لعب التصوف دوراً هاماً في تدجين الناس وتهيئتهم لقبول كل شيء ، وتحول الجهاد إلى جهاد النفس ضد الهوى ، وأصبحت الحياة العامة متشرذمة فردية ، وأصبح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوعاً من السخرية ، تم حصره في المرأة قبل كل شيء ، تأكيداً لذكورية المجتمع . وقد حقق الصوفية والفقهاء نوعاً من المصالحة الأبدية بين الناس وحكامهم ، كائناً من كان الحاكم ، وبغض النظر عن كيفية وصوله إلى الحكم ، حتى أن مشروعية الحاكم ، التي تكمن في طريقة وصوله

---

(١) انظر " الحروب الصليبية كما يراها العرب " ، أمين معلوف

(٢) انظر " الأحكام السلطانية " للماوردي .

إلى الحكم ، وفي نوع صلاحياته المحدودة ، أصبح أمراً غير قابل للبحث ، وإذا ظهرت بعض أصوات الاحتجاج فالأجوبة جاهزة لإسكاتها : دعوا الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها، عليك بالسمع والطاعة للحاكم ولو أوجع ظهرك وأخذ مالك ، هذه ذنوبكم لأنكم ابتعدتم عن الله ، الطاعة لذي الشوكة والغلبة، اللهم لاتسلط علينا بذنوبنا من لايخافك ولايرحمنا، الظالم سيف الله في الأرض ينتقم به ثم ينتقم منه .

وهذه الأجوبة الجاهزة ، وغيرها كثير ، تغلغلت ورسخت في تراثنا الشعبي والفصيح ، بأشكال شتى وصور مختلفة ، أبرزها الجبرية ، فالعمر محتوم ، والرزق مقسوم ، ولاقيمة لما يفعله الانسان بالغاً مابلغ في زيادة رزقه ، أو الهرب من مكتوبه المقدر على جبينه [(١)] . ولعل في المقتطفات التالية ، التي اقتطفناها من مصادرها في التراث مايوضح مانريد :

- يزع الله بالسلطان أكثر مما يزع بالقرآن (العقد الفريد ج١ ص٧) .
- نصح الإمام ولزوم طاعته واتباع أمره ونهيه في السر والجهر فرض واجب لايتم إيمان إلا به ولايثبت إسلام إلا عليه . (العقد الفريد ج١ ص٩) .
- من تعرض للسلطان أرداه ، ومن تطامن له تخطاه ، وإذا زادك السلطان إكراماً فزده إعظاماً ، وإذا جعلك عبداً فاجعله رباً . (العقد الفريد ج١ ص١٨) .
- ينسب ابن قتيبة في عيون الأخبار إلى عبد الله بن مسعود قوله : إذا كان الإمام (أي الحاكم) عادلاً فله الأجر وعليك الشكر ، وإذا كان جائراً فعليه الوزر وعليك الصبر . (ج١ ص٣) أما ابن عبد ربه في العقد الفريد فينسبه إلى عبد الله بن عمر (ج١ ص٨) .
- سلطان تخافه الرعية خير للرعية من سلطان يخافها (عيون الأخبار ج١ ص٢).

---

(١) انظر كتاب " ألف ليلة وليلة " .

- خير السلطان من أشبه النسر حوله الجيف وليس من أشبه الجيفة حولها النسور (عيون الأخبار / كتاب السلطان) .
- يقول أبو موسى الأشعري : الكرامات للأولياء حق ، وهي من وجه تصديق الأنبياء وتأكيد المعجزات (الملل والنحل للشهرستاني ص ١٠٤) .
- أصحاب عيسى بن صبيح المردار أبي موسى : يكفّرون من لابس السلطان (أي كان من حاشية الداخلين والخارجين عليه) وأنه لايرث ولا يورث (الملل والنحل ص ٧٢) .
- .. والمريد الذي يؤدبه الشعراني (هو عبد الوهاب الشعراني الصوفي صاحب الطريقة له كتاب " البحر المورود ") رجل يقبل كل شيء ، ليس له أن يثور على الحكام وإن كانوا ظلمة ، لأن ا لله لايرفع أحداً إلا لحكمة ، وقد يكون الحاكم الظالم سوطاً سلطه ا لله على المذنبين . (التصوف الاسلامي ـ زكي مبارك ج٢ ص١٩٢) .
- من حدثنا أنه قرأ القرآن كله بالحروف ثلثمائة ألف مرة في يوم وليلة فهو صادق ، لأنه إذا تجردت الروح عن هذا الجسم الكثيف فعلت ذلك . (البحر المورود ـ الشعراني ص ٢٦٨) .
- قال وهب بن منبه : ومما ناجى ا لله به موسى عليه السلام : .. واعلم أنه من أهان لي ولياً أو أخافه فقد بارزني بالمحاربة وبادأني وعرضني لنفسه ودعاني إليها ، وأنا أسرع شيء إلى نصرة أوليائي .. (عيون الأخبار ـ كتاب الزهد ص٢٦٦) .
- عن أبي هريرة عن النبي (ص) أن ا لله عز وجل قال : من آذى لي ولياً فقد آذنته بالحرب . وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي (رض) قالا : إن لم يكن العلماء أولياء ا لله فليس له ولي . وقال الإمام الحافظ ابن عساكر رحمه ا لله : إعلم يا أخي وفقنا ا لله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة ا لله في هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وأن من أطلق

لسانه في العلماء بالثلب ، ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم . (التبيان في آداب حملة القرآن للنووي / الباب الثالث في إكرام أهل القرآن والنهي عن أذاهم) .

- المحاربي عن الأفريقي قال ، حدثنا أبو علقمة عن أبي هريرة قال ، إن أهل السماء ليرون بيوت أهل الذكر تضيء لهم كما تضيء الكواكب لأهل الأرض .
- حدثني محمد بن داوود قال ، حدثنا أبو الربيع الزهراني قال ، حدثنا أبو عوانه عن المغيرة عن إبراهيم ، في الرجل يرى الضوء بالليل قال ، هو من الشيطان ، فلو كان هذا فضلاً لأوثر به أهل بدر (عيون الأخبار ج١ ص٢١٦) .
- قال أبو عبيدة (من أئمة اللغة) : تقول الروم لولا ضجة أهل رومية وأصواتهم ، لسمع الناس جميعاً صوت وجوب القرص في المغرب (يعني انطفاء الشمس في البحر من جانب الغرب) (البيان والتبيين ج١ ص ٩٠).
- قال الوليد بن عبد الملك للزهري ، ماحديث يحدثنا به أهل الشام ، أن الله إذا استرعى عبداً ، كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات ؟ قال باطلٌ ياأمير المؤمنين ، أنبي خليفة أكرم على الله أم خليفة غير نبي ؟ قال بل نبي خليفة . قال فإن الله يقول لداوود (ياداوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله . إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) فقال الوليد : إن الناس ليغووننا عن ديننا (العقد الفريد ج١ ص ٦٠) .
- قال زياد بن أبيه لأصحابه : من أغبط الناس عيشاً ؟ قالوا : الأمير وأصحابه . قال: كلا ، إن لأعواد المنابر لهيبة ، ولقرع لجام البريد لفزعة ، لكن أغبط الناس عيشاً رجل له دار يجري عليها كراؤها ، وزوجة قد وافقته في كفاف من عيشه ، لايعرفنا ولانعرفه ، فإذا عرفنا وعرفناه ، أفسدنا عليه آخرته ودنياه . (العقد الفريد ج١ ص ٨٣) .

- سأل عمر بن الخطاب رجلاً عن شيء فقال : الله أعلم . فقال عمر : قد شقينا إن كنا لانعلم أن الله أعلم ، إذا سئل أحدكم عن شيء لايعلمه فليقل لاأدري . (البيان والتبيين ج١ ص١٧٧) .

لقد كان دور الهامان والمتصوفة ولازال ، صلة الوصل بين فرعون وقارون من جهة ، وبين الناس من جهة أخرى ، بدعوة الناس إلى الرضى بأوضاعهم ، وإيجاد المصالحة الدائمة بينهم وبين فراعنتهم وقوارينهم ، واستمر هذا الدور مروراً بالمماليك والدولة العثمانية ، وازداد سوءاً ، وازداد الناس جهلاً وتخلفاً ، وازداد فرعون ـ قارون تسلطاً وغنى ، وازداد نفوذ الهامانات على الناس ، وازدادت مكاسبهم وامتيازاتهم عند فرعون وقارون ، فحكم العسكر الأغراب (المماليك) ظاهرة لم تشهد لها المجتمعات الانسانيه مثيلاً في أي مجتمع آخر ، والعالم العربي الآن عالم ذو انتاج يقل كثيراً عن إمكانياته الطبيعية والبشرية ، عالم اندمج فراعنته بقوارينه ، لذا لانرى أثراً إيجابياً يذكر للبرجوازية الوطنية المنتجة غير الريعية .

لقد حدث الله سبحانه عن الهامانات والفراعنة والقوارين السابقين للبعثة المحمدية ، وكيف أخذهم ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **فكلاً أخذنا بذنبه فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة ومنهم من خسفنا به الأرض ومنهم من أغرقنا وماكان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون** ﴾ العنكبوت ٤٠ ـ ويتضح أمامنا كيف هلك الأقوام المذكورون بظواهر طبيعية ، أي بحرب ربانية مباشرة ، والسبب أن المستضعفين في الأرض كانوا عاجزين عن أخذ حقوقهم بأيديهم ، فجاءتهم مساعدة من الله مباشرة بإهلاك الأقوام الظالمين ، لكن هذه الظاهرة انتهت ببعثة الخاتم محمد (ص) التي كانت ثورة معلومات وتعاليم بامكانيات بشرية صرفة ، فالتحرر من الفراعنة والقوارين والهامانات لايكون بقيام الليل ، نصلي وندعو الله ليحارب عنا ، بل علينا أن نساعد أنفسنا لكي يساعدنا الله ، فالنبي (ص) دعا في معركة بدر بعد أن استنفذ

كل التدابير المادية البشرية ، وهذه هي السنة التي يجب التأسي بها .

ثمة نوع آخر من أنواع الاستبداد ، هو مايسمى باستبداد الأكثرية . فكثير من الناس ينادي بنظام حكم تحت شعار الأكثرية ، ويجدون فيه نظاماً شورياً ديموقراطياً تريده الأكثرية . ولكن هذه الدعوة قد تخفي وراءها استبداداً ينطوي على فرض رأي الأكثرية بالقوة على الأقلية .

ظهر هذا النوع من الاستبداد في القرن العشرين عند الحزب النازي في ألمانيا، الذي استلم السلطة عام ١٩٣٣ إثر انتخابات حرة ، حاز فيها على أكثرية المقاعد في البرلمان الألماني (الرايخ ستاغ) ، ولكن ماذا حصل بعد ذلك ؟ لقد جرى القضاء على المعارضة جسدياً ، تحت شعار أغلبية مقاعد البرلمان ، وجرى قمع حرية الرأي والتعبير ، ووضعت كل أجهزة الدولة والاعلام في خدمة الحزب ، وتمّ انتهاك حقوق الانسان على أبشع صورة .

لقد حاولت الأحزاب الشيوعية أن تسلك نفس الطريق في أوروبا الغربية ، لكن وعي المواطن الأوروبي بأن الديموقراطية وحرية التعبير عن الرأي التي تنادي بها هذه الأحزاب ، مجرد مرحلة تكتيكية لتصل بها إلى السلطة ، تتحول بعدها إلى ديكتاتورية قمعية تحت شعار أكثرية البروليتاريا ، جعله يحرص على إبقاء هذه الأحزاب ضمن صفوف المعارضة ، لاتتعداها ، كما جعله لايعطي صوته لهذه الأحزاب بشكل تصل فيه إلى السلطة ، لأنها إن وصلت فعلى الديموقراطية السلام.

يقول فريدريك أنجلز : إن البروليتاريا بحاجة إلى الدولة لامن أجل الحرية ، بل من أجل قمع خصومها [1] .

وثمة تيارات في الحركات السياسية بالوطن العربي والبلدان الإسلامية ، بغض النظر عن موقعها في السلطة أو المعارضة ، وبغض النظر عن عدد الملتزمين معها قل أم

(١) لينين ، مختارات دار التقدم ١٩٦٨ موسكو ج٢ الدولة والثورة ص ٢٨٧ .

كثر ، بعضها يدّعي العلمانية ، والثاني يطرح شعار (الاسلام هو الحل) . فإذا كان التيار الذي يدعي العلمانية (ماركسياً كان أم غير ماركسي) يريد السلطة للقضاء على خصومه ، لامن أجل حرية كل الناس في الرأي والتعبير عنه، كان طبيعياً أن نجد عنده الشعارات الرنانة جاهزة ، والتهم جاهزة (عدو الثورة والشعب ، رجعي ، متآمر ، إمبريالي ، بورجوازي ، الخ ..) والإعدامات جاهزة والسجون تنتظر الساكنين الجدد . وإذا كان التيار الاسلامي يريد السلطة من أجل القضاء على خصومه ، لامن أجل حرية العقائد لكل الناس ، وممارسة العبادات والتعبير عن الرأي ، كانت أيضاً الشعارات الرنانة جاهزة ، والتهم أيضاً جاهزة (ملحد ، مرتد ، زنديق ، كافر ، فاسق) ، وأحكام الإعدام جاهزة أيضاً ، والسجون ومعسكرات الاعتقال تنتظر المقيمين الجدد .

فهل تستحق هذه الشعارات سفك الدماء ، وبذل الأموال ، ووضع الناس في السجون ؟ هل نريد التضحية بالغالي والرخيص من أجل استبدال نظام استبدادي يحمل شعاراً ، بنظام استبدادي آخر يحمل شعاراً آخر ؟ إننا نرى أن هذه من أهم الأسئلة المطروحة الآن على كل من يعمل في السياسة بالوطن العربي والاسلامي .

أما إذا كان الشعار تحقيق نظام ديموقراطي قائم على التعددية الحزبية ، وعلى حرية التعبير عن الرأي ، ويلتزم بالقيم الأخلاقية التي بدأت مع نوح واكتملت بمحمد ، مروراً بموسى وعيسى ، عليهم جميعاً أفضل الصلاة والسلام ، وبالحفاظ على حقوق الانسان وكرامته وحرياته ، فهذا هو الهدف النبيل الذي يستحق التأييد والتضحية ، بغض النظر على شكل الحكم الذي يتبناه ، وهذا هو الهدف الذي يربط الدنيا بالآخرة ، ويجعل من الدنيا مزرعة الآخرة .

وبدون هذا الهدف نصل إلى حلقة مفرغة ، مازلنا نعيشها حتى يومنا هذا ، هي جعل الدولة وسيلة لتصفية الخصوم والقضاء عليهم ، لاوسيلة للمحافظة على حقوق الناس ، كل الناس ، وحرياتهم ، الأمر الذي برّر للمعارضة استخدام العنف المضاد على

مدى قرون مضت حين يتسنى لها ذلك ، ولاحلّ لهذه المعضلة إلا بالمؤسسات الديموقراطية التي تلفظ كل من يخالفها . وبمجرد أن نعطي لأنفسنا الحق باستعمال العنف فإننا نعطي للطرف الآخر هذا الحق ، في دوامة لاخروج منها.

أما الدولة العربية الاسلامية فلابد أن تقبل أن الملحد إنسان حقوقه مصانة ، وسلامته محفوظة ، له رأيه الحر الذي يعبر عنه بالطرق المشروعة السلمية والمفتوحة للجميع ، وله دوره في صنع القرارات الديموقراطية ، فالعنف في الاسلام مبرر فقط من أجل حرية الناس ، كل الناس ، وحرية اختيارهم ، والتعبير عن رأيهم ، حتى لو كان كفراً وإلحاداً ، لكنه غير مبرر من أجل فرض عقيدة بعينها ، أو أحكام بعينها كما يتوهم البعض . ولكن كيف يولد العنف الذي يلد العنف المضاد ؟

كل انسان ، فرداً كان أم مجموعة ، يعتقد أنه يملك الحقيقة المطلقة ، يصبح مستبداً حتماً وبشكل آلي ، ولايبقى أي مجال للحوار معه ، ولاأمل عنده في قبول الرأي الآخر والتعايش معه ، وتصبح المثل العليا لديه أسيرة الحقيقة المطلقة التي يتوهم أنه يملكها ، ويسخّر كل شيء من أجل ذلك . وأول ماتجلت فكرة الحقيقة المطلقة هذه في التاريخ القديم ، تجلت في شخص الحاكم بأنه ابن الآلهة ، أو الإله نفسه ، أو أنه على الأقل القائم على تنفيذ رغبات الآلهة . فالعدل المطلق فيه ، والسلطة المطلقة بيده ، والإلهام المطلق منه . كما تجلت الفكرة ذاتها في الماركسية حين ظنّت أنها ملكت الحقيقة المطلقة ، بمقولة الحتمية التاريخية للوصول إلى المجتمع الشيوعي ، فأغلقت بذلك باب الحوار معها ، وأصبح عندها كل من لايقبل بحقيقتها المطلقة تلك مرتداً ، منحرفاً ، رجعياً ، بورجوازياً .. الخ . كما أصبح للماركسية (هامانات) يطلقون عليهم اسم "المنظّرين" . أما المسلمون ، فلهم موقف مغاير من الحقيقة المطلقة .

فالله الحق ، المطلق العدل ، كامل المعرفة ، أرسل تنزيلاً من عنده إلى الناس، لكن الناس محدودو المعرفة ، والانسان كائناً من كان ، وليد مجتمعه ومعارفه ونظمه،

وحين يقرأ التنزيل الذي جاء من المطلق ، يفهمه فهماً محدوداً نسبياً ، طبقاً لنظمه المعرفية ، وتطوره الاجتماعي والاقتصادي والسياسي . ووجد المسلمون أنفسهم أمام تيارين : " كيف يمكن الوصول إلى المعنى الموضوعي للنص القرآني ؟ وهل في طاقة البشر بمحدوديتهم ونقصهم الوصول إلى القصد الإلهي في كماله وإطلاقه ؟ لم يزعم أحد من أهل الأرض إمكان هذا . غاية الأمر أن المؤولة (أهل الرأي) كانوا أكثر حرية في الفهم وفتح باب الاجتهاد ، بينما تمسك (أهل الحديث) ، وإن لم يقرروا ذلك صراحة، بإمكانية الفهم الموضوعي الكامل من قبل أهل القرن السابع / الصحابة " [١] .

ومع الأسف تغلبت على العامة مدرسة أهل الحديث ، فجمد الإسلام ، وأغلق باب النقاش والحوار ، وأصبح سلوك الصحابة وفهمهم الموضوعي للتنزيل في عصرهم جزءاً لايتجزأ من الدين الاسلامي (الإجماع ثم القياس) ، وأصبحت المدرسة السلفية تدعي لنفسها الحقيقة المطلقة ، تماماً كما ادعتها الماركسية لنفسها، فلا حوار ولارأي آخر ، بل فرض فوقي بالقوة لنموذجٍ بعينه على المسلمين ، برزت معه الاستبدادية الفكرية والاجتماعية والسياسية كأمر لامناص منه باعتبار أن كل من خرج عنها أو حتى ناقشها ، مرتد أو زنديق أو كافر أو فاسق .

علينا أن نعي ، أن كل من يدعي أنه يملك الحقيقة المطلقة ، هو مستبد ، فرداً كان أم جماعة أم حزباً . وعلينا أن لانخدع بالكلام المعسول والوعود البراقة وأنهار اللبن والعسل وصورة المجتمع المثالي في مثل هذا الطرح الخادع ، كما يجب ألاّ ننخدع بإطلاق اللحى والاعتكاف في التكايا وقيام الليل والنهار ، ففي الحالتين تفوح رائحة الاستبداد والقهر وفرض الرأي بالقوة .

ولايجوز أن تحتوي الديموقراطية على أية بذور للاستبداد ، حتى ولاتحت شعار الأكثرية ، وقد أعطانا الله سبحانه مبادىء أساسية لضمان ذلك :

---

(١) الدكتور نصر حامد أبو زيد " إشكاليات القراءة وآليات التأويل "

١ - حياة الانسان هبة من الله سبحانه ، لاتخضع للتوصيت ، ولاتؤخذ فردياً ولاجماعياً إلا بأمر صريح منه يرد في آيات أحكامه وحدوده ، ولهذا فقد ذكر سبحانه جميع حالات قتل النفس ، الفردية والجماعية ، صراحة في أم الكتاب، ليخرجها من دائرة الاجتهاد والفتوى والقياس وإجماع الجمهور .

٢ - كرامة الانسان ، فقد قال تعالى ﴿ **ولقد كرمنا بني آدم ..** ﴾ الاسراء ٧٠ - وقال النبي (ص) : أكبر العمل بعد الإيمان با لله التودد إلى الناس واصطناع المعروف إلى البر والفاجر . وقال علي بن أبي طالب في رسالته للأشتر النخعي: الناس إثنان ، أخ لك في الدين ، ونظير لك في الخلق .

٣ - حرية المعتقد والاختيار ، فقد أعطاها الله لكل الناس ، حتى في الكفر والايمان بقوله (لاإكراه في الدين) . فحرية العقيدة أيضاً من المثل العليا في الاسلام التي لاتخضع للتصويت أصلاً .

٤ - حرية التعبير عن الرأي ، فقد وهبها الله لكل عباده ، ولايحق لأحد انتزاعها منهم لأي سبب كان ، في قوله ﴿ **فذكّر إنما أنت مذكّر * لست عليهم بمصيطر** ﴾ الغاشية ٢١ و ٢٢ . وهي حرية لاتخضع بدورها للتصويت .

٥ - تجاوز حدود الله لايخضع للتصويت ، وكذلك المثل العليا . فالسماح باللواط مثلاً، لايخضع للتصويت كما فعلت بعض برلمانات الدول الأوربية .

٦ - اختلاف القوميات والعروق ، فهي من قوانين وسنن الله في خلقه ، كما في قوله ﴿ **ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ...** ﴾ الروم ٢٢ . ولهذا فإن من المثل العليا الاسلامية اختلاف القوميات والعروق ، وتكافؤها في وجودها ، فكل إلغاء لهوية قومية أو عرقية تحت أي شعار ، مخالف لسنن رب العالمين ، ولايخضع أيضاً للتصويت .

٧ - اختلاف الثقافات ، سنة أخرى من سنن الله تعالى في قوله ﴿ **ولو شاء ربك لجعل**

الناس أمةً واحدة ولايزالون مختلفين * إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم ..﴾ هود ١١٨ و ١١٩ . فاختلاف الثقافات غاية الخلـق ، ولهـذا لايحـق لأحـد فـرض ثقافته على الآخر بالقوة ، إضافة إلى أنه أمر غير خاضع للتصويت .

مـن هنـا نتبـين بوضـوح صمـام الأمـان الـذي أعطانـا إيـاه ا لله سـبحانه ضـد ديكتاتوريـة الأكثريـة واستبدادها ، والمتمثـل في المثـل العليـا الـتي لاتخضـع للتصويـت ، كعمود فقري لدستور الدولة العربية الاسلامية، إلى جانب البحث العلمي والبينات الـتي يقدمها العلم.

الخـلاصـة :

وهكذا نرى أن أبرز خـواص الاسـتبداد ، الـتي وردت في قولـه تعـالى ﴿ **الذيـن طغوا في البلاد * فأكثروا فيها الفساد** ﴾ ـ الفجر ١١ و ١٢ ـ هي إعاقة النمو العقلي والروحي والاقتصادي والاجتماعي في المجتمع .

فمن الناحية العقلية ، يطرح المستبد نفسه على أنه المـانح المـانع ، وأنـه المسـؤول عن كل خيرات ونعم البلاد . فأول مايقتل في الناس شـعورهم بالمسـؤولية. فـالمواطن في المجتمع الاستبدادي لايشعر بأية مسؤولية تجاه المجتمع وقضاياه الصغرى والكبرى ، لكونه بالأصل يعيش على الهامش ، ولارأي له ، واعتاد علـى كلمـة (نعـم) دائمـاً . ممـا يقتـل عنده روح المحاكمة العقلية ، ويتبلد ذهنه ، لوجود من يتخذ القرارات عوضاً عنه . لهـذا فإن أكبر إشكالية تقف في وجه ممارسة الديموقراطية ببلد تعودت الاستبداد لمدة طويلـة ، هي أن المواطن اعتاد على الخمول والكسل ولم يتعود على حمل المسؤولية ، بينما النظـام الديموقراطي القائم على التعددية الحزبية المتكافئة وعلى حرية التعبير عن الرأي ، يتطلـب مواطناً يشعر بالمسؤولية ويتحملها. ونحن نرى أن علاقة الشـعوب الـتي اعتـادت العيـش تحت الاستبداد طويلاً ، بالمستبدين ، أشبه ماتكون بعلاقة الطفل المفطـوم حديثـاً بأمـه ، فالفطام هو لمصلحة الطفل ليبدأ الاعتماد على نفسه في تناول الطعـام ، ثـم في الحصـول

عليه ، لكننا نرى الطفل يقاوم عملية الفطام بضراوة ، لأنه تعود على الحصول على الحليب من ثدي أمه بأسهل الطرق ، وعلى أن أمه تحمل مسؤولية كل شيء عنه ، ومرحلة مقاومة الفطام هذه قد يصاب بها شعب بأكمله إذا استمرأ الاستبداد ، واعتاد على وجود من يقرر له كل الكبائر والصغائر ، ثم تعرض إلى الفطام السياسي والاجتماعي ، فلا نستغرب تأييده للاستبداد تحت شعار الاستقرار والطمأنينة ، ولا نستنكر دعاءه للمستبد بطول العمر ، لأنها تدل على ظاهرة انخفاض وعي الذات ، وانخفاض وعي المجتمع ، وهي مانطلق عليه اسم (الظاهرة الطفولية في مقاومة الفطام)، التي تؤدي إلى إعاقة نمو الطفل .

أما من الناحية الاقتصادية ، فقد برهن التاريخ على أن الانسان الحر ينتج أكثر من العبد ، في جميع مجالات العطاء والانتاج . والانسان الذي يعمل في ظل نظام ديموقراطي يحفظ عليه كرامته ولايضطهد رأيه ، ينتج أكثر من الذي يعمل في ظل نظام مستبد لاتوجد فيه حرية رأي . فالنظام الديموقراطي يسمح بالاجتماعات والتظاهرات السلمية للعمال إذا لحق بهم إجحاف ، فيشرحون مشكلتهم ومطالبهم ويتوقف العمل فترة إلى أن تنحل المشكلة ، ليعود الانتاج إلى مسيرته الجدية ، أما في النظام الاستبدادي، فالمجتمع يعيش حالة إضراب غير معلن سنوات وسنوات ، يذهب الناس خلالها إلى العمل ولاينتجون ، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى كوارث اقتصادية .

وأما من الناحية الاجتماعية ، فالاستبداد السياسي يعيق تقدم وتعميق العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع . فلا أحد يأمن جانب أحد ، وتنتشر ظاهرة غياب الضمير (قول الحق بدون خوف) حتى بين أفراد الأسرة الواحدة ، ويقل فعل الخير بين الناس ، وتتشوه المثل العليا للمجتمع، ويصبح الذي يحصل على المال دون أن يعمل (فهلوياً)، والذي يتحايل على القانون (شاطراً) ، والذي يحتكر ويغش المواصفات (تاجراً ماهراً)، وتنمو ظاهرة الغنى غير المنتج (الريعي) مما يزيد من نمو الأحقاد بين الناس ، وتفشو

ظاهرة الاعتماد على الحظ ، فالذي يحصل على الملايين دون أن ينتج محظوظ ، وهذه الملايين رزق ساقه الله إليه ، أما في المجتمع الديموقراطي ، حيث حرية الضمير وتحمل المسؤولية ، فالناس تخاف من الغنى غير المنتج ، لأنه يعرضها للمساءلة من قبل الآخرين، الذين يبدون رأيهم بصراحة في ظل ديموقراطية المجتمع . لهذا سمّى الله تعالى الذين يعيشون في ظل الاستبداد ويستمرئونه ، ولايفعلون ضده شيئاً ، بالفاسقين في قوله ﴿**فاستخف قومه فأطاعوه ، إنهم كانوا قوماً فاسقين**﴾ ـ الزخرف ٥٤ .

٧ ـ نتائج الاستبداد على علوم القرآن :

آ ـ الناسخ والمنسوخ :

ثمة أثر آخر من آثار الاستبداد على علوم القرآن ، هو بحث الناسخ والمنسوخ في التنزيل الحكيم . قال تعالى ﴿ **مانسخ من آيةٍ أو نُنْسِها نأتِ بخيرٍ منها أو مثلها ، ألم تعلم أن الله على كل شيءٍ قدير** ﴾ ـ البقرة ١٠٦ .

ويقول ابن فارس : النون والسين والخاء أصل واحد ، إلا أنه مختلف في قياسه . قال قوم : قياسه رفع الشيء وإثبات شيء مكانه . وقالوا : النسخ : نسخ الكتاب . وقال السجستاني : النسخ ، أن تحول مافي الخلية من العسل والنحل إلى خلية أخرى . اهـ . فللنسخ إذن معنيان :

الأول : رفع الشيء وإثبات شيء مكانه. كما في قوله تعالى ﴿ .. **فينسخ الله مايلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته ، والله عليم حكيم** ﴾ ـ الحج ٥٢ .

الثاني : رفع الشيء نفسه من مكان إلى آخر ، كما في نسخ الكتاب في قوله تعالى ﴿**هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق، إنا كنا نستنسخ ماكنتم تعملون**﴾ ـ الجاثية ٢٩.

فإذا نظرنا إلى الآية ١٠٦ / البقرة ، نرى أنها تحمل المعنيين جميعاً . فهي تعني رفع آية وإثبات آية أخرى مكانها ، وفي هذه الحالة تكون الآية المثبتة خيراً من الآية المرفوعة ، وتعني رفع ونقل الآية من مكان إلى آخر ، وفي هذه الحالة تكون في موضعها

الجديد مثلها في موضعها الأول (نسخة طبق الأصل) . ونرى أن الإنساء في الآية يحمل المعنى الأول للنسخ ، أي رفع الآية وإثبات آية أخرى مكانها خير منها . كما نرى أخيراً أن النسخ والإنساء يقع على آيات الأحكام (أم الكتاب) ولايقع على آيات قوانين الوجود المتشابهات (القرآن) ، (اللوح المحفوظ) (والإمام المبين) ، إذ لايمكن ، بل لايجوز ، نسخ قانون المطر أو قانون الجاذبية أو قانون أحداث التاريخ .

ففي الدستور والقانون ، يتم النسخ بمفهوميه المماثلة والاستبدال ، مع اشتراط أن يكون الاستبدال بخير منها لا بأسوأ منها ، ويتم تعديل الدساتير والقوانين في البلاد ، في الحالات التالية :

١ - أن تبقى بعض المواد على ماهي عليه، وهذا هو مثلها (نسخة طبق الأصل) ويعدل البعض الآخر لعدم ملاءمته للحياة ولتغير الواقع الاجتماعي ، فيؤتى بمواد جديدة ملائمة ، وهذا هو خير منها .

٢ - أن يندثر مفعول قانون بكامله ، ويتم تشريع قانون جديد يتلاءم مع الحياة ، وهذا هو (ننسها) . والقانون الجديد لاينطبق عليه (مثلها) بل ينطبق عليه (خير منها) . أما القانون الذي يندثر فهو لايندثر هكذا فجأة وبشكل قاطع ، بل يبقى في أذهان الناس إلى حين ، ويبقى ساري المفعول ضمن فترة انتقالية ، ثم يندثر ويبطل ويدخل دائرة النسيان التاريخي .

٣ - أن يبطل القانون كلية في شكله ومضمونه ، وهذا يدخل في القوانين ذات الخصوصية الشديدة التي جاءت لحالات معينة خلال التاريخ ، وينطبق عليها قوله تعالى ﴿ **ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ، وماكان لرسول أن يأتي بآيةٍ إلا بإذن ا لله ..** ﴾ غافر ٧٨. فالآية تتحدث عن رسالات وشرائع جاءت قبل محمد (ص) في الشكل والمضمون ، ثم ألغيت كلية و لم تصلنا إطلاقاً ، أي دخلت في نطاق (ومنهم من

لم نقصص عليك) ، وأما الذي قصصنا عليك ، فشرائع لم تبطل تماماً بل تم تطويرها بالنسخ (مماثلة ـ تبديل) ، وتم إضافة أشياء جديدة إليها لم تكن أصلاً موجودة . ونلاحظ أن المواضيع الجديدة والأحكام التي جاءت في الرسالة المحمدية ، جاءت في سورة النساء ، ولهذا فنحن نرى أن اسم السورة هنا يعني جمع نسيء وليس جمع امرأة ، أي أنها سورة أحدث الأحكام وأجدّها عهداً ، ونرى أن عدد الآيات التي جاءت فيها ناسخة أو خير من الأحكام التي نزلت على موسى ليس بالقليل . وهناك بعض آيات الأحكام جاءت في سورة النساء ولم يكن الوضع التاريخي زمن التنزيل يسمح بتطبيقها ، وإنما سيتم الوصول إليها فيما بعد طبقاً لدرجة التطور الحضاري (أي أن تطبيقها سيأتي متأخراً عن زمن نزولها) فهي نساء أيضاً من جمع نسيء ، ومثال ذلك الآية رقم ٣ في سورة النساء التي تتحدث عن التعددية الزوجية ، فالوضع الحضاري للعرب حتى الآن لم يصل إلى مستوى هذه الآية لكي يتبناها ، أي أن هناك آيات في الأحكام نزلت إلى محمد (ص) ولم تطبق في حياته ولا بعد مماته حتى الآن وهذا مايؤكد خاتمية الرسالة المحمدية ، وأنها جاءت إلى كل أهل الأرض إلى أن تقوم الساعة ، وأنها تتناسب مع التطور (الفطرة) .

٤ ـ جاء التطور في الأخلاق تراكمياً ، فمع تطور الحياة ظهرت القيم الأخلاقية، ثم تراكمت هذه القيم ، بمعنى أنها جاءت تكمل بعضها بعضاً ، وليس لتلغي إحداها الأخرى . فبر الوالدين جاء لنوح ، والوفاء بالكيل والميزان جاء لشعيب، وأضيف إلى بر الوالدين ، حتى صارت عشرة تحت اسم الوصايا عند موسى ، ثم تراكمت عليها بعد ذلك قيم أخرى إضافية تحت اسم الحكمة (إنّما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) .

٥ ـ العبادات تراكمية في العدد ، موحدة في المضمون ، مختلفة في الشكل . فعند نوح لايوجد صلاة ولاصوم ولازكاة . ثم تراكمت بعد نوح عددياً ، وبقي مضمونها

واحداً ، هو طاعة العبد لربه . واختلف الشكل ، فأصبح الصوم صوماً عن الطعام مثلاً، بعد أن كان صوماً عن الكلام في الأصل. وأصبحت الصلاة وضوءاً وقراءة وركوعاً وسجوداً بعد أن كانت دعاء وذكراً .

ولهذا لايمكن أن يأتي التبديل ضمن الشريعة الواحدة للرسول الواحد ، بل لابد أن يكون بين الشرائع المختلفة والرسل المتتابعين . وقد أصاب من فهم أن نسخ الآية هو نسخ الرسالة والشريعة ، ولهذا لايمكن أن يوجد ناسخ ومنسوخ في التنزيل الحكيم الموحى إلى محمد (ص) . وهذا كله يطرح علينا الأسئلة التالية : هل هناك آيات أحكام في التنزيل الحكيم متماثلة ؟ فإذا وجدت فلماذا النسخ ؟ وهل هناك آيات أحكام خير من آيات أخرى في التنزيل ؟ فإذا وجدت فما هي ؟ وأيها الناسخة ؟ وأيها المنسوخة ؟ وماهي الآيات المنساة ؟ .

بما أن التطور في التشريع يتجه من المشخص إلى المجرد ، متطابقاً مع خط سير الانسانية ، فيجب في المماثلة ، أن تكون الآية الجديدة مماثلة ومطابقة للآية المنسوخة القديمة ، وهنا يأتي معنى النسخ بمعنى نسخة طبق الأصل ، أما في حالة (خير منها) فيجب أن تشمل أمرين :

أ ـ أن تكون الآية المنسوخة عينية مشخصة ، والآية الناسخة تقترب من التجريد ، لتتناسب مع تطور الانسانية كما قلنا في الاتجاه من التشخيص إلى التجريد وتتحدثان عن نفس الموضوع .

ب ـ أن يتجه التشريع فيها نحو التخفيف فيما يتعلق بالعقوبات ، وليس نحو التشديد ، ونحو توسيع الحلال على حساب تضييق الحرام ، الأمر الذي يؤكده قوله تعالى في إرسال عيسى إلى بني إسرائيل إذ كانت رسالته الميل بالتشريع نحو التخفيف **﴿ ومصدِّقاً لما بين يديّ من التوراة ولأحلّ لكم بعض الذي حرّم عليكم .. ﴾** آل عمران ٥٠ . ونحو توسيع المحارم في حالات البعد عن المملكة الحيوانية

واكتمال المجتمع الانساني المتحضر كمحارم النكاح إذ جرى زيادة عددها في رسالة محمد (ص) لأن فيها تطوراً باتجاه المجتمعات المتحضرة . ﴿ **الذين يتّبعون الرسول النبي الأمّي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويُحِلُّ لهم الطيبات ويحرّم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزّروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون** ﴾ - الأعراف ١٥٧ .

فإذا ماتأملنا في التنزيل الحكيم ، رأينا فيه الأحكام البديلة للآيات المنساة ، لكن يبقى علينا أن نبحث حكماً خارج التنزيل لنجد الآيات المنساة نفسها . وإذا ماوضعنا باعتبارنا أن تطور التشريع بطيء ، والتبديل نسخاً أو إنساءً لايتم خلال شهور أو عدة سنوات ، بل يحتاج إلى مئات السنين ، خاصة فيما يتعلق بأسس التشريع وعمومياته (وهذا ماتؤكده دساتير العالم ، إذ أنها لاتتعدل خلال خمس أو عشر سنوات) . وليس بخصوصياته وتفاصيله (الاجتهاد) ، وإذا مالاحظنا أخيراً أنه (ص) لم يأمر أبداً أصحابه أن يضعوا آية من التنزيل مكان أخرى تحت مفهوم الناسخ والمنسوخ ، ولم يصلنا بالتواتر أنه أشار إلى هذا المفهوم أو ذكره ، يبقى لدينا احتمال واحد ، هو أن النسخ والإنساء جاء على شريعة سابقة للرسالة المحمدية ، ونرى أنها شريعة موسى وكتابه ، بدليل ذكر أهل الكتاب وماأنزل إليهم في التنزيل الحكيم بالعديد من السور ، وبكثير من الاستفاضة [1] . ونضرب مثالاً بالآيات التالية :

- ﴿ **.. قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس ، تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً ، وعلّمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم ، قل**

---

(١) قولنا إن الأساس في التشريع قبل محمد (ص) هو كتاب موسى وشريعته ، فلأن عيسى المسيح جاء ليأخذ بشريعة موسى نحو التخفيف ، وليحل لبني إسرائيل بعض ماحرم عليهم ، وهو مافصلته الآية ١٤٦ من سورة الأنعام ﴿ **وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ، ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما .. الآية** ﴾ .

ا لله ، ثم ذرهم في خوضهم يلعبون ﴾ ـ الأنعام ٩١ .

- ﴿ وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون ﴾ ـ البقرة ٥٣ .
- ﴿ ويعلمه الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل ﴾ ـ آل عمران ٤٨ ـ عن المسيح .
- ﴿ ما يودُّ الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خيرٍ من ربكم وا لله يختص برحمته من يشاءُ وا لله ذو الفضل العظيم ﴾ البقرة ١٠٥ .
- ﴿ مانسخ من آيةٍ أو ننسها نأتِ بخيرٍ منها أو مثلها ، ألم تعلم أن ا لله على كل شيء قدير ﴾ ـ البقرة ١٠٦ .
- ﴿ ياأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير ، قد جاءكم من ا لله نورٌ وكتابٌ مبين ﴾ المائدة ١٥.

الكتاب ← الشريعة (الأحكام)

مثلها ← يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون

خير منها ← ويعفو عن كثير

- ﴿ شرع لكم من الدين ماوصّى به نوحاً والذي أوحينا إليك وماوصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولاتتفرقوا فيه ، كبر على المشركين ماتدعوهم إليه، ا لله يجتبي إليه من يشاء ويهدي إليه من ينيب﴾ الشورى ١٣.

لقد ذهب القائلون بالنسخ إلى أن الآية ٢ من سورة النور ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة .. الآية ﴾ قد نسخت آيتي النساء ١٥و ١٦ ﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل ا لله لهن سبيلاً ❋ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن ا لله كان تواباً رحيماً ﴾

ونرى أن هذا خطأ ، قاد إليه خطأ سبقه ، هو الاعتقاد بجواز النسخ في الرسالة الواحدة.

فالآية ١٥ تتحدث عن فاحشة بين النساء حصراً ، عقوبتها الامساك في البيوت بعد استكمال الشكل بالشهادة ، وهي مانسميه اليوم " السحاق " ، والآية رقم ١٦ تتحدث عن فاحشة بين الذكور حصراً ، والفاحشة في الآيتين ليست الزنا، إذ الزنا جماع بين أنثى وذكر دون عقد شرعي ، وهو ما استهدفته الآية ٢ من سورة النور ، ونصت على عقوبته بالجلد .

وذهب القائلون بالنسخ إلى أن الآية ٢٣٤ من سورة البقرة ﴿ **والذين يُتوَفَّون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهنَّ أربعة أشهر وعشراً ، فإذا بلغن أجلهنَّ فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف ، والله بما تعملون خبير** ﴾ نسخت الآية ٢٤٠ من السورة نفسها ﴿ **والذين يُتوَفَّون منكم ويذرون أزواجاً وصيةً لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراجٍ ، فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف ، والله عزيز حكيم** ﴾ . ونرى مرة أخرى أن القول بالنسخ هنا خطأ . فالعجيب العجيب أن تنسخ آية نزلت ، آية أخرى لما تنزل بعد . والأعجب منه أن نعلّق مانشاء من الثياب على مشجب النسخ، بعيداً عن كل متواتر موثوق ، اعتماداً على اجتهادات وتفاسير هي أضعف من أن يعتمد عليها في إعمال نص قرآني وحكم إلهي ، أو في إبطاله ونسخه . وقد يقول قائل : إن ورود الآية الناسخة في المصحف الذي بين أيدينا الآن قبل الآية المنسوخة، لايعد برهاناً ، فترتيب المصحف بسوره وآياته لم يتوخّ تسلسل النزول . نقول : هذا الاعتراض يؤيدنا ولايعارضنا ، فالترتيب جاء بيده (ص) ، ومن قبله ، وفقاً لوحي جبريل الأمين ، آيات وسوراً ، والأخبار المتواترة أفادت بأنه كان (ص) يرشد أصحابه إلى موقع الآيات من السور ، وإلى موقع السور من التنزيل . وهذا أمر في علوم القرآن ، كتب القوم فيه وأكثروا ، فليرجع إليه من يرغب بالتفاصيل . أضف إلى ذلك ، أنك تجد كل الآيات الناسخة بعد الآية ١٠٦ من سورة

البقرة وليس قبلها ، أي بعد ذكر موضوع النسخ .

ويقول قائل : إذا كان ماتقوله صحيحاً ، فيجب حين ننظر في التنزيل الحكيم أن نرى فيه :

١ - أحكاماً من شريعة موسى ، يوجد ما يماثلها في أم الكتاب (نسخة طبق الأصل).

٢ - أحكاماً من شريعة موسى ، يوجد خير منها في أم الكتاب (وفي الموضوع نفسه).

٣ - أحكاماً من شريعة موسى ظلت سارية المفعول في عهد النبي (ص) وطبقها ، ثم نزل في أم الكتاب خير منها ، نحا نحو التخفيف والتجريد (الإنساء) .

ونقول : نعم نحن نجد كل هذه الحالات في التنزيل الحكيم ، تؤكد ماذهبنا إليه في فهم الآية ١٠٦ من سورة البقرة (انظر الجداول في الصفحات التالية) .

ونسير مع جدول المقارنة ، لنناقش ونوضح ونعلق على كل نقاطه ، ولنضيف مانرى أنه ينفع في التوضيح :

١ - الفرقان هو ماأنزل على موسى في الوصايا ، يماثل ماأنزل على محمد (ص) في سورة الأنعام ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ . وقد أضاف إليها سبحانه قيماً أخلاقية لم تكن معروفة في عهد موسى ولا في شريعته ، شكلت مع الفرقان مصطلح الحكمة . ولما كانت القيم الأخلاقية ، أي الحكمة بما فيها من الفرقان ، إنسانية عامة ومثل عليا ، تحمل الصفة التراكمية رسالة بعد أخرى، وبدأت بنوح ﴿**رب اغفر لي ولوالدي**﴾ ، فهي لوحدها لاتحتاج إلى وحي ولا إلى رسالة .

٢ - التشريعات التي أنزلت على موسى (العين بالعين والسن بالسن) تشريعات مشخصة عينية لمجتمع رعوي زراعي عشائري (أسباط) ، لم يقطع شوطاً في

﴿ ثم عفونا عنكم من بعد ذلك لعلكم تشكرون ﴾ (البقرة ٥٢).

﴿ مايود الذين كفروا من أهل الكتاب ولاالمشركين أن ينزل عليكم من خيرٍ من ربكم ، وا لله يختص برحمته من يشاء وا لله ذو الفضل العظيم* مانسخ من آية أو ننسها نأت بخيرٍ منها أو مثلها ، ألم تعلم أن ا لله على كل شيءٍ قدير ﴾ (البقرة ١٠٥ ـ ١٠٦).

﴿ ياأهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير، قد جاءكم من ا لله نور وكتابٌ مبين ﴾ (المائدة ١٥).

مأأنزل إلى موسى (ص)	مأأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تهتدون (البقرة ٥٣). ـ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياءً وذكراً للمتقين (الأنبياء ٤٨).	ـ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه .. (البقرة ١٨٥).	مثلها (نسخة طبق الأصل)	لقد أنزل ا لله على موسى (ص) فرقاناً فيه الأسس الأخلاقية هو الوصايا ، إلى جانب كتاب هو التشريعات والأحكام . وأنزل على محمد (ص) هذا الفرقان في آيات ثلاث من سورة الأنعام ١٥١ ـ ١٥٢ ـ ١٥٣ . وانظر كيف يشير تعالى إلى ذلك بعد هذه الآيات الثلاث بقوله : (ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن .. الآية) الأنعام ١٥٤ .

مأنزل إلى موسى (ص)	مأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ .. وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى .. (الوصية الثامنة من الفرقان ـ الأنعام ١٥٢).	ـ يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا (النساء ١٣٥).	نسخ خير منها	نلاحظ أن وصية الأنعام فيها العدل ولو كان ذا قربى ، أما آية النساء فهي خير منها لأنه أضاف ولو على أنفسكم ، وأضاف الوالدين ثم الأقربين . والتقيد بهذه الآية يحتاج إلى شعب وصل إلى مستوى حضاري رفيع جداً، لأنها غير قابلة للتطبيق في مجتمع يقوم على الأسرة والعشيرة كمجتمعنا الحاضر ، لذا فقد جاءت الآية في سورة النساء للدلالة على أنها ستطبق في مرحلة لاحقة (نسيء) من التطور .

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ ولاتقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده (الأنعام ١٥٢).	ـ وآتوا اليتامى أموالهم ولاتتبدلوا الخبيث بالطيب ولاتأكلوا أموالهم إلى أموالكم، إنه كان حوباً كبيراً * وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدةً أو ماملكت أيمانكم ، ذلك أدنى ألا تعولوا (النساء ٢، ٣). ـ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ولاتأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ، ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم ، وكفى با لله حسيباً (النساء ٦). ـ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً (النساء ١٠).	نسخ خير منها	

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون (المائدة ٤٥). (انظر لمزيد من المقارنة المادة ١٩٦ و ١٩٧ و ٢٠٠ و ٢٢٩ و ٢٣٠ من شريعة حمورابي) العرب واليهود في التاريخ ـ أحمد سوسة ـ دار العربي ١٩٧٥ ص ٣٧٠	ـ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص ، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون (المائدة ٤٥).	مثلها (نسخة طبق الأصل)	ضمير عليهم هنا يعود على اليهود . أما المكان الذي كتبنا عليهم فيه هذا الحكم فهو كتاب موسى ، بدلالة سياق ماقبل الآية في قوله : (.. بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ..) المائدة ٤٤ .

مأأنزل إلى موسى (ص)	مأأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
- وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون . (المائدة ٤٥). (انظر لمزيد من المقارنة سفر اللاويين ٢٤ وسفر الخروج ٢١ وسفر التثنية ٤ و ١٩ في كتاب العهد القديم).	- ولاتقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ومن قُتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا (الاسراء ٣٣). - وماكان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ، ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبةٍ مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصّدقوا، فإن كان من قوم عدوٍ لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله ، وكان الله عليماً حكيماً * ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً (النساء ٩٢ و ٩٣).	نسخ خير منها	لقد فرق كتاب موسى (ص) بين القتل العمد والقتل الخطأ ، تماماً كما فرق كتاب محمد (ص) بينهما ، إلا أنه مال في العقوبة بالرسالة المحمدية نحو التخفيف ، فجعلها في أدنى درجاتها صيام شهرين متتاليين لمن لم يجد الديّة، بينما كانت في كتاب موسى تصل إلى النفي لإحدى ثلاث مدن بعينها ، وهذا يأخذنا قياساً إلى قلع العين وكسر السن المتعمد وعقوبته المثل قصاصاً كما في الآية ، أما القلع والكسر الخطأ فبدفع مرتكبه تعويضاً مادياً .

مأأنزل إلى موسى (ص)	مأأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ماحملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم .. (الأنعام ١٤٦). ـ وقالوا هذه أنعام وحرث حجرٌ لايطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لايذكرون اسم الله عليها افتراءً عليه ..(الأنعام ١٣٨)	ـ قل لاأجد في ماأوحي إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير .. (الأنعام ١٤٥). ـ .. أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا مايتلى عليكم غير محلّي الصيد وأنتم حرم، إن الله يحكم مايريد (المائدة ١).	نسخ خير منها	انتقل من العيني المشخص في التحريم إلى التوسيع والتخفيف، أي من الحدي إلى الحدودي بذكر الحد الأدنى من المحرمات وإطلاق التحليل . أما مازاد عن ذلك فهو اجتهاد إنساني مسموح ، كمنع المخدرات والسموم .

مأأنزل إلى موسى (ص)	مأأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظـات
- فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم .. (النساء ١٦٠). - كل الطعام كان حلاً لبني إسرائيل .. (آل عمران ٩٣). (وانظر سفر التثنية لمزيد من تفصيل ماحرم الأحبار على أنفسهم وعلى بني إسرائيل زاعمين أنه من عند الله)	- اليوم أحل لكم الطيبات .. (المائدة ٥). - يسألونك ماذا أحل لهم قل أحلَّ لكم الطيبات .. (المائدة ٤). - يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم .. (البقرة ١٧٢). - يأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ماأحل الله لكم .. (المائدة ٨٧).	نسخ خير منها	الانتقال هنا واضح من التشخيص إلى التجريد العمومي المطلق في ربط التحليل بالطيبات عموماً ، بعد أن أوضح سبحانه الحد الأدنى من المحرمات ، وإعادة حكم التحليل إلى ماكان عليه، قبل أن يظلم الذين هادوا أنفسهم .

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ إذا وجد رجل مضطجعاً مع امرأة زوجة بعل يقتل الاثنان ، الرجل المضطجع مع المرأة والمرأة .. سفر التثنية ٢٢ . اكتفينا هنا بهذا الشاهد ، رغم تعددها في أسفار العهد القديم وبخاصة الخروج واللاويين والتثنية .	ـ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة ولاتأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر .. (النور ٢).	إنساء خير منها	بقيت الآية حدية ، لكنها اتجهت نحو التخفيف ، بجعل الشكل أهم من المضمون حتى كاد يطغى عليه ويلغيه، وقد استعمل النبي (ص) الرجم للزاني المحصن كمرحلة انتقالية، لتشابه المجتمع العربي وقتها مع المجتمع اليهودي ، إلى أن يأتي يوم ينسى فيه الناس هذا الحكم، ويصبح تاريخاً عندهم .

مأأنزل إلى موسى (ص)	مأأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
ـ لاتضاجع ذكراً مضاجعة امرأة ، إنه رجس . سفر اللاويين ١٨ . ـ إذا اضطجع رجل مع ذكر اضطجاع امرأة فقد فعل كلاهما رجساً . إنهما يقتلان . ودمهما عليهما .	ـ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما ، إن الله كان تواباً رحيما (النساء ١٦).	إنساء خير منها	انتقل الحكم في اللواط من الحدي المشخص ، إلى الحدودي المجرد الذي يترك مفهوم الايذاء لمقتضيات المجتمع وظروفه ، فمال بذلك نحو التخفيف ، والتخفيف ليس إقلالاً من شأن الجرم أو تسويفاً له كما قد يتوهم البعض ، لكنه استبدال للعقوبة بحد أخف ، يؤدي في الوقت نفسه الغاية من الردع، مع رقي الانسان الحضاري ، وزيادة وعيه ، وقد فتح عقوبة الايذاء بشكل واسع بحيث تحوي كل عقوبة ممكنة عدا القصاص والاعدام ، وأسقط الشكل نهائياً وتركه للمجتمع لتحديده .

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
الارث / أحكام لاتوجد عند موسى.	ـ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ، فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ماترك وإن كانت واحدة فلها النصف ، ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد، فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث، فإن كان له إخوةٌ فلأمه السدس ، من بعد وصيةٍ يوصي بها أو دين ، آباؤكم وأبناؤكم لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعاً فريضةً من الله ، إن الله كان عليماً حكيماً ✷ ولكم نصف ماترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن ، من بعد وصية يوصين بها أو دين ، ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد ، فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم ، من بعد وصيةٍ توصون بها أو دين، وإن كان رجلٌ يورث كلالةً أو امرأةٌ وله أخٌ أو أختٌ فلكل واحد منهما السدس ، فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث، من بعد وصيةٍ يوصى بها أو دين غير مضار، وصيةً من الله ، والله عليمٌ حليم (النساء ١١ و ١٢) . ـ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ، إن امرؤٌ هلك ليس له ولدٌ وله أختٌ فلها نصف ماترك، وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ، فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ، وإن كانوا إخوةً رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الانثيين ، يبين الله لكم أن تضلوا، والله بكل شيء عليم (النساء ١٧٦).	مواضيع جديدة	الإرث من الأحكام الجديدة التي لم تأت إلى رسول قبل محمد (ص)، وهي لذلك آيات حدودية مباشرة .

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظـات
السحاق / أحكام لاتوجد عند موسى.	واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً (النساء ١٥) .	مواضيع جديدة	(جعل الشكل أهم من المضمون)، أضاف فاحشة جديدة لاتوجد عند موسى وهي السحاق وبذلك أغلق (ختم) الفواحش كلها .

ماأنزل إلى موسى (ص)	ماأنزل إلى محمد (ص) نهائي إلى يوم القيامة		ملاحظات
المحارم عند موسى قليلة جداً حيث لم تكن الأخت مثلاً من ضمن المحارم كما لم يكن زواج الأبناء من زوجات آبائهم المتوفين من المحارم أيضاً (انظر سفر الملوك الأول ٢ ـــ ١٣ في كتاب العهد القديم).	ـ ولاتنكحوا مانكح آباؤكم من النساء إلا ماقد سلف ، إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً * حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ماقد سلف ، إن ا لله كان غفوراً رحيماً * والمحصنات من النساء إلا ماملكت أيمانكم ، كتاب ا لله عليكم ، وأحل لكم ماوراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين ، فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضةً ، ولاجناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ، إن ا لله كان عليماً حكيماً (النساء ٢٢ و ٢٣ و ٢٤).	نسخ خير منها	أضاف محارم جديدة في النكاح، وذلك لتوسيع دائرة الأسرة ، وفي هذا تطور حضاري نحو الأمام ، فزيادة عدد المحارم تودي إلى ترقي الانسانية للأمام ، وقد زاد النبي (ص) عددها من عنده ، لأنها آية حدودية تمثل الحد الأدنى من محارم النكاح .

ملاحظات تتعلق بالجداول

١ ـ إن بحث الناسخ والمنسوخ يبين لنا مدى صحة ماذهبنا إليه في كتابنا الأول ، حول أن القرآن مصدقاً لما بين يديه ، وأن الذي بين يديه هو أم الكتاب (الرسالة) وليس التوراة والانجيل . وبما أن جزءاً من رسالة محمد بن عبد الله جاء من رسالة موسى (مثله) فقد قال تعالى ﴿ **ياأيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزّلنا مصدّقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردّها على أدبارها أو نلعنهم كما لعنّا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولاً** ﴾ ــ النساء ٤٧ . هذا مايؤكد أن التصديق دائماً للأحكام ، ونرى أيضاً أن كتاب موسى ذُكر في التنزيل الحكيم أكثر مما ذُكرت التوراة (نبوة موسى) وبما أن القصص جزء من التوراة فيه اختلاف لذا قال تعالى ﴿ **إن هذا القرآن يقصّ على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون** ﴾ ــ النمل ٧٦ ــ والغريب أن القرآن أكّد أن هناك خلافات في قصص التوراة ومع ذلك اعتمدها المفسرون في تفسير القصص القرآني . أما التوراة كنبوة فجاءت هدى للناس من قبل القرآن وجاء القرآن هدى للناس ونسخها كلية. أما شريعة محمد (ص) فقد نسخت كلية شريعة موسى ، لأنها حوت كل التعديلات والاضافات النهائية لكي تكون لكل زمان ومكان والرسالة الخاتم ، فلا غرابة أنها سارية المفعول الآن في كل العالم المتحضر بدون أن يعلموا ذلك ، وقد حوى النسخ كل الحالات الممكنة على سلم التطور التاريخي إلغاءً ومماثلةً وتعديلاً وإضافةً .

٢ ـ إن الآية المنساة هي حكم عند موسى نُسخ بحكم خير منه في أم الكتاب استعمل في زمن النبي (ص) . وكل حكم استعمله النبي (ص) في حياته وهو في كتاب موسى وجاء خير منه في رسالته (أم الكتاب) فهو من الأحكام المنساة والانساء تاريخي بحت . أي يدخل في مفهومنا المعاصر تحت عنوان " الأحكام الانتقالية " .

العلاقات الحضارية ، ولهذا جاء التشريع مشخصاً غلب المضمون فيه الشكل . والانسان في مجتمع مثل هذا ، يفهم أن القتل هو القتل ، ولايفرق بين العمد والخطأ ، ولهذا جاءت شريعة موسى لاتفرق بينهما . ولما كانت الشريعة المحمدية هي الخاتم لكل الأزمنة والناس ، فقد أبقت على هذه الآية للمجتمعات التي لم تقطع شوطاً في سلم الحضارة ، وجاءت بخير منها للمجتمعات المتحضرة (حكم للقتل العمد وحكم للقتل الخطأ) ، أي أنها أخذت بعين الاعتبار أن التطور الحضاري للمجتمعات الانسانية لايسير بنفس الخطوة وبنفس المعدل عند جميع أهل الأرض ، فالمجتمعات البدائية تأخذ بشريعة موسى (المضمون غالب على الشكل) والمجتمعات المتحضرة تأخذ بما هو خير من ذلك (المضمون يساوي الشكل) . كما يمكن في المجتمع الواحد تطبيق شريعة موسى ، عندما يكون بدائياً ، ثم ينتقل مع التطور ومع الزمن إلى ماهو خير منها ، ويتحول الحكم من حدي إلى حدودي ، ويتوسع الاجتهاد الانساني . وهنا نرى مفهوم الخاتمية واضحاً في رسالة محمد (ص) ومفهوم الصلاحية لكل زمان ومكان ، وللعالمين كافة ، إذ كلما تقدمت المجتمعات على سلم الحضارة كلما أخذت الصلاحية في الاجتهاد والتشريع لنفسها ضمن حدود الله ، وكلما توسعت في الحنيفية . ونلاحظ الآن أن كل شعوب الأرض وخاصة المتحضرة تقلد ، وبدون أن تقرأ التنزيل الحكيم ، في تطور قوانينها وتشريعاتها الخط ذاته الذي جاء في التنزيل الحكيم ، النسخ كنسخة طبق الأصل لبعض المواد والنسخ بمعنى الإبدال لمواد أخرى وإلغاء مواد قديمة وإضافة مواد جديدة ، ومرة أخرى تظهر صلاحية التنزيل الحكيم في بنيته لكل أهل الأرض (الفطرة) .

٣ - آية القصاص في القتلى (البقرة ١٧٨) آية عينية لها ظروفها الموضوعية في التطبيق ، هي حالة القتال العشائري ـ القبلي ضمن المجتمع الواحد ، لإنهاء قوانين الثأر المقيتة ، وهي في المجتمع المتحضر غير قابلة للتطبيق ، لانتفاء هذه

الظروف الموضوعية ، فمن مؤشرات الحضارة في المجتمع ، اختفاء التعصب السلبي الممقوت للأسرة والعشيرة والقبيلة . أضف إلى أن المضمون في الآية يغلب الشكل ، بينما في المجتمعات المتحضرة الشكل والمضمون متلازمان في العقوبات. فأنت لاتفرق في المجتمعات المتحضرة بين العقوبة (المضمون) وبين الشروط الواجب تحقيقها لتوقيع العقوبة (الشكل) ، التي تتضمن مثلاً بالنسبة للقتل ، التحقيق والتحليل المخبري والبصمات والشهود وتحديد العمد والخطأ أو الدفاع عن النفس ، فبدون هذا الشكل لاتقوم عقوبة ، وهذه من سمات المجتمع المتحضر. فإذا سأل سائل : وهل هناك في المجتمعات المتحضرة حولنا الآن محل لتطبيق هذه الآية ؟ أقول : نعم . في حالات خاصة جداً ، أبرزها الجريمة المنظمة (المافيا) التي تعاني منها معظم المجتمعات المتحضرة إن لم يكن كلها .

فهناك مجرمون يعرفون أن من سمات المجتمع المتحضر في العقوبات تلازم الشكل والمضمون ، فينفذون جرائمهم ، ويخططون كيلا تستطيع السلطات استكمال الشكل ، فيفلتون من العقاب ، وهناك مجرمون تعرف السلطات تماماً بأنهم قتلة (مافيا) ولكن الشكل غير مكتمل لإنزال العقوبة بهم ، لهذا كله ، فإن آية القصاص في القتلى التي أخذت بالمضمون وأهملت الشكل ، وقال عنها تعالى ﴿ **ولكم في القصاص حياة ياأولي الألباب** ﴾ هي البلسم الشافي للقضاء على المافيات والجريمة المنظمة قضاءً مبرماً ، أقول الجريمة المنظمة ولاأقول الجريمة العادية ، لأن للجرائم العادية حكمها المختلف في تلازم الشكل والمضمون .

٤ - تبدأ سورة المائدة ٤٥ بقوله تعالى ﴿ **وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين ..** ﴾ وتنتهي بقوله تعالى ﴿ .. **ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الظالمون** ﴾ . والظلم ، وضع الشيء في غير مكانه عنوة ، فهو الظلم المقصود مع سابق الاصرار والترصد ، أو جهلاً وخطأً ، فهو الظلم غير المقصود.

فلماذا وصف تعالى عدم الحكم بما أنزل ا لله بأنه ظلم ؟ لقد ذكر الظلم هنا ، لأن مبدأ العين بالعين والسن بالسن عقوبة عينية مشخصة تغلب فيها المضمون على الشكل ، وتطبيقها على المجتمعات المتحضرة ، وضع للشيء في غير مكانه ، وهذا هو الظلم . كذلك تطبيق مبدأ تحرير الرقبة أو صيام الشهرين في القتل الخطأ على المجتمعات البدائية الرعوية التي لاتعرف سوى المشخص ، وضع للشيء في غير مكانه ، وهذا هو الظلم .

فالظلم هو وضع آيات الأحكام والعقوبات في غير مكانها ، لأن الحياة وحدها والتطور التاريخي الحضاري في المجتمع ، هو الذي يقرر الآية التي ستطبق عنده ، وهو الذي يحدد حالات القصاص أو العقوبات الحدودية أو الحدية التي سيعتمدها ، والذي يحدد هذه الأمور في المجتمع هم الأحياء المشرعون ، ولايحتاجون معه إلى قول صحابي من أربعة عشر قرناً . فتطور الحياة ومقتضياتها هي المعلم ، وآيات الأحكام جاءت لتلائم التطور في الزمان ، واختلاف التطور باختلاف المكان ، وهنا أيضاً تكمن خاتمية الرسالة المحمدية .

أما أن نجتزيء قوله تعالى ﴿ .. **ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الظالمون** ﴾ من سياقه ، ونرفعه شعاراً نضع خلفه أحاديث الآحاد ، والأم ، وشرح الباري ، والفتاوى ، و (هكذا أجمع العلماء) و (هكذا اتفق الجمهور)، نكون قد ظلمنا أنفسنا ، وظلمنا الناس معنا ، ووصلنا وأوصلناهم إلى طريق مسدود ، ونكون قد مارسنا الاستبداد بتقديم اجتهادات إنسانية تحت اسم الشريعة الاسلامية ، اجتهادات جاءت لمرحلة معينة من التاريخ ، ولايمكن تطبيقها على مراحل أخرى إلا بالإكراه . علينا أن نعي ذلك ، ولانهدر أموال الناس وأنفسهم تحت شعارات ظاهرها الرحمة (ماأنزل ا لله) وباطنها العذاب (فرض علوم السلف على الأحياء المعاصرين ، وايقاف حركة التاريخ والتطور).

أما قوله تعالى ﴿ .. ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الكافرون ﴾ وقوله تعالى ﴿ .. ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الفاسقون ﴾ فقد جاء قوله الأول تذييلاً لآية المائدة ٤٤ ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ، يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب ا لله وكانوا عليه شهداء ، فلا تخشوا الناس واخشون ، ولاتشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ، ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الكافرون ﴾ .

وواضح من الآية أنها خطاب للنبيين والربانيين والأحبار من اليهود ، الذين أضافوا اجتهاداتهم إلى شريعة موسى ، وأعطوها منزلة ماأنزل ا لله في كتابه ، وانطبق عليهم قوله تعالى (ولاتشتروا بآياتي ثمناً قليلاً) . ولهذا نعتهم بالكفر ، لأن الذي يضيف أحكاماً إنسانية ، ويعطيها نفس قيمة ماأنزل ا لله في كتابه ، أو يدعي أنها عين ماأنزل ا لله في كتابه ، يرتكب الكفر بعينه ، ولذا قال (ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الكافرون) .

وجاء قوله الثاني تذييلاً لآية المائدة ٤٧ ﴿ وليحكم أهل الانجيل بما أنزل ا لله فيه ، ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الفاسقون ﴾ . وواضح أن الآية تحكي عن أهل الانجيل حصراً . فلماذا هذا الحصر بأهل الانجيل ونحن نعلم أن الكتاب المقدس عند المسيحيين هو العهد القديم والعهد الجديد ، الذي يحتوي على (الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل) ، ولماذا خصّ الانجيل بالذات من هذه المركبات الأربعة ؟

السبب هو أن الذي وضع الأطر للديانة المسيحية هو بولس وليس عيسى بن مريم . فإذا تصفحنا الانجيل ، نجد في نهايته رسائل بولس . وعندما أرسى بولس أسس الديانة المسيحية ، التي كانت سائدة عند نزول الوحي على محمد (ص) ٦١٠ - ٦٣٢ م ، نجد أنه ألغى تماماً شريعة موسى، أي ألغى المركب

الأول من المركبات الأربعة ، وجعل الديانة المسيحية مستقلة تماماً عن الديانة اليهودية ، وأقامها ديانة دون تشريع ، أي عبادات وأخلاق فقط ، وأصبح المسيحيون يقرؤون العهد القديم للتلاوة فقط ، وأبطلوا التقيد نهائياً بشريعة موسى ، رغم أن الانجيل الذي هو نبوة عيسى أمرهم باتباع شريعة موسى وكتابه مع بعض التعديلات ، لأن الانجيل لايوجد فيه تشريع ، ففعلوا عكس مافعله اليهود ، وتركوا الشرائع وخرجوا عن طاعة ا لله في أحكامه ، ولهذا قال عنهم ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل ا لله فأولئك هم الفاسقون** ﴾ . لذا فإن استعمال ذيول هذه الآيات ونهاياتها إطلاقاً على المسلمين ، مقطوعة من سياقها ، ظلم فادح ، ووضع هذه المقتطفات (ظالمون ـ كافرون ـــ فاسقون) شعاراً سياسياً تحت اسم حاكمية ا لله ، خطأ يؤدي بصاحبه وبالناس إلى طريق مسدود .

٥ ـ يتضح أمامنا مع الآية ٢ من سورة النور ، بما فيها من حكم على الزانية والزاني، مفهوم الإنساء تماماً ، فالأحكام المنساة ، أحكام طبقتها شرائع سابقة لشريعة محمد (ص) ، ومع التطور التاريخي ، ومع الصعود في سلم الحضارة ، ستلغى هذه العقوبات والأحكام وتستبدل بأخف منها .

كان حكم الزنا في شريعة موسى الإعدام ، وهنا نفهم سبب عدم ورودها في التنزيل الحكيم ، مع أنها العقوبة الأشد ، ونفهم لماذا طبقها النبي (ص) . فحكم الرجم جاء لمجتمع ذكوري رعوي عشائري قبلي ، والمجتمع العربي في حياته (ص) لايختلف كثيراً عن هذه الصفات . ولهذا طبق شريعة موسى في رجم الزاني المحصن ، مع علمه إنها لم ترد في التنزيل، لأنه سيأتي يوم على سلم الحضارة ينسى فيه الناس أن هناك عقوبة رجم (إعدام) ، وتبقى عقوبة الجلد الأخف ، التي يتغلب فيها الشكل على المضمون .

هذا كله يوضح لنا معنى الإنساء بأنه تاريخي بحت ، ويوضح لنا أن ا لله

سبحانه لم يعط الحق لأحد من خلقه بأن يضع تشريعات أبدية إلى أن تقوم الساعة ، ويوضح لنا أن الأحكام التي طبقها (ص) ولم ترد في التنزيل ، صحيحة مئة بالمئة ، وصحتها تاريخية مرحلية انتقالية ، عدا الأخلاق والعبادات فهي ليست أحكاماً . وهنا نضع أيدينا على المفهوم الحقيقي للسنة النبوية وسبب منع كتابتها ، لأن الناسخ والمنسوخ أعطانا برهاناً بأن الله لم يعط الحق لأحد بالتشريع إلى أن تقوم الساعة ، بل أعطى الحق في تشريعات ظرفية مرحلية . وهنا تكمن أيضاً الأسوة الحسنة بالرسول في تعليمنا الاجتهاد كتشريع مرحلي ظرفي تاريخي .

٦ - لقد أثر الاستبداد السياسي على تدعيم مفهوم أن الناسخ والمنسوخ يقع في التنزيل الحكيم ، متكئاً على أن معنى كلمة (آية) هو الجملة القرآنية بين فاصلتين ، وذلك للأسباب التالية :

أ - لقد حث التنزيل الحكيم على مكافحة الظلم أياً كان مصدره ، وكان لابد للاستبداد لكي يضع حداً للمعارضة الداخلية الشديدة والحروب الأهلية ، من ايجاد مخرج في التنزيل نفسه وفي السنة القولية . ترسخ الاستبداد بشكله النهائي ، ابتداء من عثمان بن عفان (رض) في قوله (لاأخلع ثوباً ألبسنيه الله ..) مروراً بعبد الملك بن مروان في قوله (لاأسمع رجلاً يقول بعد اليوم اتق الله إلا ضربت عنقه) وانتهاء بأبي جعفر المنصور ومن بعده في قوله (إنما نحكم فيكم بسلطان الله) . وكان لابد لصرف المعارضة ، أو على الأصح من بقي منها ، عن المجال الداخلي إلى المجال الخارجي ، فكان أن تم نسخ ١٢٠ آية من آيات الجهاد بآية السيف [١] ، وكان أن لبس الجهاد لبوس القتال والغزو الخارجي ، وكان أن قام الفقهاء بتقسيم الكون إلى دار إسلام ودار كفر ، وأن الجهاد حصراً هو الذي

---

(١) انظر " كيف نتعامل مع القرآن " للشيخ محمد الغزالي - دار الوفاء للطباعة والنشر ١٩٩٢ ص ٨٢ .

يتم بينهما ، وأن دار الاسلام هي التي تقام فيهـا شـعائر العبـادات علنـاً (أذان ، صلاة ، صوم) ، وكأن الاسلام هو هذه العبادات، وتغـاضوا عـن ظلـم الحا‍ وفسقه ، واعتبروها مقبولة من الحاكم، وإتيانه لها لايوجـب العـزل [1] . وعـزو ذلك إلى الاجمـاع وإلى الجمهـور وإلى أحـاديث الآحـاد، وعلـى رأسـها حديـث حذيفة بن اليمـان عـن الرسـول (ص)، بوجـوب السـمع والطاعـة للأمـير ، وإن ضُرب الظهر وأُخذ المال [2] . وحديث نافع ، عن عبد ا لله بن عمـر حـين جـ‍ عبـد ا لله بن المطيع بعدما كان من أمر الحرَّة [3] يلومه على خلع يزيد والخـروج عليه [4] .

أما التناقضات الداخلية فقد اخترع لها الفقهاء عقاباً هو القتل تحـت اسـم الحرابة ، أخذوه ظلماً من قوله تعالى ﴿ **إنما جزاء الذيـن يحـاربون ا لله ورسـوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقتّلوا أو يُصلّبوا أو تُقطّع أيديهم وأرجلهم مـن خلافٍ أو ينفوا من الأرض ، ذلك لهم خزيٌ في الدنيا ولهم في الآخرة عـذابٌ عظيم** ﴾ ـ المائدة ٣٣ . إذ لما كانت السلطـة المستبدة قد أخـذت شـرعيتها مـن الحق الإلهي في الحكم ، ومن قضـاء ا لله وقـدره ، ومـن خلافـة ا لله في الأرض ، فكل محاربة للاستبداد هي محاربة لله ورسوله ، وجزاؤها كما هو وارد بالآية .

ب ـ لقد تم الضرب بالشورى عرض الحائط ، فقوله تعالى ﴿ **وأمرهم شورى بينهم**﴾ وقوله تعالى ﴿ **وشاورهم في الأمر** ﴾ لايعني الحاكم المستبد لامن قريـب ولامـن بعيـد ، إذ هو ، كما يرى الفقهاء ، غير ملزم بالشورى ، حتى لو استشار فرأي

---

(١) انظر " الأم " للإمام الشافعي .

(٢) انظر صحيح مسلم تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ج ٣ ص ١٤٧٧ الحديث ٥٢ من كتاب الإمارة .

(٣) اسم الغزوة التي قام بها يزيد بن معاوية على المدينة المنورة لإرغام أهلها على بيعته ، ثم استباحتها ثلاثة أيام ، وافتضاض ألف عذراء فيها . وانظر تاريخ الرسل والملوك للطبري .

(٤) انظر صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٧٨ الحديث ٥٨ من كتاب الإمارة .

الأكثرية غير ملزم له ، إن شاء أخذ وإن شاء ترك !!

جـ ـ كما تم خنق الفكر والمعارضة الفكرية تحت اسم الزندقة تارة ، والردة تارة أخرى ، والخروج أو الاعتزال تارات متفرقة ، وليس الامام ابن حنبل ، وعبد الله بن المقفع ، وابن تيميه ، إلا أمثلة حية في تاريخنا ، هي غيض من فيض ، عن خنق الفكر والقلم والمعارضة .

من هنا نرى أن حرية التعبير عن الرأي ، والاحتجاج بالوسائل السلمية المتاحة ، لاتعتبر فساداً في الأرض. ونرى في البنود التالية أمثلة لما يدخل تحت هذا الباب:

١ ـ ترويج المخدرات والمتاجرة بها .

٢ ـ تصريف وبيع الأطعمة الفاسدة التي لاتصلح غذاءً للانسان .

٣ ـ ترويج الدعارة وتجارة الرقيق الأبيض ، وإشاعة الفاحشة بالكتب والأفلام والصور الخلاعية .

٤ ـ تسميم المياه والنباتات والمواشي .

٥ ـ بيع أسرار الدولة للعدو .

٦ ـ تخريب الطرق والجسور والمنشآت العامة .

٧ ـ تخريب الاقتصاد الوطني بإشاعة الكسب غير المشروع ونشر الرشوة .

هذه الأمور يمكن مناقشتها في مجتمع ديموقراطي متعدد الأحزاب ، ووضع تشريعات لها تخضع للتصويت والتعديل ، مع التأكيد على أن حقوق الانسان والمطالبة بها لاتدخل تحت باب الفساد في الأرض ، ولاتخضع أصلاً للتصويت .

٧ ـ أود ختاماً ، أن أؤكد على حقيقة أن العلم والحرية توأمان لاينفصلان . فكما أن تاريخ العلوم هو تاريخ أخطائها لاتاريخ صوابها ، كذلك فإن التاريخ الانساني هو تاريخ أخطاء المجتمعات الانسانية ، فالعبرة تأتي من الخطأ لامن الصواب . ولهذا السبب في رأينا ، أخذ القصص القرآني هذا الحيز الكبير في التنزيل الحكيم،

لكي يستنتج الأحياء العبرة من أخبار من طوى التاريخ أخطاءهم ، فالتاريخ هو المعلم الأول في العلوم الانسانية . والذي لايقرأ التاريخ ، عليه أن يعيشه مرة أخرى ليكتشفه من جديد ، وحتى لاتحصل هذه الحالة ، نبهنا سبحانه بقوله **﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب .. ﴾** ـ يوسف ١١١ . فالعبرة تكون في تحليل الأحداث وليس في مجرد سردها ، وأي شخص يستطيع أن يسرد أحداث التاريخ ، ولكن ليس كل شخص يستطيع تحليلها ، ولهذا خص سبحانه أولي الألباب بالعبرة من القصص و لم يقل (عبرة للناس) .

وقد يسأل سائل : أليس في تاريخنا صفحات ناصعة ، وآراء صائبة؟؟

أقول : بلى ، يوجد !! لكن الصفحات الناصعة والصواب لاتدخل في موضوع العبرة ، وضمن مايفيدنا في حاضرنا ومستقبلنا كيلا تعاد الأخطاء وتتكرر . إن من يدرس التاريخ ، عليه أن يبتعد عن الأمور التالية :

١ ـ ألا يعتبر نفسه قاضياً في محكمة ، يصدر الأحكام على أناس التاريخ وشخصياته، فنحن لسنا قضاة ، لنحاكم زيداً فندينه ، أو نحاكم عمرواً فنبرئه .

٢ ـ ألا ينصب من نفسه مدعياً عاماً يوجه الاتهامات .

٣ ـ ألا يعتبر نفسه محامياً يدافع عن المتهمين .

هذه الأمور الثلاثة ليس لها ايجابيات في قراءة التاريخ ودراسته ، بل كلها سلبيات ، فهي تزكي الصراع المذهبي والطائفي ، وتوجه الاتهامات لزيد ، وتنبري للدفاع عن عمرو ، وتدين شخصاً وتبريء شخصاً آخر . أما الصواب عندي ، فهو أن نقرأ التاريخ واضعين أمامنا قوله تعالى **﴿ تلك أمة قد خلت لها ماكسبت ولكم ماكسبتم ، ولاتسئلون عما كانوا يعملون ﴾** ـ البقرة ١٣٤ و ١٤١ . إلى جانب قوله تعالى **﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ..﴾** يوسف ١١١ .

إننا نتمنى على كل الحركات السياسية والفكرية في الوطن العربي ، أن تتقدم إلى إنساننا العربي ، بمفصّلٍ يحوي جميع النقاط والأمور التي وصلت فيها من واقع خبراتها وممارساتها إلى طريق مسدود . لقد سمعنا الكثير الكثير عن أمجاد وانتصارات ، و لم نسمع أبداً عن خيبات وعثرات ، لأن هذه هي التي سيخلدها التاريخ ، وهذه هي التي ستزود الأجيال القادمة بمناعة تدفع بها إلى القرارات والسياسات الصحيحة ، فتتعلم الدروس من الأخطاء والفشل ، حين لاتستطيع أن تتعلمها من النجاحات والأمجاد .

ثمة قاعدة في البحث العلمي تقول ، عندما يقوم باحث في أحد فروع العلم ببحث ، يتضح بعد عدة سنوات خطؤه ، ويصل به إلى طريق مسدود ، يتم تقديم هذا البحث إلى المؤسسات العلمية ، وينال الباحث عليه درجة علمية ، رغم أنه خطأ ، معتبرين أن ايجابيته تكمن في أنه دلّ الآخرين على أن المنهج الذي سلكه في بحثه أوصله إلى طريق مسدود ، على الآخرين احتنابه في أبحاثهم المقبلة . فهل من يدلنا على المناهج التي توصل صاحبها إلى طرق مسدودة ، كي تتجنبها الأجيال القادمة ؟؟

يتبين لنا ، في الختام ، أن علم الناسخ والمنسوخ ، كجزء من علوم القرآن ، كما ورد لنا من أدبيات التراث ، هو وهم من أوله إلى آخره . ونحن نعجب أن السلف ، لم يهتم به بشكل جدي ومسؤول كما اهتم بتحقيق أحاديث الآحاد ؟!!

ب ـ القصاص والعقوبة :

ثمة أثر آخر من آثار الاستبداد على علوم القرآن هو في القصاص والعقوبات .

القصاص جاء من (قصَّ) . والقص في اللسان العربي أصل واحد صحيح يدل على تتبع الشيء . ومن ذلك قولهم : قصصت الأثر ، إذا تتبعته . ومن ذلك اشتقاق القصاص في الجراح ، وذلك أنه يفعل به مثل فعله الأول فكأنه اقتفى أثره. ومن الباب : القصة والقصص ، كل ذلك يتتبع فيذكر . ومن الباب : قصصت الشَّعر ، وذلك أنك قصصته ، فسوَّيت بين كل شعرة وأختها ، فصارت الواحدة كأنها تابعة للأخرى

مساوية لها في طريقها (ابن فارس) .

أما العقوبة ، فجاءت من (عقب) . ولها أصلان صحيحان ، أحدهما يدل على تأخير شيء ، والاتيان بغيره بعده ، والآخر يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة، وسميت العقوبة عقوبة لأنها تكون آخر وثاني للذنب ، والعاقبة هي مايعقب الأمر من خير أو شر ، وكل شيء يعقب شيئاً فهو عقيبه (ابن فارس) . فالعقوبة هي مايعقب الذنب أكانت من جنسه أم من غير جنسه .

من هنا نرى أن للقصاص ، كعقوبة ، طبيعة خاصة به ، هي طبيعة المماثلة للجرم كماً وكيفاً . أي أن فعل العقوبة هو نفس فعل الذنب ، وقد ورد القصاص في التنزيل الحكيم بأربعة مواقع ، جاءت كلها بهذا المعنى :

- ﴿ **ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ، فمن عفي له من أخيه شيءٌ فاتباعٌ بالمعروف وأداءٌ إليه بإحسان ، ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمةٌ ، فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ** ﴾ البقرة ١٧٨ .
- ﴿ **ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب ..** ﴾ البقرة ١٧٩ .
- ﴿ **الشهر الحرام بالشهر الحرام ، والحرمات قصاصٌ ، فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ، واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين**﴾ البقرة ١٩٤ .
- ﴿ **وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاصٌ ، فمن تصدق به فهو كفارةٌ له ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون** ﴾ المائدة ٤٥ .

فالقصاص كما ورد في الآيات الأربع ، عقوبة تطابق فعل الذنب نفسه كماً وكيفاً :

الجـرم (الفعل)	القصـاص (العقوبة)
قتل النفس	قتل النفس
قلع العين	قلع العين
جدع الأنف	جدع الأنف
كسر السن	كسر السن
جرح الرأس بطول ١ سم وعمق ١/٢ سم	جرح الرأس بطول ١ سم وعمق ١/٢ سم
جرحان في اليد وجرح في الصدر (مع توصيف كل جرح)	جرحان في اليد وجرح في الصدر (مع توصيف كل جرح)

فإذا كسر زيد سناً لعمرو ، وكسر عمرو سنين لزيد ، فالقصاص أن يكسر ز... سناً أخرى لعمرو . أي حذو النعل بالنعل كما يقولون . ونحن نستعمل القصا... في يومنا هذا بكل أنحاء الأرض في المؤسسات المالية والبنوك والحساب ونسـ... "التقاص" . فإذا كان لمؤسسة زيد ١٠٠ ليرة عند مؤسسة عمرو ، وكان لمؤسسة ع... ٥٠ ليرة عند مؤسسة زيد ، فالتقاص أن تدفع مؤسسة عمرو لمؤسسة زيد ٥٠ ل... ليقفل الحساب .

لهذا لايمكن أن يأتي القصاص إلا موضحاً ، أي القصاص بماذا .. وفعلاً ... القصاص في التنزيل الحكيم موضحاً : القصاص في القتلى .. الحرمات قصاص .. الجروح قصاص . إضافة إلى أن عقوبات القصاص يجب أن تحمل وجه المماثلة مع الذنب كماً وكيفاً . وفعلاً فقد عددت آية المائدة حالات القصاص بالنفس والعين والأنف والسن وسحبتها على الجروح التي لها مئات الحالات ، مما لايمكن معها تحديد كل حالة على حده ، وعرّفت أن القصاص هو في الضرر الجسدي . كما حددت المماثلة بالقصاص في عامل الزمن بآية البقرة ١٩٤ ﴿ **الشهر الحرام بالشهر الحرام** ﴾ فأباحت

القتال في الشهر الحرام للرد المماثل على من يقاتل بالشهر الحرام بقولها ﴿ **الحرمات قصاص** ﴾ كما حددت رد العدوان بالمثل وهو قصاص ﴿ **فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم** ﴾ .

والمماثلة والرد بالمثل دون زيادة ، وردت في آيات سبقت آية البقرة ١٩٤ . فا لله تعالى يقول ﴿**وقاتلوا في سبيل ا لله الذين يقاتلونكم ولاتعتدوا** ..﴾ البقرة ١٩٠. ثم يقول ﴿.. **وأخرجوهم من حيث أخرجوكم .. ولاتقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم** ..﴾ البقرة ١٩١ . ولهذا فهو سبحانه حين يقول في الآية ١٧٨ ، ﴿ **كتب عليكم القصاص** .. ﴾ فإنما يشير بالألف واللام العهدية هذه إلى ماكان قد ذكره قبلاً من القصاص بالمماثلة الذي أصبح واضحاً في الأذهان . وكما عرّف سبحانه القصاص في آية المائدة بأنه الضرر الجسدي يلحقه إنسان بإنسان آخر ، فقد أوضح القصاص في الآيتين ١٧٨ و ١٩٤ / البقرة بأنه القتال والحرب .

ونلاحظ في الآيات الأربع أن لفظ " قصاص " جاء معرفاً في آيتين ونكرة في آيتين . ولقد ذكرنا أن التعريف في الآيتين يعني الاشارة إلى ذلك القصاص بالمماثلة من جهة والمتعلق بالقتال من جهة أخرى ، وأن الحياة ، الواردة في الآية ١٧٩ ، موجودة في هذا القصاص المشار إليه بالذات .

نفهم من ذلك كله إذن ، أن مماثلة الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ، مماثلة تختص بالقتلى ، أي بالقتال الجماعي ، أما مماثلة النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والسن بالسن ، فمماثلة تختص بالقتال الفردي الذي يقع بين شخصين، وهي مماثلة عينية أُنزلت في كتاب موسى من قبل ، بدلالة سياق الآيات في سورة المائدة. وهنا يبرز سؤال هام جداً : كيف نطبق هذه الآيات في حالة أنثى قتلت رجلاً حراً ، أمةً كانت أم حرة ؟ أو في حالة عبد قتل حراً ؟ أو في حالة حر قتل أنثى ، أمةً كانت أم حرة ؟ كيف نطبقها وفي أذهاننا فكرتين مسبقتين : الأولى أن القصاص هو

الحدود والعقوبات ، والثانية أن القصاص هو العقوبة في الخصومات الفردية حصراً .

فإذا قتلت الأنثى حراً ، إما أن نقتلها به ، فنطبق آية النفس بالنفس ، ونخالف آية الحر بالحر والأنثى بالأنثى . أو أن نقتل به رجلاً من أهل المرأة ، فنطبق آية الحر بالحر ، ونخالف آية النفس بالنفس حين نقتل رجلاً لم يقتل أحداً . فما هو المخرج من هذا التناقض ، والآيات كلها آيات الله وأحكام أم الكتاب ؟ ونحن نرى أنه لايمكن إزالة هذا التناقض إلا إذا فهمنا أن آية ﴿ **النفس بالنفس** ﴾ جاءت للجرائم الفردية وأن آية ﴿ **الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى** ﴾ جاءت لحالات القتال الجماعي ، بدلالة قوله تعالى ﴿ **كتب عليكم القصاص في القتلى..** ﴾ .

فإذا قتل زيد عمرواً (حالة قتل فردية) نطبق آية ﴿ **النفس بالنفس** ﴾ ونعدم زيداً ، وإذا قتلت سعاد سعيداً (حالة قتل فردية) نطبق آية ﴿ **النفس بالنفس** ﴾ ونعدم سعاد ، حتى لو كان المقتول ذكراً . وهذا مانسميه أحكام القانون المدني . أما آية ﴿ **الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى** ﴾ فلا يمكن تطبيقها إلا في وجود جماعة أولى (أسرة ، عشيرة ، قبيلة) وجماعة ثانية (أسرة ، عشيرة ، قبيلة) وجهة ثالثة أقوى من الجماعتين ، ولها سلطة مركزية (سلطة الدولة) . وهذا لايكون إلا في مجتمع تسوده العشائرية والقبلية ، يعجز القانون المدني فيه (النفس بالنفس) عن إقرار السلام والأمن بين الأسر والعشائر .

فإذا قام خلاف بين أسرتين أو عشيرتين أو قبيلتين ، وقاد هذا الخلاف إلى قتال نتج عنه سقوط قتلى ، فما هو الحل الذي ينهي هذا الوضع دون ذيول ، ودون ثارات قد تستمر عشرات السنين ، يعيش فيها الطرفان حالة الرعب الدائم ، وحوادث القتل الثأرية التي تولّد بدورها ثأراً جديداً في سلسلة لاتنتهي .

الحل هو في آية ﴿ **الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى** ﴾ ، حيث تأتي السلطة المركزية (الدولة) كطرف ثالث أقوى من العشيرتين ، وتحصي القتلى في عشيرة زيد والقتلى في عشيرة عمرو ، فينتج لديها ، مثلاً ، الجدول التالي:

قتلى عشيرة زيد	قتلى عشيرة عمرو
أحرار ١٠	أحرار ٨
عبيد ١٥	عبيد ٢٠
إناث ٨	إناث ١٠

ثم تتم مساواة القتلى بين العشيرتين ، بأن تقوم السلطة المركزية دون تحقيق، أو سؤال أو جواب ، بقتل رجلين حرين من عشيرة عمرو ، و٥ عبيد وامرأتين من عشيرة زيد، ليصير عدد القتلى في العشيرتين متساوياً بالقصاص حذو النعل بالنعل. وتنطبق الآية بعد أن تم إلغاء الرق على الذكور والإناث (الذكر بالذكر والأنثى بالأنثى) .

في هذه الحالة فقط ، لن تبقى ثارات ، وستفضل العشائر والأسر بعدها أن تنهي خلافاتها بالتفاوض ، إذ يصبح القتال لامعنى له ، ولن يجرؤ أي زعيم أسرة أو عشيرة أو قبيلة على أخذ قرار بالقتال على مسؤوليته ، لأنه سيعرض للاعدام بالقصاص إناثاً قد تكون ابنته منهن ، وذكوراً قد يكون هو أو أخوه أو ابنه منهم. في هذه الحالة فقط ، تتحول الحرب إلى نتيجة واحدة بين الطرفين المتقاتلين ، فلا غالب ولا مغلوب مع القصاص في القتلى ، ويصبح تطبيق الآية بلسماً شافياً لجميع حالات الخلاف العشائري والقبلي ، وعلاجاً لقضايا الثأر عند الأسر الكبيرة التي قد تستمر لسنين وسنين . ويعتبر الردع النووي في العصر الحديث مكافئاً للقصاص في القتلى ، فعندما تمتلك دولتان سلاحاً نووياً فالحرب مستحيلة، والنتيجة لاغالب ولا مغلوب، بل دمار لكلا الطرفين.

قد يظن المرء للوهلة الأولى ، أن في تطبيق الآية بالشكل الذي شرحناه ظلماً وإجحافاً ، أي أن نقتل أناساً لم يثبت بالبينة أنهم ارتكبوا مايستحقون عليه القتل ، هنا تأتي الآية ١٧٩ من البقرة لتقول ﴿ **ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب** ﴾ أي أن ثمة سراً في القصاص (قصاص المماثلة الذي يطبق في القتال) يحمل في ثناياه الحياة ،

لايعرفه إلا أصحاب العقول :

كتب عليكم القصاص في القتلى	←	**ولكم في القصاص حياة**
(هنا اللام لام التعريف)		**(هنا اللام لام العهد)**
القصاص في القتلِ	←	**الحياة بأمن وسلام بين العشائر والأسر، تختفي فيها الثارات التي تطيح بمئات الأبرياء على مر السنين .**

ومثل هذا التشريع ، الذي يحقق إنهاء الثأر في المجتمعات العشائرية والقبلية ، ويرفع المجتمع إلى مجتمع مدني يسوده قانون (النفس بالنفس) لايحق لأحد أن يأخذه على عاتقه إلا الله سبحانه ، لأنه وحده واهب الحياة ، وهو وحده صاحب الحق في قرار ينفذ القتل في حالات كهذه ، وفي حالات أخرى ، لأن قتل الانسان أمر في غاية الخطورة والجدية .

وهنا نلاحظ كيف زال التناقض الذي كنا نتوهمه في الآيات ، حيث اعتبر بعض كتب التراث هذه الآية منسوخة نسختها آية النفس بالنفس (انظر الكشّاف للزمخشري) كما نلاحظ أن آية القصاص في القتلى لاتسري بمفعولها على مجتمع مدني قطع شوطاً في سلم الحضارة ، فإذا طبقناها عليه نكون قد ظلمناه وظلمنا أنفسنا ووضعنا تشريعات الله في غير ظروفها ، تماماً مثل آية (النفس بالنفس) التي لاتكفي لحل إشكالات الثأر في حالات العشائرية القبلية .

وقد يسأل سائل ، ألا يوجد حل أخف من هذا وأرحم ؟ أقول ، نعم يوجد!! وهو في تتمة الآية بقوله تعالى ﴿ .. **فمن عفي له من أخيه شيءٌ فاتباع بالمعروف وأداءٌ إليه باحسان ، ذلك تخفيفٌ من ربكم ورحمةٌ فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ** ﴾ . فاستكمال الآية يبين لنا أن القصاص في القتلى ، هو في قتال بين مؤمنين ، وضمن دولة واحدة ، لذا قال (فمن عفي له من أخيه شيء) ، والتخفيف هو أن

يتنازل الطرف ذو الضحايا الأكثر عن حقوقه في القصاص ، شريطة إنهاء القتال ، دون إضمار الثأر لنفسه فيما بعد ، لذا قال (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذابٌ أليمٌ) ، واعتبر سبحانه التنازل عفواً و لم يعتبره صدقة تسجل في صحيفة من عفا ، وهذا غير الذي يتنازل عن حقه في حالة القتل الخطأ ، إذ اعتبر تنازله صدقة في قوله ﴿..**ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبةٍ مؤمنةٍ وديّةٌ مسلّمةٌ إلى أهله إلا أن يصّدّقوا** .. ﴾ النساء ٩٢ ومع ذلك نرى أنه سبحانه قد اعتبر الحل الأول (القصاص في القتلى) هو المرجح الشافي ، لقوله بعد ذلك (ولكم في القصاص حياة) . فالقصاص يبتر مشكلة الثأر بتراً من جذورها ، بشكل لايمكن أن يفكر أي طرف بالقتل ثأراً ، أما العفو فقد يعفو الانسان ثم يثأر .

ونرى أن هذه الآية مع أسباب أخرى ، العامل الرئيسي في نقل المجتمع من مرحلة البداوة والعشائر والقبائل إلى مرحلة المجتمع المتحضر (الشعب) . ونرى لو أنها طبقت لأصبحت العشائرية والروح القبلية عندنا تاريخاً وليس واقعاً معاشاً كما نراه اليوم ، لكن مصلحة المستبد لاتقوم على تطبيق الآية وإنهاء العشائرية القبلية في المجتمع ، فالسلطة المستبدة تقوم أصلاً على الأسرة (هاشم ، طالب ، عباس ، أمية) وعلى العشيرة (قريش) وعلى القبائل (تغلب ، قيس ، غسان ، تميم) وعلى تزكية الخلافات بينها كلما هدأت ، ثم تطورت لتأخذ شكل عرب ـ موالي. ومصلحة هذه السلطة إثارة الصراعات تحت مختلف التسميات ليتلهى الناس عنها .

لقد بينا أن القصاص عقوبة ، لكن ليس كل عقوبة قصاص . ونناقش الآن لماذا لايمكن أن يكون القصاص هو العقوبة في كل حالات الجرائم والمخالفات . ولماذا لايمكن تطبيقه بالمفهوم الذي شرحناه على كل الجرائم والمخالفات الأخرى .

١ - كيف نطبق القصاص في السرقة ؟ أي إذا سرق انسان ألف ليرة فما هي عقوبة القصاص المماثلة حرفياً التي نطبقها عليه ؟ والجواب : أن نسرق منه

بالمقابل ألف ليرة !! فإذا تجاوزنا عن الكيف وهو السرقة ، واكتفينا بتحصيل الحق المسروق عيناً ، أخذنا منه ألف ليرة ، وأطلقنا سراحه !! وقل مثل ذلك في الرشوة . في هذه الحالة سيستشري أمر اللصوص والمرتشين في المجتمع .

قد يقول قائل : هذه ليست عقوبة ، فللسرقة حد وللرشوة حد . وأقول: نعم ، القصاص هنا ليس عقوبة . وعقوبة السرقة (قطع اليد كحد أعلى) ليست قصاصاً ، وهناك عقوبات أخف من قطع اليد هي السجن والجلد ، وهذه كلها عقوبات وليست قصاصاً . وهكذا نرى أن القصاص محصور فقط بالقتل العمد الفردي والقتال الجماعي الداخلي والخارجي ، وبالأضرار الجسدية المتعمدة، أما ماخلا ذلك فهو عقوبات .

٢ ـ المضحك حسب هذا النحو أن نطبق مبدأ القصاص في الزنا ، ونعني به مبدأ (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) ، ونعني به الجزاء المماثل للذنب حذو النعل بالنعل . إذ لايمكن أن نتخيل وسيلة لتطبيقه عملياً .

٣ ـ تطبيق القصاص مستحيل على شهادة الزور ، والحنث باليمين ، والكذب ، لأنه غير قابل للتحقيق . وكذلك الأمر في التزوير وتهريب المخدرات ومخالفات السير، إذ كيف نعاقب بالقصاص إنساناً يتجاوز الاشارة الضوئية مثلاً ، عقوبة تنطبق عليها مواصفات القصاص بالمماثلة (العين بالعين والسن بالسن) ؟ الجواب : مستحيل !! لذا نقول أن قانون العقوبات هو الحالة العامة ، والقصاص هو الحالة الخاصة ، ومن هنا يتضح لنا خطأ اتخاذ الآية ﴿ **ولكم في القصاص حياة ياأولي الألباب** ﴾ شعاراً في قاعات المحاكم والقصر العدلي ، والأصح منه شعار ﴿ **وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل** ﴾ .

وننتقل إلى جانب هام جداً في العقوبات وتطبيقها ، هو جانب الشكل والمضمون ، الذي نعتقد أن النظام القضائي في العالم المتحضر يقوم عليه ، وأنه أساس قانون الحرب والسلم في العلاقات الدولية ، والناظم لقانون القتال المشروع في التحرير .

وأوضح مثال لدينا عن الشكل والمضمون ، هو الصلاة . فالصلاة دعاءٌ ، وصلة بين العبد وربه ، ومخ العبادة . وهذا هو المضمون . فالانسان يستطيع أن يدعو ربه وأن يقيم معه صلاة نجوى ، في أي وضع كان ، لكن ذلك لايعتبر صلاة. إذ للصلاة شكل لاتكتمل إلا به ، يبدأ بالطهارة والوضوء والنية والتكبير ، مروراً بالركوع والسجود والقيام والقعود ، وانتهاء بالتسليم والاستغفار . فإذا استكمل الانسان هذا الشكل إلى جانب المضمون نقول أنه أقام الصلاة ، ونفهم أن في الصلاة علاقة لاتنفصم بين الشكل والمضمون ، إذا سقط أحدهما بطلت الصلاة .

فإذا نظرنا إلى العقوبات من هذه الزاوية ، زاوية أن لكل عقوبة شكل ومضمون، نجد لدينا ثلاث حالات :

- عقوبات الشكل فيها أهم من المضمون .
- وعقوبات المضمون فيها أهم من الشكل .
- وعقوبات يتساوى فيها الشكل والمضمون ، فلا يتحقق الهدف إلا بهما معاً.

وهذه الحالات الثلاث وردت في التنزيل الحكيم ، فلنشرح كل حالة على حده .

آ ـ **حالة الشكل أهم من المضمون** ، ونراها في تطبيق عقوبة الزنا . فإذا شهد إنسان ما واقعة زنا بأم عينه ، فلا يستطيع أن يطالب بتطبيق العقوبة ، لأن من شروط التطبيق وجود أربعة شهود أو شهادة الزاني على نفسه . فالمضمون هنا هو الزنا وقد حصل فعلاً ، لكن الشكل بقي ناقصاً لم يتم استيفاؤه فسقطت العقوبة . والأكثر من ذلك ، إذا أصر هذا الانسان على ادعائه ، وأعلن عن الواقعة ، وذكر الأسماء ، يقام عليه حد القذف ، ويترك الزاني دون عقوبة [1] . وتأمل كيف جاءت عقوبة الزنا (المضمون) في آية واحدة (النور ٢) وكيف

---

(١) انظر خبر المغيرة بن شعبة مع أم جميل بنت عمرو ، ومحاكمة عمر بن الخطاب له بتهمة الزنا ، بشهادة أبي بكرة وأخويه لأمه ، التي انتهت إلى جلد الثلاثة بتهمة القذف ، بعد أن لم تكتمل شروط الاتهام بأربعة . (تاريخ الرسل والملوك لابن جرير الطبري ـ وفيات الأعيان لابن خلكان في ترجمة المغيرة) .

جاء تطبيقها (الشكل) في سبع آيات (النور ٤ ـ ١٠) . أي أن الله سبحانه جعل الزنا جريمة غير قابلة للتحقيقات ، فإما الشهود الأربعة ، وإما الاعتراف ، ولاشيء غير ذلك . فالاعتراف سيد الأدلة في كل الجرائم ماعدا الزنا ، إذ سيد الأدلة فيها الشهود ، وقد أعطى النبي (ص) مجالاً للمعترف بأن يسحب اعترافه ، في حالة عدم وجود الشهود ، ولو سمح الله للدول بإجراء التحقيقات في الزنا كما في الجرائم الأخرى ، للزم لذلك جهاز يستنفذ كل ميزانياتها ولايكفي .

ونحن نرى أن تغليب الشكل على المضمون في مسألة الزنا جاء للسببين التاليين :

١ ـ لأن عقوبة الزنا عقوبة حدية لاحدودية ، أي أنها محددة بـ ١٠٠ جلدة لاتزيد واحدة ولاتنقص واحدة . وبما أن حدود العقوبات هي الحد الأعلى دائماً ، كقطع اليد في السرقة ، لذا قال (ولاتأخذكم بهما رأفة) مشيراً إلى أن عقوبة الزنا حد أعلى وأدنى معاً . ولما كانت القيم المحددة في الحياة والوجود عسيرة التطبيق إن لم تكن مستحيلة، لانعدام مجال الحركة والمرونة فيها صعوداً وهبوطاً، ولما كانت عقوبة الزنا حدية محددة لاتزيد ولاتنقص، فقد جاء الشكل ، الذي يجب اكتماله لتطبيقها ، قاسياً . مثال ذلك نسبة السكر في الدم ، فهي تتحرك كل ساعة بين ٧٠ إلى ١١٠ . والطبيب يطلب من مريضه المحافظة على النسبة بين الحدين ، لكنه يعلم أن تثبيت النسبة على ٩٠ مثلاً لاتزيد ولاتنقص أمر مستحيل ، وأن شروط تحقيق ذلك صارمة لايطيقها المريض .

٢ ـ لأن جريمة الزنا هي الوحيدة من بين كل الجرائم المذكورة في التنزيل الحكيم، التي تتصف بصفة أساسية تميزها ، هي أنها جريمة رضائية لاتقع إلا برضى الطرفين . فالله سبحانه خلق الذكر والأنثى ، وهو الذي خلق عندهما غريزة الجنس ، وليس المجتمع ، وهو الذي يعلم مدى تعلق أحدهما بالآخر وانجذابه له ، ولاحاجة بالانسان إلى المجتمع ليتعلم الجنس وممارسته ، فهو مغروس فيه ويعرفه لوحده ، ولهذا فقد جعل سبحانه الطعام أساس استمرار حياة الجسد ، والجنس

أساس استمرار حياة الأسرة والمجتمع ، وكلاهما من الطيبات . لذا فإن الزنا يقوم على رضى الطرفين (الذكر والأنثى) وبخاصة رضى الأنثى ، وهكذا فقد جاءت الزانية قبل الزاني في قوله تعالى ﴿ **الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدٍ منهما مئة جلدة ..** ﴾ النور ٢ . وهذا يدلنا على أن الجريمة هنا رضائية بحتة (زنا) وليست اغتصاباً . فالاغتصاب جريمة أخرى غير الزنا . ويختلف الزنا من هذه الناحية عن القتل مثلاً ، فالقتل جريمة غير رضائية ، ولايعتبر القتل من الطيبات، ولايوجد فيها اتفاق وقبول بين القاتل والمقتول . وكذلك السرقة، التي هي جريمة غير رضائية وليست من الطيبات ، ولايوجد فيها اتفاق بين السارق والمسروق منه ، فإذا وجد ، فإنما هو اتفاق على سرقة طرف ثالث. ولهذا السبب قدم الزانية على الزاني لوجود الاتفاق ، إذ لولا موافقة الأنثى لما حصل الزنا. ولهذا السبب نفسه قدم السارق على السارقة في المائدة ٣٨، تقديماً لغوياً تاريخياً بحتاً ، ولو أن عملية السرقة لاتتم إلا بوجود أنثى ، لقدم السارقة على السارق ، كما فعل في آية الزنا ـ النور ٢ .

فإذا نظرنا في إحصائية جرائم بلد ما عدد سكانه خمسة ملايين :

١ ـ نجد عدد جرائم القتل قليلاً ، فهناك أيام لاتحصل فيها ولا جريمة قتل .

٢ ـ نجد عدد جرائم السرقة في اليوم الواحد أكثر من جرائم القتل .

٣ ـ فهل يمكن أن نتصور كم واقعة زنا تحصل يومياً في هذا البلد ، إنها لاشك أكبر بكثير من جرائم القتل والسرقة مجتمعة .

فإذا عممنا هذه النظرة على العالم كله ، بعدد سكانه البالغ خمسة مليارات تقريباً، نستنتج أن هناك حوالي ١٠٠ مليون عملية جنسية تحصل يومياً، منها ، إذا أحسنّا الظن ، ٢٥ مليون عملية غير شرعية (زنا) ، فإذا افترضنا أن نصف أبطال هذه العمليات محصنين ، فهذا يعني أن لدينا يومياً ٢٥ مليون حكم

اعدام و ٢٥ مليون حكم جلد ، نصف المحكومين بها ذكور ، ونصفه إناث . فإذا عرفنا إلى جانب ذلك كله أن عدد ضحايا الحرب العالمية الثانية خلال ست سنوات كان ٥٠ مليون انسان ، أي بمعدل ٢٥ ألف يومياً ، لأدركنا بوضوح أية مجازر جماعية تحصل ، لو طبقنا المضمون في جرم الزنا وتغاضينا عن الشكل أو تساهلنا فيه . وتصوروا معنا ماذا يحدث لو أن الله تعالى نص في تنزيله على مضمون عقوبة الزنا ، وترك تحديد الشكل لأهواء البشر ، وإلى أية حالة وحشية تصل المجتمعات ، حتى لتعتبر محاكم التفتيش بجانبها قطعة حلوى . من هنا نفهم رحمة الله بعباده حين جعل الشكل أهم من المضمون، ونص على الشكل حرفياً، ولم يتركه للحنيفية والمجتمع والتشريع الانساني ، كما فعل بالسرقة أو الرشوة . ونرى كيف قدر سبحانه حرية إرادة الانسان واختياره حتى في المعصية ، لأن الزنا هو الجريمة الوحيدة الرضائية بين الطرفين التي تخلو من الإكراه ، وكيف أن الله حرم الإكراه في الايمان وفي الطيبات . وفي هذه النقطة بالذات ، نكون قد وضعنا أيدينا على العيب الرئيسي في الفقه الاسلامي ، الذي جعل الشكل أهم من المضمون في كل شيء تقريباً .

وكذلك آية النساء ١٥ ﴿ **واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً** ﴾ التي تتحدث عن فاحشة تتعلق بالنساء ، هي ظاهرة السحاق ، فقد جعل سبحانه الشكل فيها أهم من المضمون حتى كاد أن يلغيه ، واشترط لها شهادة أربعة كالزنا تماماً ، إلا أنه اشترط هنا أن يكون الشهداء (منكم) ، مما لم يشترطه في إثبات الزنا ، أي أن اعتراف المرأة التي مارست السحاق غير مقبول ولايؤخذ به ، لأن الجريمة جريمة نسائية بحتة ، والمرأة يمكن أن تخضع للتهديد بسهولة . أما في آية النساء ١٦ ﴿ **واللذان يأتيانها منكم**

فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما إن ا لله كان تواباً رحيماً ﴾ فهي تتحدث عن لواط بين ذكرين بدلالة مثنى المذكر ، فقد جعل المضمون مفتوحاً (فآذوهما) وترك تحديد عين الأذى للمجتمع ، وترك الشكل مفتوحاً فلم يشترط الشهود ، أي أن المجتمع هو الذي يحدد الشكل والمضمون (الايذاء) الذي تندرج تحته كل أنواع العقوبات ماعدا القتل والقصاص .

ب ـ **حالة المضمون أهم من الشكل** . وهي التي وردت في قوله تعالى **﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد..الآية﴾** البقرة ١٧٨ . فالذي يعنيه المضمون هنا ، القضاء على الثارات وعلى الخصومات الأسرية والعشائرية والقبلية ، وأما الشكل فغير مهم . ففي عملية القصاص بالقتلى ، يقتل أي حر لاعلى التعيين مقابل الحر المقتول من أجل المساواة في الكم ، وكذلك العبد والأنثى ، والمهم هو المساواة بين القتلى والمماثلة كماً وكيفاً ، وفقاً لحكمة وانتقاء الطرف الثالث القائم على تطبيق القصاص (وهو هنا الدولة) . وليس المهم شكل التنفيذ ، فقد يكون شنقاً أو رمياً بالرصاص أو قطعاً للرأس . المهم هو القضاء على القتال العشائري والطائفي والأسري والقبلي ليعم الأمن كل المجتمعات .

جـ ـ **حالة تلازم وتساوي الشكل والمضمون** . وهي الحالة التي وردت في قوله تعالى **﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص ، فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم ، واتقوا ا لله واعلموا أن ا لله مع المتقين * وأنفقوا في سبيل ا لله ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا ، إن ا لله يحب المحسنين ﴾** ـ البقرة ١٩٤ و ١٩٥ .

والآيتان تعطيان المسلمين وغير المسلمين سنة إلهية في الحروب ، وأساساً في القتال هو القصاص بالمماثلة (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص)

كمضمون ، أما الشكل الذي يجب التقيد به فهو (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم) أي أن :

المضمون : العدوان والقتل ← (عقوبة مماثلة) العدوان والقتل .

الشكل : العدو يجب أن يبدأ بالعدوان والقتل .

والتقيد بالشكل هنا ، أساس الأخلاق الاسلامية في القتال ، إذ أن التقيد بالمضمون دون الشكل يؤدي إلى وقوع ضحايا بلا فائدة ، ونضرب لهذا مثلاً من واقعنا المعاش بالمقاومة الفلسطينية ، فالمضمون هو القتال للتحرير ، والشكل هو بداية القتل ونوعيته . فإذا كان المضمون هو التحرير، وبدأ الفلسطينيون بالقتل العشوائي (جنود ، نساء ، أطفال) لاعلى التعيين ، داخل الأرض المحتلة وخارجها ، فهذا سوف يتسبب في وقوع آلاف الضحايا منهم دون مبرر ، وفي الوقوع بأخطاء كثيرة ، رأينا اليسار الفلسطيني الطفولي يوقعها بالشعب الفلسطيني في أوائل السبعينات ، حيث أدى الاهتمام بالمضمون (التحرير) دون الاهتمام بالشكل ، إلى قتل آلاف الفلسطينيين مجاناً . لقد استوعبت المقاومة الفلسطينية هذا الدرس وبدأت بالانتفاضة ، فالاحتجاجات السلمية والمظاهرات ليست قتالاً ، وليست بدءاً بقتال . أما عندما يقتل جنود الاحتلال ١٠ فلسطينيين مثلاً ، فقد حق للفلسطينيين الرد بالمثل قصاصاً ، وهذا مافعلوه ويفعلونه عن جدارة وحق .

من هنا ننظر إلى مذبحة الحرم الإبراهيمي التي قام بها جيش العدو ، والمسلّحون من المستوطنين المحتلين ، وإلى المذابح التي حصلت قبلها ، على أنها بدء بالقتال من قبل العدو ، تعطي الحق للفلسطينيين ، بموجب الآية (فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم) . ثمة درس وتعليم في الآية ، يشرح لنا أخلاق القتال في الاسلام، هو تقوى الله في القتال، التي تحمل في نتيجتها أمراً هاماً جداً ، هي أن الله يقف مع المتقين (واتقوا الله

واعلموا أن ا لله مع المتقين) ، ولما كان الحديث في الآية وسياقها يدور حول القتال ، وليس حول شهادة الزور مثلاً أو بر الوالدين، فتقوى ا لله هنا ألا تكون البادىء بالقتال أولاً ، وأن تعتدي بالمثل (القصاص) ثانياً ، سواء من حيث العدد ، أو من حيث النوع، الرجل بالرجل ، والأنثى بالأنثى ، والطفل بالطفل ، فحياة الانسان هي الأساس عند ا لله وفي الاسلام ، وصيانتها هي الهدف ، حتى لو كان أصحابها أعداء .

والقتال عند ا لله والاسلام مضمون ، هو المماثلة في القصاص ، والشكل هو أن يبدأ عدوك بالعدوان والقتل ، ليأتي بعد ذلك دورك في القصاص . لهذا ، فإن جميع أنواع الاحتجاج في الاسلام مشروعة ، تظاهرات وخطب ، مقالات في الصحافة والاعلام ، اجتماعات ونشرات وكتب .. وليس لأحد أن يمنعها داخلياً وخارجياً . أما العنف في ذلك كله فغير مبرر ، والبدء به مخالفة صريحة للآية ، ولايبرره إلا بدء السلطة المستبدة الداخلية أو العدو الخارجي بالعدوان وإراقة الدماء، وتهديم المنازل ومصادرتها، عندها يصبح الرد بالعنف واجباً بدلالة فعل الأمر في الآية (فاعتدوا عليه) شرط ألا يخرج الرد بالعنف عن مضمونه وهو المماثلة بالقصاص .

ولكن هل رد العنف بالعنف ممكن دائماً ؟؟ أي هل يستطيع دائماً الطرف المعتدى عليه أن يرد الاعتداء بمثله ، ويملك الوسائل اللازمة لذلك ؟؟ هنا نجد الجواب في قوله تعالى ﴿ **وأنفقوا في سبيل ا لله ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة** ﴾ . أي تقديم الانفاق على القتال لأن أساس الجهاد هو المال والنفس لقوله تعالى ﴿**إنما المؤمنون الذين آمنوا با لله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل ا لله أولئك هم الصادقون** ﴾ الحجرات ١٥ . فإذا كانت وسائل الرد غير متوفرة ، والرد بالمثل سوف يعود على المعتدى عليه بإراقة دماء كثيرة دون جدوى، مما يؤدي إلى أن يدمر نفسه داخلياً وخارجياً ، فعليه الجهاد بالمال والاستمرار باللاعنف ، وتحمل الأذى ، وخلق تيارات بين صفوفه تؤمن بالحرية لكل الناس ، حرية الاختيار والرأي وحرية التعبير ،

وتؤمن بالديموقراطية (الشورى) والتعددية الحزبية ، وحرية الصحافة ، ولو أخذ ذلك كله وقتاً طويلاً ، وبعد أن يكتمل ، يأتي العنف طلقة خلاص للمستبد المعتدي داخلياً كان أم خارجياً . أما إذا كان الطرف المعتدى عليه ضعيفاً ، وقام بالرد على عنف المستبد القوي ، فسيؤدي به رده إلى التهلكة ، وعليه أن يتحمل الأذى إلى أن تكتمل لديه الوسائل، وينتظر أن تبدأ السلطة المستبدة بالعدوان والقتل ، ليرد عليها بالمثل وهو قادر على الرد . وقد يقول قائل : إفرض أن السلطة المستبدة لم تبدأ ؟ نقول : العنف والعدوان هو الأساس الذي تقوم عليه السلطات المستبدة داخلياً وخارجياً ، وهو الخبز اليومي لهذه السلطات ، وبدون العنف والعدوان لايبقى المستبد مستبداً ، وإذا كان العدوان خارجياً ولايملك المعتدى عليه وسائل الرد (القصاص) فعليه الانتظار والاستعداد والمناورة وهذه كلها تحتاج إلى تقديم المال (وأنفقوا في سبيل ا لله) حتى يتحقق التوازن .

ونقف هنا بالشرح عند قوله تعالى (والفتنة أشد من القتل) ، الذي سوّغ الفقهاء عبر التاريخ للسلطات الحاكمة المستبدة تحت شعاره ، قمع كل معارضة مهما كان نوعها ، واعطاءها المبرر للفتك بالناس والقتل الجماعي ، وفتح السجون والمعتقلات ، ومصادرة أموال المعارضين ، والتهمة هي (الفتنة نائمة لعن ا لله من أيقظها) . فما هي الفتنة التي هي أشد من القتل ، والتي ترفعها السلطة المستبدة فوق رأس كل إنسان يريد أن يقول شيئاً أو يعترض على شيء ؟؟ ونأخذ قوله تعالى **﴿وقاتلوا في سبيل ا لله الذين يقاتلونكم ولاتعتدوا ، إن ا لله لايحب المعتدين * واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم ، والفتنة أشد من القتل، ولاتقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم ، كذلك جزاء الكافرين﴾** ـ البقرة ١٩٠ و ١٩١ .

لقد بدأ النبي (ص) بدعوة الناس إلى التوحيد ، وكانت دعوته سلمية ، تترك

الخيار للناس كلهم في الايمان والكفر والتوحيد والشرك ، حجته في ذلك كله التنزيل الموحى إليه ، وشعاره (خلّوا بيني وبين الناس) ، للتحدث إليهم ودعوتهم دون إكراه ومخاطبتهم بالموعظة الحسنة ، وهو مانسميه اليوم بالحوار السلمي الفكري ، في المجتمعات الديموقراطية ، فالمجتمع الديموقراطي لايقمع ولايمنع أي فكر جديد طالما أنه لايستعمل العنف والاكراه . وكان جواب المشركين وقريش (السلطة المستبدة) المنع والقمع ، منع الناس من الاستماع إليه ، ومنعه من الكلام إليهم ، وقمع كل من اختار من الناس عن قناعة ورضى ماكان يدعو النبي (ص) إليه . كانت هذه المرحلة بالنسبة للنبي (ص) هي مانسميه (النضال السلبي) ، حيث قامت قريش بعرض الجاه والمال والملك عليه ، مقابل أن يترك مايدعو إليه (يثبتوك) ، في محاولة منها لإغرائه ، وفتنته عن طريق دعوته ، وهذه هي الفتنة التي وردت في الآية كما نرى .

ثم رأينا في قراءة التاريخ ، كيف رفض النبي (ص) هذه الفتنة وهذا الإغراء ، ورأينا كيف قاد القمع والمنع والتعذيب إلى الهجرة (الإخراج من الديار) ، ثم إلى قتل الناس ، وكيف دخلت الدعوة بعد الهجرة في مرحلة مانسميه (النضال الايجابي) ، ثم كيف بدأ (ص) بتأسيس دولته الجديدة ، وبالرد على الاعتداء بالاعتداء وعلى القتال بالقتال وعلى القتل بالقتل ، رداً يقوم على أساس المماثلة والقصاص من جهة، والتقوى، أي عدم التجاوز والاسراف في القتل والقتال ، من جهة أخرى . لكن هذا القتل الذي وقع ، بقتلاه وضحاياه ، إنما جاء نتيجة للإغراء والفتنة، لذا قال تعالى أن هذه الفتنة التي قادت إلى القتل أشد من القتل نفسه.

إن أية دعوة سلمية فكرية تتبنى مبدأ اللاعنف في خطابها للناس (تظاهرات سلمية ، مطالبة بحرية الكلام والتعبير ، وحرية الاجتماعات ، وحرية النشر) تدخل تحت المبدأ النبوي (خلّوا بيني وبين الناس) وإن أية مقاومة لدعوات كهذه مؤمنة أو ملحدة ، بالقمع والمنع والاغراء ، هي الفتنة . فالفتنة بناء على ذلك ، أمر وتصرف

يصدر عن السلطة المستبدة (الطرف الأقوى) وليس عن الناس المقموعين الممنوعين المفتونين كما ذهب البعض . وهذه هي الفتنة التي تعتبر أشد من القتل ، فالمجتمع الاسلامي هو المجتمع الديموقراطي الذي يقوم على حرية العقيدة، وحرية التعبير ، والتعددية الحزبية ، وحرية الانتخابات ، وفصل السلطات الثلاث ، وهو المجتمع الذي لاتوجد فيه فتنة تمارسها السلطة المستبدة وبالتالي لايوجد فيه قتل . إلا أن الفقهاء والمفسرين عكسوا تماماً مفهوم الفتنة في الآية ، فجعلوها تصدر عن الناس وليس عن السلطة المستبدة والتي هي الطرف الأقوى ، إذ كيف يمكن لطرف ضعيف أن يمارس الفتنة ، فتحولت إلى سيف مشرع على رقاب الناس وفكر الناس ، وهذا من بصمات الاستبداد على علوم الفقه وعلوم القرآن . فاعرف هذا !!

بعد أن شرحت نظرية الحدود في كتابي الأول وشرحت مفهوم القصاص والعقوبات ومفهوم الناسخ والمنسوخ في هذا الكتاب أترك للقارىء الكريم الحكم فيما إذا كان يمكن فصل الاسلام عن الحياة ، لأنه هو الحياة ، جاء لتعيش به لا من أجله .

وكذلك فإن بحث الناسخ والمنسوخ والقصاص والعقوبات والشورى يبين لنا حجم الكارثة التي أصابت العرب والمسلمين بطريقة تعاملهم مع التنزيل الحكيم (مع نبوة محمد بن عبد الله ورسالته) ، والتي يعتبر الاستبداد السياسي وفقهاء (هكذا أجمع الجمهور) وأحاديث الآحاد الأبطال الرئيسيين لهذه الكارثة ، ولا غرابة أن العرب والمسلمين الآن يعيشون على هامش التاريخ ، وكثير من الناس المتدينين يقول بكل براءة وصدق لأنهم بعدوا عن الاسلام (دين الله) وهذا صحيح ، ولكن يظنون أنهم بعدوا عن العلوم التي سماها البعض العلوم الاسلامية وهذه العلوم تحمل الصفة التاريخية وفيها كثير من الأوهام كاالناسخ والمنسوخ ، ومبنية على الثقة لاعلى العلم والنقد و لم تكن الثقة يوماً من الأيام مصدراً للمعرفة. أما عندنا فهي المصدر الأساسي إن لم يكن الوحيد لمعرفة الاسلام ، وطرح العقل والعلم والمنطق وأثرهم على الهامش وأصبح الاسلام اليوم يقوم على قوة الذاكرة والحفظ عوضاً عن التحليل والتركيب والفكر والاستنتاج .

٨ ـ نتائج الاستبداد على مجتمعنا المعاصر :

لقد أثر الاستبداد ، بكل أنواعه التي تم شرحها تفصيلاً في هذا الكتاب ، وأخذ المظاهر التالية :

آ ـ ففي علوم القرآن ، تم الاقتصار على الشكل ، بإقامة مدارس لتحفيظ التنزيل الحكيم (عن ظهر قلب) ، واقتصر الاهتمام على الخط والأناقة ، والمدّ والغنة ، كما ظهرت روابط لقراء القرآن الكريم لتهتم أيضاً بشكل الإظهار والإخفاء والإدغام والقلقلة والتفخيم والترقيق ، أما المضمون فإياك أن تدخل فيه ، فستقوم قائمة رجال الدين المختصين لتكيل الاتهامات ، التي أحسنها التفسير بالرأي . وإذا سألتهم عن المضمون أحالوك إلى التفاسير التراثية الموروثة ، فإذا فتحت هذه التفاسير رأيتها تطفح بالمتناقضات . ونستمع إلى الشيخ محمد الغزالي يتحدث عن التفسير والمفسرين بمقتطفات من كتابه " كيف نتعامل مع القرآن":

.. وقد رأيت عدداً من المفسرين ، كانوا بلاءً على الأمة الاسلامية على الرغم من أنهم خدموا البلاغة العربية ، وخدموا التفسير البياني للقرآن أجلّ خدمة، لكن حملت تفاسيرهم إلى جانب ذلك إساءات كبيرة للفكر القرآني ..

.. نريد للعصر الحديث والصحوة الاسلامية لكي تكون ناشبة بأعماق الاسلام، ومنطلقة من أعماقه الصحيحة ، أن تقدم له جيلاً واعياً موصولاً بالقرآن، مدركاً لأبعاده ومقاصده . في ضوء منهج نضيج ، فلا تقول كلاماً مضحكاً .. فمثلاً عندما أقرأ في تفسير ابن كثير حديثاً واهي السند يقول فيه : كانت سورة الأحزاب في مثل طول البقرة ، ثم نسخ منها مانسخ !! فهل يمكن أن ينزل الله سورة من أربعين صفحة ثم ينسخ منها خمساً وثلاثين صفحة ؟؟ ..

.. التقريب بين الدراسة القرآنية ، وبين ماوصلت إليه الانسانية وحضارتها، يحتاج منا إلى أن ننخلع قليلاً عن بعض مواريثنا القديمة ، التي ليست من ثوابت الدين

وقيمه الأصلية ..

.. لقد وجدنا الأمة الاسلامية عندما هجرت كتابها ، أو على الأقل أخذت تقرؤه على أنه تراتيل دينية ، فإنها فقدت صلتها بالكون ، وكانت النتيجة ، أن الذين درسوا الكون خدموا به الكفر .. والغريب أن هذه الطريقة في حفظ ألفاظ القرآن ، صرفتني عن معان كثيرة كنت أمر بها ولاأعرفها .. يخيل إليّ أن بعض الكتاتيب أساءت إلى القرآن من حيث تريد الاحسان ، من ناحية أنها خرَّجت أشرطة مسجلة ولم تخرّج كيانات حية للناس ، لذلك أرى أنه لابد من إعادة نظر في الموضوع .. اهـ .

وهكذا يظهر استبداد الشكل في الذكر الحكيم حين اندمجت التلاوة بالقراءة، فصارتا شيئاً واحداً، فحل الشكل محل المضمون في التنزيل الحكيم وألغاه.

ب - أثر الاستبداد في تغليب الشكل على المضمون ، انعكس على الفقهاء والفقه وكتب الفقه ، ابتداء من الأم للشافعي ، مروراً بحاشية ابن عابدين ، وحاشية الطحطاوي ، وانتهاء بالفقه على المذاهب الأربعة للجزيري . ولايحتاج قارئها إلى أي جهد ليلاحظ عشرات البنود ومئات الفقرات والصفحات في موضوع الطهارة والوضوء والصلاة ، حتى ليقع الانسان في الوسواس من طهارته وصحة وضوئه ، حين يخشى إغفال بند من هذه البنود. ونفتح مرة أخرى كتاب " كيف نتعامل مع القرآن " لنسمع الشيخ محمد الغزالي يقول :

.. مامعنى أن القرآن شفاء للمؤمنين ؟ يقول أصحاب النكت ، أنه أيام الأتراك كان يجيء في الأسطول من يقرأ البخاري ، ليكون بركة للمعركة القادمة ، فقيل لهؤلاء إن الأسطول يسير بالبخار لابالبخاري !! .. ومجرد قراءة البخاري لاتنفع هنا إطلاقاً ، وماحدث أن نفعت من سبق ..

.. الفقه في اصطلاح الفقهاء ، هو هذا العلم المتصل بأحكام العبادات والمعاملات ، أما المعنى الشامل للفقه كما ورد في القرآن حين وصف اليهود بأنهم قوم

لايفقهون ﴿ لهم قلوب لايفقهون بهـا ﴾ ، فكـان الكـلام فيـه مسـتبعداً ، لأن الحـاكم يرفض أن يكون الكلام في الشورى ، وفي حدود ماله وماعليه ..

.. لاأزال أدعو إلى غلق باب الاجتهاد في العبادات ، يكفينـا في أمـور العبـادات ماورثناه من أقوال في الصلاة والحج والصيام وما إلى ذلك ..

.. فإذا نظرنا في فقه المعاملات والعبادات ، لانجد أمة أطالت الوقـت في الفـروع الفقهية كأمتنا ، الوضوء مثلاً ، يمكن أن يتعلم في دقيقتين . فما الذي يجعـل فيـه مئـات الصفحات والكتب ، بل والمجلدات ، وتختلف المذاهب فيه؟ هذا شيء عجيـب !! حتـى أنني سميت الوضوء "علم تشريح الوضوء" .. أ هـ .

هذا ماكان من أمر الفقهاء ، أما الصوفية ، فقد قـامت بنشـاط معـاكس تمامـاً، حين أخذت بالمضمون مسقطة الشكل ، فقال الصوفيـون بـأن القـرآن ظـاهر وبـاطن ، فأهل الفقه هم أهل الظاهر ، وأهل التصوف هـم أهـل البـاطن ، أو أهـل الشـريعة ، أو أهل الحقيقة . وكان لابد من ذلك ليعطوا أنفسهم حـق التحليـق في تـأويلات ليـس لهـا علاقة بالنص البتة ، فوقع الخلل في العلاقة بين الشـكل والمضمـون (البنيـة والدلالـة) . علماً أنه لابد في التـأويل مـن أن يبقـى خيـط مـا ، ولـو رفيـع ، يربـط ويصـل الشـكل بالمضمون ، فإذا انقطع هذا الخيط بين البنية والدلالـة ، تصبـح احتمـالات معـاني الآيـة لانهائية . كمثل قوله تعـالى ﴿ مـرج البحريـن يلتقيـان * بينهمـا بـرزخ لايبغيـان ﴾ الرحمن ١٩ و ٢٠ . فحين نترك الخيط الواصل بين شـكل اللفـظ في (البحريـن) وبـين مضمون معنـى دلالتـه ، يتحـول البحـران إلى أي شـيء يمكـن أن يخطـر ببـال صـاحب التأويل، فقد يعني عنده آدم وحواء ، وقد يعني عنده الحسن والحسـين، وقـد يعـني عنـده الخير والشر وقد يعني ماشاء له الاستنتاج أن يعني.

ثمة مأزق يقع بها الفقهاء أحياناً ، في تأويل الأحكام ، فيلجأون إلى التحايل على الشكل (الحيل الشرعية) ، كما في حكاية المرأة الـتي كـانت تصعـد السـلم في بيتهـا ،

فحلف زوجها بطلاقهـا إن صعـدت أو نزلـت ، فرمـت بنفسـها مـن علـى السـلم غـير صاعدة ولا نازلة ، وجاز ذلك عندهم ، مغفلين أمر المضمون والنية في يمين الـزوج ، إذ لو خطر له ذلك لقاله !!

مثل هذه المآزق يقـع بهـا الصوفيـون ، فيلجـأون إلى كرامـات الأوليـاء لحلهـا ، والكرامة عندهـم هـي الخـروج مـن مـأزق لايسـمح العقـل والسـببية والتـنزيل الحكيـم بالخروج منه . ولهذا نرى أن النشاط العقلي عندهم في أخفض مسـتوياته قاطبـة ، وهـو أشبه بنشاط مرحلة الطفولة ، حين تذكرنا قصص كرامـاتهم بقصـص الأطفـال الخياليـة (سندريلا ـ أليس في بلاد العجائب ـ علاء الدين والفانوس السحري) ، وحين يطلقـون على المتخلفين عقلياً مصطلح أهل الله ، والمجاذيب إلى الله .

ومـن هنا نرى كيف أن المسـلمين فقـدوا وسـطيتهم في قولـه تعـالى ﴿ **وكذلـك جعلناكم أمة وسطاً لتكونـوا شـهداء على النـاس .. الآيـة** ﴾ ـ البقـرة ١٤٣ . حـين تركوا الخيط الذي يربط الشكل بالمضمون ، والـذي يصبـح معـه الخـبر القرآنـي صادقـاً والتشريع واقعياً يتناسب ويتوافق مع الفطرة الانسانية والتطور التاريخي الحضـاري ، ولا يدخل في عالم الخيال . أي أن لدينا :

الشكل + المضمون يرتبطان ارتباطاً وثيقاً ولو بخيط رفيع ← **الاحتمالات العقلية (الربط المنطقي) بين المحمول والموضوع** ← **الاحتمالات التي تعكس صدق الخبر وواقعية التشريع** ← **فهم التشريع وتأويل الآية النابع من تلازم الموضوع والمحمول**

جـ ـ اعتماد الفقه على أحاديث الآحاد ، حيث تم تغليب السنة القولية على التـنزيل ، أو اعتبرت في مرتبته بأحسن الأحوال ، فأصبحت بذلك آلة للاستبداد يواجه بها الفكر الحر ، ويخيف بها الناس ، الأمر الذي أدخل الفقهاء في مشـكلة كبـيرة في استنباط أحكام الشورى والجهاد والجزية وشـروط القتـال ، لم يخرجـوا منهـا إلا بالقول بالنسخ حيناً وتحت عنوان إجماع العلماء والجمهور حيناً آخر ، معتمديـن

في هذا كله على أحاديث الآحاد ، وعلى الشكل دون المضمون ، وعلى القول بجواز أن تنسخ السنة آيات التنزيل ، وأقاموا لتسويغ ذلك كله الموالد ومجالس الصلاة على النبي ، ووضعوا للحضرة المحمدية أسماء تساوي بعددها أسماء الحضرة الإلهية .. تعالى الله عما يصفون !!

د - تغليب الشكل على المضمون في علوم اللغة ، حيث تم فصل النحو عن البلاغة وعلم الدلالات ، وأصبح الإعراب مستقلاً عن المعاني ، ولايهتم مطلقاً بعلاقة المعاني بالواقع أو بعدم علاقتها به ، وأوضح مثال على مانقول، أننا ندرس العربية في مدارسنا الابتدائية والاعدادية والثانوية ، حصراً في علوم الإعراب والنحو ، فليس عندنا مثلاً ، لافي الماضي القريب ولا في الحاضر الماثل ، أستاذ لعلم الدلالات يشرح لطلابه الفرق في المعنى بين الكذب والافك والافتراء ، أو بين البغي والظلم ، أو بين الفعل والعمل، أو بين النظر والرؤية ، مما ساعد على ترسيخ وهم الترادف لدى أهل الضاد، وهذا يدخل في أهداف الاستبداد وآثاره.

ثمة مثال يخطر على بالي ، ماكنت لأعرض له لولا فائدته في توضيح السياق، هو أن واحداً من الكتب التي صدرت رداً على كتابي الأول ، استغرق أكثر من نصف حجمه ، يعدد الأغلاط الإملائية التي وقعت بها . وعليه فهو يستحق عندي درجة جيد في الإملاء والشكل اللغوي ، رغم أنه نفسه وقع في بعضها ، لكنه يستحق درجة ضعيف في المضمون الذي لم يعرض له البتة !!

هـ - تغليب الشكل على المضمون في القضاء ، فقد أصبحت شكليات العمليات القضائية وتعقيداتها صورة طبق الأصل عن شكليات الفقه . وكما أن في الفقه حيلاً شرعية على الشكل ، أصبح العالم الجهبذ هو الذي يعطيك بمساعدتها حلاً لمشكلتك ، كذلك أصبح المحامي القدير ، هو الذي يتقن لعبة الشكل ، لإيجاد مخرج لزبونه من مشكلة ما ، المضمون فيها واضح . فضاعت الحقوق مع الحيل القضائية ، وفقد القضاء مصداقيته ، وأصبح الشكل يقتضي سنين لاستكماله في

القضايا . وألف الناس العبارة المشهورة التي يطلقها النصابون أمام ضحاياهم : "باب القصر العدلي يدخل الجمل "، لعلمهم أن الحقوق تموت هناك . وبالمقابل عمدت الدول إلى الخلاص من طغيان الشكل على المضمون في القضاء العادي ، فأنشأت لنفسها محاكم خاصة بقضاياها ، على رأسها محاكم أمن الدولة ، غلب فيها المضمون على الشكل ، فأصبحنا نرى المواطن في المحاكم العادية يموت قهراً وحزناً وغيظاً ومللاً ، وفي محاكم أمن الدولة يموت تعذيباً أو إعداماً . أما في الدولة الاسلامية الديموقراطية ، دولة الشورى والحريات ، دولة المثل العليا والأخلاق والوصايا ، فليس ثمة إلا قضاء واحد ، وجهاز قضائي واحد ، وقانون واحد، ودستور واحد .

و - تغليب الشكل على المضمون في آلية عمل إدارات الدولة ومؤسساتها ، فنشأت البيروقراطية ، أي الروح الشكلية المكتبية ، في أجهزة الدولة ، التي يهمها استكمال الشكل الورقي المستندي في المعاملات سواء كان ذلك حقاً وصدقاً أم لا . مثال ذلك التقارير الطبية لتبرير الغياب ، في المدرسة والعمل والجامعة والوظيفة ، وغيرها . ولايهم إن كان الانسان مريضاً فعلاً أم لا . أو كارثة تحصل في إحدى المنشآت ويأتي التفتيش ، فإذا كان الشكل مستوفياً في الملفات، ضاعت المسؤولية ووقعت الخسائر الفادحة .

وقد أتقن البعض لعبة البيروقراطية والشكل ، وكيف يربحون علناً ملايين الليرات بين استكمال الشكل أو إبقائه غامضاً ، وهم في المضمون لايستحقونها . ولايمكن حل هذه المشكلة إلا باختيار طريقة في الإدارة تضبط الشكل كماً وكيفاً ، بما لايلغي المضمون ، ويتلازم فيها الشكل والمضمون ويتوازنان ، فلا يتم تغليب أحدهما على حساب الآخر .

ز - تغليب الشكل على المضمون في معظم مظاهر الحياة الاجتماعية ، أفراداً وجماعات ، فكم من أموال تهدر ، وكم من أشخاص يستدينون من أجل

المحافظة على الشكل ، والأمثلة أكثر من أن تحصى ، لأن حياتنا الاجتماعية مليئة بها ، أو قل أنها تكاد أن تقوم عليها .

ح ـ تغليب الشكل على المضمون في الدين الاسلامي ، واختزاله وحصره بالنسبة للمرأة في الحجاب ، لعدد من الأسباب ، أولها العجز ، وأهمها ذكورية المجتمع ، والتضييق على العباد باسم الدين . فبعد أن قصر العلماء علمهم على الشكل دون المضمون ، وأصبح همهم ينصب في استيفاء الشكل كالوضوء والطهارة وعقود النكاح ، فقد صاروا عاجزين تماماً عن فهم مضامين الظواهر الاجتماعية وتحليلها ، وعن احترام حرية الانسان وتقديسها .

وبالانطلاق من السيطرة الذكرية على كل شيء ، تم التأكيد على ذكورية المجتمع ، التي ترجع إلى عصور الجاهلية ، والتي جاء الاسلام ليضع بدايات تعديلها في عصر النبوة ، حيث بقي المجتمع ذكورياً مع بعض الحقوق للمرأة ، إذ تحتاج ذكورية المجتمع إلى وقت كبير لإزالتها بالكامل . لكن الفقهاء بعد هذا العصر ، وضعوا الفقه على أسس ذكورية لمجتمع ذكوري ، أصبحت المرأة معه شيئاً ، كالسيارة الفخمة والحلي ، يجب على مالكه أن يحافظ عليه ، ويضع له حراساً وأقفالاً ، وغدت رعاية المرأة والمحافظة عليها تنطلق من مفهوم ملكية الأشياء الثمينة وأطلق عليها نفاقاً اسم (التكريم) . فإذا أراد العرب والمسلمون التحرر والتقدم ، وتحقيق الدولة الواحدة ، فإن ذلك لايمكن أن يتم في مجتمع ذكوري ، فالذكورية حالة متخلفة حضارياً وانسانياً وحتى تاريخياً . وقد ضرب لنا أهل الانتفاضة في الأرض المحتلة أروع الأمثلة في النضال حين بدأوا بالتخلي فعلاً عن النظرة الذكورية إلى المجتمع . ولهذا فالجانب النسائي في مجتمعنا بحاجة إلى خرق فكري وسياسي .

لقد تم إقناع المرأة بأنها مصدر المتاعب والهزائم ، وأنها الجانب الأضعف غير الناضج اجتماعياً وسياسياً ، وأنها مصدر الفتنة للرجل المسكين المفتون ، وأنها ليست

أكثر من سيارة فخمة أو قطعة حلي ، يمكن سرقتها . وتم إغفال أن المرأة انسان ، له مشاعر وإرادة يستطيع معها أن يقول "لا" و "نعم" . وأن يدافع عن نفسه إذا أراد أحد الاعتداء عليه ، خاصة وأن الله سبحانه قد سلّحها بالخلق بسلاح تستطيع معه الدفاع عن نفسها ، فليس لأحدٍ مهما كان قوياً أن يفعل معها شيئاً إلا بإرادتها ، سافرة أم محجبة . ولما أخرج سبحانه الشكل في الزنا من دائرة الاجتهاد ، فحدده في موضعه ، فقد انصرف الفقهاء إلى ممارسة ذكوريتهم على باقي الأمور ، فصارت المصافحة في رأيهم زنا ، والنظر والاختلاط زنا ، حتى أنهم ألفوا الأبحاث عن شرعية نظر الخاطب إلى مخطوبته ، وتفننوا في التضييق على خلق الله وعباده .

ونحن نقول ، إن حجاب المرأة من الأمور الشخصية التي تقررها المرأة بنفسها ولنفسها دون ضغط أو إكراه أو إغراء أو تخويف ، ودون إفراط أو تفريط. ونقول ، إن التنزيل الحكيم الذي نزل على عبد الله ورسوله الخاتم إلى الناس كافة، لايجوز اختزاله بالنسبة للمرأة في حجابها ، ونسمي المرأة السافرة التي وضعت حجاباً بأنها " رجعت إلى دينها " ، ونقيم لها الاحتفالات الترسيمية الخاصة بهذه العودة إلى الدين ، وكأنها كانت خارجه . وأعتبر هذا الاختزال إهانة كبيرة للإسلام من جهة ولكرامة المرأة من جهة أخرى ، حين نحصر هذا الدين الشامل العظيم في قطعة قماش ، ليصبح معه حجاب المرأة حجاب عقل لاحجاب شرع. ونقتطف فيما يلي بعض المعلومات التاريخية القديمة من مخطوط " تاريخ الحجاب " ـ حسين العودات ـ دار الأهالي ..

" انتقل النسب والوراثة إلى الرجل في المجتمعات القديمة ، مما فرض مجموعة من القيم والمفاهيم ، منها فرض الخفر على النساء واعتباره قيمة فضلى (كان ذلك بداية الحجاب) . وفرض الحجاب فيما بعد على المرأة البابلية المتزوجة فلم يسمح لها بالخروج من منزلها دون حجاب [1] .

---

(١) قانون حمورابي .

فرضت العزلة والحجاب على المرأة الفارسية أيام (دارا) وأصبح على النساء أن يتحجبن عند خروجهن ، وإذا ركبن الدواب أرخيت من حولهن السدول [1] . كما فرضت الديانات الهندية الحجاب على المرأة .

طالبت الديانة اليهودية المرأة بلبس الحجاب [2] ، وعزلتها في المعابد في الرواق أو خلف الرجال .

فعلت الديانة المسيحية مثل اليهودية ، لكن الحجاب عندها اقتصر على الصلاة فقط ، إذا لايليق بالمرأة أن تصلي وهي حاسرة غير مغطاة [3] .

فرض الإسلام الحجاب على نساء الرسول (ص) فقط [4] ، ولم يشر صراحة إلى فرضه على نساء المسلمين ، بل طالبهن بضرب الخمار على جيوبهن [5] ، وأن يدنين عليهن من جلابيبهن [6] ، والخمار والجلباب ليس الحجاب . فضرب الخمار على الجيوب هو الحد الأدنى للباس الداخلي للمرأة أما الجلباب فهو اللباس الخارجي وتحكمه الأعراف المحلية والمجتمعية .

ونقول ، ثمة أمور كثيرة ، حبذا لو نعطيها هذا الاهتمام وهذه الأهمية ، كالكذب والنميمة والغش وعقوق الوالدين والحنث باليمين ، وتضييع العمر فيما لاينفع الناس ، ونعالجها بنفس الحماس الذي نعالج به الحجاب ، الذي ليس بالأساس من أركان الاسلام الخمسة ، أو العشرة ، أو المئة . ولنتذكر أننا حين نقول عن المرأة التي

---

(١) انظر كتاب " بلاد مابين النهرين " لدولابورث ، وانظر تاريخ الحضارة " لويل ديورانت ٢/٧.

(٢) سفر التكوين ٢٤ و ٦٥ - نشيد الأنشاد ٥/٧ .

(٣) رسالة بولس إلى أهل كورنتوس ١١/٥ .

(٤) الأحزاب ٥٣ .

(٥) النور ٣١ .

(٦) الأحزاب ٥٩ .

تبدأ بوضع الحجاب أنها " رجعت إلى دينها " ، فهذا أمر له ذيول خطيرة ، أحدهـا أنـه سيأتي يوم يفرض فيه الحجاب بالقهر والقوة من قبل الدولة ، بحجة إرجـاع النسـاء إلى دينهن . وثانيها أننا نعتبره مؤشراً رئيسياً للصحـوة الاسـلامية ، في حـين أنـه في حقيقـة الأمر مؤشر على استمرار الغفوة الاسلامية ، والهاء المسلمين بأمور لاتفيدهم لافي دينهـم ولافي دنياهم .

على الرجل والمرأة أن يعلما أن الحجاب مرتبط بالحريـة ، وكمـا أنـه لاإكـراه في الدين ، كذلك لاإكراه في الحجاب . فإذا أرادت المـرأة أن تتحجـب فـلا إكـراه لا الآن ولا في المسـتقبل ، وإذا أرادت أن تبقـى سـافرة فـلا إكـراه لا الآن ولا في المسـتقبل ، والحجاب والسفور لايخرجها ولايدخلها في الدين ، وعلى الدولـة أن تعلـم أن موضـوع فرض الحجاب أو فرض السفور ليس من مهامها ، لأن ذلك له علاقة بالحريـات العامـة التي لاتخضع أصلاً حتى للتصويت ولأن له علاقة بالتربية والتوجيه فقط .

ونعـود إلى أثـر الاسـتبداد على سـلوكية الأشـخاص والمجتمعـات ، فـأول آثـاره ونتائجه على الفرد أنه يخلق إنساناً مهزوماً من الخارج أولاً ، ثم تنتقل الهزيمة من الخارج إلى الداخل . فالانسان المهزوم داخلياً ، إنسان عاجز ، يحتاج إلى وقت طويل لاسـتعادة صحته وحل أموره بنفسه وتحمل مسؤوليته ، فالمسؤولية صنو الحرية ، والانسـان يُسـأل على قدر مايتاح له من حرية ، وهذه سنة الله سبحانه ، الذي أعطى خلقه الحرية أولاً ، ثم حمّلهـم المسـؤولية ثانيـاً ، إذ لاثـواب ولاعقـاب بـدون الحريـة . وهـذا ينطبـق علـى المجتمعات الانسانية والأفراد ، فالفرد والمجتمع في النظام الاستبدادي مصـاب بالاصابـات التالية :

١ ـ الاتكالية وانعـدام المسـؤولية في كـل شـيء ، فـالولد والبنـت يتكـلان علـى الأم والأب ، حتى بعد سن النضج ، والموظف الصغير يتكل على الموظـف الكبـير في كل قراراته ، لأنـه يفكـر عنـه ، والمريـد يتكـل علـى شـيخه في أن يفكـر عنـه ،

والشعب يتكل على الدولة في كل شيء لتفكر عنه ، ومن هنا نشأ الاستبداد الفكري ، فطالما أن هناك من يفكر عنك ، فلا حاجة بك إلى أن تفكر أصلاً ، وتعطلت بذلك أعظم هبات الله للانسان وهي الفكر والعقل.

٢ - الخوف من الغير ، وعدم الثقة به . فالجار لايثق بجاره ، والبائع لايثق بالمشتري ، والعكس صحيح ، وسوء النية وليس حسن النية هو القاعدة الأساسية ، التي تحكم علاقة الرجل بالمرأة ، فالذكر لاهمّ له إلا الانفراد بالأنثى ليغتصبها ، وأي امرأة سافرة مهيأة لأن تكون عاهرة ، والموظف عند المواطن لاعمل له إلا تعقيد المعاملات البسيطة ، والدولة عند المواطن لاشغل لها إلا أخذ ماله لتصرفه على أجهزتها وكبار مسؤوليها ، حتى صار المواطن " الشاطر " هو الذي يعرف كيف يتحايل على الدولة لدفع أقل مايمكن دفعه ، وتشعبت هذه الروح حتى شملت كافة المستويات . فالمواطن في ظل الاستبداد غير حريص على حياة الآخرين ، وغير حريص على الأملاك العامة ، ولاعلاقة له بسلامة الطرقات أو بنظافة الحدائق والمستشفيات ، ولايعنيه حب الوطن والغيرة عليه في شيء ، وهذا كله رد على سلبه الحرية باديء ذي بدء .

٣ - سلوك المواطن في ظل الاستبداد السياسي بين الخنوع والاستبداد . فهو خانع لمن فوقه ، مستبد بمن تحته . الرجل يستبد بالمرأة تحت شعار الطاعة الزوجية ، والوالدان يستبدان بالأولاد تحت شعار بر الوالدين ، ونلاحظ هنا أن استبداد الأم بأولادها أكبر ، فقد عاشت تحت استبداد أهلها ، ثم تحت استبداد زوجها ، حتى يواريها التراب ، أو تصبح أرملة . والكبير يستبد بالصغير تحت شعار الاحترام ، والاستاذ يستبد بتلاميذه تحت شعار تبجيل المعلم ، ورجل الدين يستبد بمن حوله تحت شعارات لها أول وليس لها آخر. كل ذلك في سلسلة تنحدر نزولاً لتصب على أضعف عنصر في المجتمع ، لايجد من يستبد به سوى الأشياء . فيقطع الأشجار في الحدائق ، ويتلف المصابيح في الشوارع ، ويمزق

أغطية المقاعد في الباصات ودور السينما ، إذ ليس من أحد يصب عليه استبداده سوى الأشياء . وهذا في رأينا ، من علامات عدم قبول الرأي والرأي الآخر ، والهروب من الحوار بين الآراء ، التي تنصب في المحصلة استبداداً بتخريب الأشياء التي لاتستطيع الرد ، ونرى ذلك واضحاً في ظواهر هيجان الجماهير بالبلدان المتخلفة .

٤ - من الظواهر التي يخلفها الاستبداد ، ظاهرة الانسحاب الطوعي من المجتمع ، التي تسمى بالزهد والتصوف ، والتي بدأت بذورها في العصر العباسي (الحلاج - أبو يزيد البسطامي) واكتملت عند ابن عربي والغزّالي (غروب الحضارة العربية الاسلامية) ، وبدأ السبات العميق مع استمرارية عنف الاستبداد . فحين يقع الناس بالعجز الكامل ، لايبقى لهم إلا الدعاء ، والمستبد لايمنع أحداً من الدعاء . فليدعوا ماشاؤوا .. متى شاؤوا .. وكيفما شاؤوا .. بالقفز (حلقات الذكر) وبالدوران (المولوية) وبالطبل والصنوج (النوبة) وبالغناء والصوت الجميل (الموالد) وبإغماض العينين صبحاً وظهراً ومساءً . فكثرت الأدعية والأوراد ، حتى صار لكل شيء في الدنيا دعاء ، دعاء للخروج من البيت ، ودعاء لدخوله، ودعاء قبل النوم ، ودعاء بعد النوم ، ودعاء السفر ، ودعاء العودة من السفر ، وأوراد الصباح ، وأوراد الضحى ، وأوراد الظهر ، والمساء والليل والغسق والفجر ، حتى أصبحت لهذه الأدعية والأوراد أدبياتها الخاصة التي تتلاءم مع الموجة السائدة، فحين دخل المغول البلاد كان الدعاء : اللهم ياقهار انصرنا على التتار . أما اليوم فقد صار الدعاء : اللهم ياودود انصرنا على اليهود .. وصار الناس لايفعلون شيئاً سوى الدعاء بالنصر لجيوش المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها .. وكلما زاد الدعاء أكثر .. زادت الهزائم أكثر .. ليس لأن ا لله أصم أو غائب ، لكن لأنه سبحانه لايستجيب لمن يريدونه أن يقوم عنهم بما يجب

عليهم هم أن يفعلوه . ولأنه سبحانه يساعد من يساعد نفسه ﴿ **إن ا لله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم**﴾ فالبداية علينا والمساعدة في الخاتمة من ا لله [1].

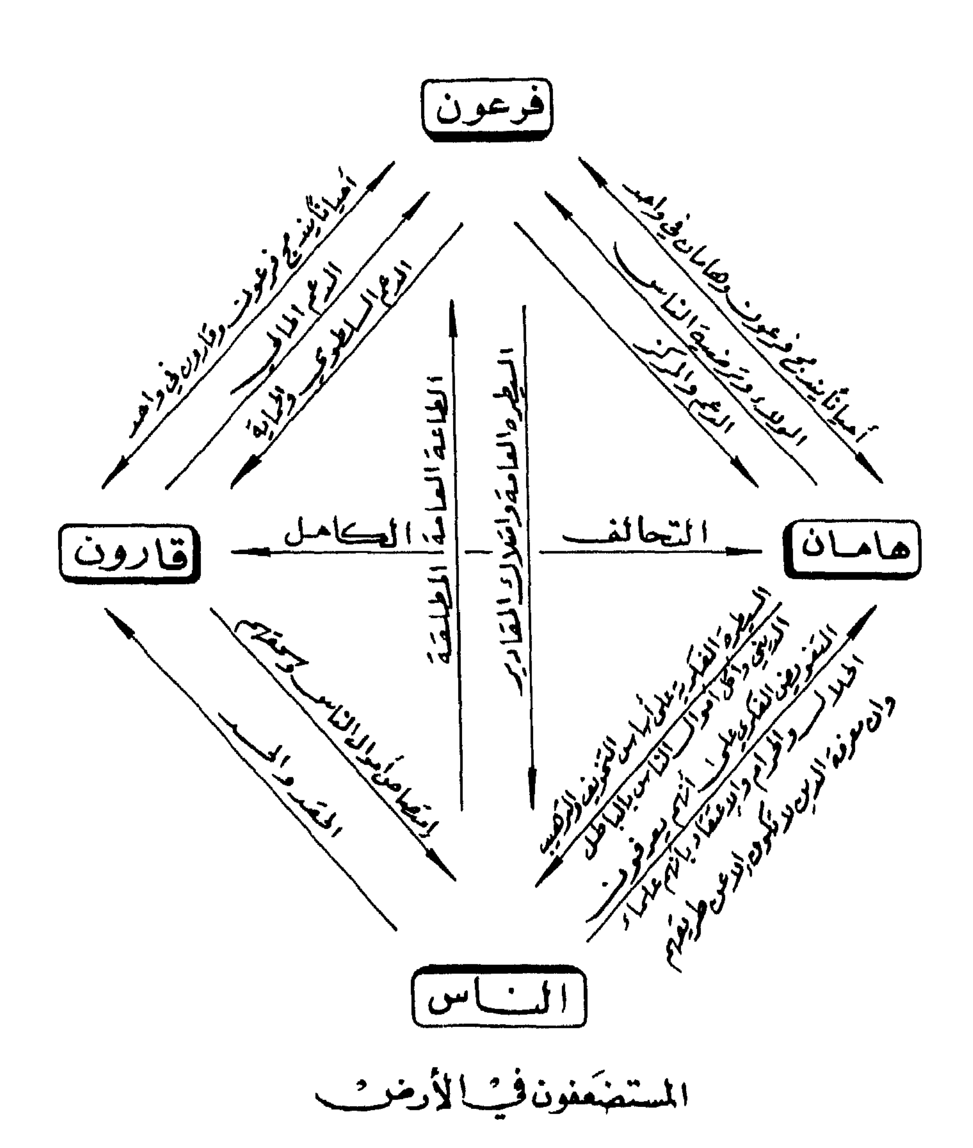
* * *

(١) انظر لمزيد من الافاضة " التخلف الاجتماعي - سيكولوجية الانسان المقهور " د. مصطفى الحجازي ، وانظر " طبائع الاستبداد " لعبد الرحمن الكواكبي المتوفى عام ١٩٠٢ ، والذي يعتبر بحق رائد الحرية في الوطن العربي الاسلامي .

الإستبداد وعناصره الثلاثة

فرعون - هامان - قارون

علاقتهم ببعضهم وعلاقتهم مع الناس (المستضعفون في الأرض)





دَوْلَةُ الإِسْتِبْدَادُ

فرعون : السلطة السياسية

- تأخذ شرعيتها من الهامانات مقابل إمتيازات تعطيها لهم .
- تأخذ مددها المالي من القوارين مقابل إمتيازات تعطيها لهم .
- لها جنودها في ممارسة القمع، في يدها الجيش والشرطة والسلطات التنفيذية كلها .
- تدعي لنفسها حاكمية الله بجنودها الخفية .

هامان : السلطة الدينية

- تعطي الشرعية للفراعين، وتوظف الجبرية والقضاء والقدر لخدمتهم، وتبرر لهم إدعاء الحاكمية عن طريقها، وببركاتها .
- تدعي الحقيقة المطلقة، وحفظ الدين، والوصاية على الفكر، وترسيخ مؤسسات الكهانة والسدانة دعماً لامتيازاتها .
- تحرم وتحلل وتكفر معارضيها، وتحصر بذراريها وبجنودها علاقة الناس بالله، والله بالناس .
- لها جنودها في تخدير الناس، وتجميد الفكر والتاريخ والتطور، ودعم جنود الفراعين .

قارون : السلطة المالية

- تدعم الفراعين والهامانات لسحق المستضعفين، وتتكتل في بنوك وتروستات لا وطن لها ولا قومية .
- تعيش على الاستغلال، وعلى الربحية الاستثمارية، بدلاً من الربحية الإنتاجية .
- قد تندمج أحياناً مع السلطة السياسية في يد شخص واحد (قارون + فرعون)، أو مع السلطة الدينية في يد شخص واحد (قارون + هامان) .
- لها جنودها في مجالات : الرشوة، التهريب، التزوير، التبذير، الانقلابات الدموية لاستبدال الواجهات الحاكمة شكلياً .

المستضعفون في الأرض (الناس) :

- يأتمرون بأمر الفراعين من جهة، تحت طائلة القتل أو السجن أو النفي .
- وبأمر الهامانات من جهة ثانية، تحت طائلة التكفير والمروق والطرد من الرحمة التي تصب بالمحصلة في خندق القتل والسجن والنفي .
- وبأمر القوارين من جهة ثالثة، تحت طائلة قطع الرزق والمصادرة والبطالة والتشرد والجوع .
- لا رأي لهم في عقائدهم، ولا حرية لهم في رأيهم، ولا خيار لهم في تبديل المفروض عليهم ولا أمل لأحد منهم في تغيير المكتوب .



دَولَـة (وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ)

السلطة السياسيّة (بدون فرعون)

- تأخذ شرعيتها من المجالس التي ينتخبها (الناس).
- تأخذ مددها المالي من ريوع الإنتاج، دون امتياز أو حصة لأحد في الأموال العامة.
- ليس لها حرس خاص أو جنود، فهي كغيرها أمام المساءلة والقانون.
- الديموقراطية فيها تحل محل الحاكمية، والسلطة فيها تخضع للمساءلة شكلاً ومضموناً.

المرجعيّة المعرفيّة (بدون الهامانات)

- يحل البحث العلمي والمعاهد والجامعات محلها، وتأتي البينات من مخابر الإحصاء والعلوم الأخرى.
- تلتزم كغيرها بحدود الله، أما تحديد الحدود فله سلطاته التشريعية المنتخبة.
- تكلف بأعمال إنتاجية تكسب منها، فالتخصص بالدين ليس عملاً، ولا يبرر الامتيازات.

الموارد المالية (بدون قارون)

- تحل الخزينة العامة والمؤسسات الاقتصادية محلها، وتنحصر وجوه الإنفاق فيما تقره المجالس التشريعية.
- تندفع الخطط باتجاه الإنتاج بدلاً من الاستثمار والاستغلال والاستهلاك.
- منع الدمج بين السلطات الثلاث: السياسية + المالية أو السياسية + الدينية أو الدينية + المالية.
- تطبيق مبدأ «أحبكم إلى الله أنفعكم لعياله» في معايير الأجور والإنتاج والترفيع والمكافآت والحوافز.

الناس (ليسوا مستضعفين في الأرض)

- يختارون عقائدهم بأنفسهم، أحراراً في التعبير عنها، بجميع الوسائل التي تتيحها لهم الديموقراطية.
- يأتمرون بتشريع السلطة التشريعية التي ينتخبونها، وبأوامر السلطة التنفيذية ضمن إطار التشريع.
- مجالات الإنتاج مفتوحة للجميع فعلاً وحقاً، لا امتيازات إلا على أساس العطاء، ولا أجر بلا إنتاج.
- توجيه جنود الفراعين والهامانات والقوارين إلى حقول الإنتاج والتدريب أيام السلم، وإلى القتال أيام الحرب والعدوان، فلا عنف من أي نوع في الصراعات الداخلية، إن وجدت.

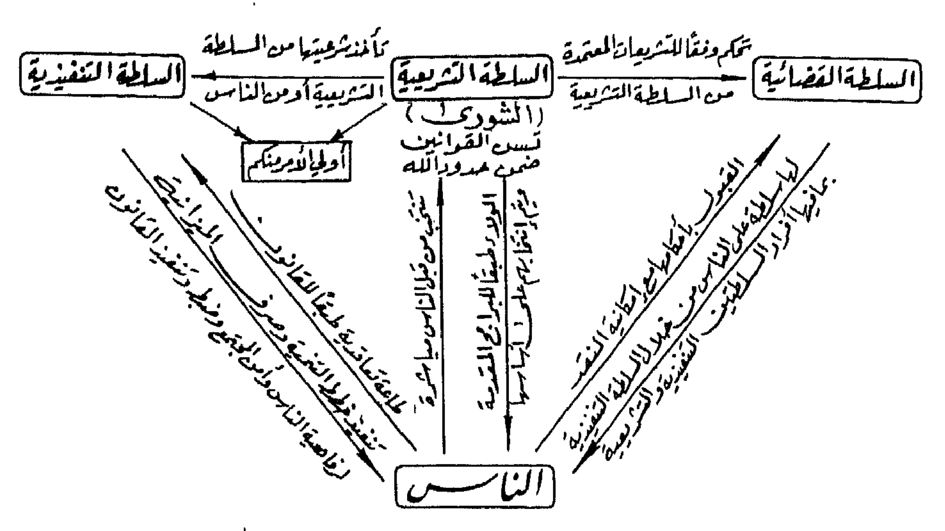
ملاحظات:

الدولة العصرية بالمفهوم الإسلامي، لا يعني أنها دولة بلا دين، بل يعني أنها دولة بلا هامانات.
ولا يعني أنها لا تضم أغنياء وفقراء، بل يعني أنها بدون استغلال وامتيازات بعيدة عن الإنتاج.
ولا يعني أنها بدون جيش وشرطة، بل يعني أنها بدون قمع وتسلط وعنف واستغلال مناصب بل دولة ضبط.
ولا يعني أنها مقطوعة الجذور من تاريخها وتراثها وأصولها، بل يعني أنها تقدس الرسالات ولا تقدس التراث.
وتعبد الله ولا تعبد الآباء، وتضع التحليل والتحريم والمغفرة، وتحصر الحياة والحرية والعقل بيد الخالق وليس بيد المخلوق.



الدولة الديموقراطيّة

(وأمرهم شورى بينهم)



تمثلهم الصحافة الحرة والأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات العلمية والاجتماعية والخيرية .

وفي هذه الحالة لا ينظر إلى الناس على أنهم المستضعفون في الأرض .

وتختفي سلطة الهامانات والقوارين على الدولة وعلى الناس مع إمكانية بقائهم كأفراد ، ولا يوجد أصلاً فرعون .

فيتحول قارون من ريعي إلى إنتاجي ، وهامان من رجل دين إلى عالم سيولوجي وواعظ .

والقانون الأخلاقي (المثل العليا) تحدد شروط الانتساب إلى المجتمع .



الفصل التاسع

الجهاد

لقد قرر التنزيل الحكيم حرية الاختيار ، وقرر قيام علاقة جدلية بين الكفر والايمان ، وأنه لايمكن لأحدهما أن يلغي الآخر ، بمعنى أنه لايمكن إلغاء الكفر ، وجعل أهل الأرض كلهم مؤمنين ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **ولو أن قرآناً سُيِّرت به الجبال أو قطّعت به الأرض أو كلم به الموتى ، بل لله الأمر جميعاً ، أفلم ييأس الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً ، ولايزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعةٌ أو تحل قريباً من دارهم حتى يأتي وعد الله ، إن الله لايخلف الميعاد** ﴾ ـ الرعد ٣١ ـ حيث تبين لنا الآية بشكل قاطع أن القرآن يعالج المواضيع الكونية لاالمواضيع التعبدية أو التشريعية ، فذكر تسيير الجبال ، وتقطيع الأرض ، وتكليم الموتى ، كما تبين لنا أن جدل الكفر والايمان ، الذي هو من جدل الانسان ، لاينتهي بهداية الناس أجمعين ، لكن الله شاء وتركهم أحراراً في اختيارهم . لهذا ، فعلينا نحن المؤمنين ، من الناحية العقائدية ، أن نسلم بوجود الكفر كطرف آخر ، وأن لامجال لإلغائه ، بل بإقامة علاقة جدلية معه ، وهذه العلاقة حددها التنزيل بمستويين :

المستوى الأول ـ المستوى العقائدي : وهو حق كل انسان في أن يختار الايمان أو الكفر بملء حريته وإرادته وبدون إكراه وفي هذا المستوى جعل الله عقوبة الكفر أخروية بحتة. وأعفانا بل منعنا من إكراه الناس على الايمان ، والضغط عليهم كي يؤمنوا ، وفي هذا المستوى العقائدي قال تعالى ﴿ **وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، إنّا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ، بئس الشراب وساءت مرتفقا** ﴾ ـ الكهف ٢٩ ـ وأعطى

القرآن ملء الحرية للناس في اختيارهم بين الكفر والايمان . وبما أن الكفر ظلم للنفس من الناحية العقائدية ، وقد يرتكب الظلم من غير الكافر أيضاً ، فقد وسع العقوبة الأخروية وقال ﴿ .. إنا أعتدنا للظالمين ناراً .. ﴾ .

في هذا المستوى العقائدي لايعتبر الكفر أو مايسمونه الالحاد معيبة دنيوية ، بل هو معيبة أخروية حسابها على ا لله سبحانه ، الذي منع الناس من أن يحاسبوا بعضهم بعضاً على المستوى العقائدي ، لأنه لو سمح لما استقامت المجتمعات الانسانية ، لأن الحرية غاية الخلق . وبما أن المجتمعات الانسانية ، بالمفهوم المعاصر ، شعوب تتألف من أمم ، وقوميات تعيش في دول ، والدول لها قوانين ناظمة تنظم المؤمن والملحد على حد سواء ، فقد سمح ا لله سبحانه بأن يتعايش المؤمن والملحد ضمن الدولة الواحدة في تسيير أمورهم الدنيوية ، دون أن يضطهد بعضهم بعضاً ، ومنع سبحانه بصريح القول أي إنسان على نطاق المجتمع ، أو أية دولة على نطاق الدول ، من أن تتهم أحداً بإيمانه ، أو أن تقول له أنه ملحد ، أو هذه دولة ملحدة، ولاسبيل إلى الصداقة والتعايش معها في مجال الحياة الدنيا ، وذلك في قوله ﴿ **يأأيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل ا لله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لستَ مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند ا لله مغانم كثيرة ، كذلك كنتم من قبل فمنَّ ا لله عليكم فتبينوا ، إن ا لله كان بما تعملون خبيراً** ﴾ ـ النساء ٩٤ ـ فجاءت هذه الآية لتبين أنه لايجوز ، حتى في القتال ، أن نتهم من ألقى إلينا السلام بأنه غير مؤمن ، حتى لو كان غير مؤمن فعلاً ، فإذا كان ذلك كذلك في القتال ، فما بالكم بالأمور التي لاتتعلق بالقتال . وهذه الآية من سورة النساء جاءت ناسخة لتشريع معاملات الأعداء في كتاب موسى ، وينطبق عليها مصطلح (خير منها) أو (ويعفو عن كثير) .

المستوى الثاني ـ المستوى السلوكي العدائي : وهو الذي يتم فيه فرض الكفر على المؤمنين ويضطهدهم ، أي عندما يأخذ الكافر موقفاً من المؤمن ، ويحاول أن يفرض

عليه هذا الموقف . فالمؤمن إنسان يعترف بالآخر عن طواعية وقناعة ، وعندما يعترف الكافر بالآخر عن طواعية وقناعة ، فلا سبيل إلى القتال بينهما ، ولكن عندما يحاول الكافر أن يلغي الآخر المؤمن ، ولايعترف بوجوده أصلاً ، فعند ذلك يصبح القتال مشروعاً ، لا لإلغاء الكفر ، ولكن لتأسيس حرية الاختيار للناس، وحرية العقيدة والتعبير عن الرأي بدون خوف . وفي هذا المستوى الثاني قال تعالى ﴿ **ياأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ، ومأواهم جهنم وبئس المصير** ﴾ - التوبة ٧٣ - هنا نلاحظ كيف أضاف أمر القتال الدنيوي إلى العقوبة الأخروية .

لقد بدأ سبحانه الآية بقوله (ياأيها النبي) ليبين لنا أنها تعليم لاتشريع ، وقرن المنافقين بالكفار . وكلنا يعلم من السيرة النبوية الشريفة ، أن النبي (ص) لم يتخذ بحق المنافقين ، وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول ، أية عقوبة دنيوية ، لأن العقوبات في الاسلام على الأعمال لاعلى النوايا . وهذه قاعدة من أهم القواعد التي أسسها الرسول (ص) لبني الانسان ، بأن النوايا لله سبحانه ، يجزي بها أو يعاقب عليها ، أما العقوبات عند الناس فهي على الأعمال .

هنا يتبين لنا أن الخطوط الأساسية للجهاد (العنف) في الاسلام ، هي محاربة الاستبداد ونفي الآخر ، أي يجب في أي مجتمع أن يسمح بحرية العقيدة بدون أي إكراه، ويسمح بالايمان والالحاد على حد سواء ، وأن يكون حق المؤمن في إيمانه ، وعباداته ، والتعبير عن رأيه بصراحة ، كحق الملحد تماماً في إلحاده ، وفي التعبير عن رأيه بصراحة . فإذا ماتحقق ذلك ، أصبح العنف العقائدي غير مبرر، والاستبداد ، كما شرحنا سابقاً ، مستويات غير المستوى العقائدي، منها السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والعرفي، لكنه بكل مستوياته على نوعين: داخلي وخارجي . ويأخذ في الحالتين نفس التعريف ، وهو إلغاء الآخر ، وعدم الاعتراف به . وأعتقد أن هذه الناحية تشرح لنا كيف ظهرت العبودية منذ فجر التاريخ . فظهور العبودية يحمل شقين . الشق الأول ، إلغاء الآخر

وعدم الاعتراف به كند مكافىء من الناحية الانسانية ، ولكن هذا الشق غير كاف للعبودية بدون الشق الثاني ، وهو أن هذا الآخر قبل هذا الوضع . أو بتعبير آخر ، غلبت عنده الأنا البشرية على الأنا الانسانية . أي أن :

العبودية = عدم اعتراف الآخر بالأنا كند + الأنا البشرية > الأنا الانسانية

فمع تحقق هذين الشقين نشأت العبودية منذ فجر التاريخ ، ومازالا كذلك حتى يومنا هذا ، في العبودية بكل ظواهرها ابتداء من العبودية المنزلية بين الرجل والمرأة ، وانتهاء بالعبودية في أعلى مستوياتها بين الدول .

من هذا المنظار سنحلل آيات الحوار بين ابني آدم ، كما وردت في سورة المائدة **﴿ واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل ا لله من المتقين * لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ماأنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف ا لله رب العالمين ﴾** المائدة ٢٧ و ٢٨ **﴿ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ﴾** المائدة ٣٠ . ونتبين ما يلي :

١ - كان التقرب من ا لله مشخصاً (القرابين) ولم يصل إلى مرحلة التجريد (الصلاة والصوم والزكاة) إلا في عصور متأخرة .

٢ - أرادت أنا الثاني ، أن تلغي أنا الأول بالقتل .

٣ - تغلبت الأنا الانسانية عند الأول على الأنا البشرية ، أي تغلب الشعور الانساني عنده على غريزة البقاء وغريزة التملك ، فوصل إلى موقف اللامعقول ، وقبل أن يضحي بنفسه، ولو لم يفعل ذلك لأصبح عبداً للأول .

وبعبارة أخرى ، كلما تغلبت غريزة البقاء وغريزة التملك عند الانسان على الأنا الانسانية عنده (الحرية والكرامة = اعتراف الآخر به كند) يصبح الانسان عبداً ، وقد حصل ذلك منذ قدم التاريخ حتى اليوم ، على مستوى الأفراد وعلى مستوى الدول .

وتعتبر هذه المتراجحة من أصعب المتراجحات إذا عكسناها ، أي كانت الأنا الانسانية فيها أكبر من الأنا البشرية (غريزة البقاء والتملك والشهوات الدنيوية) . فإذا ما انعكست هذه المتراجحة بالشكل الذي أشرنا إليه ، يصل الانسان إلى موقف اللامعقول . أي إذا هدرت كرامة الانسان من أجل الطعام ، وأراد أن يدافع عن كرامته (الأنا الانسانية لديه) كان موقفه هذا في التضحية بحياته لامعقولاً ، عندما يتم تحليله بالمقاييس المادية المعقولة . لذا عوض الله سبحانه هؤلاء الناس تعويضاً مادياً من جنس التضحية ، وهو الحياة والشهوات الدنيوية ، فاعتبرهم شهداء ووصفهم بقوله **﴿ولاتحسبنَّ الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ، بل أحياء عند ربهم يرزقون * فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم .. ﴾** ـ آل عمران ١٦٩ و١٧٠ . هنا نلاحظ أن التعويض الإلهي من نفس جنس التضحية (الحياة + الرزق) في قوله (أحياء عند ربهم يرزقون) .

من خلال استعراض أحداث التاريخ ، نجد أن موقف اللامعقول هذا (التضحية بالأنا البشرية وبالرزق) صدر عن أناس مؤمنين ، وعن أناس غير مؤمنين. إذ المهم في الأمر هو القضية التي يكافح من أجلها الانسان ، وهي الحرية (الحصول على اعتراف الآخر به كند) فالكفاح من أجل الحرية يأخذ مستويات مختلفة (عقائدي ، اقتصادي ، اجتماعي ، سياسي) لكنها كلها لاتخرج عن الكفاح للحصول على اعتراف الآخر كند، أي اعتراف أنا الآخر بأنا الذات كند في البشرية والانسانية . وعندما يتم ذلك، فلن تبقى أية مبررات لشيء اسمه عنف أو كفاح ، ويبقى شيء اسمه الحوار والتعايش وطرح الأفكار . فرأس الكفاح هو الحصول على اعتراف الآخر بحرية الفكر والتعبير عن الرأي بالوسائل السلمية المتاحة .

يبقى لدينا أنه لايمكن أن يصل الانسان إلى موقف اللامعقول (التضحية) بدون عقيدة شمولية للحياة والكون والانسان ، مبنية بكل أسسها على المعقول . فإذا حللنا

نظرية العقيدة في الاسلام كما وردت في التنزيل الحكيم ، رأيناها كلها تقوم على المعقول ، لارتباطها موضوعياً ومنطقياً مع قوانين الطبيعة . هذا الطرح المعقول كبداية ، يصل بالانسان إلى اللامعقول في النهاية ، من أجل الحرية واعتراف الآخر . وهؤلاء هم المؤمنون الذين قال عنهم تعالى ﴿ **إن ا لله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل ا لله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من ا لله ، فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به ..** ﴾ التوبة ١١١ ـ هذه الآية تضع سنة من سنن ا لله في خلقه ، بأن الذي يكافح من أجل الحرية واعتراف الآخر ، وحرية الاختيار لدى الناس ، لامن أجل فرض آرائه تحت أي شعار ، ثم يقاتل ويقتل فإن له الجنة كقانون حتمي لاراد له إذا كان مؤمناً . أما إذا كان الطرح الفكري بالأصل لايقوم على العقل والمعقول ، فلا يمكن أن يصل إلى موقف اللامعقول المجدي ، بل يصل إلى طريق مسدود ، وإذا وقع في اللامعقول ، فهو لامعقول انتحاري ، لايمت إلى عالم الحقيقة بصلة . لهذا فإن تحليلنا لقوله تعالى ﴿ **لاإكراه في الدين** ﴾ يجب أن يقوم على تحليل الآية نفسها .

- ﴿**لاإكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن با لله فقد استمسك بالعروة الوثقى لاانفصام لها، وا لله سميع عليم** ﴾ البقرة ٢٥٦ .
- ﴿ **ا لله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات ، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون** ﴾ البقرة ٢٥٧ .
- ﴿ **ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه ا لله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن ا لله يأتي بالشمس من المشرق فأتِ بها من المغرب فبهت الذي كفر ، وا لله لايهدي القوم الظالمين** ﴾ البقرة ٢٥٨ .

- ﴿ أو كالذي مرّ على قريةٍ وهي خاويةٌ على عروشها قال أنّى يحيي هذه ا لله بعد موتها فأماته ا لله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثتَ قال لبثتُ يوماً أو بعض يومٍ قال بل لبثت مائة عامٍ فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنّه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آيةً للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً، فلما تبين له قال أعلم أن ا لله على كل شيء قدير ﴾ البقرة ٢٥٩.
- ﴿ وإذ قال إبراهيم ربِّ أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ أربعة من الطير فصرهنّ إليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهنّ يأتينك سعياً ، واعلم أن ا لله عزيز حكيم ﴾ البقرة ٢٦٠ .
- ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا ﴾ النساء ٥١.
- ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً ﴾ النساء ٦٠ .
- ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل ا لله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾ النساء٧٦ .
- ﴿ قل هل أنبئكم بشرٍ من ذلك مثوبة عند ا لله ، من لعنه ا لله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت ، أولئك شرٌ مكاناً وأضل عن سواء السبيل ﴾ المائدة ٦٠ .
- ﴿ ولقد بعثنا في كل أمةٍ رسولاً أن اعبدوا ا لله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى ا لله ومنهم من حقت عليه الضلالة ، فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ النحل ٣٦ .

- ﴿ **والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى الله لهم البشرى ، فبشر عباد** ﴾ الزمر ١٧ .

ونبدأ بفعل (طغى) ، فهو أصل صحيح يعني مجاوزة الحد في العصيان . يقال هو طاغ ، وطغى السيل ، إذا جاء بماء كثير ، كقوله تعالى ﴿ **إنا لما طغا الماء حملناكم في الجارية** ﴾ ـ الحاقة ١١ ـ قال الخليل : الغضبان والطغوان لغة (ابن فارس) والفعل منه طغيت وطغوت . أما الجبت فتعني الساحر أو الكاهن (رجل الدين) . فالطغيان هو مجاوزة الحد في كل شيء (كطغيان الماء) وهي دائماً تأخذ معنى سلبياً دون أن يكون لها معان إيجابية كقوله تعالى ﴿ **فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية** ﴾ ـ الحاقة ٥ ـ والطاغية عند قوم ثمود ، الصيحة والرجفة ، فالصيحة موجة صوتية تجاوزت حدود تحمل الأذن البشرية ، والرجفة الزلزال الذي تجاوز حدود الهزة التي لاتحدث دماراً .

تبدأ الآية ٢٥٦ من سورة البقرة بقوله تعالى ﴿ **لاإكراه في الدين** ﴾ أي أن الانسان لايكره على اعتناق دين ، حتى لو كان الاسلام نفسه ، ولايتحقق هذا الشرط إلا بزوال الطغيان وسياسة الاكراه ، لأن حرية الاختيار وحرية التعبير عن الرأي هما قدس الأقداس ، وهبة الله إلى الناس وليسا هبة أحد كائناً من كان ، فرداً أو مجموعة .

هنا نلاحظ الدقة في التعبير ، فعندما أخذ حالة خاصة كحالة ثمود قال ﴿**فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية** ﴾ ولكن عندما وضع سنة عامة لكل أهل الأرض وهي ﴿**لاإكراه في الدين** ﴾ استعمل صيغة ﴿ **ومن يكفر بالطاغوت** ﴾ . فصياغة الطاغوت على وزن فاعول للدلالة على استمرارية ﴿**لا إكراه في الدين** ﴾ وأنها ليست حالة خاصة مؤقتة ، ومثلها في ذلك الحاسوب والساطور ، فالحاسوب هو الجهاز الذي يقوم بعمليات الحساب بشكل مستمر ، وليس لمرة واحدة ، وكذلك الساطور . ثم نرى أنه تعالى قدم صيغة ﴿ **ومن يكفر بالطاغوت** ﴾ على صيغة ﴿ **ويؤمن بالله** ﴾ لأن الايمان بالله يتطلب الكفر بالطاغوت أولاً (الظاهرة الفرعونية) ثم الكفر بالجبت (الظاهرة

الهامانية) ، فالايمان بحرية الناس أحد أسس العقيدة الاسلامية التي تصدق بأن حاملها مؤمن با لله ، لذا فقد جعل سبحانه الايمان بالحرية ونبذ الاكراه أساساً عقائدياً عند المؤمن ، لاأساساً سلوكياً شرعياً ، تماماً كما دمج الايمان بالشورى في الممارسة الاجتماعية و السياسية مع العبادات ، فجعله كالعبادات غير قابل للتغيير ، وجعله من الثوابت مهما تغيرت وتطورت بنية الدولة . فاذا نظرنا الى القاعدتين التاليتين :

لاإكراه في الدين ← يكفر بالطاغوت ← يؤمن با لله على نطاق عقائدي

وأمرهم شورى بينهم ← زوال الطاغوت ← الايمان با لله على نطاق اجتماعي سياسي

ثم لاحظنا كيف أتبع ذلك بقوله ﴿ **فقد استمسك بالعروة الوثقى لاانفصام لها**﴾ لرأينا كيف تكمن في هذين الأمرين الوحدة الاساسية العامة لكل المؤمنين على الأرض ، فمن يتمسك بـ ﴿ **لاإكراه في الدين** ﴾ وبالشورى (الحرية والديموقراطية) يصل الى حالة تسمح له بالتضامن مع جميع المؤمنين ، ومع جميع الذين يكافحون من أجل الحرية وإلغاء الطغيان . فإذا أخذنا قوله تعالى ﴿ **قد تبين الرشد من الغي** ﴾ نجده يحتوي على متضادين ، الرشد والغي ، وينتج لدينا :

لاإكراه في الدين ← الرشد ← يكفر بالطاغوت ← يؤمن با لله (العروة الوثقى)

إكراه في الدين ← الغي ← يؤمن بالطاغوت ← يكفر با لله (انفصام العروة الوثقى)

ولكي يطمئن ا لله المؤمنين بأنه وليهم ، وأن الذي يؤمن بالطغيان له أولياء من دون ا لله ، فقد استعمل مصطلح الكافرين في قوله ﴿ **والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت** ﴾ والكفر هنا ، كفر بالحرية .

ثم أتبع ذلك بمثال مهم جداً ، جاء بعد قوله تعالى ﴿ **ألم تر ..** ﴾ الذي يربط المثال بالموضوعين قبله ، الطغيان و الاكراه في الدين ، وذلك ليؤكد أن أشد أنواع الطغيان وأبرزها وضوحاً هو الطغيان السلطوي ، الذي تمارس فيه السلطة الطغيان

العقائدي ، فيقود بالضرورة إلى إلغاء حرية الاختيار ، الذي يؤدي بالضرورة ايضاً إلى إلغاء الشورى ، وأعلى مستوى لهذه الظاهرة هو المستوى السلطوي السياسي ، لذا جاء المثال سلطوياً بحتاً . في قوله تعالى ﴿ **أن آتاه ا لله الملك ..** ﴾ فالطغيان السلطوي ، كما عند فرعون ، يقود بالضرورة إلى:

١ - طلب الطاعة المطلقة (ما علمت لكم من إله غيري) .

٢ - الملكية المطلقة لمقدرات البلد و الناس (أنا ربكم الأعلى) .

٣ - الفردية المطلقة (لايشرك في حكمه أحداً) .

٤ - التصرف المطلق (فعال لما يريد) .

٥ - علوه عن المحاسبة و المساءلة (لايسئل عما يفعل وهم يسئلون) .

فقد نسب تعالى هذه الصفات إلى نفسه ، ونفاها عن غيره نفياً قاطعاً ، ليعلمنا أن معنى (لاإله إلا ا لله) ليست حاكمية ا لله في كل صغيرة وكبيرة من حياة الناس ، التي تؤدي بالضرورة إلى الطغيان الفردي أو الجماعي ، ولكنها تعني أنه لاطاعة مطلقة لغير ا لله كائناً من كان ، وأنه لافردية مطلقة لغير ا لله كائناً من كان ، وأنه لاملكية مطلقة لمقدرات العباد والبلاد لغير ا لله كائناً من كان ، وتعني أن الذي يفعل ما يريد هو ا لله حصراً ، أما غير ا لله فيخضع للحساب والمساءلة كائناً من كان .

وبما أن فرعون تجاوز حده فادعى لنفسه هذه الصفات التي تخص ا لله تعالى وحده، والتي أطلقت عليه اسم الظاهرة الفرعونية ، فقد قال ا لله لموسى عندما أرسله الى فرعون ﴿ **اذهب إلى فرعون إنه طغى** ﴾ - طه ٢٤ - النازعات ١٧ — ﴿**قالا ربنا إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى** ﴾ - طه ٤٥ - وجاء الطغيان في الخطاب إلى موسى، وإلى موسى وهارون معاً، ليبين أن مكافحة الطغيان من مهمات الرسالة، ومن مهمات النبوة أيضاً ، وأن السكوت عن الطغيان كفر بالحرية ، وكفر بـ (لاإكراه في الدين) .

أما رد فعل الطغاة في الحياة الدنيا ، عندما يتم تحديهم في ربوبيتهم وألوهيتهم ،

فهو زيادة الطغيان ، كما في قوله تعالى ﴿ .. **وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً ، فلا تأس على القوم الكافرين** ﴾ ـ المائدة ٦٨ ـ ولهذا فإن ا لله لايهديهم ، ويستهزىء بهم ، ويمدهم في طغيانهم ، لأنهم نسبوا صفات ا لله الخمس المذكورة أعلاه الى أنفسهم ، وأنكروا الايمان با لله واليوم الآخر.

- ﴿ **ا لله يستهزىء بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون** ﴾ البقرة ١٥ .
- ﴿ **ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون** ﴾ الأنعام ١١٠ .
- ﴿ **من يضلل ا لله فلا هادي له ويذرهم في طغيانهم يعمهون**﴾ الأعراف ١٨٦.

وقد أكد سبحانه أن الطغيان يؤدي بالضرورة إلى زيادة الفساد وانتشاره (الذين طغوا في البلاد ← فأكثروا فيها الفساد) أي أن قانون " الطغيان يؤدي إلى الفساد " هو من سنن ا لله في المجتمعات الانسانية بغض النظر أكان الطاغية مؤمناً أم كافراً . وعلينا ألا ننخدع بانجازات الطاغية المادية ، كشق الطرق وإقامة الجسور والسدود ، فالطغيان يؤدي بالضرورة إلى تدمير الانسان ، الذي هو أغلى وأهم مافي الوجود .

فإذا فهمنا أن حاكمية ا لله ، هي في عدم نسب هذه الصفات الخمس لغير ا لله كائناً من كان ، نكون قد وضعنا أيدينا على النقطة الجوهر في الطروحات السياسية ، أما إذا فهمنا أن حاكمية ا لله تعني حجاب المرأة ، والسواك ، ولبس الجلابية ، ومنع الموسيقى والغناء ، وعمل المرأة ، وأمرنا أو منعنا هذه الأمور تحت شعار حاكمية ا لله ، وفرضناها على الناس بحجة أن ا لله سخرنا لذلك ، وأننا نفعله ابتغاء مرضاته ، نكون قد وقعنا في فخ الطاغوت . فحاكمية ا لله هذه ، تقود بالضرورة إلى الإكراه ، وإلى سلب حرية الاختيار من الناس ، فإذا كانت هذه الحرية هبة ا لله إلى الناس ، حتى في الاختيار بين الكفر والايمان ، فكيف لاتكون في اختيار اللباس ؟ والشرع الاسلامي المتمثل في حدود ا لله يتناسب مع قوانين الطبيعة وفطرة الانسان ، ولو لم يكن كذلك ، فلا حاجة

لأحد به ، ولأصبح عبئاً ثقيلاً على الناس يحملونـه مخالفـاً لفطرتهـم ولقوانـين الطبيعـة ، ظانين أن هذا هو طريق الجنة. ونعود إلى قوله تعالى في البقرة ٢٥٨ :

أن آتاه ا لله الملك	← **السـلطة السـياسـية وهـي أعـلـى سـلطـة**
إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت	← **نفـي الربـوبيـة عـن أيـة سلطة مهما علت**
قال أنا أحيي وأميت	← **ادعـاء الربوبيـة عـن طريق العفو والاعدام**
إن ا لله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب	← **ربـوبـيـــة ا لله في قـانـــون دوران الأرض حول الشمس**
فبهت الذي كفر	← **عجـز الانسـان عـن تغيـير قوانـين الربوبية**

ثم تأتي الآيتان ٢٥٩ و ٢٦٠ ، لتشير الأولى إلى قانون آخر من قوانـين الزمـن ، وكيف سرى على الحمار ، وتوقف عن الطعام . ولتشرح الثانية قانوناً ثالثـاً هـو قـانون البعث بإحياء الموتى ، والخلق الجديد الـذي لاعلاقـة لـه بـالخلود ، لأن الـذي مـر علـى القرية فأماته ا لله مائة عام ثم بعثه ، قد مات بعد ذلـك ، وكذلـك الحمـار . كـل هـذا ليمنح ا لله الناس الاطمئنان إلى أن الذي يدعو إلى الحق بالحجة ، يستطيع أن يواجـه أيـة قوة ، مهما كانت غاشمة ، وأن هـذه الكلمـة تؤتـي أكلهـا ولـو بعـد حـين ، وأن الحـق سيظهر . وحتى لو قتل إبراهيم على يد الطاغوت ، فإن الذي سيبقى هو حجة إبراهيم، وأن الذي سيفنى هو الطاغوت . فحجة إبراهيم وموقفه في المثل الأول ، يقابلها الطعـام الذي لم يتسنه في المثل الثـاني ، والطـاغوت في المثـل الأول يقابلـه الحمـار الـذي أصبـح عظاماً في المثل الثاني .

ثم أعطانا ا لله بعد ذلك قاعدة يقبلهـا كـل العـالم المتحضـر المتقـدم اليـوم ، هـي الشك للوصول إلى اليقين ، ومبدأ الاختبـار والتجربـة . فـإبراهيم يؤمـن بـأن ا لله يحيـي ويميت ، لكنه لم يشاهد إحياء الموتى مشاهدة مشـخصة عينيـة ، فطلـب إجـراء اختبـار عملي لهذه القناعة ، وتم له ذلك ، وبهذا أصبح إماماً للناس وليس للمتقين فقط ، ونحـن

نرى الآن أن مليارات الدولارات تصرف على المخابر والتجهيزات ، وإجراء التجارب المخبرية ، من أجل تأكيد قناعات علمية نظرية ، ومطابقتها مع عالم الحقيقة ، وهكذا تتقدم الانسانية وإبراهيم إمامها ، ويقف المسلمون خلال أربعة عشر قرناً عند إبراهيم نفسه ، هل كان مؤمناً أم كان متشككاً ، وينبرون للدفاع عن إيمان إبراهيم ، وهو ليس بحاجة إلى دفاعهم ، ولو أنهم ساروا على منهجه ، ووصلوا إلى القمر ، وغاصوا في أعماق البحار ، لوفروا على أنفسهم وعلينا ، وعلى الانسانية ، الكثير . نلخص ماسبق فنقول ، إنه لايجوز من الناحية العقائدية إكراه الناس على شيء ، ابتداء من الخيار بين الكفر والايمان إلى غيره من أشياء دون ذلك . أما من ناحية الممارسة الاجتماعية والسياسية ، فالشورى أساس الحياة في الاسلام ، وهي نمط أساسي ثابت لايتغير كالعبادات ، ولايخضع لشروط التطور التاريخي ، والذي يخضع للتطور هو طرق التعبير عن الشورى تطبيقياً .

فأين إذن يكمن العنف ، الذي سميته بالعنف الداخلي ، بنوعيه الفكري والسياسي ؟ في هذه الناحية نتبع قوله تعالى ﴿ **لقد كان لكم في رسول ا لله أسوة حسنة لمن كان يرجو ا لله واليوم الآخر وذكر ا لله كثيراً** ﴾ الأحزاب ٢١ ـ أي أن أساس الكفاح الاسلامي يقوم على محاربة الطغيان ، المتمثل بالأسس الخمس سالفة الذكر ، بغض النظر عن صاحبها ، وعن الألقاب التي يطلقها على نفسه . وتبدأ هذه المحاربة بالمطالبة بشكل سلمي بحرية الكلمة وحرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل المتاحة، وأن الناس متكافئة في التعبير عن رأيها ، وهذا هو الجهاد في سبيل ا لله ، كما في قوله تعالى ﴿ **فليقاتل في سبيل ا لله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل في سبيل ا لله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً * ومالكم لاتقاتلون في سبيل ا لله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيرا * الذين**

آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا﴾ النساء ٧٤ و ٧٥ و ٧٦ .

فالقتال في سبيل (لاإكراه في الدين) هو القتال في سبيل الله ، والقتال لإكراه الناس هو في سبيل الطاغوت ، حتى لو جاء هذا الإكراه تحت شعار حاكمية الله . إن حاكمية الله بالشكل المطروح الآن ، تؤدي إلى حكم رجال الدين (الجبت) وإلى الإكراه (الطاغوت) بنوعيه السياسي والمالي . والطغيان يؤدي إلى العمه ، أي إلى الحيرة والتخبط وقلة الإهتداء .

لقد كانت خطة النبي (ص) في كل المرحلة المكية تقوم على جملة واحدة (خلوا بيني وبين الناس) أي أن المشكلة كانت في طغيان سياسي ومالي وكهنوتي، منع النبي (ص) من أن يوصل كلمته إلى الناس ﴿ **فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر** ﴾ أي أن نضاله (ص) كله في مكة كان في سبيل حرية الاختيار وحرية التعبير عن الرأي ، ولا أحد من مؤمني الأرض يشك في أن نضال النبي (ص) في مكة لم يكن في سبيل الله ، وأنه تحمل في سبيل الله كل أنواع الأذى ، وكان سلاحه الصبر على هذا الأذى ، واحتمل العنف بدون عنف مضاد ، وأن كل الذين أوذوا في مكة واستشهدوا ، كان إيذاؤهم في سبيل الله ، وكانوا شهداء، علماً أنهم لم يردوا على العنف بالعنف المضاد ، فالعنف المضاد يعطي الآخر مبرراً لكل أنواع التصفية الجسدية ، فكانت هذه المرحلة ، مرحلة احتمال أذى مع قول الحق بكل جرأة للحصول على اعتراف الآخر ، وعندما حصل النبي (ص) على اعتراف الآخر (صلح الحديبية) قبل به واعتبره نصراً مبيناً .

هذا هو العمود الفقري للنضال الداخلي في الاسلام ، متمثلاً بالحصول على اعتراف الآخركند ، مع التأكيد على أن حرية الاختيار والشورى وحرية التعبير عن الرأي هي من أساسيات العقيدة الاسلامية ، وليست مجرد شعارات مرحلية تكتيكية ، الهدف منها الوصول إلى السلطة ، ثم الضرب بها عرض الحائط تحت شعارات أخرى

كحاكمية الله ، أو الاكراه تحت شعار حكم الشرع الاسلامي أو غير ذلك .

تتمثل حاكمية الله في البنود الخمسة التي تم طرحها ، والشرع الاسلامي يتمثل في حدود الله التي تتناسب تماماً مع الفطرة الانسانية وقوانين الطبيعة ، والحركة ضمن الحدود تحددها الأحزاب والمنظمات حسب سياق التطور التاريخي، دون أن يتهم أحد أحداً بالكفر أو بالزندقة ، وتحددها المجالس التشريعية المنتخبة (الشورى) أي أكثرية الناس التي يقوم التشريع من أجلها .

إن طرح حاكمية الله بالشكل الذي أوردته ، وطرح الشرع الاسلامي كحدود لله ، وكتشريع مدني إنساني ضمن حدود الله ، سيقبل به حتى الملحد ، وسيشعر بحرج شديد في الوقوف ضده ، وسيخلق المناخ النظري العقائدي الاسلامي للديموقراطية والتعددية الحزبية وحرية التعبير عن الرأي . لهذا فإن المهمة الأساسية لكل المسلمين ، هي خلق تيار من الناس يؤمن بهذه الطروحات ، مستعد لتحمل كل أنواع الأذى ، فإذا وقع بالعنف الفعلي ، كان بمثابة طلقة الخلاص من الطغيان ، وأشبه مايكون بفتح مكة، التي لم يذهب فيها سوى عدد يعد على الأصابع من الضحايا (معركة سلمية بحتة) . أما معارك النبي (ص) بعد الهجرة ، فكانت كلها معارك سياسية لتأسيس دولة موحدة في شبه جزيرة العرب ، والذي شرحناه بشكل كافٍ في القصاص والعقوبات أي تلازم الشكل والمضمون بين العنف والعنف المضاد ، وعندما يضرب المستبد بالعنف فعلى الطرف الآخر الصبر وعدم الرد إذا كان لايستطيع ذلك ، تطبيقاً لآيات الجهاد وعدم إلقاء النفس بالتهلكة (البقرة ١٩٥ ، ٨٨ ، ٢٠ التوبة ٤١ ، الحجرات ١٥) . إن خلق مثل هذا التيار سيقتضي عدداً من الضحايا (الشهداء) وكثيراً من التضحيات ، ثم يأتي بعد ذلك العنف السياسي لتأسيس دولة تقوم على الشورى وحرية الإختيار . والمجموعة التي ستخلق هذا التيار ، وتتحمل التضحيات ، هي الطليعة ، التي ستتحول مع تطور النضال والعمل إلى أحزاب . لهذا ، لايمكننا أن نطلق صفة الثورية على أي حزب

أو طليعة ، بالمفهوم المطروح أعلاه ، إلا عندما تكون خارج السلطة ، إذ لايوجد في السلطة شيء اسمه حزب ثوري أو طليعة ثورية . وإذا وجد، كان فيه مقتل السلطة ذاتها ، لأن الثورة والثورية ستحل محل الدستور والقانون ، وسيحكمان الناس بدون استثناء . فالهدف الأساسي من الثورة أصلاً ، ترسيخ دستور يضمن البنية الديموقراطية ، وحرية التعبير ، وحرية الأحزاب . والقانون يتم تشريعه من خلال المجالس الشورية ، مع وجود سلطة أساسية رابعة مضمونة في الدستور ، هي سلطة الصحافة (الرأي والرأي الآخر) ، بالإضافة إلى السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية .

وبما أن الدولة الاسلامية تمثل حاكمية الله في البنود المذكورة أعلاه ، وفي حدود الله كتشريع ، وفي الفرقان كمبدأ تربوي أخلاقي ، فإنها تستوعب في هذه الحالة ، حتى غير المؤمنين ، لأن الدولة تمثل كل الناس (الشعب) ضمن حدود هي الوطن ، ولاتمثل قومية بعينها أو طائفة دينية بعينها ، وبما أن الدولة تقوم بالأمور الدنيوية الصرفة، فعلينا عندما نطرح برامج الدولة والحكم ، أن نعي أن الدولة تمثل : الاقتصاد والبنية الاقتصادية والسياسة الزراعية والأمن الغذائي ، والسياسة الصناعيه وريادة الانتاج، وخدمات الصحة والتعليم والاسكان ، في بنود تنعكس من خلال قوانين تصدرها المجالس التشريعية ، وعلينا أن نأخذ هذه البنود بعين الاعتبار ، عند انتخاب ممثلين يستطيعون قيادة الدولة والتشريع لها ، إذ لاعلاقة للالحاد والايمان بذلك ، فقانون السير ، وقانون الجمارك وقانون تنظيم الجامعات ، قانون ناظم للمؤمن والملحد على حد سواء، ولايوجد قانون سير أو جمارك خاص بالمؤمن ، وآخر خاص بالملحد . ولهذا، فإن على الأحزاب الاسلامية حين تطرح برامجها ، أن تطرح البرامج الخاصة بالدولة ، والتي تهم الجميع ، وتنظم كل أفراد المجتمع ، لتأخذ في هذه الحالة فقط دوراً فعالاً .

إن النضال من أجل حرية التعبير عن الرأي والديموقراطية ، يتم من خلال الجرأة في قول الحق ، بطريقة سلمية ، وذلك من خلال المشاكل التي يعاني منها الناس في

حياتهم اليومية ، بدءاً من رغيف الخبز وانتهاء بأزمة الاسكان والبطالة ومروراً بأزمة الكهرباء . ومن العبث طرح أمور أخروية ، لها علاقة باليوم الآخر ، من أجل بناء الدولة ، لأن المسلم يمكن أن يدخل الجنة وهو في دولة متخلفة ، ويمكن أن يدخلها وهو في دولة متقدمة ، فالدولة ظاهرة دنيوية صرفة . والدعوة من أجل الحرية دعوة سياسية مفصولة تماماً عن العبادات وعن إطلاق اللحية ، وعن لباس الرجل والمرأة ، وطرح هذه الأمور تحت شعار حاكمية الله مضيعة للوقت .

كانت الزكاة ، بعد وفاة النبي (ص) هي الدخل الوحيد للدولة في عهد أبي بكر (رض) ، ولهذا حارب مانعي دفع الزكاة إلى الدولة ، وعارضه عمر (رض) ، فهم لم يمتنعوا عن دفع الزكاة مطلقاً ، بمعنى إخراجها بنصابها أصولاً من الأموال ، بل امتنعوا عن دفعها لصندوق الدولة ، فكان موقف أبي بكر صحيحاً من الناحية الادراية والسياسية ، وكان موقف عمر صحيحاً أيضاً من الناحية العرفية البحتة . ولما أصبح للدول دخل غير الزكاة ، كالضرائب وخيرات الأرض من معادن ونفط وغاز ، فقد وجب حين نطرح مشكلة الدولة والاقتصاد ، ألا ندخل الزكاة في الدورة الاقتصادية وفي الموازنة ، لكونها ظاهرة اجتماعية تعبدية ، يمارسها الناس بدون تدخل الدولة بشكل فعال أكثر من ممارسة الدولة ذاتها .

أما العنف الخارجي ، فهو يأخذ الأشكال التالية :

١ - تهديد عدو خارجي غير مسلم للدولة ، أو احتلال أراضيها (الجهاد الخارجي).

٢ - تهديد عدو خارجي مسلم للدولة المسلمة ومحاربتها .

لقد أمرنا التنزيل الحكيم بأن نفي بالعهود والمواثيق حتى ولو كانت مع غير المسلمين ، وأمرنا بالغائها إذا كانت مضرة بمصالحنا ، وهذا يفتح آفاقاً واسعة للتعاون بين شعوب الأرض قاطبة ، المؤمنة وغير المؤمنة ، العرب وغير العرب ، لذا قال تعالى **﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾** - التوبة ١ - وقوله تعالى

﴿.. ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا .. ﴾ النساء ٩٤ .

هاتان الآيتان هما أساس العلاقة الدولية بين المسلمين وغيرهم ، أما الحرب فهي العرض ، وليست الأساس في العلاقات الدولية . وقد تكون هذه الحرب رداً على عدوان أو تهديد خارجي يستهدف أرض الوطن وخيراته ، وفي هذه الحالة يعتبر التقاعس عن الجهاد جريمة كبرى لامغفرة لها ، وقد جاءنا هذا المثال فيما سمي بغزوة العسرة (غزوة تبوك) عندما شعر النبي (ص) بعد غزوة مؤتة ، بأن الروم قد يدخلون شبه جزيرة العرب ، فأسرع في حملة احتياطية ، لإفهام الروم أنه لامجال لهم لدخول أرض شبه جزيرة العرب . عندما يقرأ أحدنا سورة التوبة يعلم مدى التعنيف الذي وجه للمتقاعسين عن هذه الحملة ، حتى أن الله سبحانه وجه اللوم للنبي (ص) لأنه أذن لبعضهم ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين﴾ التوبة ٤٣ .

- ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ماكاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم ، إنه بهم رؤوف رحيم﴾ التوبة ١١٧ .
- ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لاملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم ﴾ التوبة ١١٨ .
- ﴿ ماكان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولايرغبوا بأنفسهم عن نفسه ، ذلك بأنهم لايصيبهم ظمأ ولانصبٌ ولامخمصةٌ في سبيل الله ولايطؤون موطئاً يغيظ الكفار ولاينالون من عدوٍ نيلاً إلا كتب لهم به عملٌ صالحٌ ، إن الله لايضيع أجر المحسنين ﴾ التوبة ١٢٠ .

وهذا ماأقرته كل دول العالم ، عندما تتعرض دولة لعدوان خارجي ، فلها كل الحق بأن ترد على هذا العدوان (والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه)، ولكن عليها أن تمتلك مع هذا الرد أسباب النصر ، وأن تتوكل على ا لله بالعزائم . وهذا يقودنا إلى أن نشرح الفرق بين الرغبة والعزيمة والارادة .

عندما تحصل المعرفة بالعالم الموضوعي عن طريق البنى الطبيعية (عالم الوجود) أو الاجتماعية (عالم السلوك الانساني) تتولد الرغبة . والرغبة في اللسان العربي من رغب ، وله أصلان ، أحدهما طلب للشيء ، والجمع منه رغبات ، والآخر سعة في الشيء ، والجمع منه رغائب (ابن فارس) .

والرغبة نوعان ، الأول رغبة غير واعية ، وهي غريزة في طلب الشيء نتيجة بنية فيزيولوجية كالطعام والجنس ، والثاني رغبة واعية ، وهي إدراك الشيء ووعيه ثم طلبه ومنها جاءت الشهوات كرغبات واعية ، لايمكن أن تتولد إلا كنتاج معرفي معين ، فالانسان يرغب في الأشياء حسب مستوى معارفه ، فانسان القرن التاسع عشر لم يرغب إطلاقاً في اقتناء جهاز تلفزيون ، لأنه لايعرفه . لذا نقول أن المستوى المعرفي يولد الرغبات . ولذلك ، ولتخفيف رغبات الشعوب يجب ابقاؤها في حالة معرفية متدنية ، وهذا شأن الاستعمار والاستبداد السياسي ، الذي تعتبر ظاهرة حجب المعلومات عن الناس من سماته الأساسية . في هذا المعنى جاء قوله تعالى ﴿ **ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ..** ﴾ - البقرة ١٣٠ - أي ترك ملة إبراهيم الحنيفية (التطور والتغير) عن إدراك ووعي ، ففي هذه الحالة يسفه الانسان نفسه عن قصد .

بعد الرغبة تأتي العزيمة ، من فعل عزم . وهو أصل واحد يدل على اليقين والقطع . قال الخليل : العزم ماعقد عليه القلب من أمر أنت متيقنه . ويقال ما لفلان عزيمة أي مايعزم عليه ، كأنه لايعدم الأمر بل يختلط فيه ويتردد .

فالعزيمة هي التيقن من فعل الأمر ، وهذا لايتأتى إلا بمعرفة الأسباب في الظواهر ،

وتطبيق قانون السببية عملياً ، فالعزم يأتي بعد الرغبة ، لأنه تطبيق عملي مباشر لقوانين السببية . وهذا مافعلة ذو القرنين عندما عرف الأسباب في الظواهر التي سئل عنها في قوله تعالى ﴿ **إنّا مكّنا له في الأرض وآتيناه من كل شيء سبباً* فأتبع سبباً** ﴾ الكهف ٨٤ و ٨٥ ـ فالتمكين في الأرض لايتأتى إلا من خلال الأسباب (لاحظ مواقع النجوم) فالآية ٨٤ هي معرفة الأسباب ، والآية ٨٥ هي تطبيقها العملي الذي تم شرحه في الآيات التي تلتها . وقانون السببية هو سنة ا لله في خلقه ، أي قوانين الطبيعة ، وقوانين التاريخ ، وقوانين المجتمع ﴿ **.. فلن تجد لسنة ا لله تبديلاً ولن تجد لسنة ا لله تحويلاً** ﴾ فاطر ٤٣ ـ وبدون معرفة هذه السنن أولاً ، وتطبيقها ثانياً (أي استثمارها) لا يمكن أن تكون هناك عزيمة أو أي كلام عن عزيمة . وبالتالي يلغى مفهوم التوكل على ا لله ، لأنه اشترط في التوكل العزم لا الرغبة ﴿ **.. فإذا عزمت فتوكل على ا لله ، إن ا لله يحب المتوكلين**﴾ ـ آل عمران ١٥٩ .

وعندما أراد ا لله إهلاك القرى ، أهلكها من خلال الأسباب ، التي هي سننه سبحانه ، فهل خلق ا لله الطوفان من أجل قوم نوح فقط ، أم أن الطوفان كان من سنن ا لله قبل قوم نوح وبعدهم ، وكذلك الصيحة ، وكذلك الرجفة .

فالمتوكل على ا لله هو من عرف سنن ا لله (الأسباب) أولاً ، واستثمرها ولو لم يلفظ عبارة "توكلت على ا لله" حتى لو لم يعرف أن مايفعله هو عين التوكل على ا لله .

ثم تأتي درجة مابعد العزم ، وهي الارادة . فالارادة نتائج استثمار الأسباب في الحقيقة ، أي عندما تتحول الرغبات إلى حقيقة عن طريق العزم ، فلا تقل عن عمل أو إنجاز أنه إرادة إلا إذا تم هذا العمل فعلاً ، وأصبح في عالم الحقيقة . فالارادة جاءت من فعل (رود) وهو مجيء وذهاب وانطلاق من جهة واحدة .

أراد ا لله ⟵ كن فيكون

أراد الناس ⟵ من خلال الأسباب

من هنا نقول أن مطلب الوحدة العربية هو رغبة العرب ، وعمليـة تطبيقها هـي عزيمة العـرب ، وبعـد إنجازهـا وتحقيقها هـي إرادة العـرب ، وأينمـا وجـدت الشـورى (الديموقراطية) أصبح الطريق إلى الوحدة معبداً فالتناقض الرئيسي عند العـرب الآن هـو الديموقراطية والاستبداد . ولهذا قال تعالى عن الجـدار ﴿ **فوجـدا فيهـا جـداراً يريـد أن ينقضّ فأقامه**﴾ أي أن انقضاض الجدار أصبح حقيقة قائمة ، لذا أتبعها بقوله (فأقامـه). كما قال سبحانه ﴿ **من كان يريـد العاجلـة عجلنـا لـه فيهـا مانشـاء لمـن نريـد** .. ﴾ ﴿**ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهـو مؤمـن فـأولئك كـان سـعيهم مشـكوراً** ﴾ الاسراء ١٨ و ١٩ .

ولهـذا ، فنـحن لانجـد في التنـزيل الحكـيم كلـه صيغـة " رغـب ا لله " أو صيغـة "عزم ا لله " ، لأن إرادة ا لله مرتبطة بقوله . كمـا في قولـه تعـالى ﴿ **إنمـا أمـره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون** ﴾ - يس ٨٢ - ولأن قوله الحق .

فالرغبة عند ا لله تعالى هي كمال المعرفة (وهو بكل خلق عليم) (عـالم الغيـب والشهادة) . والعزيمة عنده هي في أنه خالق الأسباب . وقد أعطانا ا لله الاطمئنـان بـأن معرفة الأسباب من قبل الناس مهمة ، وأنها غير خاضعة لمزاج أحد، فقال ﴿.. **فلن تجد لسنة ا لله تبديلاً ، ولن تجد لسنة ا لله تحويلاً** ﴾ ويتضح ماقلناه في المتتالية الآتية :
بالنسبة لله سبحانه وتعالى :

الرغبة	←	**العزم**	←	**الارادة**
كمال المعرفة الحقيقي	←	**السببية الصارمة**	←	**الوجود**
وهو بكل خلق عليم	←	**خالق الأسباب**	←	**كن فيكون**
عالم الغيب والشهادة	←	**لن تجد لسنة ا لله تبديلاً**	←	**قوله الحق**

بالنسبة للانسان :

المستوى المعرفي للرغبات **استثمار السنن وتطبيقها** **الانجاز الفعلي**

↓ ↓ ↓

الرغبة النسبية **العزم (التوكل على ا لله)** **الإرادة**

لهذا ، علينا أن نكون أصحاب عزائم لتحقيق إرادتنا في النصر ، وعند ذلك فقط يكون ا لله معنا . ولهذا ، لامجال لقبول إسرائيل في الوطن العربي على المدى الطويل ، لأنها مغتصبة للأرض وللشعب ، ومن يقبل وجودها على المدى الطويل فعليه لعنة ا لله والناس . لكن ذلك لايمنع أبداً من خطوات مرحلية تكتيكية ، وخاصة فيما يتعلق بتصرفات الشعب العربي الفلسطيني ومؤسساته . فالمكر من صفات السياسة ، حتى تتوفر لنا العزائم (الأسباب) .

لقد تم طمس عزيمة الجهاد من الناحية التاريخية ، وتم ربطها بالسلطة ، فكلما تهددت السلطة داخلياً ، لجأت إلى حل تناقضاتها ، بإيجاد عدو خارجي ، حتى لو كان وهمياً . ونلاحظ أن ذلك ، بدأ تاريخياً بالأمويين . الذين لجأوا إلى حل تناقضاتهم الداخلية ، إثر تحويلهم الخلافة إلى سلطان موروث ، عن طريق توجيه الطاقات المتصارعة باتجاه الجهاد بالغزو الخارجي ، ليقطفوا في زعمهم حسنة الجهاد وحسنة امتصاص المعارضة ، كما نلاحظ أن ذلك تواكب مع بدء تأطير مفهوم دار الحرب ودار الكفر ودار الاسلام في الفكر الاسلامي ، مما اقتضى بالضرورة ، رسوخ مفهوم النسخ في الآيات ، بعد أن وجد أصحاب المذاهب أنفسهم أمام تناقض في آيات الجهاد [1] . مما اضطرهم ، لتوليف ذلك كله ، إلى القول بنسخ أكثر من ١٢٠ آية من آيات الجهاد بحجة أنها مرحلية ، تتعلق بجهاد النبي (ص) أول أيام الدعوة ، ثم تم نسخها بانقضاء

---

(١) تجدر التنويه هنا، إلى أن التناقض المشار إليه ليس في الآيات ذاتها، بل في طريقة فهمها ، ومحاولة توليفها مع مفهوم العنف والسيف الذي ساد ظاهرة الجهاد ، والذي فرضته أسباب سياسية أموية كما قلنا.

مرحلتها . وقاد ذلك كله إلى أحكام فقهية شرعية طبعت الفكر الاسلامي بطابعها حول دار الكفر ودار الحرب، وحول جواز أو عدم جواز الاستيطان في دار الكفر بالهجرة ، مبنية على فهم الجهاد في ظل العنف والسياسة ، ومازال بعض المستشرقين من أصحاب الهوى حتى يومنا هذا يعتمدون عليها في النيل من الاسلام .

لقد سئل الامام المحدث سفيان الثوري ، عن المشاركة في حملات الغزو والجهاد فأجاب ، إن الذين يجاهدون يهملون واجبات دينية أخرى (١) .

وسئل الامام مالك بن أنس ، سيد الفتوى في المدينة المنورة ، عن جواز دفع فرسان المسلمين ، إلى مزيد من الجهاد في القتال مقابل مال ، فقال ، الجهاد استحثاث الناس للاقبال على الاسلام ، فكيف يجوز القيام بما من شأنه إعراضهم عن ذلك ، ودفعهم إلى الامعان في الكفر والهلاك (١) .

لقد طبق النبي (ص) أحكام آيات الجهاد كلها ، ولم يصلنا عنه أنه قال بنسخ أي من هذه الآيات . فحصر جهاده الداخلي في (خلوا بيني وبين الناس) ، ووقع الصحيفة مع يهود يثرب ، وعقد مع قريش صلح الحديبية ، وفتح مكة ، وقاتل بعدها الذين قاتلوه أو نكثوا عقودهم معه ، لكنه خلال ذلك كله لم يجعل من الجهاد عنفاً يحتكم فيه إلى السيف ، ويبادىء به .

نأتي الآن إلى الحرب بين المؤمن والمؤمن ، وإلى الحرب بين العربي والعربي ، ونبدأ بقوله تعالى :

- ﴿ **يأأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسقٌ بنبأٍ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالةٍ فتصبحوا على مافعلتم نادمين** ﴾ الحجرات ٦ .

---

(١) انظر " اختلاف الفقهاء" لابن جرير الطبري ص ٤٤ و ١٩٤

- **﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر ا لله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن ا لله يحب المقسطين ﴾** الحجرات ٩.

إن آية اقتتال المؤمنين رقم ٩ مربوطة ربطاً مباشراً بالآية رقم ٦ . أي أن الاقتتال بين المؤمنين، والعرب منهم بشكل خاص ، يمكن أن يقوم للأسباب التالية:

١ - الظلم ، وهو أن يوجد حكم طاغوتي هاماني في بلدين متجاورين ، له صفة أساسية هي تفريق الأهالي إلى شيع ، يستضعف طائفة منهم ويقوي طائفة ، ليذيق بعضهم بأس بعض ، وهذه الظاهرة استعملها الاستعمار ومازال ، وأخذها حكام الطاغوتية الدكتاتورية . فبوجود هذه الظاهرة في البلدين المتجاورين ، تتناقض مصالح الطواغيت أحياناً ، إضافة إلى أن الحكم الطاغوتي قوي داخلياً ، هش ضعيف خارجياً ، قابل للوقوع في الأفخاخ الخارجية بسهولة ، للحفاظ على ملكه ، ولو أدى ذلك إلى إفساد المجتمع بأكمله . وهذا مايفعله الأمريكان في دول العالم الثالث (المستضعفون في الأرض) إذ من خواص الظاهرة الفرعونية أن تجعل أهل الأرض شيعاً .

والخلافات بين الطواغيت لاعلاقة لها بالمؤمنين ولابالعرب ، فالمعارك تخص الطواغيت وحدهم ، وما الناس إلا وقود لاأكثر ، وما رفع الشعارات إلا من باب التعمية والتغرير بالناس . هذا النوع من الاقتتال يجب أن نكون حريصين على تجنب الوقوع فيه ، لأن حياة الناس ومقدرات الوطن بأكمله ستكون تحت سيطرة الطواغيت الذين يستنجدون بالأجنبي الغريب لحماية أنفسهم ، تحت شعارات برّاقة خادعة ، يعلنون شيئاً ويخفون في أنفسهم أشياء أخرى ، لأن الطاغوت والوطن اندمجا عندهم في شعار واحد هو (وطن الطاغوت) . وفي هذا يقول تعالى **﴿ ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود**

والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ، ومن يتولهم منكم فإنه منهم ، إن ا لله لايهدي القوم الظالمين * فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ، فعسى ا لله أن يأتي بالفتح أو أمرٍ من عنده فيصبحوا على ماأسرّوا في أنفسهم نادمين ﴾ المائدة ٥١ و ٥٢ .

نحن هنا أمام مصطلح اليهود والنصارى ، وإذا أردنا أن نفهمه فهماً معاصراً فهو الصهيونية والصليبية العالمية . ولاعلاقة لهما البتة بأصحاب الديانة اليهودية أو النصرانية الذين يعيشون مع العرب والمسلمين ، وتجمعهم معهم رابطة الشعب ، ويعيشون ضمن وطن واحد ، ولكن الاسقاط هنا هو اسقاط على شعوب مختلفة ودول مختلفة .

لهذا ، لايجوز لنا الاستعانة بهذه الدول بعضنا على بعض ، لأن من يتولهم فهو منهم، ولو صام وصلى وحج وأدى الزكاة ونطق بالشهادتين وتكلم العربية. ولقد أكدّ سبحانه في الآية ٥٢ ، أن المسارعة إليهم تأتي خوفاً منهم أو من شعوبهم ، كي لاتدور الدائرة على من تسارع إليهم ، وهذا يختلف تماماً عن العهود والمواثيق المتكافئة ، التي تقوم على أسس تجارية وعلى منافع متبادلة ، أكدها سبحانه في قوله ﴿ **ياأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ..** ﴾ ـــ المائدة ١ . وأما الذي لايوفي بالعقود فقد أمرنا سبحانه أن نفسخ عقودنا معه ، على أن نعطيه مهلة ، وذلك في قوله تعالى ﴿ **براءة من ا لله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين * فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي ا لله وأن ا لله مخزي الكافرين** ﴾ التوبة ١ و ٢ .

٢ - أما الاقتتال بنوعه الثاني ، فهو بين طائفتين من المؤمنين (العرب) لايوجد عندهم حكم طاغوتي ، ويوجد حرية الأحزاب ومجالس الشعب وحرية الصحافة واستقلال القضاء . في هذه الحالة ، يمكن أن يقع بعض الناس في فخ الاقتتال ،

كما في الآية ٦ الحجرات . وهذا يعني أن للدول الخارجية مصالح حقيقية في بث الأنباء الكاذبة والاشاعات بين المؤمنين ، ليحرضوا بعضهم على بعض ، فيقع أحد الأطراف في هذا الفخ . لذا ، خاطب الله المجتمع كله بأن يتدخل للاصلاح بين الطائفتين . وهذا المجتمع قد يكون مؤسسة دولية ، أو إقليمية ، لها سلطة الاصلاح بين الطائفتين . أما القتال كما ورد في الآية ٩ فهو حتى تفيء إلى أمر الله . وأمر الله هنا في قوله أصلحوا ﴿ **إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم ..** ﴾ الحجرات ١٠- هو في الاصلاح بين المؤمنين الإخوة .

أما فيما يتعلق بغير المسلمين ممن شملتهم آية الجزية ، وعلى ضوء ماتقدم في فصل الاستبداد ونتائجه ، نرى مايلي :

يقول تعالى :

﴿ **قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولايحرّمون ماحرم الله ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون** ﴾ التوبة ٢٩ .

ولقد شرحنا في كتابنا هذا ، كيف أن التنزيل لايوجد فيه ناسخ ومنسوخ ، كما شرحنا أن الظلم هو وضع الشيء في غير محله ، وتطبيق الأحكام في إطارات غير الإطارات التي نزلت من أجلها ، وأن التاريخ هو الوحيد الذي يحدد شروط تطبيق أحكام الآيات ، كما في آيات القصاص والقتل العمد والقتل الخطأ .

فإذا نظرنا في آية التوبة ، رأيناها تضع شروطاً محددة للجزية تقع على جزء من الذين أوتوا الكتاب وليس كلهم ، تنطبق عليه المواصفات التالية :

١ ـ أن يبدأوا بقتال المسلمين ، ثم ينتهي هذا القتال بهزيمتهم ، بدلالة قوله تعالى (صاغرين) .

٢ ـ ألا يكونوا من المؤمنين بالله ولا باليوم الآخر .

٣ ـ ألا يحرموا ماحرم الله ورسوله ، من قتل وشهادة زور وفواحش .

وإذا نظرنا في ضوء ذلك إلى المواطنين المسيحيين الذين يعيشون معنا جنباً إلى جنب ، لهم مالنا ، وعليهم ماعلينا ، فهل تنطبق عليهم الشروط المذكورة أعلاه ؟ أنا أراها تنطبق على الذين يقاتلون ويقتلون المسلمين في البوسنة والهرسك ، وعلى الذين يقاتلون ويقتلون المسلمين والمسيحيين في الأرض المحتلة ، لكنها لاتنطبق نهائياً على المسيحيين الذين يعيشون معنا في الوطن العربي وفي العالم الاسلامي . بل بالعكس ، فالمسلمون العرب والمسيحيون العرب يتعرضون معاً في الأرض المحتلة للقتل ، دون نظر إلى عقيدتهم ودينهم .

أما عندما تنطبق هذه الشروط ، فتظهر لدينا السماحة في الاسلام ، ضمن مفهوم هو أنه إذا بدأ طرف من أهل الكتاب القتال ، وهو غير مؤمن با لله ولا باليوم الآخر ولا يحرم ماحرم الله ورسوله ، ثم قاتلته وانتصرت عليه ، استحق حداً أدنى من عقوبة عليه أن يدفعها وهو مذعن ، لأنه هو الذي بدأ القتال ، وهذا الحد الأدنى هو الجزية ، بالمصطلح الذي نعرفه اليوم باسم (التعويضات) ، كما نراه في الممارسات الدولية ، والذي تندرج تحته عقوبات أخرى كالحصار الاقتصادي . هنا نفهم السماحة في الاسلام ، في وضع كان يمكن أن تكون العقوبات فيه أشد ، كالقتل مثلاً أو النفي ، حين تأخذ من خصمك أقل من استحقاقك . أما أن نقصر مفهوم لسماحة الاسلامية ، على جانب السماح لأصحاب الأديان الأخرى بممارسة عباداتهم وبالحياة جنباً إلى جنب مع المسلمين، فهذا مسخ لامعنى له ، وفيه إجحاف بالاسلام والآخرين ، الذين هم أناس مثلنا ، وحقهم بالحياة معنا مثل حقنا بالحياة معهم تماماً .

لقد تم أخذ الجزية في صدر الاسلام ، هذا صحيح ، لكن الشروط التاريخية وقتها كانت تختلف عما هي عليه اليوم ، والمواصفات المنصوص عليها في الآية كانت متحققة ومجسدة ، على غير ماهي عليه اليوم . والصدقات وجزء الغنيمة والفيء ، هي المصدر

الوحيد لدخل الدولة آنئذٍ ، ولهذا فقد تم أخذ ضريبة من المسيحيين بدل الصدقات ، من حيث أنهم مواطنين ، فكان هذا الإجراء فنياً بحتاً ، الهدف منه تأمين دخل لتغطية أعمال الدولة ، وعلى رأس هذه الأعمال ، أن المسلمين كانوا يقاتلون ملزمين في سبيل "لاإكراه في الدين" و لم يلزموا الآخرين بالقتال معهم ، فكانت أشبه ماتكون بالبدل النقدي للخدمة الالزامية ، فاندمج مفهوم الضريبة ، مع مفهوم بدل القتال النقدي ، وهذه حالة تعاقدية بحتة ، وليست حالة إذعان ، بدليل إرجاع الجزية في حال الإخلال بالعقد [1] .

أما الآن فقد تغيرت الية عمل الدولة ، وتغيرت مصادر الدخل ، وأصبح المسيحيون مواطنين كالمسلمين تماماً ، في نظام واحد عليه الالتزام بالمثل العليا الواحدة عند المسيحيين والمسلمين على السواء ، والالتزام بحدود ماأنزل ا لله ، هذه الحدود التي تنسجم مع الفطرة البشرية الانسانية ، مسيحية كانت أم مسلمة ، والالتزام بحقوق الانسان وكرامته ، والحفاظ على حرية الرأي والعقيدة ، وحرية التعبير عن الرأي والعبادات ، مما يهم كل انسان مهما كان دينه .

من هنا ، فإن من يطرح مفهوم الجزية الآن ، دون تحديد لشروطها الواردة في الآية ، ويطرح القول بتطبيق هذا المفهوم على المسيحيين العرب ، هو إنسان يسيء إلى الاسلام أولاً وآخراً ، لعدم توفر الشروط وانطباقها . والمشكلة في هذا الطرح ، أن أصحابه أخذوا نموذجاً تاريخياً بعينه ، في زمن بعينه ، وقالوا هذا هو الاسلام ، ثم راحوا ينسخون من هذا النموذج صوراً طبق الأصل ، يجهدون في لصقها على جميع مراحل الزمن والتاريخ والحياة ، ناسين أن الزمن والتاريخ والحياة هي التي تحدد حصراً شروط تطبيق الأحكام في الآيات ، وليس إجماع الفقهاء أو الجمهور أو العلماء .

---

(١) انظر كتاب " العرب والنصارى " لحسين العودات ـ دار الأهالي .

حاكمية الله	حاكمية الإنسان
١ـ الربوبيّة (الملكية التامة والسيطرة على كل شيء) رب العالمين.	وغير الله لا يملك الملكية المطلقة ولا يسيطر على كل شيء ولا يحق له إدعاء (فقال أنا ربكم الأعلى) النازعات (٢٤)
(ذلكم الله ربّكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل) الأنعام (١٠٢)	
٢ـ الألوهيّة (الطاعة المطلقة) (لا إله إلا الله)	وغير الله ليس له أن يطلب الطاعة المطلقة من الآخرين. (ما علمت لكم من إله غيري) القصص (٣٨) (قال فرعون ما أريكم إلا ما أرى وما أهديكم إلا سبيل الرشاد) غافر (٢٩)
٣ـ لا يُشركُ في حكمه أحدًا الكهف (٢٦)	وغير الله يشرك في حكمه آخرين
٤ـ فعّال لما يُريد البروج (١٦)	وغير الله ليس بفعّال لما يريد
٥ـ لا يُسألُ عمّا يفعل وهم يُسألون الأنبياء (٢٣)	وغير الله يخضع للمساءلة والاستجواب

هذه البنود الخمسة هي حاكمية الله، فمن إعتدى عليها واتهاها كليًا أو جزئيًا لنفسه، حتى دون أن يقول ذلك علنًا وصراحة فقد اعتدى على الله في حاكميته، حتى لو نطق بالشهادتين، وصلى وصام، وأدى الزكاة والحج، وطبق الأحكام الشرعية.

النظام الوحيد الذي لا يعتدي على الله في حاكميته هو النظام الذي تتمثل فيه الطاعة النسبية للقانون، والملكية النسبية المقيدة والقرار الجماعي في الأحكام، والخضوع للمساءلة والاستجواب. وأحسن النظم التي توصلت إليها الإنسانية حتى اليوم والتي لا يوجد فيها تعدي على حاكمية الله هو النظام الديموقراطي الذي طاعة أولي الأمر فيه طاعة تعاقدية، لا تخرج عن قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) الشورى (٣٨) ولا تتجاوز حدود الله.

تعليقات:

١ـ الله واهب الحياة والحرية والعقل، ولهذا فهو الوحيد المخول باسترداهم أو انتزاعهم، ولا يحق لأي إنسان مهما كان موقعه أن يأخذ ما وهب الله، فيقتل أو يسجن أو يتحكم، إلا في حدود ما وضع الله حصرًا.

٢ـ حدود الله الواردة في أم الكتاب، تتناسب مع الفطرة الانسانية، فهي تسمح بوجود الرأي والرأي الآخر ضمن المجتمع الواحد، حتى ولو كانوا غير مؤمنين وغير مسلمين.

٣ـ الأخلاق مثل إنسانية عليا، تُقبل لذاتها، ولا تحتاج الى بينات، وهي شرط من شروط الإنتساب الى المجتمع، بغض النظر عن الدين والعقيدة والمذهب. وهي لا تخضع للتصويت من قبل المجالس التشريعية مثل السماح باللواط الذي أخضعته بعض الدول الأوروبية للتصويت.

٤ـ قوله تعالى (... ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ـ الظالمون ـ الفاسقون) المائدة ٤٤، ٤٥، ٤٧. لا علاقة له بالحاكمية، وانما جاءت لمواضيع بعينها شرحت في الكتاب.



الخاتمـــة

نخلص من كل مـاتقدم ، إلى أن مبـدأ الشـورى (الديموقراطيـة) مـن أساسـيات العقيدة الاسلامية ، وركن من أركان ممارستها . كما نخلـص إلى أن المؤسسـة الوحيـدة التي وصلتنا عبر التـاريخ هـي مؤسسـة الاسـتبداد ، وأن مبـدأ الشـورى كـان أول مـاتمّ التخلي عنه ، ابتداء من العصر الراشدي إلى اليوم .

ولقد انعكس هذا على سلوكيات الأفراد والحركات السياسية العربية المعـاصرة ، إذ لم تكـن الديموقراطيـة الركـيزة الأساسـية في طرحهـا وممارسـتها ، وبقيـت العلاقـات الأسرية ـ العشائرية ـ الطائفية ـ المذهبية تشكل البنيـة التحتيـة للسـلوكيات المعـاصرة في بناء الدولة ، وفي مجال السياسات الداخلية خاصة ، مما أعاق تطـور الوعـي الديموقراطـي لدى الأفراد ، وزاد من عمق الشعور باللامسؤولية .

ونقف مع صفحات الكتاب أمـام مفهـوم جديـد لحاكميـة الله ، مخـالف للفهـم السائد لآياته تعالى **﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون .. ومن لم يحكـم بمـا أنـزل الله فـأولئك هـم الكـافرون .. ومـن لم يحكـم بمـا أنـزل الله فـأولئك هـم الفاسقون﴾** وذلك بشرح معانيها كما وردت في سياق آيات التنزيل الحكيم.

وأمام شرح تكوين المجتمع الانساني من الناحية الأنتروبولوجية ، بدءاً من الأسرة فالأمة فالقومية وانتهاءً بالشعب ، مـن واقـع معـاني هـذه المصطلحـات كمـا وردت في التنزيل الحكيم .

كما نقف أمام مدخل لفهم نظرية الجهاد ، ورغم حاجة هـذه النظريـة إلى بحـث مفصل كامل مستفيض ، يجعل منها كتاباً مستقلاً بذاته ، إلا أننـا اقتصرنـا في التصـدي له، على الاشارة إلى الآيات التي يجدر بالباحث ـ في رأينا ـ الانطـلاق منهـا ، مـع مزيـد الانتباه إلى رفض مبدأ النسخ في آيات الجهـاد ، حيـث فصلنـا ذلـك في موضعـه ، ومـع التزام الدقة في فهم مسـألة العنـف والسيف والجزيـة ، لمـا يـؤدي سـوء الفهـم فيهـا إلى كوارث فردية واجتماعية ، ولما لهذه النقاط من أهمية لايكفي إجمـاع الجمهـور لحلهـا ، ولايجدي فيها تطبيق فتاوى أناس عاشوا مرحلة تاريخية سابقة غير المرحلة التي نعيشها .

ونخلص إلى أن العلم والحرية توأمان ، انطلاقاً من أن الاسـتقراء المنطقـي العلمـي وجدل الانسان لهما نفس المنهـج في الممارسـة . فـالعلم نظـام يقـوم علـى المؤسسـات ، جامعات ، ومراكز دراسات ، ومخابر ، ومعاهد للبحث العلمي ، وهــذه المؤسسـات في العالم لم تخلق دفعة واحدة ، بل نمت وتطورت مع تطور المجتمع ونموه . حتـى أصبحـت عصب الريادة العلمية ، تصرف عليها الـدول مليـارات الـدولارات سـنوياً ، وأصبحـت كما نراها اليوم هي التي تدفع التطور الاقتصادي والسياسي والثقافي للمجتمعات، وهـي التي تقوم على ترميم وتقويم هذه المجتمعات وإصلاح أخطائها.

والحريـة ، كتـوأم للعلـم ، تنمـو بالأسـلوب ذاتـه ، أي لاتنمـو إلا مـــن خـــلال الديموقراطية ومؤسساتها ، كالبرلمانات ، والمجـالس التشـريعية ، والصحافـة الـتي تضمـن وتعبر عن وجود الرأي والـرأي الآخـر . وهـذه المؤسسـات لايمكـن أن توجـد هكـذا ، بلمسة سحرية دفعة واحـدة ، فهـي تتطـور وتنمـو بدورهـا مـع تطـور المجتمـع ونمـوه . فالديموقراطية المعاصرة أحسن نظام واقعي وصل إليه الانسان حتى اليوم ، رغم أنه ليـس مطلقـاً ، يحقـق الشـورى بـالمفهوم العقـائدي وممارسـاته النسـبية ، أي بمفهـوم تطـور المجتمعات التاريخي .

والعلم والحرية نظامان يرممان نفسهما بنفسهما من خلال المؤسسات ، فالطيران مثلاً بدأ مع بداية القرن الحالي بطائرة ، نجدها الآن بدائية ، تطير عشرات الأمتار ، ثم جاءت البحوث العلمية وصناعة الطائرات لتطور هذه القفزة الهائلة في مجال النقل والانتقال ، لتصل بها إلى مانراه اليوم من عظمة وتنوع . والديموقراطية لم تترسخ في فرنسا مثلاً إلا بعد قرن تقريباً من الثورة الفرنسية ، و لم تتعمق في ألمانيا إلا بعد الحرب العالمية الثانية .

إلا أنه مازال ثمة من ينتقد النظام الديموقراطي في العالم ، وهذا في رأينا أمر طبيعي، فالواقعية التاريخية لتطور أنظمة الحكم في العالم لاتسير على وتيرة واحدة في كل مكان ، والانسان الذي أوجد النظام الديموقراطي للابتعاد عن الاستبداد وتفاديه ، ليس هو نفسه في الأقطار المعمورة ، وسيظل ثمة دائماً من يحن إلى حكم الفرد والقهر ويقاوم الديموقراطية ، مما دعانا إلى تشبيهه بالطفل الذي ألف الرضاعة ويقاوم الفطام . لهذا فعلينا ألا ننسى أن لكل نظام نسبيته وتطوره بالمقارنة مع ماسبقه في التاريخ ، وعلينا أن نبتعد عن التفكير الطوباوي في إقامة جمهورية أفلاطونية أو مدينة فاضلة فارابية ، لأنها وهم وأحلام يقظة ، تبعدنا عن التطور التاريخي وجدل المجتمعات الانسانية .

والطريف الملاحظ ، أن منتقدي النظام الديموقراطي أنفسهم ، هم ممن يعيشون في مجتمعات أسرية ـــ عشائرية ـ قبلية ، و لم يعرفوا للديموقراطية طعماً ، لأن النظام الديموقراطي يحتاج لممارسته وتذوقه مرحلة أعلى هي مرحلة الشعب . ونقول لهؤلاء : لايحق لمن يركب البغال في السفر من مدينة إلى أخرى ، أن ينتقد الطائرة ويدعي عيوبها وأخطارها !!

الديموقراطية نظام يؤتي أكله مع وصول المجتمع إلى مرحلة الشعب ، ومع تجاوز مجتمع الأسرة ـ العشيرة ـ القبيلة ـ الطائفة ـ المذهب ، ومع تجاوز مرحلة المجتمع الذكوري . ونرى أن المجتمعات العربية مازالت حتى الآن تمر في مرحلة انتقالية بين

المرحلتين ، وهذا هو سبب تعثر قضية الوحدة العربية ، وإيجاد الشعب الواحد في الوطن العربي ، لأن الأسرة ـ العشيرة ـ القبيلة ـ مضافاً إليها المصالح الأقليمية الأنانية مازالت هي المسيطرة على المجتمعات والدول في هذا الوطن . فقضية الوحدة العربية مرتبطة ارتباطاً لاانفصام فيه مع الحرية ، ومع دعم مؤسسات الحرية ، وليس مع الحرية الرومانسية . والنضال كما نراه يجب أن ينصب على الخروج من مرحلة مجتمع الذكورة ومجتمع الأسرة ـ العشيرة ـ القبيلة إلى مرحلة الشعب ، ويجب أن ينصب على خلق مؤسسات الحرية ومؤسسات الديموقراطية ، بعد أن نبني الانسان الفرد الذي يخلق هذه المؤسسات . في هذه الحالة يصبح الطريق إلى الوحدة العربية معبداً .

يجب أن نكون طموحين ، إنما يجب أن يبقى طموحنا واقعياً وليس خيالياً ، نستطيع أن نبدأ بدايات متواضعة ، إنما بدايات جدية ومدروسة كحلقات سلسلة ، تقود واحدتها الأخرى ، بعيداً عن الدعائية والاستعراضية والشعارات الجوفاء ، وبعيداً عن الرومانسية ، فالرومانسية وإن كانت ضرورية في حياة الشعوب وآدابها وتجميع جماهيرها واستثارة صفوفها وعواطفها ، إلا أنها لاتصنع شعوباً ولاتقيم ديموقراطية ولاتدعم حرية . ومثالنا هو الطرح الوحدوي في الأربعينات والخمسينات من هذا القرن الذي كان رائعاً .. لكنه كان رومانسياً !!

علينا أن نحذر من الشعارات الخلابة البراقة التي تكرس في المحصلة استبدال مستبد بمستبد آخر .. وعلينا أن ننشر الوعي الديموقراطي بين الناس في حياتهم اليومية ، وتعويدهم على قبول الرأي والرأي الآخر والتعايش معه كشيء موجود ، وعلينا أن نخلق تياراً يؤمن بالشورى الاسلامية في إطارها وسياقها التاريخي المعاصر وهو الديموقراطية ، وهذا كله يحتاج إلى عمل دؤوب مدروس مخلص ، لكن طريق الألف ميل يبدأ ، كما يقولون ، بخطوة واحدة .

أخيراً ، أرجو أن يعتبر كتابي هذا ، مساهمة متواضعة في خدمة التنزيل الحكيم وفي تقدم العرب لتحقيق أهدافهم التحررية والوحدوية والاجتماعية ، وفي خدمة المسلمين نحو فهم أفضل للاسلام ، مما يساعد على تجاوز التعصب الديني والمذهبي والطائفي ، فإن أصبت فبتوفيق من الله وفضله ، وإن أخطأت فمن نفسي.

والحمد لله رب العالمين .

دمشق ـ ١١ نيسان ١٩٩٤ م

الأول من ذي القعدة ١٤١٤ هـ

الدكتور المهندس محمد شحرور

الفهرس



قراءة معاصرة للمجتمع والدولة، من وجهة نظر التنزيل الحكيم، استعرض فيه المؤلف نشوء الأسرة والأمة والقومية والشعب، من الناحية التاريخية، والفروق بينها. وحدّد مفهوماً معاصراً للحرية والشورى، وصل به إلى أنّ الحرية والعلم توأمان، وأنّ التقنية أسّ العلم وجوهره، تماماً كما أن الديمقراطية أسّ الحرية وجوهرها.

وأوضح، في قراءته لقوله تعالى «حتى يغيّروا ما بأنفسهم»، أن داء العرب والمسلمين يكمن في الآبائية والاستبداد. وشرح أنواع الاستبداد العقائدية والفكرية والاجتماعية والمعرفية والاقتصادية والسياسية، من خلال شرحه للظاهرة الفرعونية والهامانية والقارونية، كما وردت في التنزيل الحكيم.

وعرض في بيانه لآثار الاستبداد على علوم القرآن والفقه والحديث واللغة، إلى الجهاد (العنف واللا عنف)، إلى القصاص والعقوبات شكلاً ومضموناً، ووصل انطلاقاً من صدق قوله ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها * ألم تعلم بأن الله على كل شيء قدير﴾ إلى أن النسخ والإنساء لا يكون في الرسالة الواحدة، بل بين الرسالات المتتابعة.

كل ذلك في قالب علمي متين، يركز على صدق الخبر القرآني من جهة، وعلى الدلالات اللغوية للألفاظ والمعاني في التنزيل من جهة ثانية.

الناشر

السعر: ٣٠٠ ل س